المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

كلية الدعوة وأصول الدين

الدراسات العليا

قسم الكتاب والسنة



الأحَادِيثُ التي أعلَّها الإِمَامُ النَّسَائِيُّ في السُنن الكُبْرِى

دراسة استقرائية

(كتابُ الطَّهَارَةِ والصَّلاةِ والزَّكَاةِ)

رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير

في الكتاب والسُنَّة – تخصص الحديث وعلومه

إعداد الطالب:

حمَّاد بن مَهْدي بن عِمران السُّلمي

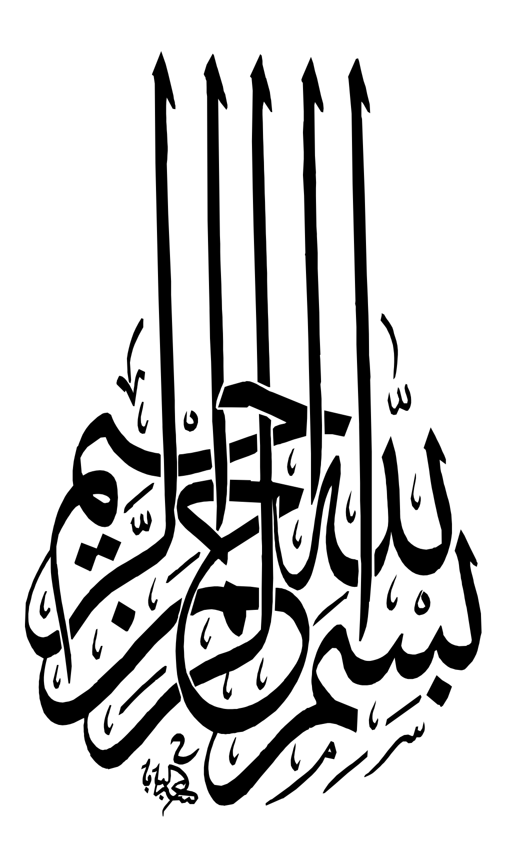
الرقم الجامعي: ٤٣١٨٨٢٧٧

إشراف:

أ.د/ عبدالرحمن بن نويفع السلمي

المجلد الأول

١٤٣٤هـ – ٢٠١٣م



ملخص الرسالة

الأحاديث التي أعلَّها الإمامِ النَّسَائيُّ في السنن الكبرى.دراسةً استقرائيةً. كتاب الطهارة، والصلاة، والزكاة، بحثٌ مقدمٌ لنيل درجة الماجستير.

يُعدُّ كتابُ الإمامِ النَّسَائيِّ السننُ الكبرى من أهمِ كتبِ السنةِ التي اهتمَّ بها العلماءُ، واعتبروها أمهاتِ كتبِ السنةِ، ولقد أكثرَ فيه من إعلالِ الأحاديثِ بطرقٍ متباينة.

وقد وصفَ جمعٌ من أهلِ العلم هذا الكتابَ بالصحةِ، وحمَلَه بعضُهم على ما سوى الأحاديثِ التي أعلَّها المصنفُ.

فجاءت هذه الدراسةُ لبيانِ الأحاديثِ التي أعلَّها الإمامُ النَّسَائيُّ رحمه الله تصريحاً من خلال منهجٍ استقرائيٍّ تحليليٍّ، نظريٍّ وتطبيقيٍّ، ويتكونُ البحثُ من مقدمةٍ وبابين وخاتمةٍ، وبيانُها فيما يلي:

أولاً: المقدمةُ، وفيها أهميةُ الموضوعِ، وسببُ اختيارِه، ومنهجُ البحثِ وخطتُه.

ثانياً: البابُ الأول: الدراسةُ النظرية، وفيه تمهيدٌ، وفصلان.

التمهيد: وفيه ترجمةٌ موجزةٌ للإمامِ النسائيِّ.

الفصلُ الأول: منهجُ الإمامِ النسائيِّ في إعلالِ الحديث.

الفصلُ الثاني: أثرُ الإعلالِ على الأحاديثِ وفقهِ الباب، وفيه مبحثان:

ثالثاً: البابُ الثاني: الدراسةُ التطبيقية، وهي دراسةٌ استقرائيةٌ لجميع الأحاديثِ التي أعلَّها الإمامُ النَّسَائيُّ في كتاب الطهارة والصلاة والزكاة من السنن الكبرى، وقعت في (١١٠) باباً، وقد بلغت الإعلالاتُ التي تمَّت دراستُها (١٦٢) مسألةَ إعلالٍ.

رابعاً: الخاتمةُ، وبها أهمُّ النتائجِ والتوصيات.

خامساً: الفهارس والكشافات، التي تيسرُ الاستفادة من البحث.

وقد أوصلتْ هذه الخطةُ بعد أن سار عليها الباحثُ بحمدِ الله إلى عددٍ من النتائج: أهمُها:

أولاً: أنَّ الإمامَ النَّسَائيَّ أعلَّ كثيراً من الأحاديث في كتابِه تصريحاً.

ثانياً: الكشفُ عن طرقِ الإمامِ النَّسَائيِّ في إعلالِ الأحاديث وتصنيفُها، وهي مذكورةٌ في فصول ومباحث الباب الأول من الدراسة النظرية.

ثالثاً: تباينتْ طرقُ النَّسَائيِّ في الإعلال الصريح، فمنها ماهو صريحٌ واضحٌ في القدح في الحديث ، ومنها ماهو دون ذلك.

رابعاً: أنَّ كتابَ النَّسَائيِّ السننَ الكبرى مليءٌ بالأحاديث التي انفرد بإعلالِها.

خامساً: العلاقةُ بين المجتبى والكبرى: وأنَّ المجتبى روايةٌ مختصرةٌ من الكبرى، فيها بعضُ الزيادات اليسيرة، اشتملت على الأبوابِ الفقهيةِ الأصلية، وتركتْ أغلبَ كتبِ العلمِ الأخرى، ولم يكن اختصارُها بناءًا على تجريدِ الصحيحِ من المعلولِ.

وأما توصياتُ الباحث ، فأهمُّها ما يلي :

أولاً: الاهتمامُ بتاريخِ السنةِ النبويةِ وتدوينِها في جميعِ مراحلِها، وتصورُها تصوراً صحيحاً.

ثانياً : الاهتمامُ بالأحاديثِ المعلولةِ من خلال دراساتٍ تحليلةٍ دقيقةٍ.

ثالثاً: الاهتمامُ بأحكامِ الأئمةِ الصريحةِ والضمنيةِ أيضاً من خلال تصرفاتِ الأئمة، ومناهجِهم في مصنفاتِهم.

رابعاً: دراسةُ مناهجِ الكتبِ الأصولِ المهمةِ، ومعرفةُ شروطِ مصنفيها.

الطالب: حمَّاد بن مهدي بن عِمران السُّلمي



Thesis abstract

Thesis title : The Hadith sayings mentioned by Imam Alnesai in the Great Sunnah Sayings Volume , an inductive study " ablution , prayers and Zakat .

Degree : Master's degree .

Introduction : including the importance of the topic and the reason behind its selection beside the plan and approach of the study in hand .

Part one : a theoretical study including a preface and two chapters .

The preface includes a precise biography of Imam Alnesaie and introduction to his book (The big Sunnah Volume) in terms of his position , reports , its relationship with the small Sunnah volume and their service to it .

Chapter one : the approach adopted by Imam Alnesaie in attributing the Hadith sayings .

Chapter two : showing the effect of attributing Hadith on the reports .

Part two : An inductive applied study for all the Hadith sayings declared by Imam Alnesaie in the book of Ablution , prayers and Zakat in the Big Sunah Volume issued in (110) parts the attributes came in (162) attribution queries pertaining to the righteousness of the Hadith saying . however , the Imam Alnesaie resorted to the right Hadith sayings in his book . I adopted the approach by means of looking onto the attributions and style of Alnesaie in his Hadith reporting and I related this to biography then I studied the process of attributing the Hadith to its reporters and the Imams' Hadith volumes especially the six imams volumes taking into consideration the comments of imams on the Hadith sayings . They are so many that they are matched till they reached the final results . Through this research , we reached the scholastic position of Imam Alnesaie among his contemporaries that are studied by the Hadith specialists who have full understanding of the Hadith . Moreover, Imam Alnesaie benefited too much from his predec essors like Ahmad Ibn Hanbal , Ibn Yehiah and Ibn Meyian and others .

Conclusion : including the main results :

1-Alnesaie book the Big Sunnah Volume is full of the sayings which he was the only one who attributed them to their reporters .

2-The attributions that Imam Alnesaei alluded in his volume .

3-Imam Alnesaie was interested in all the types of Hadith sciences through his attributions as illustrated all the technical points of Hadith sciences and I realized that his book has been a big reference for all Hadith Sciences

4-All the Hadith sayings that were not said by weak repriters were considered right.

5-The ways of correct attribuition by Imam Alnesaie were various as forth :

- he judged the Hadith as right or wrong .
- He judges the saying by what he thinks is right or wrong .
- He judges the reporter of the saying
- He judges the number of Hadith sayings by means of differentiating between the reporters (especially in Jurisprudence queries) .
- He distinguished between the original books and the summarized ones in terms of the jurisprudence queries .
- Scholastic indexes of the thesis contents

Thanks God for completing the Thesis

Student / HAMMAD MADI UMRAN ALSELMI



المقدمـــــة

المقدمـــة

إنَّ الحمدَ لله نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل لله ومن يضلل فلا هادي له، وأشهدُ أن لا اله إلا الله وحدَه لا شريك له، وأشهدُ أن محمداً عبده ورسوله.

قَالَ تعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾[1].

وقَالَ تعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾[2].

وقَالَ تعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾[3].

أما بعـــدُ[4]:

فإن أحسنَ الكلام كلامُ الله، وخيرَ الهدي هديُ محمد ﷺ، وشرَّ الأمور محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعة، وكلَّ بدعةٍ ضلالة، وكلَّ ضلالة في النار.

فإن من أعظم نعم الله ﷻ على البشرية نعمةَ النبوة والرسالة، فبها هداهم طريقَ الحق والسعادة، وجنبهم طريق الغي والضلالة.

---

(١) سورة آل عمران آية: ١٠٢.

(٢) سورة النساء آية: ١

(٣) سورة الأحزاب آية: ٧٠-٧١.

(٤) هذه خطبه الحاجة أخرجها الترمذي في السنن (٣/ ٤٠٥/ ١١٠٥)، وحسَّنه، والنَّسَائيُّ في السنن (٦/ ٨٩/ ٣٢٧٧)، وأبو داود في السنن (٢/ ٢٣٨/ ٢١١٨)، وابن ماجه في السنن (١/ ٦٠٩/ ١٨٩٢)، وغيرُهم، وينظر تخريجُها والكلامُ عليها مبسوطاً في كتاب (خطبة الحاجة التي كان رسول الله ﷺ يعلِّمها أصحابه) للشيخ: محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وأتمَّ الله ﷻ النعمةَ بإرسال خاتمِ النبيين وإمامِ المرسلين، محمدِ بنِ عبدالله عليه أفضلُ الصلاة وأتمُّ التسليم، فأكمل به الدين وأتمَّ به النعمة.

وكان من عظيم كرمه وكمال حُكْمه أن قضى ألا ينقطع فضله عن عباده، فتكفل بحفظ النور الذي أرسله.

فحفظ الله ﷻ القرآنَ في الصدور والسطور، وقيَّض من هذه الأمة من يحفظ عليها سنةَ نبيها محمد ﷺ من الأئمة الربانيين الصادقين المخلصين، فأيَّدهم بتأييده، وتولاهم بحفظه، وآتاهم من الحفظ والذكاء ما جعلهم أهلاً لهذه الكرامة والنعمة العظيمة.

فحفظوا السنةَ النبويةَ ودونوها، ودأبوا على صيانتها عن كل من رام القدحَ فيها والخلطَ على الأمة من المبطلين والوضَّاعين والملاحدة.

وقد بذل هؤلاء الأئمةُ الجهابذةُ أعظمَ الجَهْدِ في سبيل تحصيل هذه الغاية الشريفة، وكان من ثمار هذه الجهود المخلِصة المباركة أن انتهجوا منهجاً علمياً قوياً فريداً لحفظ السنة، فكان هذا المنهج من مبتكرات هذه الأمة، وخصِّيصة من خصائصها، ألا وهو علمُ الحديثِ روايةً ودرايةً، فكان هو المعيار لتمييز صحيح الأخبار، ومعرفة المقبول من الآثار، فحُفظت بذلك السنةُ النبويةُ، وبقيت وستبقى سالمةً من تحريفِ الغالين وتأويلِ الجاهلين وانتحالِ المبطلين وكذِبِ الوضَّاعين.

ولما كان غايةُ هذا العلم معرفةَ صحيح الأخبار وسقيمها، كان لابد من وجود علماء جهابذة ينقدون المروياتِ ونقلتَها بما خصهم من سعة الحفظ والضبط والورع والعدالة والمعرفة.

بدأ النظرُ في المروياتِ والرواةِ من لدن الصحابة ﷺ، فمواقف عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في استدراكِها لمرويات بقية الصحابة معروفة، وكذا ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كان من أهلِ التحري والتثبتِ في حديث رسول الله ﷺ، ومِنْ بعدِهم التابعون وأتباعُهم نهجوا هذا النهجَ حتى استقرت قواعدُ هذا العلم ورست أركانُه واتضحت معالـمُه وأينعت ثمارُه.

هذا وإنَّ من أدق مباحثِ هذا العلم وفنونه علمَ علل الحديث، إذ أنَّه يرتبط بالغاية المقصودة من دراسة علم الحديث، وهو معرفةُ صحةِ الحديثِ من ضعفِه، وبه تنكشف الأخطاءُ والأوهامُ في مرويات الرواة، لا سيَّما الثقات الذين يغلب على مروياتهم السلامةُ والقبولُ.

ولما كان علمُ العلل من أدقِّ علوم الحديث، لم يتأت إلا لفئةٍ قليلةٍ من العلماء الجهابذة الذي أفنوا أعمارَهم في نقد الرواة وتمييز المرويات، فتكلموا في نقلة الأخبار ورواة الآثار وحكموا على أخبارهم ومروياتهم، ووضعوا لذلك المناهج، فأصبحوا بعد ذلك أئمةً يقتدي بهم مَنْ بعدَهم.

هذا؛ وإنَّه لا سبيل لطالب علم الحديث من تحقيق الأهلية في هذا الفن إلا بمطالعة كلامهم وتدبره، إذ أنَّ استمدادَ هذا الفن من كلامهم؛ قال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: (ولا بدَّ في هذا العلم من طول ممارسة، وكثرة المذاكرة، فإذا عُدِمَتِ المذاكرةُ به، فليكثر طالبُه المطالعةَ في كلام الأئمة العارفين كيحيى القطان، وأحمد، وابن المديني، والبخاري، والنَّسَائي، وغيرهم، فمن رُزِقَ مطالعةُ ذلك، وفهمُه، وفقُهتْ نفسُه فيه، وصارت له قوةُ نفسٍ وملَكَةٌ، صلُح له أن يتكلَّمَ فيه)[1].

هذا؛ وإنَّ من أئمة هذا الفن وجهابذته ومحققيه الإمامَ أبا عبدالرحمن أحمدَ بن شعيب النَسَائيَّ[2]، فقد احتوى كتابُه السنن الكبرى على كلامِه في الإعلال ومسالكِ العلة.

ولما رأيت مكانةَ هذا الإمام العَلَم، ومنزلةَ كتابه، وأهميةَ كلامِه في إعلال الأحاديث، اخترت أن يكون موضوعُ بحثي في رسالةِ الماجستير الأحاديثَ التي أعلها هذا الإمام

---

(١) ينظر شرح علل الترمذي (٢/ ٦٦٤)، زين الدين عبدالرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن الحنبلي، تحقيق: الدكتور همام عبدالرحيم سعيد، مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

(٢) سيأتي الكلام على ترجمته في مبحث خاص إن شاء الله تعالى.

في كتابه السنن الكبرى، واستنباط ترجيحاته من خلال تصرفاته في كتابه.

هذا وقد جعلت عنوانَ الرسالةِ: الأحاديثُ التي أعلَّها الإمامُ النَّسَائيُّ في السُنَنِ الكُبْرَى، دراسةً استقرائيةً، كتابُ الطهارةِ والصلاةِ والزكاةِ.

أهمية الموضوع وسبب اختياره:

وأما الأسباب التي جعلتني أختار هذا الموضوع المتعلق بعلم علل الحديث، فهي:

- أنَّ كتاب النَّسَائيِّ من الكتبِ الأصولِ المهمة.

- أنَّ الإمامَ النَّسَائيِّ أعلَّ أحاديث كثيرةً في كتابِه.

- أنَّ كتاب النَّسَائيِّ السننَ الكبرى لم يخدم بدراسة أكاديمية من حيث منهجية الدراسة في -حد علمي- حتى الآن مع أهميته.

- أنَّ كتابَ السنن الكبرى للنَّسَائيِّ كتابٌ صحيحٌ، وقد نصَّ بعضُ أكابرِ المحدثين على وصفه بالصحيح كـ: عبدالعزيز الكناني وابن عدي والدارقطني وابن السكن وابن منده وغيرهم، كما نصَّ بعضُهم على أن له شرطًا في الصحيح رضيَه الحفاظُ وأهلُ المعرفة، وفسَّر الإمامُ الذهبي ذلك بأنَّه سوى ما أورده المصنف لبيان علته، وهذا ما أثبته الباحث الدكتور عبدالرحمن بن نويفع السلمي في بحثه: منهج الإمام النسائي في إعلال الحديث في سننه المجتبى، (دراسة نظرية تطبيقية)، وإخراج هذه الأحاديث المعلولة من الصحيحة فائدةٌ كبرى للمكتبة الحديثية، وفتحٌ لباب التحقق من صحة بقية الأحاديث.

- المساهمة في تقريب الاستفادة من كتب العلل، فهي صعبة التناول، لدقة هذا العلم وغموضه.

- أنَّ الدراسةَ ستكون في علم العلل، فهو يعدُّ ميداناً لنمو ملكة النقد وتكوين الطالب علمياً في التخصص، فهو أفضل طريق إلى اكتساب المعرفة بهذا العلم كما سبق قول الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ذلك.

- شخصية الإمام النَّسَائيِّ في علم الحديث عموماً، وعلم علل الحديث خصوصاً.

- أنَّ الإمامَ النَّسَائيَّ من أئمة النقد الكبار، وإخراجُ تراثه النقدي في دراسة يعدُّ خدمةً علميةً لذاك التراث القيم، خاصةً وأنَّ بعضَ تلك الأحكام لا توجد إلا عنده رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

- إيجاد خدمة علمية بإبراز الأحاديث المعلَّة عند الإمام النَّسَائيِّ.

منهج البحث وخطته:

أما منهج البحث فهو منهجٌ استقرائيٌّ تحليليٌّ استنباطيٌّ، ويمكن تلخيصه في النقاط التالية:

- جمع المادة العلمية حول الإمامِ النَّسَائيِّ وكتابِه السننِ الكبرى من كتب الحديث والتراجم ونحوها، والاستفادة منها في فهم طريقة النَّسَائيِّ في الإعلال، ومن ثمّ تفريغُ الصالحِ منها في أبواب الدراسة النظرية.

- جمع الأحاديث التي أعلَّها الإمامُ النَّسَائيُّ في كتاب الطهارة والصلاة[1] والزكاة، من خلال استقرائها، واستظهار مواطنِ الإعلالِ بالتصريح.

- التأملُّ في كل حديثٍ أعله الإمامُ النَّسَائيُّ وسياقِ إعلاله، للوقوفِ على طريقتِه في الإعلال وإشاراتِه، ومن ثم استنباطُ قرائنِ الترجيح من سياقاته وتصرفاته في كتابه.

- دراسة الأحاديث التي أعلَّها دراسةَ تخريجٍ وافيةٍ لإدراك مكمنِ الإعلال، وسببه.

- النظر في تصرفاتِ الأئمة ممن خرَّج الأحاديث التي أعلَّها النَّسَائيُّ، وخاصةً أصحابُ الكتب الستة، وممن صنَّف على أبواب الفقه.

---

(١) قد أدخلت كتابَ المساجد وقيام الليل وتطوع النهار والجنائز في كتاب الصلاة في عنوان الأطروحة، حتى لا يطول العنوانُ، ولدخولها في باب الصلاة ضمناً، وهذا يصنعه كثير من المحدثين في دواوينهم.

- استخراج أحكام الأئمة الذين أعلّوا الحديثَ أيضاً من بطون الكتب والمراجع، وذكرها أثناء التخريج واستثمارها في المقارنة مع أحكام النَّسَائيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

- لخصتُ في آخر كل حديثٍ معلولٍ أثرَ الإعلال على الحديث نفسِه، والأحاديث الأخرى في الباب وفقه الروايةِ.

- فرغّت النتائجَ المتعلقةَ بالقسم النظري في موضعها بعد الدراسة التطبيقية.

- قمت بعزو الآيات القرآنية إلى سورها وأرقامها في المصحف الشريف.

- قمت بتخريج الأحاديث النبوية من مظانها، وذلك بذكر اسم المؤلف، ثم الكتابِ ورقمِ الحديث، وبعضِ المصادر بالجزء والصفحة، وعند تخريجِ حديثٍ للاختلاف في متنه وألفاظه فإنِّي أخرَّج الجزء من المتن وذلك لأنَّ في بعضِ طرق الأحاديث من الرواية بالمعنى والاختصار والاختلاف ما يوجب الحيطة في ذلك، وقد نبهتُ على ذلك في هامش بعضِ المواضعِ واستغنيت به عن التكرار في مواضعَ أخرى، وإذا كان الاختلافُ على الصحابي في متن الحديث فإنِّي أعتمد تخريج الحديث في طبقته إذا لم يكن ثمَّ اختلاف بين الرواة عليه، وأما إذا وقع الاختلافُ بين الرواة عنه خرَّجت رواياتِهم وبيَّنت أوجهَ الاختلاف بينها.

- خرَّجت الآثار عن الصحابة والتابعين والسلف من المصنفات والكتب المختصة بها.

- ترجمت للرواة بذكر حكمِ التقريب غالباً إذا كانوا مشهورين، ولا يترتب على بيان حالهم قرائنُ عند الترجيح، أمَّا إذا كان الراوي ممن تُكلِمَ فيه، أو ترتب على بيان حاله قرينةٌ للترجيح أُطلتُ في الكلام عليه بذكرِ كلامِ أئمةِ الجرح والتعديل فيه.

- ذكرتُ قرائنَ الترجيح من سياق النَّسَائيِّ وتصرفاتِه من خلال استقراءِ أحاديث الكتاب.

- عند بداية دراسة كل حديث وضعت رقم الدراسة بين قوسين دائريين ( )، وطرق الحديث المختلف فيه بين قوسين مستطيلين [ ]، ثم ذكرت متن الحديث معزواً لراويه.

- أتقيَّد بطريقة النَّسَائيِّ في بيانِ الإعلال وعرضِ الطرق، وأميِّز عباراتِ الإعلال بتفخيم الخط.

- وضعت الآيات القرآنية بين قوسين مميزين ﴿ ﴾.

- وضعت الأحاديث الشريفة بين قوسين دائريين ( ).

- عند الاختصار في النقل وضعت ثلاث نقاط... مكان الكلام المحذوف.

- عند الإحالة إلى المصادر والمراجع في الهوامش، بدأت باسم الكتاب ثم الجزء والصفحة، وذكرت قبلها كلمة: ينظر.

- عند ذكر المصدر أو المرجع للمرة الأولى قمت بكتابة بياناتٍ كاملةٍ عن الكتاب تشمل اسم الكتاب، واسم المؤلف، واسم الناشر، ومكان النشر، ورقم الطبعة وتاريخها، وإذا تكرَّر ذِكْرُ الكتاب لأكثر من مرة اكتفيت بذكر اسم الكتاب فقط.

- إذا تصرَّفت في النقول ولو بشيء يسير ذكرت كلمة: اهـ بتصرف، أو مختصراً، أو ملخصاً.

- ذيلت الرسالةَ بخاتمةٍ موجزةٍ أجملت فيها أهمَّ النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث، ضمَّنتها عدداً من التوصيات المهمة.

- وضعت في نهاية الرسالة عدَّة كشَّافات:

- كشافاً للآيات القرآنية، ذكرت الآيةَ كما وردت في متن الرسالة.
- كشافاً لأحاديث الدراسة، ذكرتُ فيه طرفَ الحديث فقط.
- كشافاً للرواة المترجمين في متن الرسالة.
- كشافاً للألفاظِ الغريبة في متن الرسالة.
- ثبَتاً للمصادر والمراجع التي استخدمتُها في الرسالة.
- وأخيراً وضعت فهرساً للموضوعات التفصيلية.

خطــة البحــث:

وقد جاءت خطة البحث على النحو التالي:

أولاً: المقدمة:

وتشمل: أهمية الموضوع، وسبب اختياره، ومنهج البحث وخطته.

ثانياً: الباب الأول: الدراسة النظرية، وفيه تمهيدٌ، وفصلان:

• **التمهيد**: ترجمةٌ موجزةٌ للإمامِ النَّسائيِّ، وتعريفٌ بكتابه السنن الكبرى من حيث مكانتِه، ورواياتِه، وعلاقتِه بالمجتبى، وعنايةِ العلماء به وخدمتِهم له.

الفصل الأول: منهجُ الإمامِ النسائيِّ في إعلال الحديث، وفيه تمهيدٌ وأربعةُ مباحث:

- **التمهيد**: تعريفُ العلة.

• **المبحث الأول**: إعلالُ الحديث باختلاف الرواة، وفيه أربعة مطالب:

- المطلب الأول: الاختلافُ في إسناد الحديث.
- المطلب الثاني: الاختلافُ في متن الحديث.
- المطلب الثالث: الاختلافُ الذي صرح بترجيح بعض وجوهه.
- المطلب الرابع: الاختلافُ الذي لم يصرح بترجيح بعض وجوهه.

• **المبحث الثاني**: إعلالُ الحديث بالطعن في الراوي.

• **المبحث الثالث**: إعلالُ الحديث بتفرد الراوي.

• **المبحث الرابع**: إعلالُ الحديث بالحكم عليه بما يقتضي الضعف.

الفصل الثاني: أثرُ الإعلال على الأحاديث وفقه الروايةِ، وفيه مبحثان:

• **المبحث الأول**: أثرُ الإعلال على صحة الحديث.

• **المبحث الثاني**: أثرُ الإعلال على أحاديث الباب وفقه الباب.

ثالثاً: الباب الثاني: الدراسة التطبيقية، وهي دراسةٌ استقرائيةٌ لجميع الأحاديث التي أعلَّها الإمامُ النَّسَائيُّ في كتاب الطهارة والصلاة والزكاة من السنن الكبرى، وقعت في (١١٠) باباً في كتب الطهارة والصلاة والزكاة، وقد بلغت الإعلالات التي تمت دراستها (١٦٢) مسألةَ إعلالٍ، يقوم الباحثُ بدراستِها وفق المنهجية التالية:

يقوم الباحث بتخريجها ودراستها دراسةً تحليليةً، ويستنبط من خلال سياق النَّسَائيِّ طريقتَه في إعلالها وقرائنَ الترجيح إن لم يُصَرِّح به (وهو كثير)، ثم يجمع أقوالَ الأئمة الآخرين فيها وتصرفاتهم، ويربط بين كل ذلك، ويناقش ويوجه ويرجح، ثم يبين أثر إعلال النَّسَائيِّ لذلك الحديث على صحةِ الحديث والأحاديث الأخرى في الباب وفقه الروايةِ، ثم يفرغ النتائجَ التي توصل إليها في مواضعها من الدراسة النظرية.

رابعاً: الخاتمة، وبها أهم النتائج والتوصيات.

خامساً: الفهارس والكشافات: وتشمل:

- فهرس المصادر والمراجع.
- كشاف الآيات القرآنية
- كشاف الأحاديث المدروسة.
- كشاف الرواة المترجمين.
- كشاف الألفاظ الغريبة.
- دليل الموضوعات التفصيلي.
- دليل الموضوعات الإجمالي.

الدراسات السابقة في علل النَّسَائيِّ:

١- **الأحاديث التي أعلَّها الإمامُ النَّسَائيُّ بالاختلاف على الرواة في كتابه المجتبى**، دراسة دكتوراه للباحث: عمر إيمان أبو بكر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وتم الوقوف على الرسالة، واستدراك بعض الجوانب التي لم يتطرق إليها الباحث في دراسته، مما دفعني إلى إعادة دراستها من خلال السنن الكبرى في مواضعها، وهي:

- إنَّه لم يكمل دراسة جميع الأحاديث التي أعلَّها النَّسَائيُّ بالاختلاف بين رواتها في المجتبى، فقد توقف عند كتاب اللقطة، وقد درس الباحث في كتاب الطهارة والصلاة والزكاةِ (٥٠) اختلافًا، وزاد العدد في دراستي إلى (١٦٢) إعلالاً، أي بواقع (١١٢) إعلالاً زادها النَّسَائيُّ في الكبرى عن الصغرى، فكان لابد من دراسة الأحاديث المتبقية من خلال السنن الكبرى في مواضعها.

- أنَّ دراستَه للأحاديث التي أعلها النَّسَائيُّ كانت بمنأى عن تتبع أثر هذه العلل على الأحاديث الأخرى في الباب وفقه الروايةِ، كما أنَّه لم يُعنَ بتصرفات النَّسَائيِّ في كتابه وطريقته في عرض العلل والترجيح بين الطرق، فالنسائيُّ أورد بعض السياقات والطرق وأراد بها الترجيح بين الروايات المختلفة، وهذا جانبٌ مهمٌ لخدمة الكتاب، فكانت دراسةُ الباحث -وفقه الله- للأحاديث التي أعلُّها النَّسَائيُّ في كتابه غيرَ مراعيةٍ لسياق إعلالها، وكأنَّ النَّسَائيَّ أعلَّها في غير هذا الكتاب.

- أنَّ منهجَ دراستي للأحاديث يختلف عن منهج الباحث في دراسته، فقد تعرضتُّ في الدراسة لمسألتين لم أجد الباحث تعرض لها في منهج دراسته:

الأولى: استثمار السياق الذي أعلَّ النَّسَائيُّ فيه الحديث، والكشف عن طريقته في سياقاته.

الثانية: بيان أثر ذلك الإعلال على الاستدلال بالحديث وبأحاديث الباب.

٢- نقد المتن عند الإمام النسائيِّ في السنن الكبرى: محمد مصلح محمد الزعبي، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، عام١٩٩٩م، وهي تغطي جزءً يسيرًا من الجانب الذي ستغطيه دراستي بإذن الله تعالى من الأحاديث المعلولة، وتختلف دراستي للأحاديث التي سنشترك في دراستها (على قلتها) في بيان دراستي لأثر ذلك الإعلال على الاستدلال بالحديث وبأحاديث الباب.

وتختلف دراستي عنها أيضًا أنها دراسةٌ استقرائيةٌ، تحقق هدفين لم تحققهما الدراسات السابقة هي:

- إبراز كل الأحاديث التي أعلها النَّسَائيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه (كتاب الطهارة الصلاة والزكاة)، وبيان أثر كل تلك العلل على الاستدلال بالحديث وبأحاديث الباب.

- إبراز ما لم يعله النَّسَائيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ صراحةً، فبهذه الدراسة وبدراسة الأحاديث التي أعلَّها النَّسَائيُّ تلميحًا تكون بقية الأحاديث قد دخلت فيما سماه العلماء صحيح النَّسَائيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

٣- منهج الإمامِ النَّسَائيِّ في إعلال الحديث في سننه المجتبى، دراسة نظرية تطبيقية، دراسة دكتوراه للباحث: عبدالرحمن بن نويفع السلمي، جامعة أم القرى، نوقشت بتاريخ ٨/ ٦/ ١٤٢٨هـ، وهي الدراسة التي فتحت لنا باب هذا البحث، والدكتور هو مرشدي في مشروع دراسة الأحاديث التي أعلها الإمام النسائيُّ في السنن الكبرى، وهو مشرف هذا البحث والمشروع أيضاً.

٤- الأحاديث التي أعلها الإمام النسائيُّ (تلميحاً) في السنن الكبرى، الدكتور عبدالرحمن نويفع السلمي، بحث مسجل في مركز البحوث والدراسات الإسلامية في جامعة أم القرى، سجل عام ١٤٣٢ه، وهو بحثٌ مكمِّلٌ للبحث الذي تقدمت به؛ فبحثي مهتم بالأحكام الصريحة.

٥- **علل النسائيِّ في السنن الصغرى**: للباحث علي محمد فتحي عبدالفتاح أبو الشكر، ماجستير، جامعة اليرموك، وهذا أيضاً يخص كتابه المجتبى، وقد درس فيها الباحث (٥٠) حديثًا منتقاة عامتها في الأحكام المباشرة على الأحاديث، وليست دراسةً استقرائيةً أيضًا، قد تتقاطع مع دراستي في بعض الأحاديث اليسيرة لكن يختلف منهجي في الدراسة عن منهج الباحث -وفقه الله- فيما سبق أن ذكرته في دراسة الدكتور عمر إيمان أبو بكر.

٦- **مشروع دراسة الأحاديث التي أعلها الإمام النسائيُّ في السنن الكبرى** - دراسة استقرائية-، وهو مشروعٌ مقدمٌ لقسم الكتاب والسنة، وهذا البحث جزءٌ منه.

هذا ما وقفت عليه من الدراسات المتعلقة بعلل الإمام النسائيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وتبيِّنَ لي منها أنَّ الجانبَ الذي أردته بالدراسة غير مغطى في دراسةٍ سابقةٍ، والله الموفق.

الشكر والتقدير

استجابة لقول البارئ ﷻ: ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾[1] فإنني أتوجه بالشكر والحمد والثناء كلِّه لله عز وجل على ما أسبغه عليَّ من نعمٍ ظاهرةٍ وباطنةٍ لا أحصي لها عدًّا، والتي منها تيسيرُه وعونُه على إنجاز هذه الرسالة، فله الحمد جلَّ وعلا في الأولى والآخرة حمداً كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه.

هذا وإنَّ من شكر الله عز وجل شكرَ عباده على إحسانهم، فقد روى أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ أنه قال: (**لَا يَشْكُرُ اللهَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ**)[2]، فمن هذا المنطلق أتقدم بخالص الشكر والتقدير لوالديَّ الكريمين اللذين كان لهما أبلغُ الأثر في تنشئتي وتوجيهي لطلب العلم والسعي لتحصيله منذ الصغر، سائلاً الله عز وجل أن يمدَّ في عمُريهما على طاعته وأن يجعل كل حرف في هذه الرسالة في ميزان حسناتهما.

وأخص بشكري وتقديري فضيلةَ الدكتور عبدِالرحمن بنِ نويفع السلمي، الأستاذَ المشارك بقسم الكتاب والسنة، المرشدَ والمشرفَ على رسالتي، الذي كان قمةً في العطاء، فلم يدخر وسعاً في بذل التوجيه المستمر والنقد البنَّاء طوال مدة البحث بمرحلتيه الإرشادية والإشرافية، فكان ذا صدرٍ رحبٍ وخلقٍ كريمٍ، أسأل الله عزَّ وجلَّ أن يجعل ما قدمه لي من عونٍ وتوجيهٍ وصبرٍ في ميزان حسناته.

كما أرفع شكري لجامعة أمِّ القرى عامة، وكلية الدعوة وأصول الدين خاصة، ممثلة في فضيلة عميدها ووكيلها وأعضاء مجلس الكلية الموقرين، كما أشكر شكراً خاصاً قسم الكتاب والسنة ممثلاً في فضيلة رئيس قسم الكتاب والسنة، وأعضاء

---

(١) سورة إبراهيم آية:٧.

(٢) أخرجه الترمذي في السنن (٤/ ٣٣٩/ ١٩٥٤) وصحَّحه، والنسائي في السنن (٦/ ٨٩/ ٣٢٧٧)، وأبو داود في السنن (٤/ ٢٥٥/ ٤٨١١)، وابن ماجه في السنن (١/ ٦٠٩/ ١٨٩٢)، وأحمد في المسند (١٣/ ٣٢٢/ ٧٩٣٨)،(١٣/ ٣٩٢/ ٨٠١٩)،(١٥/ ١٣/ ٩٠٣٤)،(١٦/ ٣٢/ ٩٩٤٤).

مجلس القسم الموقرين، وكافة الأساتذة الفضلاء على حسن توجيههم.

كما أشكر كلاً من فضيلة الأستاذ الدكتور: محمد بن سعيد بن محمد بخاري، والأستاذ الدكتور: عبد الرحمن بن حسن بن عثمان على تكريمهما بالموافقة على مناقشة هذه الرسالة وتقييمها، فأسأل الله عز وجل أن يبارك لهما في علمهما وعملهما وأن يجزل لهما الأجر والمثوبة.

وأرجو أن يضيف هذا البحثُ فائدةً علميةً منهجيةً في فهْم منهجِ الإمام النَّسَائيِّ في إعلال الأحاديث، ويحرِّك هممَ الباحثين للإهتمام بهذا النوع من الدراسات، ودراستها دراسةً علميةً مقارَنةً، لأنَّه بمثل هذه الدراسات الدقيقة نستطيع أن نستمر في خدمة السنة تحقيقاً وتخريجاً علمياً أصيلاً، ومن خلالها أيضاً نستطيع أن نقوَّم تلك الجهود الجبارة التي بُذِلتْ في سبيل الحفاظ على المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي.

ومهما يكنْ من أمر، فإنِّي لا أدَّعي أنَّ هذه الدراسةَ التي أقدَّمُها قد وصلت إلى الأهداف التي كنت أرومها، ولكنْ حسبي أنْ أقتربَ منها، فقد بذلت غايةَ جهدي أنْ أصلَ في كثير من المباحث والقضايا التي تناولتها إلى النتيجة مجانباً للهوى متحرياً الحقَّ والصواب.

بقي أنْ أقول: إنِّ من الواجب عليَّ أنْ أعترف بأنَّ كلَّ ما في هذا البحث هو ثمرةُ علمائنا، وجهودُ سلفنا ليس لي فيه إلا الجمعُ والترتيبُ وبعضُ التوضيحات التي تبيَّن مقاصدَ كلامهم، وتربط بين أقوالهم.

وأخيراً، فاللهَ أسألُ أن يجعلَ عملي عملاً صالحاً خالصاً ليس لأحد فيه شيءٌ، كما أسألُه أن يعصمَني من الزلل والخطأ، وأن يغفرَ لي ويتجاوزَ عني بفضله وكرمه، فهو ولي ذلك والقادر عليه، وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت استغفرك وأتوب إليك.

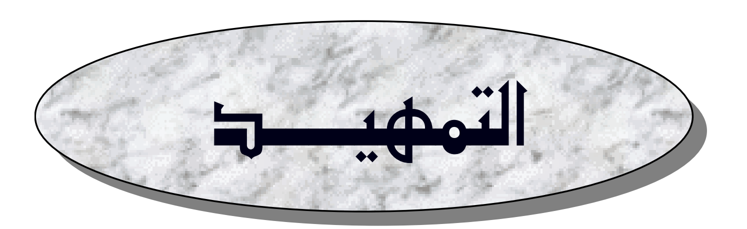
الباب الأول

الباب الأول

الدراسة النظريـــة

وفيه تمهيــد وفصــلان:

- **التمهيـــد.**
- **الفصل الأول: منهج الإمام النسائيِّ في إعلال الحديث.**
- **الفصل الثاني: أثر الإعلال على الأحاديث وفقه الباب.**



ترجمة موجزة للإمام النَّسَائيِّ، وتعريف بكتابه

وفيـــه: -

❖ اسمه ونسبه، مولده، نشأته العلمية، رحلاته، شيوخه وتلاميذه، انتقاء النسائي لما يروي، تلامذته، مكانته العلمية وثناء العلماء عليه، شمائله وأخلاقه، مذهبه واعتقاده، مصنفاته، وفاته.

❖ وتعريف بكتابه السنن الكبرى من حيث مكانته، ورواياته، وعلاقته.

* * * ** * * *

تمهيد

ترجمة موجزة للإمام النَّسَائيِّ

❖ اسمه ونسبه:

هو الإمام الحافظ أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب علي بن سِنان بن بحْر بن دينار، الخُراساني، النَّسَائيُّ[1]، والنَّسَائيُّ نسبةً إلى نَسَأ، بفتح النون والسين المهملة بعدها الهمزة المفتوحة[2]، وقيل: النِّسَائيُّ والنَسوي، نسبةً إلى نِسا، بكسرِ النون، وفتح السين المهملة، والنسبة المشهورة إلى هذه البلدة النَسَائيُّ، وقال شهاب الدين ياقوت الحموي: "ومن الواجب كسر السين"[3].

❖ مولده:

ولد الإمام النَّسَائيُّ سنة خمسَ عشرةَ ومائتين من الهجرة، وقد صرَّح هو بهذا، إذ يقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يشبه أن يكون مولدي سنةَ خمسَ عشرةَ ومائتين، لأنَّ رحلتي الأولى إلى

---

(١) ينظر تهذيب الكمال (١/ ٣٢٨)، لأبي الحجاج يوسف بن عبدالرحمن بن يوسف، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م، والتقييد والإيضاح (١/ ١٤٠)، لابن نقطة الحنبلي البغدادي، محمد بن عبدالغني بن أبي بكر بن شجاع، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ١٢٥)، للحافظ شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

(٢) نسا مدينة بفارس، وقيل: مدينة بكرمان، وقيل: مدينة بهمذان،وقيل: مدينة بخُراسان، ينظر معجم البلدان لياقوت الحموي(٥/ ٢٨٢)، والأنساب للسمعاني(١٣/ ٨٤)، واللباب في تهذيب الأسماء لأبي الحسن علي بن أبي الكرم الجزري(٣/ ٣٠٧).

(٣) ينظر معجم البلدان(٥/ ٢٨٢).

قتيبة كانت في سنةَ خمسٍ وثلاثين، أقمت عنده سنةً وشهرين[1]، وإلى هذا ذهب المزيُّ والذهبيُّ وابنُ حجر.

❖ نشأته العلمية ورحلاته:

طلب العلم في صغره، فقد رحل إلى قتيبة بن سعيد(٢٤٠هـ) وله خمسَ عشرةَ سنةً، فأقام عنده ببغلان سنةً وشهرين فأكثر عنه[2].

قلت: وهذا فيه نظرٌ ، ولعلَّه رحل إلى قتيبة وعمره عشرون سنة، كما تقدَّم في قولِه بأنَّه رحلَ إلى قتيبة سنةَ خمسٍ وثلاثين ومائتين، وكان مولده سنةَ خمسَ عشرةَ.

❖ رحلاتُه:

جال في طلب العلم في خراسان، والحجاز، ومصر، والعراق، والجزيرة، والشام، والثغور، ثم استوطن مصر.

يقول ابنُ الجوزي[3] يصف رحلةَ الإمامِ النَّسَائيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ رحل إلى نيسابور، فسمع إسحاق بن راهويه الحنظلي، والحسين بن منصور، محمد بن رافع وغيرهم، ثم خرج إلى بغداد، وانصرف عن طريق مرو، فكتب عن عليِّ بن حُجر وغيرِه، ثم توجه إلى العراق، فكتب عن أبي كريب وأقرانه، ثم دخل مصر والشام[4].

وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ حريصاً على العلم لا يمنعُه منه شيءٌ، فقيل: إنَّه أتى الحارثَ بنَ

---

(١) ينظر تهذيب الكمال للمزي (١/ ٣٣٨)، وتهذيب التهذيب (١/ ٣٨)، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة الأولى ١٣٢٦هـ.

(٢) ينظر سير أعلام النبلاء للذهبي (١٤/ ١٢٨).

(٣) هو أبو الفرج عبدالرحمن بن أبي الحسن علي الجوزي، ينظر وفيان الأعيان (٣/ ١٤٢).

(٤) ينظر المنتظم (٦/ ١٣١)، لأبي الفرج عبدالرحمن بن علي الجوزي القرشي، طبعة ١٣٥٧هـ، حيدر آباد- الهند.

مسكين في زيٍّ أنكره عليه، قلنسوة وقباء، وكان الحارث خائفاً من أمور تتعلق بالسلطان، فخاف أن يكون عيناً عليه، فمنعه، فكان يجيء فيقعد خلف الباب ويسمع، ولذلك ما قال: حدثنا الحارث، وإنما يقول: قال الحارث بن مسكين قراءةً عليه وأنا أسمع[1].

❖ شيوخه[2]:

كانت رحلة الإمامِ النَّسَائيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ للأخذ عن الشيوخ سبباً في كثرة الأئمة والمحدِّثين الذين أخذ عنهم، فمن أشهرهم:

- إسحاق بن راهويه.
- هشام بن عمار.
- سويد بن نصر.
- عيسى بن حماد زغبة.
- الحارث بن مسكين.
- علي بن حُجْر
- عمرو بن علي الفلاس.
- محمد بن بشار.
- محمد بن المثنى.
- نصر بن علي الجهضمي.
- هارون بن عبدالله الحمال.
- هناد بن السري.

---

(١) ينظر سير أعلام النبلاء للذهبي (١٤/ ١٣٠).

(٢) ينظر سير أعلام النبلاء للذهبي (١٤/ ١٢٥)، والتهذيب لابن حجر (١/ ٣٨).

- عباس بن محمد الدوري.
- أحمد بن منيع.
- أحمد بن صالح المصري.

ولم يكن النَّسَائيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يحدِّث بكلِّ ما سمعه من شيوخه، بل كان ينتقي أفضل ما عندهم، ولم يكن يروي عن الضعفاء والمجهولين إلا في معرض بيان حالهم والاستشهاد على ضعفهم، وقد بيَّن ذلك الدارقطني عندما سُئِلَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إذا حدث أبو عبدالرحمن النَّسَائيُّ وابنُ خزيمة بحديثٍ أيَّما تقدمه؟ فقال: أبو عبدالرحمن، فإنَّه لم يكن مثلُه ولا أقدِّم عليه أحداً، ولم يكن في الورع مثلُه لم يحدث بما حدث ابن لهيعة وكان عنده عالياً عن قتيبة[1].

❖ **تلاميذه:**

طال عمُرُ النَّسَائيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ وتميز بعلمِه على سائر أهل عصره، فكان إمامَ الحديث في زمانه بلا منازعة، مما حدا بطلاب الحديث إلى الاتصال به والتتلمذ عليه من جميع الأمصار ليأخذوا عنه، فقد رحل إليه رَحِمَهُ ٱللَّهُ كثيرٌ من الحفَّاظ وطلاب العلم والحديث، ومن أشهرهم:

- أبو بشر الدولابي.
- أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني صاحب المستخرج.
- أبو جعفر الطحاوي صاحب مشكل الآثار.
- أبو علي النيسابوري.
- حمزة بن محمد الكناني.
- أبو حاتم محمد بن حِبَّان البستي صاحب الصحيح.

---

(١) ينظر تهذيب الكمال للمزي (١/ ٣٣٥)، وتهذيب التهذيب (١/ ٣٨).

- أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس النحوي.

- أبو سعيد بن يونس صاحب تاريخ مصر.

- ابنُه عبدالكريم بن أبي عبدالرحمن النسائي.

- أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن محمد بن حماد العقيلي صاحب الضعفاء.

- وأبو بكر أحمد بن محمد بن السُّنِّي الراوي عنه كتابه السنن.

- أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني صاحب المعاجم الثلاث.

- محمد بن عبدالله بن حيويه النيسابوري(١).

❖ مكانته العلمية وثناء العلماء عليه:

يعد الإمامُ النَّسَائيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ إماماً محدثاً ناقداً حافظاً، فقد كان إمامَ المحدثين في عصره، ورأسَ الحفَّاظ في زمانه، ولقد فاق أقرانَه وعلماءَ زمانِه ممن اشتغل بعلم الحديث روايةً ودرايةً.

ولقد تبَّوأ رَحِمَهُ ٱللَّهُ مكانةً عاليةً ومنزلةً رفيعةً شهد له بها كل من عرفه، أو أخذ عنه، فقال أبو أحمد بن عدي الحافظ: سمعت منصور الفقيه وأحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي يقولان: أبو عبدالرحمن النَّسَائيُّ إمامٌ من أئمة المسلمين.

وقال علي بن عمر الدارقطني غيرَ مرةٍ: أبو عبدالرحمن مقدَّم على كل من يذكر بهذا العلم من أهل عصره، وقال أيضاً: كان أبو عبدالرحمن النَّسَائيُّ أفقه مشايخ مصر في عصره، وأعرفهم بالصحيح والسقيم من الآثار، وأعلمهم بالرجال(٢).

---

(١) ينظر تهذيب الكمال للمزي (١/ ٣٣٥)، وسير أعلام النبلاء للذهبي (١٤/ ١٢٧)، وتهذيب التهذيب (١/ ٣٨).

(٢) ينظر تهذيب الكمال للمزي (١/ ٣٣٣).

وقال الحاكم: سمعت أبا علي الحافظ- الحسين بن علي- غيرَ مرةٍ يذكر أربعةً من أئمة الحديث، فيبدأ بأبي عبدالرحمن[1]، وقال أبو عبدالله بن مندة: الذين أخرجوا الصحيح وميزوا الثابت من المعلول، والخطأ من الصواب أربعة: البخاري ومسلم وأبو داود والنَّسَائيُّ[2].

وقال ابن يونس في تاريخه: كان إماماً في الحديث، ثقة ثبتاً حافظاً[3].

وقال ابن القطان: هو أعلمُ أهل الحديث، وسمَّى الدارَقطنيُّ وغيرُه كتابَه المجتبى صحيحاً[4].

وقال الحافظ الذهبي: وكان من بحور العلم مع الفهم والإتقان والبصر ونقدِ الرجال وحسنِ التأليف، وقال أيضاً: ولم يكن أحدٌ في رأس الثلاث مائة أحفظَ من النَّسَائيِّ، هو أحذق بالحديث وعللِه ورجاله من مسلم ومن أبي داود ومن أبي عيسى الترمذي، وهو جارٍّ في مضمار البخاري وأبي زرعة[5]، وقال أيضاً: برع في هذا الشأن وتفرَّد بالمعرفة والإتقان وعلو الإسناد[6].

وقال ابن طاهر: سألت سعد بن علي الزنجاني عن رجل فوثَّقه فقلت: قد

---

(١) ينظر معرفة علوم الحديث (٨٢)، والتقييد (١٤١).

(٢) ينظر سير أعلام النبلاء (١٤/ ١٣٥).

(٣) ينظر تاريخ ابن يونس (٢/ ٢٤)، لعبدالرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي، أبو سعيد، دار الكتب العلمية -بيروت- الطبعة الأولى١٤٢١ هـ.

(٤) ينظر إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي بن قليج بن عبدالله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبدالله، علاء الدين، بتحقيق أبي عبدالرحمن عادل بن محمد - أبي محمد أسامة بن إبراهيم، دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١م.

(٥) ينظر سير أعلام النبلاء للذهبي (١٤/ ١٢٧).

(٦) ينظر تذكرة الحفَّاظ (٢/ ١٩٤)، لشمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

ضعَّفه النسائيُّ فقال: يا بني إنَّ لأبي عبدالرحمن شرطاً في الرجال أشدُّ من شرط البخاري ومسلم[1].

وقال أبو علي الحافظ: وكان من أئمة المسلمين، وقال أيضاً: هو الإمام في الحديث بلا مدافعة[2].

وقال أبو يعلى الخليلي: اتفقوا على حفظه واتقانه، ويعتمد قولُه في الجرح والتعديل، وكتابه في السنن مرضي[3].

❖ شمائله وأخلاقه:

كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ شيخاً مهيباً، مليحَ الوجه، ظاهرَ الدم، حسنَ الشيبة، نضرَ الوجه مع كبر السن، يؤثرُ لباسَ البرود النوبية والخضر[4].

وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ مجتهداً في العبادة، مواظباً على السنن المأثورة، محترزاً عن مجالسة السلطان ورِعاً منه رَحِمَهُ ٱللَّهُ، قال محمد بن المظفر الحافظ: سمعت مشايخنا بمصر يعترفون لأبي عبدالرحمن النَّسَائيِّ بالتقدم والإمامة، ويصفون من اجتهاده في العبادة بالليل والنهار ومواظبته على الحج والاجتهاد[5].

وكان مشهوراً بالورع والتحري في دينه وحديثه، وقصتُه مع الحارث بن

---

(١) ينظر تذكرة الحفَّاظ (٢/ ١٩٥)، وسير أعلام النبلاء للذهبي (١٤/ ١٣١).

(٢) ينظر تذكرة الحفَّاظ (٢/ ١٩٥)، وتاريخ الإسلام (٧/ ٥٩)، لشمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، تحقيق: الدكتور بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣م.

(٣) ينظر الإرشاد (٣/ ٤٣٦)، لأبي يعلى الخليلي، خليل بن عبدالله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، الناشر مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

(٤) ينظر سير أعلام النبلاء للذهبي (١٤/ ١٣٢).

(٥) ينظر تهذيب الكمال للمزي (١/ ٣٣٤)، وسير أعلام النبلاء للذهبي (١٤/ ١٣٢).

مسكين التي قدَّمتُ ذكرَها خيرُ شاهدٍ على ذلك.

❖ مذهبه واعتقاده:

أولاً: مذهبه:

ذكر ابن الأثير عن النَّسَائيِّ أنَّه شافعيُّ المذهب، كما ذكر ذلك السبكي في طبقات الشافعية(١)، ولكنْ من تأمل كتابَ النَّسَائيِّ ونظر في تراجمه أيقن أنَّه على منهج أهل الحديث، فهو متبعٌ لما صحَّ من الحديث عنده، وله اجتهاداته في المسائل الفقهية.

وفي كتابه السنن الكبرى الكثيرُ من الأمثلة التي تنفي انتماءَه للمذهب الشافعي، وتُظْهِرُ أنَّه إمامٌ مجتهدٌ له رأيُه في المسائل، فمِنْ ذلك أنَّه ترجم في كتاب الطهارة باب: ترك الوضوء مِنْ مَسِّ الرجلِ امرأتَه لغير شهوة(٢)، وأخرج حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، حيث قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: (كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ الله ﷺ وَرِجْلَايَ فِي قِبْلَتِهِ فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي فَقَبَضْتُ رِجْلَيَّ فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا، وَالْبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ لَهَا مَصَابِيحُ)(٣)، فالنَّسَائيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ لايرى الوضوء مِنْ مَسِّ الرجلِ امرأتَه بغير شهوة، وهذا مخالف لما عليه الشافعيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وأصحابُه في هذه المسألة، حيث جاء في كتاب الأُمِّ للشافعي: (وإذا أفضى الرجل بيده إلى امرأته أو ببعض جسده إلى بعض جسدها لا حائل بينه وبينها بشهوة أو بغير شهوة وَجَبَ عليه الوضوء ووَجَبَ عليها)(٤).

---

(١) ينظر طبقات الشافعية الكبرى (٣/ ١٥)، لتاج الدين عبدالوهاب بن تقي الدين السبكي، تحقيق: د.محمود محمد الطناحي د.عبدالفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤١٣هـ.

(٢) ينظر السنن الكبرى (٢/ ١٥٠).

(٣) ينظر السنن الكبرى حديث رقم ١٩٩، ٢٠٠، ٢٠١.

(٤) ينظر الأُمَّ (١/ ٣٠)، الشافعي أبو عبدالله محمد بن إدريس المطلبي القرشي المكي، طبعة دار المعرفة - بيروت، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

ثانياً: اعتقاده:

قد أبان النَّسَائيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن عقيدته الصافية النقية من خلال كتاب الإيمان والنعوت والتفسير، فإنَّه واضح في تراجمه أنَّه على مذهب أهل السنة والجماعة.

وقد ذكر الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن قاضي مصر أبي القاسم عبدِالله بن أبي العوام السعدي أنَّه قال: ثنا النَّسَائيُّ ثنا إسحاق ثنا محمد بن أعين قال: قلت لابن المبارك: إنَّ فلاناً يقول:من زعم أنَّ قولَه تعالى: ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدۡنِي﴾[1] مخلوق فهو كافر، فقال: صدق، قال النَّسَائيُّ: بهذا أقول[2].

كما ثبت عنه أنَّه تكلَّم في بعض الرواة بسبب البدعة، فقد نقل عنه المزيُّ وابنُ حجر كلامَه في بعض الرواة منهم الجارود بن معاذ فقال فيه: ثقة إلا أنَّه كان يميل إلى الإرجاء[3]، وقال في حماد بن أبي سليمان الأشعري: ثقة إلا أنه مرجئ[4]، وقال أيضاً في أجلح بن عبدالله الكوفي: ليس بالقوي، وكان مسرفاً في التشيع[5]، وقال في علي بن المنذر: شيعي محض ثقة[6].

وقد نَسَبَ إليه بعضُ أهل العلم التشيعَ، فقال الذهبي في ترجمته:... إلا أنَّ فيه قليل تشيع وانحراف على خصوم علي بن أبي طالب كمعاوية، وعمرو بن أبي العاص، والله يسامحه.اهـ[7]، وقال عنه ابن خِلِّكان: كان إمامُ أهل عصره في الحديث، وله

---

(١) سورة طه آية ١٤.

(٢) ينظر تذكرة الحفاظ (٢/ ١٩٥).

(٣) ينظر تهذيب التهذيب (١/ ٤٧).

(٤) ينظر المرجع السابق (١/ ٣١٥).

(٥) ينظر تهذيب التهذيب (١/ ٧٩).

(٦) ينظر تهذيب الكمال (٢١/ ١٤٧)، وتهذيب التهذيب (١/ ٤٧).

(٧) ينظر السير(١٤/ ١٣٣).

كتاب السنن، وكان يتشيَّع[1].

وكان السبب في نسبته إلى التشيع ما ذكره غير واحدٍ من أهل العلم أن النَّسَائيَّ عندما دخل دمشق وجد المنحرفَ عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كثيراً، فألَّف في فضائل عليٍّ بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثمَّ إنه ألَّف في فضائل الصحابة، فقيل له: ألا تُخْرِجُ في فضائل معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟ فقال: أي شيءٍ أُخْرِج؟ حديثَ (لا أشْبَعَ الله بَطْنَهُ)، وسكت السائلُ[2]، وما رواه عبدالله بن منده عن حمزة العقبي وغيرُه أنَّه خرج من مصر إلى دمشق فسُئِلَ بها عن معاوية وما جاء في فضائله، فقال: ألا يرضى رأساً برأس[3].

قلت: أمَّا الجواب عن تأليفه في فضائل عليِّ بن أبي طالب والصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فقد أجاب النَّسَائيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عن ذلك، فقال: دخلت دمشق والمنحرف بها عن علي كثير، فصنفت كتابَ (الخصائص)، رجوت أن يهديَهم الله تعالى[4].

ويجاب أيضاً بأن قولَ النَّسائيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وأيُّ شيءٍ أُخْرِجُ، أنَّه لم يثبت لديه في فضائل معاوية شيٌّ، ويدلُّ لذلك أنَّ البخاريَّ رَحِمَهُ اللَّهُ ترجم في كتاب فضائل الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حينما أتى على معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بقوله: باب ذكر معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[5]، فعدل عن قوله مناقب معاوية، ولم يذكر شيئاً مرفوعاً إلى النبي ﷺ،

---

(١) ينظر وفيَّات الأعيان (٢١/ ١٤٧)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي، بتحقيق إحسان عباس، الناشر: دار صادر -بيروت-.

(٢) ينظر تهذيب الكمال (١/ ٣٣٨)، والسير (١٤/ ١٣٢)، والحديث عند مسلمٍ في الصحيح (٢٠٦٤).

(٣) ينظر تهذيب الكمال (١/ ٣٣٩)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ١٣٢).

(٤) ينظر المصدرين السابقين (١/ ٣٣٨)، (١٤/ ١٣٢).

(٥) ينظر الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه (٥/ ٢٨)، لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق =

بل إنَّ ابنَ الجوزي في كتابه الموضوعات روى بسنده عن إسحاق بن راهويه قولَه: لا يصح عن النبي ﷺ في فضل معاوية شيءٌ[(١)]، وقال ابن حجر: وقد ورد في فضائل معاوية أحاديثُ كثيرةٌ لكنْ ليس فيها ما يصح من طريق الإسناد وبذلك جزم إسحاق بن راهويه والنَّسَائيُّ وغيرهما والله أعلم[(٢)].

وأما الجواب عن قوله: ألا يرضى رأساً برأس، فقد قال الحافظ ابن عساكر في تاريخه: وهذه الحكاية لا تدل على سوء اعتقاد أبي عبدالرحمن في معاوية بن أبي سفيان، وإنَّما تدل على الكف عن ذكره بكل حال[(٣)].

قلت: ومما يدفع عنه هذه النسبةَ بالحجَّةِ والبرهان أنَّه عاب على بعض الرواة التشيعَ، ويستحيل أن يعيبَ على غيره شيئاً هو متصفٌ به، وكذا ما رواه ابن عساكر بسنده عن أبي الحسن علي بن محمد القابسي، قال: سمعت أبا علي الحسنَ بن أبي هلال يقول: سئل أبو عبدالرحمن النَّسائيُّ عن معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صاحبِ رسول الله ﷺ، فقال: إنَّما الإسلام كدارٍ لها باب، فباب الإسلام الصحابة، فمن آذى الصحابة إنَّما أراد الإسلام، كمن نقر الباب إنَّما يريد دخول الباب، قال: فمن أراد معاوية فإنَّما أراد الصحابة[(٤)].

ويتبيَّن بذلك أنَّ النَّسَائيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ بريءٌ مما نُسِبَ إليه من التشيع، وأنَّه على عقيدةٍ صافيةٍ نقيةٍ.

= النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

(١) ينظر الموضوعات (٢/ ٢٤)، لجمال الدين عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي، ضبط وتقديم وتحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبدالمحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعةالأولى.

(٢) ينظر فتح الباري لابن حجر (٧/ ١٠٤)، لأحمد بن علي بن حجر، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩.

(٣) ينظر تاريخ دمشق (٧١/ ١٧٥)، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥م.

(٤) ينظر المصدر السابق (٧١/ ١٧٥).

❖ **مصنفاته:**

يعد الإمامُ النَّسَائيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ من المكثرين للتأليف والتصنيف، فقد خلَّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ علماً كثيراً جمَّاً حوته تآليفه ومصنفاته، فترك لِمَنْ بعده ثروةً علميةً، أعقبته ذكراً خالداً وثناءًا حسناً إلى يوم الدين.

هذا وإنَّ غالبَ تصانيفه ومؤلفاته في الحديث وعلومه، ولكن يبدو أنَّ الكثيرَ منها فُقِد، ولم يتبقَ إلا أسماؤها، ومما وقفت عليه من تآليفه ومصنفاته:

١- السنن الكبرى، وهو من أهمِّ تصانيفه، وسيأتي الكلام عليه في فصل مستقل إن شاء الله تعالى، ولكن أُشير هنا إلى طبعاته، فالكتاب طبع أربع طبعات، طبع بدار الكتب العلمية -بيروت- عام ١٩٩٢م، بتحقيق الدكتور عبدالغفار البنداري، وسيد كسروي حسن، وطبع المجلدُ الأولُ منه بتحقيق الشيخ عبدالصمد شرف الدين، بدار القمة ببومباي -الهند- عام ١٩٧٢م، وطبع بمؤسسة الرسالة بتحقيق عبدالمنعم حسن شلبي، عام ١٤٢١هـ -٢٠٠١م، وطبع مؤخراً بدار التأصيل -القاهرة- عام ١٤٣٤هـ ٢٠١٢م[1]، بتحقيق مجموعة من المحققين بالدار، وهي أجود الطبعات السابقة، ولكنَّ الكتابَ يحتاج إلى دراساتٍ عميقةٍ متخصصةٍ، لما يحويه هذا السِفْرُ العظيم من صناعة حديثيَّةٍ دقيقة، فهو إضافةً إلى كونه كتاباً في السنن، حوى الكثيرَ من العلل والكلام على الرجال وفرائد إسنادية ونوادر متنية لا تجدها عند غيره رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ولذا قلَّ من يشرح هذا الكتاب من العلماء والشرَّاح.

٢- السنن الصغرى (المجتبى)، وهو صحيحُ النسبة إليه، ونال الكتابُ شهرةً

---

(١) وكنت قد اعتمدت طبعةَ مؤسسة الرسالة، وأنهيت الدراسة عليها؛ وذلك أنَّ طبعةَ دار التأصيل لم تكن قد طبعت، ثم لما وقفت على طبعة دار التأصيل، وجدتُها تختلف عن طبعة الرسالة، وذلك بزيادة أحاديث وأبواب مع اختلاف الترقيم بينهما، وقد أعدت ترقيمَ الأحاديث من طبعةِ دار التأصيل، كما وقفت على مواضع الإعلالات وطرق الأحاديث، وقد زادت إعلالين عن طبعة مؤسسة الرسالة، واستدركتُها في موضِعهما.

واهتماماً من بين كتب السنة، وقد طُبِعَ عدةَ طبعات، ومن أشهرِ تلك الطبعات وأكثرِها تداولاً تلك التي عنى بها الشيخ عبدالفتاح أبو غدة، طبعتها دار البشائر الإسلامية -حلب- عام ١٤٠٦هـ -١٩٨٦م.

٣- خصائص علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، طُبِعَ بتحقيق الشيخ أبي إسحاق الحويني، عام ١٤٠٨هـ بالقاهرة.

٤- فضائل الصحابة، أو مناقب الصحابة، طبع بتحقيق ودراسة: د.فاروق حماده، ونشرته دار الثقافة بالدار البيضاء بالمغرب سنة ١٤٠٤هـ.

٥- عمل اليوم والليلة، طبع بتحقيق د.فاروق حمادة، في مجلد واحد، بإشراف المكتب التعليمي السعودي بالمغرب، ونشرته مكتبة المعارف بالرباط -المغرب-، كما طبع بالرئاسة العامة للإفتاء والبحوث العلمية بالمملكة العربية السعودية.

٦- التفسير: طبع في مجلدين بتحقيق مركز السُنَّة للبحث العلمي، ونشرته مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت-لبنان- عام ١٩٩٠م.

٧- الجمعة(١).

٨- فضائل القرآن(٢).

والكتب الستة الأخيرة أَلَّفها الإمامُ النَّسَائيُّ استقلالاً ثمَّ ضمها إلى كتابه السنن الكبرى، وبعضها قد طُبِعَ مستقلاً عن الكبرى، كعمل اليوم والليلة والجمعة والتفسير.

---

(١) ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون (٢/ ١٤٠٩)، الناشر: مكتبة المثنى - بغداد، عام ١٩٤١م، وفؤاد سزكين في تاريخ التراث العربي (١/ ٤٣٢).

(٢) ذكره الزركشي في البرهان في علوم القرآن (١/ ٤٣٢)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الأولى، ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م، الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه، والسيوطي في الإتقان (٢/ ١٥١)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤م.

٩- الضعفاء والمتروكون: طبع عدة مرات، طبع بآخر كتاب التاريخ الصغير للبخاري، وعلى هامشه تعليقات للأمامين: محمد شمس الحق العظيم أبادي، ومحمد محي الدين إله أبادي، نشرته إدارة ترجمان السُنَّة، بشادمان -باكستان-، وطبع بتحقيق: محمود إبراهيم زايد، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٦هـ، دار الوعي في حلب، وأخرى بتحقيق كمال الحوت، بوران الضناوي، مؤسسة الكتب الثقافية.

١٠- الطبقات: طبع في آخر كتاب التاريخ الصغير للبخاري، وبهامشه تعليقات للإمامين: محمد شمس الدين الحق العظيم أبادي، ومحمد محي الدين إله أبادي، نشرته إدارة ترجمان السنة، بشادمان -باكستان-، عام ١٩٨٢م، كما طُبِعَ طبعة أخرى بتحقيق: عبدالكريم وريكات، ومشهور حسن سلمان، بعنوان: ثلاث رسائلَ حديثيةٍ للإمام النَّسَائيِّ، دار المنار بالزرقاء - الأردن- ١٩٨٨م.

١١- تسمية فقهاء الأمصار من أصحاب رسول الله ﷺ ومن بعده من أهل المدينة، طبع في آخر كتاب التاريخ الصغير للبخاري، وبهامشه تعليقات للإمامين: محمد شمس الدين الحق العظيم أبادي، ومحمد محي الدين إله أبادي، نشرته إدارة ترجمان السنة، بشادمان - باكستان-، عام ١٩٨٢م، كما طُبِعَ طبعة أخرى بتحقيق: عبدالكريم وريكات، ومشهور حسن سلمان، بعنوان: ثلاث رسائلَ حديثية للإمام النَّسَائيِّ، دار المنار بالزرقاء - الأردن- ١٩٨٨م، وطُبِعت منها طبعة أخرى، نشرها الشيخ: محمد عبدالمحسن، صاحب المكتبة الوقفية.

١٢- تسمية من لم يرو عنه غيرُ رجل واحد، طبع في آخر كتاب التاريخ الصغير للبخاري، وبهامشه تعليقات للإمامين: محمد شمس الدين الحق العظيم أبادي، ومحمد محي الدين إله أبادي، نشرته إدارة ترجمان السنة، بشادمان -باكستان-، عام ١٩٨٢م، كما طُبِعَ طبعة أخرى بتحقيق: عبدالكريم وريكات، ومشهور حسن سلمان، بعنوان: ثلاث رسائلَ حديثية للإمام النَّسَائيِّ، دار المنار بالزرقاء - الأردن- ١٩٨٨م.

١٣- معرفة الإخوة والأخوات من العلماء والرواة[١].

١٤- الرجال.

١٥- الكنى[٢].

١٦- التمييز[٣].

١٧- الجرح والتعديل[٤].

١٨- شيوخ الزهري[٥].

١٩- المناسك[٦].

٢٠- مسند حديث الزهري[٧].

٢١- مسند حديث مالك بن أنس[٨].

---

(١) ذكره ابن الصلاح في علوم الحديث (٣١٠)، تحقيق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر -بيروت- ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

(٢) ذكره الذهبي في السير (١٤/ ١٣٣)، وحاجي خليفة في كشف الظنون (٢/ ١٤٥٣)، وابن حجر في المعجم المفهرس (١/ ١٧٤)، تحقيق: محمد شكور الميادين، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م

(٣) ذكره ابن حجر في التهذيب (١/ ٢٢٥).

(٤) ذكره ابن حجر في التهذيب (١/ ٩٧).

(٥) ذكره ابن حجر في تلخيص الحبير (١/ ١١٠)، تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، الناشر: مؤسسة قرطبة، مصر، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

(٦) ذكره ابن الأثير في مقدمة جامع الأصول (١/ ١٩٥).

(٧) ذكره ابن خير في فهرسته (١٤٥)، تحقيق: محمد فؤاد منصور، الناشر: دار الكتب العلمية -بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

(٨) ذكره الكتاني في الرسالة المستطرفة (١١٠)، تحقيق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، الناشر: دار البشائر =

٢٢- مسند حديث سفيان الثوري[(١)].

٢٣- مسند حديث شعبة[(٢)].

٢٤- مسند حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[(٣)].

٢٥- مسند حديث فضيل بن عياض وداود الطائي وفضيل بن مهلهل السعدي[(٤)].

٢٨- مسند حديث ابن جريج[(٥)].

٢٩- مسند منصور بن زاذان الواسطي.

٣٠- الإغراب (ما أغرب شعبة على سفيان، وسفيان على شعبة)[(٦)].

٣١- من حدَّث عنه ابن أبي عروبة ولم يسمع منه، طبع في آخر كتاب التاريخ الصغير للبخاري، وبهامشه تعليقات للإمامين: محمد شمس الدين الحق العظيم أبادي، ومحمد محي الدين إله أبادي، نشرته إدارة ترجمان السنة، بشادمان -باكستان-، عام ١٩٨٢م.

٣٢- أسامي شيوخه، طُبِعَ بدار علم الفوائد -مكة المكرمة-، عام ١٤٣٢هـ، بتحقيق الشيخ د.حاتم بن عوني الشريف.

هذا ما وقفت عليه من مصنفات الإمام النَّسَائيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وإلا فإنَّ العلماءَ عدَّوه

= الإسلامية، الطبعة السادسة ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

(١) ذكره ابن خير في الفهرسة (١٤٦).

(٢) المصدر السابق (١٤٦).

(٣) ذكره المزي في تهذيب الكمال (١/ ١٥٠).

(٤) ذكره الكتاني في الرسالة المستطرفة (١١٠).

(٥) ذكره ابن خير في الفهرسة (١٤٦).

(٦) ذكره السيوطي في تدريب الراوي (٢/ ٨٨٦)، وابن خير في الفهرسة (١٤٦).

من المكثرين من التصنيف، فيظهر أنَّ له غيرَ ماذكرتُ الكثيرُ من التآليف والمصنفات.

❖ **وفاته:**

يكاد يتفق أهلُ العلم في سنةِ وفاةِ الإمام النَّسَائيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وأنَّه توفي سنة ٣٠٣هـ، وقد عاش ثمان وثمانين سنة، واختلفوا في مكان وفاته، فروى أبو عبدالله بن مندة، عن حمزة العقبي المصري وغيره، أنَّ النَّسَائيَّ خرج من مصر في آخر عمره إلى دمشق فسُئِلَ بها عن معاوية، وما جاء في فضائله، فقال: لا يرضى رأساً برأس حتى يفضل؟ قال: فما زالوا يدفعون في حضنيه حتى أُخْرِج من المسجد، ثم حُمِلَ إلى مكة فتوفي بها، كذا قال، وصوابه: إلى الرملة[(١)]، وقال ابن يونس: وكان خروجه من مصر في ذي القعدة سنة اثنتين وثلاثمائة، وتوفى بفلسطين يوم الإثنين لثلاث عشرة خلت من صفر سنة ثلاث وثلاثمائة[(٢)]، وكذا قال أبو جعفر الطحاوي: إنَّه مات في صفر سنة ثلاث وثلاثمائة بفلسطين[(٣)]، وقال الحافظ أبو الحسن الدارقطني: لما امتحن النسائي بدمشق، قال: احملوني إلى مكة، فحُمِلَ إليها فتوفي بها، وهو مدفون بين الصفا والمروة، وكانت وفاته في شعبان من سنة ثلاث وثلاثمائة[(٤)].

والذي يترجح -والله أعلم- أنَّه توفي بفلسطين ودفن هناك رَحِمَهُ ٱللَّهُ رحمةً واسعةً.



---

(١) ينظر سير أعلام النبلاء (١٤/ ١٣٢).

(٢) ينظر تاريخ ابن يونس (٢/ ٢٤).

(٣) ينظر تهذيب الكمال (١/ ٣٣٩).

(٤) ينظر تهذيب الكمال (١/ ٣٣٩)، التذكرة (٢/ ١٠٧).

كتاب السنن الكبرى للنَّسَائيِّ

❖ مكانة السنن الكبرى:

يعتبر كتاب السنن الكبرى للإمام النَّسَائيِّ من أهمَّ دواوين السُنَّة العظيمة، فقد حَظِيَ بمكانة رفيعة عند العلماء، وذلك يرجع إلى مكانة هذا الإمام الجليل، فكتاب السنن الكبرى يُعدُّ من الكتب الستة التي قدَّمها العلماء على غيرها من كتب الحديث، بل قد جعله بعضهم بعد الصحيحين في المرتبة، فقد قال عبدالله بن رشيد الفهري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (كتاب النَّسَائيِّ أبدع الكتب المصنفة في السنن تصنيفاً وأحسنها ترصيفاً وكأنَّ كتابَه جامعٌ بين طريقتي البخاريِّ ومسلمٍ مع حظ كبير من بيان العلل، ويقاربه كتاب أبي داود وكتاب الترمذي)[١].

وقد نقل ابن حجر في النُّكت عن بعض أهل العلم إطلاقَ الصحة عليه، فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وقد أطلق عليه اسمَ الصحة أبو علي النيسابوري، وأبو أحمد بن عدي، وأبو الحسن الدارَقطنيُّ، وابن منده، وعبدالغني بن سعيد، وأبو يعلى الخليلي، وغيرهم، وأطلق الحاكم اسمَ الصحة عليه ،وعلى كتابي أبي داود والترمذي)[٢]، وقال أيضاً:(وإذا تقرر ذلك، ظهر أنَّ الذي يتبادر إلى الذهن من أنَّ مذهبَ النَّسَائيِّ في الرجال مذهبٌ متسعٌ ليس كذلك، فكم من رجلٍ أخرج له أبو داود والترمذي، تجنب النَّسَائيُّ إخراجَ حديثه، كالرجال الذين ذكرنا قبل أنَّ أبا داود يُخرِّج أحاديثَهم وأمثال من ذكرنا، بل تجنب النَّسَائيُّ إخراج حديث جماعة من رجال الصحيحين، وفي الجملة

---

(١) ينظر النكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٤٨٤)، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

(٢) ينظر المصدر السابق (١/ ٤٨١).

فكتاب النَّسَائيِّ أقلُّ الكتب بعد الصحيحين حديثاً ضعيفاً، ورجلاً مجروحاً)[١].

وقال أبو الحسن المعافري: (إذا نظرت إلى ما يخرِّجه أهلُ الحديث فما خرَّجه النَّسَائيُّ أقربُ إلى الصحة مما خرَّجه غيره[٢]).

وقال السَخَاويُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وإنَّ من التصانيف الجليلة، المشتملة على التصاريف النبيلة، المدرجِ في كتبِ الإسلام، ونُخُبِ الدواوين العِظام، الكتابَ الحسنَ الواضحَ الجليَّ، الملقبَ بالسنن للنَّسَائيِّ، فإنَّه لكونه زاحم إمامَ الصنعة أبا عبدالله البخاريَّ في تدقيق الاستنباط والتبويب لما يستنبطه، وزاحم مسلماً في كثير مما اعتنى به معهما).اهـ. مختصراً[٣].

إضافةً إلى ما تقدَّم من كلامِ أهل العلم في بيان مكانة كتابِ السنن الكبرى للنَّسَائيِّ، إلا أنَّ هناك عواملُ عزَّزت هذه المكانة، من أبرزِها:

- أنّه معدودٌ عند أهل السنة وعلماء الحديث أحد الكتب الخمسة الأصول، التي يعتبرها المحدِّثون كالأمهات لكتب الحديث (على كثرة كتب الحديث)، وهذه الكتب الخمسة الأصول هي: صحيح البخاري وصحيح مسلم وسنن أبي داود وسنن الترمذي وسنن النسائي.

- أنَّه بمقارنة كتاب النَّسَائيِّ بسنن أبي داود والترمذي ظهر أنّه أصحُّ حديثًا وأنقى رجالاً منهما، وقد نصَّ على هذا جماعةٌ من علماء الحديث[٤]، ويشهد له واقع الكتاب، وإنَّما عدَّه العلماء خامسَ الكتب الخمسة، لأنَّ مؤلِفَه الإمامَ النَّسَائيَّ كان آخر الأئمة الخمسة وفاةً، فهو الخامس من حيث الترتيب الزمني، والثالث من حيث المرتبة

---

(١) ينظر النكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٤٨٢).

(٢) ينظر المصدر السابق (١/ ٤٨٤).

(٣) ينظر بغية الراغب المتمني (٩٨).

(٤) النكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٤٨٢).

في الأضحيّة.

- أنّ تأخرَه الزمني عن الصحيحين وسنن أبي داود والترمذي وفَّرَ له مادةً سابقةً استفاد منها وتمَّم بنيانها وسدَّد خللها، فجاء كتابُه جامعًا بين وجوه الحُسن، فهو جامعٌ بين طريقة البخاري الفقهية، وطريقة مسلم الحديثية، وأكثَرَ من إعلال الأحاديث فيه حتى كأنَّه كتابُ علل، مع كونه اشترط في أصولِه الصحة، فلا يَضَعُ بابًا إلا ويستدل عليه بما هو حجةٌ عنده، أو يُعِلُّ ماورد فيه من الروايات.

- أنّ مؤلِفَه الإمامَ النَّسائيَّ من كبار أئمة الحديث ونقاده، وهو أوحَدُ أهلِ زمانه، ومُقَدَّمُهم في حفظ الحديث ونقده وفقهه، وقد أودع علمَه هذا الكتاب، فالظَّنُّ بكتابه أن يتقدَّمَ لتقدمِ مؤلِفِه.

❖ روايات السنن الكبرى:

روى السنن الكبرى عن الإمام النَّسَائيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ جمعٌ من الرواة، ذكر منهم ابن حجر عند ترجمته للنَّسَائيِّ عشرةً منهم: ابنه عبدالكريم، وأبو بكر ابن السُنِّيُّ، وأبو علي الحسن الأسيوطي، والحسن بن رشيق، وأبو القاسم حمزة الكناني، وأبو الحسن محمد بن عبدالكريم بن حيويه، ومحمد بن الأحمر، ومحمد بن القاسم الأندلسي، وعلي بن جعفر الطحاوي، وأبو بكر ابن المهندس.

وزاد محقق كتاب[1] (عمل اليوم والليلة) أبا علي الحسن بن بدر بن هلال، وأبا الحسن أحمد بن محمد بن أبي الشُام، وأبا العصام، والحسين بن جعفر الزيَّات.

والواقع أنَّ الرواةَ غيرَهم كثيرٌ إلا أنَّ هؤلاء أشهرهم، وسأذكر تراجمهم باختصار:

١- روايةُ أبي القاسم حمزة بن محمد الكناني، قال الذهبي: جمع وصنَّف، وكان

---

(١) الدكتور: فاروق حمادة.

متقناً مجوداً ذا تأله وتعبد، وتعتبر روايته كاملة خلا كتاب الخيل والطب فقط، وقد أضافها إليها أبو محمد عبدالله بن محمد بن أسد الجهني الراوي عنه، توفي سنة ٣٥٧هـ[١].

٢- روايةُ ابن الأحمر: محمد بن معاوية بن عبدالرحمن أبو الأموي المرواني، المشهور بابن الأحمر، صنَّف مسنداً، وقيل إنَّه أول من أدخل سننَ النَّسَائيِّ إلى الأندلس، وروايته تنقصها كتاب الخصائص ومناقب الصحابة والاستعاذة النعوت والبيعة وثواب القرآن والتعبير والتفسير، توفي ٣٥٨هـ[٢].

٣- روايةُ أبي علي الحسن بن الخضر الأسيوطي، توفي سنة ٣٦١هـ[٣].

٤- ابن السُنِّيِّ: أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم، قال أبو يعلى: حافظ ثقة عارف صاحب تصانيف في الأبواب، له في فقه الشافعي معرفةٌ وعلمٌ، ونُسِب إليه اختصار السنن الكبرى في المجتبى وسيأتي تحقيقه إن شاء الله، توفي سنة ٣٦٤هـ[٤].

٥- روايةُ ابن حيوة: أبو الحسن محمد بن عبدالله بن زكريا بن حيوة النيسابوري، قال الدارقطني: كان لا يترك أحداً يتحدَّث في مجلسه، توفي سنة ٣٦٦هـ[٥].

٦- روايةُ الحسن بن رشيق، أبو محمد العسكري، قال الدارقطني شيخنا لا بأس به، وقال الذهبي: كان محدِّث مصر في زمانه، توفي سنة ٣٧٠هـ[٦].

---

(١) ينظر سير أعلام النبلاء (١٦/ ٦٨)، تذكرة الحفاظ (٣/ ٩٣٢).

(٢) ينظر المصدر السابق (١٦/ ٦٨).

(٣) ينظر المصدر السابق (١٦/ ٧٥).

(٤) ينظر المصدر السابق (١٦/ ١٥٥).

(٥) ينظر المصدر السابق (٣/ ٩٣٢).

(٦) ينظر تذكرة الحفاظ (٣/ ٩٥٩).

٧- روايةُ محمد بن قاسم بن سيار الأموي، أبو عبدالله القرطبي، قال تلميذه أبو محمد الباجي: لم أر بقرطبة من الشيوخ أكثر حديثاً منه، وكان عالماً ثقة، وقال ابن عبدالبر: لم يكن أحدٌ بقرطبة أفقه من قاسم بن محمد وأحمد بن خالد بن الجباب[(١)]، وكان سماعه وسماع ابن الأحمر واحداً، لكنَّ روايتَه تزيد على رواية ابن الأحمر كتاب الاستعاذة، وكتاب خصائص علي[(٢)]. توفي سنة ٣٢٨هـ.

٨- روايةُ الطحاوي: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الحنفي، قال أبو يونس: كان ثقةً ثبتاً، فقيهاً عاقلاً، لم يخْلُف مثله[(٣)]، له مصنفات عدة، من أشهرها: مشكل الآثار وشرح معاني الآثار، توفي سنة ٣٢١هـ[(٤)].

٩- روايةُ ابن المهندس: أحمد بن إسماعيل، محدِّث ديار مصر، وقد خطَّأ الإمام الذهبي من جعله من رواة السنن الكبرى عن النَّسَائيِّ[(٥)]، بينما ذكر ابن خير الإشبيلي روايته لها، ومن جملةِ ماروى من الكتب في الكبرى كتابُ التفسير[(٦)]، توفي سنة ٣٨٥هـ.

١١- روايةُ ابنه عبدالكريم بن أحمد بن شعيب النَّسَائيِّ، توفي سنة ٣٤٤هـ[(٧)].

---

(١) ينظر تذكرة الحفاظ (٢/ ١٦٣).

(٢) ينظر فهرسة ابن خير الإشبيلي (١/ ٩٤).

(٣) ينظر تاريخ ابن يونس (١/ ٢٢).

(٤) ينظر التقييد (١٧٤)، والتذكرة (٣/ ٨٠٨).

(٥) ينظر سير أعلام النبلاء (١٦/ ٤٦٢).

(٦) ينظر فهرسة ابن خير (١١١).

(٧) ينظر تهذيب التهذيب (١/ ٣٢)، وفهرسة ابن خير (١١٣).

❖ علاقة السنن الكبرى بالصغرى[1]:

اهتم أهلُ العلم ببيان العلاقة بين السنن الكبرى والسنن الصغرى (المجتبى)، وناقشوا الاختلاف في ذلك في كتبهم؛ ومن ذلك: اختلافهم في السنن الصغرى هل هي مختصرة من الكبرى أم تصنيفٌ مستقلٌ؟، ومن ضمن من اهتم بذلك الدكتور: عبدالرحمن بن نويفع السلمي في رسالته، وقد توصل إلى النتائج التالية:

أولاً: ثبت بمقارنة الكتابين أنَّ الكبرى تطابق المجتبى في أغلب محتواه، وتزيد عليه بما يقارب الضِّعف أو يزيد.

ثانيًا: أنَّ هذه الزياداتِ عامتَها كتبًا بأبوابها وأحاديثها ذكرت في الكبرى ولم تُذكر في المجتبى أصلاً.

ثالثًا: أنَّ عامةَ الأحاديث التي أخرجها النَّسَائي في المجتبى موجودةٌ في الكبرى في نفس أبوابها ومواضِعها (في الأعَمِّ الأغلب).

رابعًا: أنَّ ثمَّةَ زياداتٍ في المجتبى على ما في الكبرى، منها: كتابًا كاملاً بأبوابه وأحاديثه، وعدد أحاديثه نحوًا من (٥٥) حديثًا لم يُذكر في الكبرى، وهو كتاب الإيمان وشرائعه، وأنَّ هناك زيادات لأبوابٍ يسيرةٍ لم توجد في الكبرى، وكذا هناك أحاديثُ وطرقُ أحاديثَ زائدةٍ على الكبرى، وهي زياداتٌ معدودة محدودة.

خامسًا: أنَّ هناك اختلافًا بين المجتبى والكبرى في تسمية بعض الكتب والأبواب، وبعض التصرفات في الأبواب والأحاديث وطرق الأحاديث من تقديمٍ وتأخير، وكتفريق مجتمع وتجميع مفترق.

سادسًا: أنَّ هذه الفروقَ لا تُخرِجُ الكتاب عن أن يكون في أصله منتخبٌ من الكبرى، إذ بعض هذه الفروق قد توجد أصلاً في بعض روايات الكبرى، وهو قليلٌ

---

(١) استفدت في بيان هذا المبحث من رسالة شيخنا الدكتور عبدالرحمن السلمي: منهج الإمام النَّسَائيِّ في إعلال الحديث في سننه المجتبى، (دراسة نظرية تطبيقية).

جدًا بالنسبة لمواضع التطابق بين الكتابين.

قلت: وقد عمِلْتُ مقارنةً عامةً بين الكتابين، ومقارنةً خاصةً من خلال كتابِ الطهارة والصلاة والزكاة توضح العلاقة بين الكتابين، وقد جاءت نتائجُهما مطابقةً لما توصل إليه الدكتور عبد الرحمن السلمي، وهي على النحو الآتي:

١- امتازت السنن الكبرى عن الصغرى بزيادة كتبٍ، وعددها واحدٌ وعشرون كتاباً، وزادت تبعاً لزيادتها الأبواب والأحاديث، فبلغ عدد الأبواب الزائدة نحواً من ١٤٧٣ باباً، وعدد الأحاديث الزائدة نحواً من ٤١٢٧ حديثاً.

٢- وقع في المجتبى زياداتٍ لم نجدها في الكبرى، فعلى سبيل المثال: زاد في المجتبى كتاب الإيمان وشرائعه، ومجموع أحاديثه خمسةٌ وخمسون حديثاً، وأما الأبواب فزاد في كتاب الطهارة في المجتبى اثنين وتسعين باباً، حيث بلغت ٢٨٠ باباً بها ٤٥١ حديثاً، في حين اشتملت السنن الكبرى على ١٨٨ باباً بها ٣٠٨ حديثاً في كتاب الطهارة منها.

٣- دُمجت بعض الكتب في الصغرى بينما كانت مفرقةً في الكبرى، فمثلاً: كتاب الأيمان والكفارات وكتاب النذور جُمِعا في الصغرى في كتاب الأيمان والنذور، وأيضاً كتاب الأشربة وكتاب الأشربة المحظورة جُمعا في الصغرى في كتاب الأشربة.

٤- غُيِّرت بعضُ أسماء الكتب في الصغرى عما هي في الكبرى، مثل كتاب الخُمُس في الكبرى أصبح اسمُه كتابَ الفيء، وكتاب المحاربة أصبح اسمُه في الصغرى كتابَ تحريم الدَّمِّ.

٥- اختلف ترتيب الكتب والأبواب في الكتابين، فمثلاً في كتاب الصلاة، اختلف ترتيب الكتب داخل كتاب الصلاة في الصغرى عن الكبرى.

٦- تباينت طريقة النَّسَائيِّ في الانتخاب بين الكتب على النحو الآتي:

- كتب لم ينتخب منها شيئاً، وهو مازادته الكبرى عن الصغرى، وتقدم بيانها في الصفحة السابقة.

- كتب وضعها في الصغرى كما هي من غير زيادة ولا نقصان مع اختلاف في عدد الأبواب، ومن هذه الكتب الزكاة، والجنائز، الجهاد، والطلاق، فعلى سبيل المثال: عدد الأبواب في كتاب الزكاة من الكبرى ١٠٠، بينما عددها في الصغرى ١٠٢، وعدد الأحاديث فيهما نحواً من ١٨٥، بينما وُجد أنَّه في كتاب الطلاق في الكتابين لم يغير شيئاً في عدد الأبواب والأحاديث.

- كتب انتخب منها البعض وترك البعض الآخر، وهو غالب عملِه في الاختصار، مثل كتاب الصيام في الكبرى انتخب ما يقارب النصف وترك الباقي، فاشتملت على ٢١٦ باباً، وعدد أحاديثه نحواً من ١٨٩١ حديثاً، بينما عددُ أبوابه في الصغرى ٨٢ باباً، وعدد أحاديثه ٣٤٥ حديثاً.

- الكتب والأبواب والأحاديث التي انفردت بها الصغرى عن الكبرى، ويُمثَّل للكتب بكتاب الإيمان وشرائعه كما أشرنا إليه سابقاً، وعدد أبوابه ٣٣ باباً، وعدد أحاديثه ٥٥ حديثاً، وأما الأبواب التي زادتها الصغرى عن الكبرى فيُمثَّل لها بكتاب الطهارة، فعدد أبوابه في الكبرى ١٨٨ باباً، بينما عددها في الصغرى ٢٨٠ باباً، وأما الأحاديث فيُمثَّل لها بكتاب الطهارة أيضاً فعدد أحاديثه في الكبرى نحواً من ٣٨٨ حديثاً، بينما عددها في الصغرى نحواً من ٤٥١ حديثاً.

٧- ترتيب الأبواب حسب تسلسل المعنى المنطقي ومطابقتها للأحاديث التي أوردها في الكبرى يفوق الصغرى، فعلى سبيل المثال في كتاب الطهارة في الكبرى ترجم بقوله: باب وضوء النائم إذا قام إلى الصلاة، وأورد تحته حديثاً مطابقاً للترجمة وهو حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: (إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلَا يَغْمِسْ يَدَهُ فِي وَضُوئِهِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي حَيْثُ بَاتَتْ يَدُهُ)[1]، وهذا لم يفعله في المجتبى، فقد ترجم بقوله: باب تأويل قوله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا

---

(١) ينظر السنن الكبرى (١/ ٧٣).

قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ﴾[1][2]، ثـم أورد الحـديثَ نفسَه.

٨- المقارنة الخاصة: وهي عبارة عن مقارنةٍ استقرائيةٍ في (كتاب الطهارة والصلاة والزكاة)

اسم الكتاب	النوع	الكبرى	المجتبى	المشتركة	انفردت الكبرى	انفردت الصغرى
الطهارة	الأبواب	١٨٨	٢٨٠	١٥٤	٣٤	١٢٦
	الأحاديث	٣٨٨	٤٥١	٢٨٧	٢١	١٦٠
ملاحظات	- اختلف منهج الإمام النَّسَائيِّ في الكتابين، ففي الكبرى جعل كتاب الطهارة كتاباً واحداً، بينما في الصغرى أدرج تحته عدة كتب. - كرَّر النَّسَائيُّ باباً واحداً في الكتابين معاً، وهو باب: الاعتداء في الوضوء.					
الصلاة	الأبواب	٩٥٩	٨٥٨	٨١٩	١٠٤	٣٦
	الأحاديث	١٩١٧	١٦٤٢	١٥٦٨	٣٤٩	٧٤
ملاحظات	- جعل النَّسَائيُّ تحت كتاب الصلاة ثمانيةَ عشرَ كتاباً فرعياً، وغيَّر ترتيبه لها في الصغرى، كما ذكرته آنفاً. - أفرد باب الخوف بكتاب مستقل في الصغرى، بينما أدرجه في الكبرى تحت كتاب: قصر الصلاة في السفر. - يقسِّم البابَ الواحدَ في الكبرى إلى بابين أو أكثر في الصغرى. - كرَّر النَّسَائيُّ نحواً من ٣٦ باباً في الكبرى، بينما كرَّر في الصغرى ثلاثةَ أبواب فقط.					
الزكاة	الأبواب	١٠٢	١٠٠	١٠٠	٢	-
	الأحاديث	١٨٥	١٨٥	١٨٥	-	-

---

(١) سورة المائدة: آية ٤٤

(٢) ينظر المجتبى (١/ ٦).

اسم الكتاب	النوع	الكبرى	المجتبى	المشتركة	انفردت الكبرى	انفردت الصغرى
ملاحظات	- قدَّم كتاب الصيام في المجتبى على كتاب الزكاة، بينما عكس في الكبرى. - لم يكرِّر في الأبواب، بينما كرَّر جملةً من الأحاديث. - زاد النَّسَائيُّ في الكبرى بابين، وهما باب: تراجع الخليط في صدقة المواشي، وأورد فيه حديث وائل بن حجر، وباب: الرذالة، وأورد فيه حديث عوف بن مالك، حيث جمعهما في الصغرى مع حديثين في البابين اللذين قبلهما.					

وبهذا يتضح أنَّ المجتبى روايةٌ من روايات السنن عن النَّسَائي، وهذا ما يثبته تعاملُ العلماء السابقين مع السنن، فيقولون: روايةُ ابن السني، وروايةُ ابن الأحمر وغيرها.

والواقع أنَّه لا يترتب على معرفة أصلِ وضعِ السنن الصغرى شيءٌ مادامت نسبةُ الكتاب إلى النسائي صحيحةٌ، فهي أحاديثُه التي رواها عن مشائخه، وذلك ثابت بالأدلة القطعية، والله أعلم.

عناية العلماء بكتاب السنن الكبرى للنسائي وخدمتهم له:

اعتنى أهل العلم بكتاب السنن الكبرى للإمام النَّسَائي، لكنَّ هذه العنايةَ لم تبلغ ما بلغته الكتب الأخرى إذا ما قورنت بالصحيحين وسنن أبي داود والترمذي، فهي لم تنل ما نالته هذه الكتب من العناية، ثم إنَّ غالبَ العنايةِ بكتاب السنن الكبرى يأتي ضِمناً مع الكتب الستة، فقد اعتنى جمعٌ من العلماء بالكتب الستة جمعاً لمتونها وتجريداً لرجالها، ومن أهم هذه الكتب التي أُلِّفت في هذا الباب:

١- جامع المسانيد والسُنن الهادي لأقوم سَنَن للحافظ ابن كثير (ت٧٧٤هـ)، جمع فيه بين الأصول الستة ومسانيد أحمد والبزَّار وأبي يعلى والمعجم للطبراني، وكتابه مطبوع.

واهتمَّ به جماعةٌ من العلماء ضمن كتب الأطراف، منهم:

٢- أبو الفضل محمد بن علي بن طاهر المقدسي (ت٥٠٧هـ)، وكتابِه الأطراف،

جمع فيه أطراف الكتب الستة.

٣- الحافظ الإمام أبو القاسم ابن عساكر (ت٥٧١هـ)، وكتابه الإشراف على الأطراف ،جمع فيه أطراف كتب السنن الأربعة،

٤- الحافظ أبو الحجاج المزِّيّ (ت٧٤٢هـ)، وكتابُه تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، جمع فيه أطراف الكتب الستة، وأضاف إليها مقدمة صحيح مسلم، والمراسيل لأبي داود، والعلل للترمذي، والشمائل له، وعمل اليوم والليلة للنَّسَائي، وكتابُه مطبوعٌ مشهورٌ.

٦- اهتمَّ جماعةٌ برجال النَّسَائيِّ في السنن الكبرى فترجموا لهم، منهم:

أ- الكمال في معرفة الرجال، لعبدالغني بن عبدالواحد المقدسي.

ب- المعجم المشتمل على أسماء الشيوخ النبل، لأبي القاسم ابن عساكر.

جـ- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ أبي الحجاج المزِّيِّ، هذَّب كتاب عبدالغني المقدسي.

د- إكمال التهذيب، للحافظ علاء الدين بن مغلطاي.

هـ- تهذيب التهذيب، للحافظ شمس الدين الذهبي، ثم اختصره في كتابه الكاشف.

و- تهذيب التهذيب للحافظ أبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني.

٧-ولقد أولى بعضُ أهلِ العلم المعاصرين عناية خاصة بكتاب السنن الكبرى، فدرسوا جوانب من الصناعة الحديثية عند الإمام النَّسَائي، منها:

أ- الأحاديث التي أعلَّها الإمامُ النَّسَائيُّ (تلميحاً) في السنن الكبرى، الدكتور عبدالرحمن نويفع السلمي، بحثٌ مسجلٌ في مركز البحوث والدراسات الإسلامية في جامعة أم القرى.

ب- أحكام الإمامِ النَّسَائيِّ الحديثية في السنن الكبرى: دراسة مقارنة، محمد

مصلح محمد الزعبي، رسالة دكتوراه في الجامعة الاردنية، عام ١٩٨٦م.

جـ- نقد المتن عند الإمام النَّسائي في السنن الكبرى: محمد مصلح محمد الزعبي، رسالة ماجستير في الجامعة الأردنية، عام ١٩٩٩م.

د- الأحاديث التي رواها الإمام النَّسَائيُّ في السنن الكبرى، وسكت عنها، وذكرها ابنُ الجوزي في الموضوعات، دراسةً تطبيقيةً، محمد مصلح الزعبي، منشور في المجلة العلمية جامعة الملك فيصل بالأحساء.

هذه ما وقفت عليه من جهود العلماء في العناية بكتاب السنن الكبرى قديماً وحديثاً، والحقُّ أنَّ الكتابَ يحتاج مزيداً من العناية لا سيما بالدراسات التطبيقية والمنهجية التي تكشف النقاب عن درر ولآلئ هذا الكتاب.



الفصل الأول

منهج الإمام النسائي ومقصده من إعلال الحديث

وفيه تمهيد وأربعة مباحث: -

- تمهيد : تعريف العلة.
- المبحث الأول : الإعلال بالاختلاف على الراوي.
- المبحث الثاني : إعلال الحديث بالطعن في الراوي.
- المبحث الثالث : إعلال الحديث بتفرد الراوي.
- المبحث الرابع : إعلال الحديث بالحكم عليه بما يقتضي الضعف.

* * * * * * * *

تمهيـــــد

❖ معنى العلة:

قال الفيومي: العلة المرض الشاغل، والجمع علل، مثل سِدرةٌ، وسِدرٌ، وأعله الله فهو معلول[1]، ويرى كثيرٌ من العلماء أنَّ معلولَ خلافُ القياس، لأنَّ القياسَ أنْ يقالَ: معلٌّ من أعلَّ، قال ابن الصلاح: ويسميه أهلُ الحديث المعلول[2]، والأصلُ أعلَّه الله فعلَّ، فهو معلول، فيكون على القياس، وجاء معلٌّ على القياس، ولكنَّه قليلُ الاستعمال[3]، ويرى العراقيُّ أنَّ الأحسنَ استعمالُ لفظِ معلٍّ بدلاً من معلول[4].

وأما تعريف العلَّة اصطلاحاً: فهي سببٌ غامضٌ يقدحُ في صحةِ الحديث معَ أنَّ الظاهرَ السلامةُ منه[5].

فالعلَّة سببٌ خفيٌّ غامضٌ يدلُّ على وَهْم الراوي، سواءٌ كان ثقةً، أو ضعيفاً، سواءٌ أكان الوهمُ يتعلق بالإسناد أو المتن.

بيد أنَّ لبعضِ المحدثين إطلاقين آخرين للعلَّة، هما:

- كلُّ اختلافٍ في الروايةِ سواء كان قادحًا أو غيرَ قادحٍ.

- كلُّ ما يمنع من العمل بالحديثِ، ولو لم يكن قادحًا في صحته، كما أطلق الترمذي على النسخ أنَّه علةٌ.

والغالب أنَّ أهلَ الحديثِ إذا قالوا عن إمامٍ أنَّه أعلَّ حديثًا، فإنَّهم يقصدون أنَّه ضعَّف هذا الحديثَ وقدح في صحتِه، سواءٌ بسببٍ ظاهرٍ أو خفيٍّ.

---

(١) ينظر المصباح المنير للفيومي (٢/ ٤٢٦).

(٢) ينظر مقدمة ابن الصلاح (٨٩).

(٣) ينظر التقريب مع شرحه التدريب (١/ ٢٥١).

(٤) ينظر التقييد والإيضاح (٩٦).

(٥) ينظر مقدمة ابن الصلاح (٨٩).

❖ مواضعُها وحكمها:

قد تقع العلة في إسنادِ الحديث وهو الأكثرُ، وقد تقع في متنِه كذلك، ثم ما يقع في الإسنادِ قد يقدح في صحةِ الإسنادِ والمتنِ جميعاً كما في التعليل بالإرسال والوقف، وقد يقدح في صحةِ الإسنادِ خاصةً من غيرِ قدحٍ في صحةِ المتن(١).

والقدح هنا لفظٌ مجملٌ إن أريد به القدحُ في صحةِ الحديثِ، ففي العللِ ما هو قادحٌ، ومنها ما هو غيرُ قادح، وعلى هذا يحمل كلامُ ابنِ الصلاح وغيرِه من العلماء.

وإن أريد بالقدحِ، القدحُ في صحةِ ما قاله الراوي عمن فوقه، فالعلةُّ على هذا الاعتبار كلُّها قادحةٌ، لأنَّ العلةَ كما سبق هي الوهمُ والخطأُ، فما كان وهماً لا يكون صحيحاً.

❖ أدلة العلّــة:

تُعرَفُ العلةُ بالتفردِ من الراوي، أو مخالفتِه لغيرِه من قرائنَ أخرى، قال ابنُ الصلاح:"ويستعان على إدراكِها بتفرد الراوي وبمخالفةِ غيرِه له، مع قرائن تنضم إلى ذلك، تنبُّه العارفَ بهذا الشأن على إرسالٍ في الموصولِ، أو وقفٍ في المرفوعِ، أو دخولِ حديثٍ في حديثٍ، أو وهمِ واهمٍ بغير ذلك، بحيث يغلب على ظنِّه ذلك، فيحكمُ به أو يترددُ فيتوقفُ فيه"(٢)، وقال السخاوي:" تُدركُ العلَّةُ بعد جمعِ الطرقِ، والفحصِ عنها بالخلافِ من راوي الحديثِ لغيرِه ممن هو أحفظُ وأضبطُ وأكثرُ عدداً(٣)".

ولقد أولى الإمام النَّسَائيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ جانبَ العلل في كتابه عنايةً فائقةً، حتى أنَّ الناظرَ فيه لأول وهلةٍ ليتبادر إلى ذهنه أنه كتابُ علل، بل قد نصَّ بعضُ أهل العلم على أنَّه كذلك، وذلك لكثرة ما تعرَّضَ لبيانِ العلل وذَكَرَها في كتابه، والأقوى من هذا

---

(١) ينظر مقدمة ابن الصلاح (٨٢).

(٢) ينظر المصدر السابق (٨٣).

(٣) ينظر فتح المغيب (١/ ٢٤٤-٢٤٥).

وذاك ما ذكره هو في كتابه من أنَّه يخرِّج أحاديثَ ليبيِّن علتها، ومن ذلك أنَّه أخرج حديثَ بسر بن أبي بسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أخبرنا عمران، قال: حدثنا أبو تقي، قال: حدثنا ابن سالم عن الزبيدي، قال: حدثنا الفضيل بن فضالة أن خالد بن معدان حدثه أن عبدالله بن بسر حدثه أنه سمع أباه: أن رسول الله ﷺ **(نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمِ السَّبْتِ)**، وقال: **(إِنْ لَمْ يَجِدْ...)** وذكر الحديث، قال أبو عبدالرحمن: أبو تقي هذا ضعيفٌ ليس بشيء، وإنَّما أخرجته لعلة الاختلاف.

فها هو يبيِّن سببَ إخراجه لهذا الحديث، وهي علة الاختلاف على ابن سالم، فأبو تقيٍّ خالف الرواة فجعله من مسند بسر والد عبدالله بن بسر، والصوابُ عن عبدالله بن بسر عن أخته الصماء.

وقد اتَّبع رَحِمَهُ اللَّهُ منهجاً دقيقاً لبيانِ عللِ الأحاديث، وتفنَّن في تقسيمها، وقد تحصَّل لي بعد الدراسة التطبيقية أنَّه نوَّع منهجَه في بيان عللِ الأحاديث إلى أنواعَ وتقاسيمٍ يأتي بيانُها في المباحث الآتية إن شاء الله تعالى.

وقد اعتنيت في هذه الأطروحةِ بإعلالاتِ النَّسَائيِّ، فإنَّه أبان عن عللٍ كثيرةٍ، ونوَّع في بيانِها وعرضِها، فمنها ما هو قادحٌ، ومنها ما هو خلافُ ذلك، فكلٌّ أدخلتُ في رسالتي حتى تعطي الدراسةُ تصوراً كاملاً واضحاً عن منهجِ الإعلالِ عند النَّسَائيِّ.

ومما يجدر التنبيه عليه في هذا المـَقام، أنَّه ينبغي على دارس علمِ الحديث أنَ يفهمَ كل عبارةٍ أو حكمٍ من أحكامِ الأئمة وفق ما يليق بها من عُرْفِ صاحبِها أو مقصودِه.



المبحث الأول

الإعلال بالاختلاف على الراوي

ويشتمل على أربعة مطالب: -

- **المطلب الأول: الاختلاف في إسناد الحديث.**
- **المطلب الثاني: الاختلاف في متن الحديث.**
- **المطلب الثالث: الاختلاف الذي صرح بترجيح بعض وجوهه.**
- **المطلب الرابع: الاختلاف الذي لم يصرح بترجيح بعض وجوهه.**

* * ** * *

المبحث الأول
الإعلال بالاختلاف على الراوي

لم أقف على من عرَّف المخالفةَ بين الرواة، ولكن من خلال النظر في كلامِ الأئمة والنقاد والدراسة التطبيقية ترجح عندي تعريفاً إجتهادياً، وهو أن يرويَ راويان أو أكثرُ عن شيخٍ واحدٍ، فيقع بينهم اختلاف في الإسناد أو المتن.

ويمكن أن يكونَ سببُ ذلك أحياناً أنَّ الشيخَ واسعُ الروايةِ، أو أنَّ طرقَ الحديثِ كثيرةٌ، ويكثرُ أن يكونَ سببه الوهْم والخطأ من الراوي.

ولابد عند الاعتبار بالاختلافِ أن يكونَ المخرجُ واحداً كما قال ابن الصلاح[1].

والاختلاف تارةً يقع في الإسناد كالاختلاف في الوصل والإرسال، والوقف والرفع، وتارةً يقع في المتن، كالاختلاف في ألفاظِ الحديث، أو زيادةِ لفظةٍ، ومنه ما يؤثر في الصحةِ كالاختلاف في الوصل والإرسال، ومنه ما لا يؤثر كالاختلاف في ألفاظِ الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه.

وقد جاء هذا المبحثُ في عدِّةِ مطالب:

---

(١) ينظر مقدمةِ ابن الصلاح مع التقييد والايضاح (٩٤).

المطلب الأول
الاختلاف في إسناد الحديث

أورد النَّسَائيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابِه جملةَ أحاديثَ اشتملت على اختلافٍ بين رواتِها في أسانيدها، وقد أبان عن الاختلاف فيها، والغالب في صنيعِه أن يشيرَ إلى الاختلافات بعبارةٍ مجملةٍ كقولِه: **خالفه فلان، ذِكْرُ الاختلاف بين فلان وفلان، ذِكْرُ اختلاف فلانٍ وفلان**، بينما في مواضعَ قليلةٍ أشار إلى أوجه الاختلاف بعبارة مبيِّنةٍ كقولِه: **وقفه، أرسله، أدخل فلانٌ فلاناً بين فلانٍ وفلان**، وقد تنوع بيانُها لها على النحو الآتي.

أ- الاختلاف في الرفعِ والوقفِ:

ومن الأمثلة على ذلك حديثُ ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[1] في باب عدد الوتر، فإنَّه أخرجه من طريق علي بن حجر عن شريك بن عبدالله عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِسَبِّحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ فِي رَكْعَةٍ رَكْعَةٍ)، ثم قال: **وقفه أبو نعيم**، وأخرج الحديث من طريقه عن شريك عن أبي إسحاق عن سعيد عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ (كَانَ يُوتِرُ بِسَبِّحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ).

ب- الاختلاف في الوصلِ والإرسالِ:

ومن الأمثلة على ذلك حديثُ أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[2] في باب فضل صلاة الليل في السفر، وذَكَرَ الاختلاف فيه، فقال: **ذكرُ اختلافِ شعبة وأبي عوانة على أبي بشر فيه**، ثم أخرج الحديثَ من طريق أبي عوانة عن أبي بشر عن حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة

---

(١) الحديث برقم (٥٢٠-٥٢١) في السنن الكبرى، وبرقم (٣٦) في الدراسة.

(٢) الحديث برقم (١٤٠٥،١٤٠٦) في السنن الكبرى، وبرقم (٨٥) في الدراسة.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال النبي ﷺ (أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ شَهْرُ اللهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ)، ثم قال: **أرسله شعبةُ**، ثم أخرج حديثَه عن أبي بشر عن حميد بن عبدالرحمن عن النَّبِيِّ ﷺ.

ج- الاختلاف بزيادة راوٍ في الإسناد:

يورد النَّسَائيُّ اختلافات بين الرواة بزيادة راوٍ في الإسناد، وأحياناً قد تكون هذه الزيادةُ علةً، وقد لا تكون كذلك، وهذا ما يسمى بالمزيد في متصل الأسانيد، وقد وقع هذا كثيراً في إعلالات النَّسَائيِّ، وقد أبان عن هذا الاختلاف بعبارة مجملة كقولِه: خالفه فلان، وأحياناً يبيِّن بقولِه: أدخل فلانٌ فلاناً بين فلانٍ وفلان، وهو تفننٌ في العبارة.

فمن أمثلةِ ما أعلَّه النَّسَائيُّ بزيادة راوٍ وكان من المزيد في متصل الأسانيد حديثُ أبيٍّ بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[1] في باب كيف الوتر بثلاثٍ، فإنَّه أخرجه من طريق عبدالعزيز بن خالد عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبي بن كعب، قال: (كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُقْرَأُ فِي الْوِتْرِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ بِقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ بِقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ، وَلَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ، وَيَقُولُ بَعْدَ التَّسْلِيمِ: سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ ثَلَاثًا)، ثم قال: **خالفه عبدالعزيز بن عبدالصمد**، وأخرج الحديثَ من طريقه عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عزرة عن سعيد عن أبيه عن النَّبِيِّ ﷺ، ولم يذكر أبيَّ بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقد نصَّ بعضُ الأئمةِ على سماع عبدالرحمن بن أبزى من النَّبِيِّ ﷺ، فكانت روايتُه عن أبيِّ بن كعب من المزيد في متصل الأسانيد.

---

(١) الحديث برقم (٥٣١-٥٣٢) في السنن الكبرى، وبرقم (٣٧) في الدراسة.

ومن أمثلةِ ما أعلَّه النَّسَائيُّ بزيادة راوٍ وكان علةً حديثُ أمِّ هانئ رَضِيَٱللَّهُعَنهَا[1] في باب عدد صلاة الضحى في السفر، فإنَّه أخرجه من طريق الليث عن الزهري عن عبدالله بن عبدالله بن الحارث قال: سَأَلْتُ لَأَجِدَ أَحَدًا يُخْبِرُنِي أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ سَبَّحَ فِي سَفَرِهِ، فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا يُخْبِرُنِي عَنْ ذَلِكَ، حَتَّى أَخْبَرَتْنِي أُمُّ هَانِئٍ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَدِمَ عَامَ الْفَتْحِ فَأَمَرَ بِسِتْرٍ فَسُتِرَ عَلَيْهِ، ثُمَّ سَبَّحَ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ)، ثم قال: **خالفه الزبيدي،** وأخرج روايتَه عن الزهري عن عبدالله بن عبدالله بن الحارث عن أبيه عن أمِّ هانئ رَضِيَٱللَّهُعَنهَا، وساق الحديث.

فالزبيدي زاد عبدالله بن الحارث الأب، وهو الصواب، وقد دلَّ هذا على أنَّ روايةَ الليث معلولةٌ بالانقطاع.

د- الاختلاف في إبدال راوٍ براوٍ:

ومن الأمثلة على ذلك حديثُ أبي سعيد الخدري[2] في باب عدد صلاة العصر في الحضر، فإنَّه أخرجه من طريق هشيم عن منصور بن زاذان عن الوليد بن مسلم عن أبي الصديق عن أبي سعيد الخدري، قال: (كُنَّا نَحْزِرُ قِيَامَ رَسُولِ الله ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الظُّهْرِ قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً، قَدْرَ سُورَةِ السَّجْدَةِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ وَفِي الْأُخْرَيَيْنِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى قَدْرِ الْأُخْرَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ، وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُخْرَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ)، ثم قال: **خالفه أبو عوانة،** ثم أخرج الحديثَ من طريقه عن منصور بن زاذان عن الوليد بن مسلم عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري رَضِيَٱللَّهُعَنهُ.

فأبدل أبو عوانة أبا الصديق بأبي المتوكل، وكان قد وَهِمَ فيه.



---

(١) الحديث برقم (٥٦٨-٥٦٩) في السنن الكبرى، وبرقم (٤٣) في الدراسة.

(٢) الحديث برقم (٤٣٠-٤٣١) في السنن الكبرى، وبرقم (٢١) في الدراسة.

المطلب الثاني
الاختلاف في متن الحديث

اعتنى النَّسَائيُّ بمتونِ الروايات من خلال بيان اختلافِ رواتِها فيها، وهذا نوعٌ من نقدِه لمتون الرواياتِ وألفاظِها، وقد تنوَّع منهجُ النَّسَائيِّ في بيانِه لها على النحو الآتي:

- الاختلاف بزيادةِ حرفٍ في الحديث:

ومن الأمثلةِ على ذلك حديثُ المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[1] في باب المسح على العمامة مع الناصية، فإنَّ النَّسَائيَّ أخرجه من طريق بكر المزني عن حمزة بن المغيرة عن أبيه: قال: (تَخَلَّفَ رَسُولُ الله ﷺ، فَتَخَلَّفْتُ مَعَهُ فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ، قَالَ: (أَمَعَكَ مَاءٌ؟) فَأَتَيْتُهُ بِمِطْهَرَةٍ فَغَسَلَ يَدَهُ وَغَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ ذَهَبَ يَحْسِرُ عَنْ ذِرَاعَيْهِ فَضَاقَ كُمُّ جُبَّتِهِ، وَأَلْقَى الْجُبَّةَ عَلَى مَنْكِبَيْهِ، فَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ وَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ وَعَلَى الْعِمَامَةِ وَعَلَى خُفَّيْهِ)، ثم قال: **وقد روى هذا الحديث إسماعيل بن محمد بن سعد عن حمزة بن المغيرة، ولم يذكر العمامة**، ثم أخرج روايةَ إسماعيل عن حمزة بن المغيرةِ عن أبيه، قال: (كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ: تَخَلَّفْ يَا مُغِيرَةُ وَامْضُوا أَيُّهَا النَّاسُ، فَتَخَلَّفْتُ وَمَعِي إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ وَمَضَى النَّاسُ فَذَهَبَ رَسُولُ الله ﷺ لِحَاجَتِهِ، فَلَمَّا رَجَعَ ذَهَبْتُ أَصُبُّ عَلَيْهِ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ رُومِيَّةٌ ضَيِّقَةُ الْكُمَّيْنِ، فَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ يَدَيْهِ مِنْهَا فَضَاقَتْ عَلَيْهِ، فَأَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ).

فبكر المزني زاد في روايةِ حمزة عن أبيه لفظةَ المسح على العِمامة.

- اختلاف الرواة في ألفاظِ الحديث مما يمكن معه الجمع بينها، وهو ما يسمى مختلَفُ الحديث:

---

(١) الحديث برقم (١٣٦-١٣٧) في السنن الكبرى، وبرقم (٣) في الدراسة.

ومن الأمثلة على ذلك حديثُ عائشة وابن عباس وابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُم[1] في باب كيف فرضت الصلاة، فذَكَرَ الاختلاف فيه، فقال: **ذِكْرُ الاختلافُ في ذلك**، ثم أخرج الحديث من طرقٍ عن الزهري عن عروة عن عائشة، قالت: (أَوَّلُ مَا فُرِضَتِ الصَّلاةُ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، فَزِيدَ فِي صَلاةِ الْحَضَرِ، وَأُقِرَّتْ صَلاةُ السَّفَرِ)، ثم أخرجه من طريق صالح بن كيسان عن عروة عن عائشة، أنَّها قالت: (فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ)، ثم أخرجه من طريق بكير بن الأخنس عن مجاهد عن ابن عباس، قال: (فَرَضَ اللهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً)، ثم أخرجه من طريق أمية بن عبدالله عن ابن عمر: (إنَّ رسول الله ﷺ أَتَانَا وَنَحْنُ ضُلَّالٌ فَعَلَّمَنَا، فَكَانَ فِيمَا عَلَّمَنَا أَنَّ اللهَّ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنَا أَنْ نُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ فِي السَّفَرِ).

فأبان عن اختلافٍ متضادٍ فيما يظهر بين الروايات، مع إمكان الجمع بين رواياتِه المختلِفةِ.

- اختلاف الرواةِ في ألفاظِ الحديثِ مما لا سبيل للجمع بينها، ويكون أحدُها ناسخاً للآخر:

ومن الأمثلة على ذلك حديثُ عمار بن ياسر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ[2] في باب كيف التيمم، فإنَّه ذَكَرَ الاختلافَ فيه، فقال: **ذِكْرُ الاختلاف على عمار بن ياسر في كيفيتِه**، ثم أخرج الحديثَ من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن أبيه عن عمار بن ياسر، قال: (تيَمَّمْنَا مَعَ رَسُولِ اللهَّ ﷺ إِلَى الْمَنَاكِبِ)، ثم قال نوعٌ آخر، وأخرجه من طريق سلمة بن كهيل عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبزى، قال: كنَّا عند عمر فأتاه رجل، فقال: يا أمير المؤمنين، إنَّما نمكث الشهر والشهرين ولا نجد الماء، فقال عمر: أمَّا أنا

---

(١) الحديث برقم (٣٨٩-٣٩٠-٣٩١-٣٩٢-٣٩٣) في السنن الكبرى، وبرقم (١٧) في الدراسة.

(٢) الحديث برقم (٣٦٩-٣٧٠-٣٧١-٣٧٢-٣٧٣-٣٧٤) في السنن الكبرى، وبرقم (١٣) في الدراسة.

فإذا لم أجد الماء لم أكن لأصليَ حتى أجد الماء، فقال عمار بن ياسر: أتذكر يا أمير المؤمنين حيث كنت بمكان كذا وكذا، ونحن نرعى الإبل فتعْلَمُ أنَّا أجنبنا، قال: نعم، فأمَّا أنا فتمرغت في التراب فأتيت النَّبيِّ ﷺ فضحك، وقال: (إِنْ كَانَ الصَّعِيدُ لَكَافِيكَ، وَضَرَبَ بِكَفَّيْهِ إِلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ نَفَخَ فِيهِمَا، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ وَبَعْضَ ذِرَاعَيْهِ)، ثم أخرجه من طريق الحكم عن ذرٍّ عن عبد الله بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه، قال: أنَّ رجلاً أتى عمر، فقال: إنِّي أجنبت فلم أجد الماء، قال: لا تصلِّ، فقال عمار بن ياسر: (يا أمير المؤمنين، أتذكر إذ أنا وأنت في سرية فأجنبنا فلم نجد الماء، فأمَّا أنت فلم تصل، وأمَّا أنا فتمعكت بالتراب، فصليت فأتينا النَّبيِّ ﷺ فذكرنا ذلك له، فقال: (إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ، وَضَرَبَ يَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ نَفَخَ فَمَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ)، ثم أتبعه روايةَ قتادة عن عزرة بنحو رواية الحكم.

وقد تبيَّن أنَّ روايةَ الحكم وقتادة ناسخةٌ لروايةِ الزهري.

- اختلاف الرواة في ألفاظِ الحديث مما لا سبيل للجمع بينها، ويكون أحدُهما راجحاً، والآخر مرجوحاً:

ومن الأمثلة على ذلك حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[1] في باب عدد الصلاة قبل الظهر، فإنَّه ذَكَرَ الاختلاف فيه، فقال: **ذِكْرُ اختلاف ألفاظُ الناقلين لخبر أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي في ذلك**، ثم أخرج الحديثَ من طريق عبدالملك بن أبي سليمان عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولفظُه: (كَانَ نَبِيُّ الله ﷺ إِذَا صَلَّى الظُّهْرَ صَلَّى بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَقَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ)، ثم أخرجه من طريق حصين عن عبدالرحمن عن أبي إسحاق، وقال فيه: (كَانَ نبِيُّ الله ﷺ يُصَلِّي حِينَ تَرْتَفِعُ الشَّمْسُ رَكْعَتَيْنِ، وَقَبْلَ نِصْفِ النَّهَارِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يُجْعَلُ التَّسْلِيمَ فِي آخِرِ رَكْعَةٍ، وَقَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يُجْعَلُ التَّسْلِيمَ فِي آخِرِ رَكْعَةٍ، وَبَعْدَهَا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ

---

(١) الحديث برقم (٤١٦-٤١٧-٤١٨-٤١٩-٤٢٠) في السنن الكبرى، وبرقم (٢١) في الدراسة.

يُجْعَلُ التَّسْلِيمَ فِي آخِرِ رَكْعَةٍ)، ثم أخرجه من طريق شعبة وزهير وسفيان، كلُّهم بنحو لفظِ عبدالملك بن أبي سليمان.

وقد تبيَّن أنَّ روايةَ الجماعة عن أبي إسحاق هي المحفوظةُ.

- دخولُ حديثٍ في حديثٍ:

ومن الأمثلةِ على ذلك حديثُ عائشة[1] في باب ترك الوضوء من القُبلةِ، فإنَّ النَّسَائيَّ أخرجه من طريق حبيب بن أبي ثابت عن عروة بن الزبير عن عائشة: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقَبِّلُ بعْضَ أَزْوَاجِه، ثمَّ يُصَلِّي، ولا يَتَوَضَأ)، ثم أشار إلى روايةِ حبيب بن أبي ثابت عن عروة، ولم يخرِّج متنَه، ثم قال: **قال يحيى القطَّان: حديث حبيب عن عروة عن عائشة هذا شبهُ لا شيء**، فالنَّسَائيُّ عندما لم يخرِّج متنَه، فكأنَّه يلمح إلى أنَّه ليس من أحاديثِ الباب، وليس هو بمحفوظٍ عن عروة، وأنَّ المحفوظَ عنه الحديثُ في قُبْلَةِ الصائم المتفقُ عليه، فوَهِمَ فيه حبيب، فدخل عليه حديثُ الوضوء من القُبْلَة.

---

(١) الحديث برقم (١٩٨) في السنن الكبرى، وبرقم (٥) في الدراسة.

المطلب الثالث
الاختلاف الذي صرَّح بترجيح بعض وجوهه

لم يخلو منهج النَّسَائيِّ من بيان ترجيحاتِه في كثيرٍ من المواطن، وكان مرادُه في غالبِ ترجيحاتِه إعلالَ الرواياتِ المرجوحة، واستعمل كثيراً عبارة: خطأ، وهذا الصواب، وهذا أولى بالصواب، وتباينت طريقتُه ومقاصدُه في ذلك على النحو الآتي:

- ترجيح الحديثِ لكونِه محفوظاً بإسنادٍ معين:

ومن الأمثلِة على ذلك حديثُ أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[1] في باب وجوب الغسل إذا التقى الختانان، فإنَّ النَّسَائيَّ أخرجه من طريق عيسى بن يونس عن أشعث بن عبدالملك عن ابن سيرين عن أبي هريرة أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: (إذا قَعَدَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ، ثمَّ اجْتَهدَ وَجَبَ الغُسْلُ)، ثم قال: **هذا خطأٌ، ولا نعلم أحداً تابع عيسى بن يونس عليه، والصواب: أشعث عن الحسن عن أبي هريرة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فروايةُ أشعث عن الحسن عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ محفوظةٌ كما قال أبو حاتم وأبو زرعة.

- ترجيح ما كان على خلاف قواعد المحدِّثين من ترجيح الوصل على الإرسال، والرفع على الوقف:

ومن أمثلة ما رجَّح النَّسَائيُّ فيه الوقف على الرفع حديثُ أبي أيوب الأنصاري[2] في باب كيف الوتر بثلاث، فإنَّه أخرجه من طريق الأوزاعي عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي أيوب أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: (الْوِتْرُ حَقٌّ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيُوتِرْ بِخَمْسٍ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُوتِرْ بِثَلَاثٍ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُوتِرْ بِوَاحِدَةٍ)، ثم أخرجه من طريق

---

(١) الحديث برقم (٢٤٨) في السنن الكبرى، وبرقم (٨) في الدراسة.

(٢) الحديث برقم (١٤٩٤-١٤٩٥) في السنن الكبرى، وبرقم (١١٢) في الدراسة.

سفيان الثوري عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي أيوب، قال: (مَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِخَمْسٍ وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِوَاحِدَةٍ فَمَنْ غُلِبَ فَلْيُومِئْ إِيمَاءً)، ثم قال: **الموقوف أولى بالصواب.**

وصنيع النَّسَائيِّ هذا يدلُّ على أنَّ هذه القاعدة ليست على اطرادها، بل العبرةُ بالنظر في طرقِ الحديث والقرائن المحتفة بها.

وإنَّما يرجِّح المحدِّثون روايةَ الوصل والرفع، لأنَّ من وصَلَ أو رفَعَ الحديثَ عنده زيادةُ علم، فوجب قَبُولُ زيادتِه.

- ترجيح روايةِ الأكثر والأحفظ:

ومن الأمثلة على ذلك حديث عبدالله بن مالك ابن بحينة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[1] في باب ما يفعل من قام من اثنتين من الصلاة، ولم يتشهد، فإنَّه أخرج الحديث من طريق شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن مالك ابن بحينة (أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فَقَامَ فِي الشَّفْعِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَجْلِسَ فِيهِ، فَسَبَّحْنَا فَمَضَى ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ)، ثم قال: **هذا خطأ والصواب عبدالله بن مالك ابن بحينة**، وأخرج الحديثَ من طريق شعبة عن يحيى بن سعيد عن عبدالرحمن بن هرمز عن عبدالله بن مالك ابن بحينة، ثم أخرجه من طريق حماد عن يحيى عن عبدالرحمن بن هرمز عن ابن بحينة، ثم أخرجه من طريق عبدالله بن المبارك عن يحيى بن سعيد عن الأعرج عن عبدالله بن مالك ابن بحينة، ثم قال: **هذا الصواب.**

- ترجيح روايةٍ لكونِ راويها أوثقَ وأحفظَ:

ومن الأمثلة على ذلك حديثُ أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[2] في باب ذكر صلاة نبي الله موسى ﷺ بالليل، فإنَّه أخرج الحديثَ من طريق معاذ بن خالد عن حماد بن سلمة عن سليمان

---

(١) الحديث برقم (٦٨١،٦٨٢،٦٨٣) في السنن الكبرى، وبرقم (٨) في الدراسة.

(٢) الحديث برقم (١٤٢١-١٤٢٢) في السنن الكبرى، وبرقم (٨٨) في الدراسة.

عن ثابت عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رَسُوْلُ الله ﷺ: (أَتَيْتُ عَلَى مُوسَى لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ)، ثم قال: **خالفه حِبَّان بن هلال**، ثم أخرج الحديث من طريقِه عن حماد عن ثابت وسليمان عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **وهذا أولى بالصواب من الذي قبله.**

فمعاذ بن خالد ليس ممن يقرن بالثقاتِ كحِبان بن هلال، فمعاذٌ صدوقٌ له مناكير، قاله الذهبي[1]، وحبان بن هلال ثقةٌ ثبتٌ.

- ترجيح روايةِ الراوي الموصوف باللين على من هو أضعف منه:

ومن الأمثلةِ على ذلك حديثُ أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا [2] في باب ثواب من ثابر على اثنتي عشرة ركعة في اليوم والليلة، فإنَّه أخرجه من طريق محمد بن سليمان عن سهيل عن (أبيه) أبي صالح عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: (مَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ سِوَى الْمَكْتُوبَةِ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ)، ثم قال: **هذا الحديث عندي خطأ، ومحمد بن سليمان ضعيفٌ، وقد خالفه فليح بن سليمان فرواه عن سهيل عن أبي إسحاق**، ثم أخرج حديثَ فليح عن سهيل بن أبي صالح عن أبي إسحاق عن المسيب عن عنبسة عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **هذا أولى بالصواب عندنا، وفليح ليس بالقوي في الحديث.**

- ترجيح روايةِ راوٍ على روايةِ من هو أوثق وأحفظ منه:

ومن الأمثلة على ذلك حديث جابر بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[3] في باب ما يوجب العشر، وما يوجب نصف العشر، فإنَّه أخرج الحديثَ من طريق ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: (فِيمَا سَقَتِ الْأَنْهَارُ وَالْغَيْمُ الْعُشْرُ، وَفِيمَا سُقِيَ

---

(١) ينظر المغني في الضعفاء (٢/ ٦٦٤).

(٢) الحديث برقم (١٥٧١) في السنن الكبرى، وبرقم (١٣٦) في الدراسة.

(٣) الحديث برقم (٢٤٧٤) في السنن الكبرى، وبرقم (٢٥٩) في الدراسة.

بِالسَّانِيَةِ نِصْفُ الْعُشْرِ)، ثم قال: **لا نعلم أحداً رفع هذا الحديثَ غيرُ عمرو بن الحارث، وابنُ جريج رواه عن أبي الزبير عن جابر قولَه، وحديثُ ابنِ جريج أولى بالصواب عندنا، وإن كان عمرو بن الحارث أحفظُ منه.**

وذلك قد يكون لأسبابٍ؛ منها: أن يكون الراوي أكثرَ ملازمةً للشيخِ، أو أنَّه ثقةٌ فيه، أو أنَّه سمع منه قبل الاختلاط.

المطلب الرابع
الاختلاف الذي لم يصرِّح بترجيح بعض وجوهه

كثيراً ما يذكر النَّسَائيُّ الاختلافَ بين راويين أو أكثر في الحديثِ دون أنْ يرجَّح أيًّا منها، وهذا النوع يدخلُ فيه المطلبان الأول بأنواعِه والثاني، وهو أعمُّ منهما، إلا أنَّ النَّسَائيَّ لم يكن ليفعل ذلك دون أيّما سببٍ، بل له فيها مقاصدُ حديثيةٌ دقيقةٌ لا يكاد يُتفطن لها، ومن جملةِ هذه المقاصد التي تبيَّنت لي من خلال الدارسةِ ما يلي:

- أنَّ يستوي الراويين في الثقة والإتقان والملازمة لشيخِهما:

ومن أمثلةِ ذلك حديثُ أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[(١)] في بابِ غسْلُ الإناء من ولوغِ الكلب سبعاً، فإنَّه أخرج الحديثَ من طريق ابن أبي عروبة عن قتادة عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن رسولِ الله ﷺ، قال: (إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أُولَاهُنَّ بِالتُّرَابِ)، ثم قال: **خالفه هشام الدستوائي**، ثم أخرج الحديثَ من طريقِه عن قتادة عن خِلاسٍ عن أبي رافع عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فسعيد وهشام الدستوائي ثقتان حافظان، ومن أوثق الرواة عن قتادة، قال ابن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين يقول: أثبتُ الناس في قتادة: سعيد بن أبي عروبة وهشام يعني: الدستوائيَّ وشعبة، ومن حدَّث من هؤلاء بحديث عن قتادة فلا تبالي ألاَّ تسمعه من غيره[(٢)]، وقال أحمد بن حنبل: هؤلاء أصحاب قتادة الذين لا يُختلف فيهم: شعبة وهشام وسعيد بن أبي عروبة[(٣)].

---

(١) الحديث برقم (٧٩-٨٠) في السنن الكبرى، وبرقم (٦٤) في الدراسة.

(٢) ينظر تاريخ ابن أبي خيثمه (٢/ ٨٣).

(٣) ينظر العلل (٦٦٦)، لأبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق: صبحي البدري السامرائي، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

- **أن يكون الحديثُ محفوظاً من كلا الروايتين:**

ومن الأمثلة على ذلك حديثُ عمار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[(١)] في باب التيمم في السفر، فإنَّه أخرج الحديثَ من طريق صالح بن كيسان عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس عن عمَّار بن ياسر، قال: (عَرَّسَ رَسُولُ الله ﷺ بِأَوَّلَاتِ الْجَيْشِ وَمَعَهُ عَائِشَةُ، فَانْقَطَعَ عِقْدَهَا مِنْ جَزْعِ ظِفَارٍ فَحُبِسَ النَّاسُ ابْتِغَاءَ عِقْدِهَا حَتَّى أَضَاءَ الْفَجْرُ، وَلَيْسَ مَعَ النَّاسِ مَاءٌ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: حَبَسْتِ النَّاسَ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَنْزَلَ اللهُ رُخْصَةَ التَّطَهُّرِ بِالصَّعِيدِ الطَّيِّبِ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فَضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْأَرْضَ، ثُمَّ رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ وَلَمْ يَقْبِضُوا مِنَ التُّرَابِ شَيْئًا، فَمَسَحُوا بِهَا وُجُوهَهُمْ وَأَيْدِيَهُمْ إِلَى الْمَنَاكِبِ، وَمِنْ بُطُونِ أَيْدِيهِمْ إِلَى الْآبَاطِ)، ثم قال: **خالفه مالك، رواه عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن أبيه عن عمار** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أخرج حديثَ مالك، ثم قال بعدهما: **وكلاهُما محفوظٌ.**

- **أنَّ يكونَ أحدُ الرواة أعلى رتبةٍ في الحفظ والإتقان من الراوي الآخر، فلا يحتاج معه إلى بيان الترجيح:**

ومن الأمثلةِ على ذلك حديث حفصة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[(٢)] في باب كيف ركعتا الفجر ومتى تصلَّى، فإنَّه أخرج الحديثَ من طريق عبدالحميد بن جعفر عن نافع عن صفية عن حفصة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن النَّبِيِّ ﷺ (أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَي الْفَجْرِ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ)، ثم قال: **خالفه مالك**، وأخرج الحديثَ من طريقه عن نافع عن عبدالله بن عمر عن حفصة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

فلم يرجِّح النَّسَائيُّ لكونِ مالك بن أنس أوثقَ وأحفظَ وأتقنَ من عبدالحميد بن جعفر، فمالك رأس المتقنين وكبير المتثبتين.



---

(١) الحديث برقم (٣٦٩، ٣٧٠) في السنن الكبرى، وبرقم (١٢) في الدراسة.

(٢) الحديث برقم (١٥٤٦، ١٥٤٧) في السنن الكبرى، وبرقم (١٢٦) في الدراسة.

المبحث الثاني
إعلال الحديث بالطعن في الراوي

يعدُّ الإمام النَّسَائيُّ من كبار الأئمة الذين عُنوا بنقد الرواة، وهو في ذلك من الأئمة المعتدلين جرحاً وتعديلاً، ونقدُه ينطلق من سبره لرواياتِ الرواة الذين تُكُلِّم فيهم، ومن تأمل إطلاقَه لعبارات الجرح والتعديل علِم إمامتَه في هذا الفنِّ.

ولقد ألَّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذا الفنِّ استقلالاً، وخيرُ مثالٍ كتابُ الضعفاء والمتروكون، لكنَّه اهتَّم كثيراً بنقد الرجال من خلال كتابه السنن الكبرى، ربطاً بينهم وبين مروياتِهم، حتى إنَّه ليتبادر إلى ذهنِ الناظرِ في كتابِه أنَّه كتابٌ في الجرح والتعديل، لكثرةِ ما تعرض لبيان حال الرواة فيه.

ولقد تباينت عباراتُه في ذلك على النحو الآتي:

- وصفُ الراوي ممن هو في منزلةٍ دون الثقة والصدوق وفوق الضعيفِ باللين، مع الاعتبار بحديثه:

ومن الأمثلةِ على ذلك حديثُ عبدالله بن أبي أوفى رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ[1] في باب ما يجزئ من القرآن لمن لا يحسن القرآن، فإنَّه أخرج الحديثَ من طريق مسعر عن إبراهيم السكسكي عن ابن أبي أوفى، قال: جاء رجلٌ إلى النَّبِيِّ ﷺ، فقال: إنِّي لا أستطيع أن آخذ شيئاً من القرآن، فعلِّمْني شيئاً يجزئني من القرآن، قال: (قُلْ سُبْحَانَ الله، وَالْحَمْدُ للهَّ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِالله)، ثم قال: **إبراهيم السكسكي ليس بذاك القوي.**

---

(١) الحديث برقم (١٠٨٩) في السنن الكبرى، وبرقم (٧٦) في الدراسة.

- **وصف الراوي ممن لم يتبيَّن اتقانُه لقلة حديثِه باللين، مع الاعتبار بحديثِه:**

ومن الأمثلة على ذلك حديث أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا [1] في باب الترتيل في القراءة، فإنَّه أخرج الحديثَ من طريق عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة عن يعلى بن مملك أنَّه سأل أمَّ سلمة زوج النَّبيِّ ﷺ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ الله ﷺ وَصَلَاتِهِ، قَالَتْ: (مَا لَكُمْ وَصَلَاتِهِ، كَانَ يُصَلِّي، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى، ثُمَّ يُصَلِّي قَدْرَ مَا نَامَ، ثُمَّ يَنَامُ بِقَدْرِ مَا صَلَّى حَتَّى يُصْبِحَ، ثُمَّ نَعَتَتْ لَهُ قِرَاءَتَهُ، فَإِذَا هِيَ تَنْعَتُ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا)، ثم قال: **يعلى بن مملك ليس بذاك المشهور.**

قلت: وقد تبيَّن بعد النظر في ترجمتِه أنَّه لم يرو عنه إلا ابنُ أبي مليكة، فهو قليل الحديث، لكَّنه يُعتبر به، وقد وثقه ابن حبان.

- **وصف الراوي بالضعف المطلق الذي يوجب ردَّ روايتِه:**

ومن الأمثلةِ على ذلك حديثُ أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا [2] في باب ثواب من ثابر على اثنتي عشرة ركعة في اليوم والليلة، فإنَّه أخرج الحديثَ من طريق محمد بن سليمان عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: (مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً سِوَى الْفَرِيضَةِ، بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ)، ثم قال: **هذا الحديث عندي خطأ، ومحمد بن سليمان ضعيفٌ، وقد خالفه فليح بن سليمان فرواه عن سهيل عن أبي إسحاق،** ثم أخرج حديثَ فليح عن سهيل بن أبي صالح عن أبي إسحاق عن المسيب عن عنبسة عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **هذا أولى بالصواب عندنا، وفليح ليس بالقوي في الحديث.**



---

(١) الحديث برقم (١٤٦٨) في السنن الكبرى، وبرقم (١٠٦) في الدراسة.

(٢) الحديث برقم (١٥٧١-١٥٧٢) في السنن الكبرى، وبرقم (١٣٦) في الدراسة.

المبحث الثالث
إعلال الحديث بتفرد الراوي

تقدَّم في تعريف العلَّة أنَّ تفردَ الراوي من دلائل كشف علَّةِ الحديث، لذا فإنَّ النَّسائيَّ اهتم ببيان تفردات الرواة، فأبان عن جملةِ أحاديثَ تفرَّد بها رواتُها إسناداً ومتناً، أو زيادةً في الإسناد أو المتن، وقد بيَّنها على النحو الآتي:

- التفرُّدُ بروايةِ متنٍ:

ومن الأمثلةِ على ذلك حديثُ المغيرة بن شعبة[1] في باب المسح على الجوربين، فإنَّه أخرج الحديثَ من طريق أبي قيس عن هزيل بن شرحبيل عن المغيرة بن شعبة: (أنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْجَوْرَبَيْنِ وَالنَّعْلَيْنِ)، ثم قال: **ما نعلم أنَّ أحداً تابع أبا قيس على هذه الروايةِ، والصحيحُ عن المغيرة: (أنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ).**

- تفرد الراوي بلفظةٍ في الحديث أخطأ فيها:

ومن الأمثلةِ على ذلك حديثُ ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[2] في باب الصلاة على الحمار، فإنَّه أخرج الحديثَ من طريق عمرو بن يحيى عن سعيد بن يسار عن ابن عمر، قال: (رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى خَيْبَرَ)، ثم قال: **لم يُتَابَع عمرو بن يحيى على قوله: يصلي على حمار، إنَّما يقولون يصلي على راحلته).**

- التفرد بزيادةِ راوٍ في الإسناد:

ومن الأمثلة على ذلك حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[3] في باب المحافظة على الركعتين

---

(١) الحديث برقم (١٦٠) في السنن الكبرى، وبرقم (٤) في الدراسة.

(٢) الحديث برقم (٩٠٧) في السنن الكبرى، وبرقم (٦٨) في الدراسة.

(٣) الحديث برقم (١٥٤٣،١٥٤٤) في السنن الكبرى، وبرقم (١٢٥) في الدراسة.

قبل الفجر، فإنَّه أخرج الحديثَ من طريق عثمان بن عمر عن شعبة عن إبراهيم بن محمد عن أبيه عن مسروق عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدَعُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ)، ثم قال: **هذا الحديث لم يتابعه أحدٌ على قوله، عن مسروق، خالفه محمد بن جعفر وعامةُ أصحاب شعبة**، ثم أخرجَ حديث محمد بن جعفر عن شعبة عن إبراهيم بن محمد عن أبيه عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

- تفرد الراوي بزيادة حرفٍ في المتن:

ومن الأمثلة على ذلك حديثُ أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[1] في باب تأويل قول الله جل ثناؤه: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ﴾[2]، فإنَّه أخرج الحديثَ من طريق محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسُول الله ﷺ: (إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ)، ثم قال: **لا نعلم أنَّ أحداً تابع ابنَ عجلان، على قوله: وإذا قرأ فأنصتوا.**

- تفرد الراوي بإسناد حديث:

ومن الأمثلة على ذلك حديثُ ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[3] في باب الاكتفاء بالإقامة لكلِّ صلاةٍ منها، فإنَّه أخرج الحديثَ من طريق زائدة بن قدامة عن سعيد بن أبي عروبة عن هشام الدستوائي عن نافع بن جبير عن أبي الزبير عن أبي عبيدة عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كُنَّا فِي غَزْوَةٍ حَبَسَنَا الْمُشْرِكُونَ عَنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ الْمُشْرِكُونَ أَمَرَ رَسُولُ الله ﷺ مُنَادِيًا فَأَقَامَ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ فَصَلَّيْنَا، وَأَقَامَ لِصَلَاةِ الْعَصْرِ فَصَلَّيْنَا، وَأَقَامَ لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ فَصَلَّيْنَا، وَأَقَامَ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ

---

(١) الحديث برقم (١٠٨٦،١٠٨٧) في السنن الكبرى، وبرقم (٧٤) في الدراسة.

(٢) سورة الأعراف، آية: ٢٠٤.

(٣) الحديث برقم (١٧٨٨) في السنن الكبرى، وبرقم (١٤٤) في الدراسة.

فَصَلَّيْنَا، ثُمَّ طَافَ عَلَيْنَا ثُمَّ قَالَ: (مَا عَلَى الْأَرْضِ عِصَابَةٌ يَذْكُرُونَ اللهَ غَيْرَكُمْ)، **هذا حديثُ غريب من حديث سعيد عن هشام، ما رواه غير زائدة.**

فزائدة بن قدامة تفرَّد بروايتِه عن سعيد عن هشام.



المبحث الرابع
إعلال الحديث بالحكم عليه بما يقتضي الضعف

اهتم النَّسَائيُّ ببيان ضعفِ بعضِ الروايات في كتابه، وقد أبان عن ذلك من خلال التصريح بضعفِ الحديث، أو بما يقتضي ضعفه، وبيانُه على النحو الآتي:

- إعلالُ الحديثِ بعدم سماع الراوي:

ومن الأمثلة على ذلك حديث وائل بن حُجْر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[1] في باب موضع الإبهامين عند الرفع، فإنَّه أخرجه من طريق عبدالجبار بن وائل عن أبيه، (أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكَادَ إِبْهَامَاهُ تُحَاذِي شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ)، ثم قال: **عبدالجبار بن وائل لم يسمع من أبيه، والحديثُ في نفسِه صحيحٌ.**

وهذا يدلُّ على أنَّ الحديثَ من هذه الطريق لا يصحُّ لانقطاعِه، وهذا الانقطاع يقتضي ضعْفَه، فألمح النَّسَائيُّ إلى تضعيفِه من خلال التصريح بعدم السماع.

- إعلال الحديث بإطلاق وصف النكارةِ عليه:

من الأمثلة على ذلك حديثُ عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[2] في باب رفع اليدين في الدعاء، فإنَّه أخرجه من طريق يونس بن سليم عن يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب عن عروة عن عبدالرحمن بن عبدالقاري عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كَانَ رسولُ الله ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، يُسْمَعُ عِنْدَهُ دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النَّحْلِ، فَمَكَثْنَا سَاعَةً، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَقَالَ: (اللهُمَّ زِدْنَا وَلَا تَنْقُصْنَا، وَأَكْرِمْنَا وَلَا تُهِنَّا، وَلَا تُخْزِنَا، وَآثِرْنَا وَلَا تُؤْثِرْ عَلَيْنَا، وَأَرْضِنَا وَارْضَ عَنَّا)، ثم قال: (لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ عَشْرُ آيَاتٍ مَنْ أَقَامَهُنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ۝١ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾[3] ثم قال: **هذا حديثٌ منكرٌ، لا نعلم أحداً رواه غيرُ يونس بن سليم،**

---

(١) الحديث برقم (١٠٤٦) في السنن الكبرى، وبرقم (٧٠) في الدراسة.

(٢) الحديث برقم (١٥٣٢) في السنن الكبرى، وبرقم (١٢٤) في الدراسة.

(٣) سورة المؤمنون، آية رقم: ١-٢.

ويونس بن سليم لا نعرفه، والله أعلم.

وقد تبيَّن أنَّ يونس بن سليم مجهولٌ لا يُعرف، وقد تفرَّد به، فالحديثُ لا يعرف من غير روايتِه، وليس معروفاً عن الزهري؛ إذ لم يروه عنه أحدٌ من ثقاتِ تلاميذه، فيظهر أنَّه منكرٌ إسناداً ومتناً.

وهذا يعطي إشارة إلى أنَّ النَّسَائيَّ يطلق المنكرَ على تفرد المجهول ومن في حكمِه من الضعفاء مطلقاً.

- إعلالُ الحديثِ بكونِه غيرَ محفوظٍ:

ومن الأمثلةِ على ذلك حديثُ عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[1] في باب الموت بغير مولِدِه، فإنَّه أخرجه من طريق حُيَيِّ بن عبدالله عن أبي عبدالرحمن الحُبُلِيِّ عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: (مَاتَ رَجُلٌ بِالْمَدِينَةِ مِمَّنْ وُلِدَ بِهَا فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ الله ﷺ، فَقَالَ: (يَا لَيْتَهُ مَاتَ بِغَيْرِ مَوْلِدِهِ)، فَقَالُوا: وَلِمَ ذَاكَ يَا رَسُولَ الله؟، قَالَ: (قِيسَ لَهُ مِنْ مَوْلِدِهِ إِلَى مُنْقَطَعِ أَثَرِهِ فِي الْجَنَّةِ)، ثم قال: **حيي بن عبدالله ليس ممن يعتمد عليه، وهذا الحديثُ عندنا غيرُ محفوظ والله أعلم، لأنَّ الصحيحَ عن النَّبيِّ ﷺ: (مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ مَاتَ بِهَا).**

فحُيِيِّ بن عبدالله مع ضعْفِه تفرَّد به، لكنَّ النَّسَائيَّ عبَّر بقولِه: غيرَ محفوظٍ، وأكثرُ أئمة الحديث على إطلاق المنكر على ما تفرد به الضعيف، فلعلَّ النَّسَائيَّ لا يفرق بين المصطلحين فيما ظهر لي من خلال الدراسة التطبيقية، فيُطْلِقُ كلًّا منهما على الآخر، وشرطُه فيهما التفرد مطلقاً بغض النظر عن حال الراوي ثقةً كان أو ضعيفاً، والله أعلم.

---

(١) الحديث برقم (٢١٦٣) في السنن الكبرى، وبرقم (١٥٠) في الدراسة.

الفصل الثاني

أثر الإعلال على الأحاديث وفقه الباب

<u>وفيه مبحثان:</u> -

- ❖ المبحث الأول: أثر الإعلال على صحة الحديث.
- ❖ المبحث الثاني: أثر الإعلال على أحاديث الباب وفقه الباب.

* * * ** * * *

المبحث الأول
أثر الإعلال على صحة الحديث

تقدم في تعريف العلِّة أنَّ من العللِ ما تكون قادحةً في صحةِ الحديثِ، ومنها ما ليس كذلك، وقد رجَّح النَّسَائيُّ في بعضِ المواطنِ التي أعلَّها، بينما ترك الكثيرَ منها دون ترجيحٍ، وإني ذاكرٌ في هذا المبحثِ أثرَ الإعلالِ على صحةِ الأحاديثِ التي أبان النَّسَائيُّ عن عللٍ فيها، وذلك من خلال قوائمَ جدوليةٍ لكلِّ علَّةٍ، أبيِّنُ في كلِّ جدولٍ أرقامَ أحاديثِ الدراسةِ في السننِ، ودرجةَ الإعلالِ، والراجحَ من الروايات، مع بيانِ وجه العلِّةِ أو الاختلاف.

❖ أولاً: إبدال راوٍ براوٍ:

أرقام الأحاديث	موضع العلة	درجة العلة	الراجح	وجه العلة أو الاختلاف
٧٩، ٨٠	السند	قادحة	٧٩	وَهِمَ الراوي، فسلك الجادة
٢٤٨	السند	قادحة	الروايةُ خطأ	وهْمٌ من الراوي
٣٦٩، ٣٧٠	السند	غير قادحة	الكل صواب	الروايتان محفوظان
٣٨٥(...)[1]	السند	قادحة	٣٨٤	سقطٌ من كتاب وتصحيفٌ
٤٠٢، ٤٠١	السند	قادحة	٤٠٢	وَهِمَ الراوي، فسلك الجادة
٤٣٠، ٤٣١	السند	قادحة	٤٣٠	حدَّث الراوي من حفظِه، فوَهِم
٤٧٠، ٤٧١	السند	قادحة	٤٧١	لعله وهمٌ من الراوي
٤٧٢، ٤٧٣	السند	قادحة	٤٧٣	سماع الراوي بعد اختلاط شيخه
٤٧٦-٤٧٩	السند	قادحة	٤٧٨ خطأ	سماع الراوي بعد اختلاط شيخه

(١) النَّسَائيُّ خرَّج حديث ابن وهب عن يونس برقم (٣٨٥)، ثم أشار إلى الاختلاف على يونس قبله، وتبيَّن من الدراسةِ أنَّ الروايةَ المخالفةَ روايةُ أنس بن عياض، وتبيَّن أيضاً أنَّها مرجوحةٌ.

أرقام الأحاديث	موضع العلة	درجة العلة	الراجح	وجه العلة أو الاختلاف
٥٦٨، ٥٦٩	السند	قادحة	٥٦٨	وهمٌ من الراوي
٥٨٨-٥٩٠[1]	السند	قادحة	٥٠٨-٥١٠	غلِطَ الراوي
٦٠٠، ٦٠١	السند	قادحة	٦٠٠	وَهْمٌ من الراوي
٦١٠، ٦١١	السند	قادحة	٦١٠	وَهْمٌ من الراوي
٦٣٩، ٦٤٠	السند	غير قادحة	الكل صواب	الراوي مكثر، له فيه شيخان
٦٧٣، ٦٧٤	السند	قادحة	٦٧٣	وَهِمَ الراوي
٦٧٣-٦٧٥	السند	قادحة	٦٧٣	وهِمَ الراوي
٦٨١-٦٨٥	السند	قادحة	٦٨٠-٦٨٢	غَلِطَ الراوي
٦٩٥، ٦٩٦	السند	قادحة	٦٥٩	وَهِمَ الراوي
٦٩٧، ٦٩٨	السند	قادحة	٦٩٧	سلَك الجادة
٦٩٩، ٧٠٠	السند	قادحة	٦٩٩	غَلِطَ في اسم الراوي
١٤٣٩-١٤٤٢	السند	قادحة	١٤٣٩	وَهْمٌ من الراوي
١٤٤١٢، ١٤٤٢	السند	غير قادحة	الكلُّ صواب	الروايتان محفوظتان
١٤٥٠-١٤٥٢	السند	قادحة	١٤٥٢	وَهْمٌ من الراوي، والتدليس
١٤٥٢، ١٤٥٣	السند	غير قادحة	الكلُّ صواب	الروايتان محفوظتان
١٤٥٧(...)[2]	السند	قادحةٌ	الروايةُ خطأ	وَهْمٌ من الراوي
١٤٥٨-١٤٦٠	السند	قادحةٌ	١٤٥٨-١٤٥٩	وَهْمٌ من الراوي

---

(١) أشار النَّسَائيُّ إلى رواية عبدالملك المخالفةَ برقم ٢٠٤٢، ولم يخرِّجها في الباب نفسه، فقال: خالفه عبدالملك بن أبي سليمان في إسناده ومتنه، وقد تبيَّن أنَّها خطأٌ.

(٢) النَّسَائيُّ خرَّج حديث عبدالله بن جعفر المخرمي عن إسماعيل بن محمد بن سعد عن أنس بن مالك برقم (١٤٥٧)، ثم أشار إلى أنَّ الصواب: عن إسماعيل مولى لابن العاصي عن عبدالله بن عمرو، وقد تبيَّن أنَ مالكاً رواها عن إسماعيل عن عبدالله، ولم يخرِّج متنَها، لذا وضعت لها نقاطاً للتنبيه.

أرقام الأحاديث	موضع العلة	درجة العلة	الراجح	وجه العلة أو الاختلاف
١٤٦٣،١٤٦٢	السند	قادحةٌ	١٤٦٣	خطأٌ من الراوي
١٤٦٥(...)[1]	السند	قادحةٌ	١٤٦٥	وَهْمٌ من الراوي
١٤٨٠،١٤٧٩	السند	قادحةٌ	١٤٨٠	وَهْمٌ من الراوي
١٤٩٠،١٤٨٩	السند	غيرُ قادحة	الكلُّ صواب	الروايتان محفوظتان
١٤٩١،١٤٩٠	السند	قادحةٌ	١٤٩٠	حدَّث الراوي من حفظِه فغَلِطَ
١٤٩٩-١٤٩٦	السند	قادحةٌ	١٤٩٩-١٤٩٨	وَهْمٌ من الراوي
١٥٠٣-١٥٠١	السند	غيرُ قادحة	الكلُّ صواب	الروايتان محفوظتان
١٥٣٠،١٥٢٩	السند	غيرُ قادحة	الكلُّ صواب	الروايتان محفوظتان
١٥٣٤،١٥٣٣	السند	قادحة	١٥٣٣	غَلِطَ في اسم الراوي
١٥٤٧،١٥٤٦	السند	قادحةٌ	١٥٤٧	وَهْمٌ من الراوي
١٥٥٧،١٥٥٦	السند	قادحةٌ	١٥٥٦	وَهِمَ الراوي
١٥٦٤-١٥٦٠	السند	قادحةٌ	١٥٦٢-١٥٦١	وَهِمَ الراوي
١٥٦٦،١٥٦٥	السند	غيرُ قادحة	الكلُّ صواب	الروايتان محفوظتان
١٥٧٢،١٥٧١	السند	قادحةٌ	١٥٧٢	وَهِمَ الراوي، فسلك الجادة
٢٠٤٥-٢٠٤٢	السند	قادحةٌ	٢٠٤٥-٢٠٤٣	وَهْمٌ من الراوي
٢٠٥٦،٢٠٥٥	السند	قادحةٌ	٢٠٥٥	تصحيفٌ
٢٠٥٧،٢٠٥٦	السند	غيرُ قادحة	الكلُّ صواب	الراوي مكثر، له فيه شيخان
٢١٥٠،٢١٤٩	السند	قادحةٌ	٢١٥٠	وَهْمٌ من الراوي
٢٤٦٧،٢٤٦٦	السند	قادحةٌ	٢٤٦٧	وَهْمٌ من الراوي

---

(١) النَّسَائيُّ خرَّج حديث ابن عيينة عن الزهري عن عيسى بن طلحة عن عبدالله بن عمرو برقم (١٤٦٥)، ثم قال: خالفه محمد بن إسحاق، ولم يخرِّج متنَ روايتِه، لذا وضعت لها نقاطاً للتنبيه، وقد تبيَّن أنَّ الرواية التي أعلَّها النَّسَائيُّ هي الصواب.

❖ ثانياً: زيادة راوٍ في الإسناد:

أرقام الأحاديث	موضع العلة	درجة العلة	الراجح	وجه العلة أو الاختلاف
٣٨٣-٣٨٥	السند	غير قادحة	الكلُّ صواب	المزيد في متصل الأسانيد
٤٥٢-٤٥٣	السند	قادحةٌ	الكلُّ صواب	المزيد في متصل الأسانيد
٥٣١،٥٣٢	السند	غير قادحة	الكلُّ صواب	المزيد في متصل الأسانيد
٥٣٦،٥٣٧	السند	قادحة	٥٣٧	وهمٌ من الراوي
٥٤٨،٥٤٩	السند	قادحة	٥٤٨	وهمٌ من الراوي
٥٥١-٥٥٢	السند	غير قادحة	الكلُّ صواب	المزيد في متصل الأسانيد
٥٦٧،٥٦٨	السند	قادحة	٥٦٨	وهمٌ من الراوي
٥٧٤-٥٧٥	السند	قادحة	٥٧٤	وهمٌ من الراوي
١٠٤٨	السند	غير قادحة	الروايةُ صواب	المزيد في متصل الأسانيد
١٣٨٤،١٣٨٥	السند	قادحة	١٣٨٥	وهمٌ من الراوي
١٣٩٦،١٣٩٧	السند	غير قادحة	الكلُّ صواب	المزيد في متصل الأسانيد
١٤٢١،١٤٢٢	السند	قادحة	١٤٢١	تصحيفٌ، أو وهْمٌ من الراوي
١٤٢٢،١٤٢٣	السند	غير قادحة	الكلُّ صواب	المزيد في متصل الأسانيد
١٥٢٢،١٥٢٣	السند	غير قادحة	الكلُّ صواب	المزيد في متصل الأسانيد
١٥٢٥-١٥٢٨	السند	غير قادحة	الكلُّ صواب	المزيد في متصل الأسانيد
١٥٤٣،١٥٤٤	السند	قادحة	١٥٤٤	وَهِمَ الراوي، فسلك الجادة
١٥٦٨،١٥٦٩	السند	غير قادحة	الكلُّ صواب	المزيد في متصل الأسانيد

❖ ثالثاً: الاتصال والانقطاع:

أرقام الأحاديث	موضع العلة	درجة العلة	الراجح	وجه العلة أو الاختلاف
٣٦٤(...)[1]	السند	قادحةٌ	الروايةُ خطأ	وَهِم الراوي، فوصَل الحديث

---

(١) النَّسَائيُّ خرَّج حديث طلحة بن مصرِّف عن يحيى بن سعيد عن أنس برقم (٣٦٤)، ثم أشار إلى أنَّ الرواة =

أرقام الأحاديث	موضع العلة	درجة العلة	الراجح	وجه العلة أو الاختلاف
٤٣٥،٤٣٦	السند	قادحةٌ	٤٣٦	وَهِمَ الراوي، فأسقط التابعي
٤٤٠،٤٤١(...)[١]	السند	قادحة	الراويتان خطأٌ	جهالة الراوي
٦٢٣،٦٢٤	السند	قادحة	٦٢٤	دخل عليه إسناد حديث آخر
٦٦٣،٦٦٤	السند	قادحة	٦٦٣	حدَّث الراوي من حفظِه ،فوَهِم
١٠٥٢(...)[٢]	السند	قادحةٌ	١٠٥٢	وَهِمَ الراوي، فأرسل الحديث
١١٠٤(...)[٣]	السند	قادحة	١١٠٤	أرسله راوٍ معروف بالإرسال
١٤٠٥،١٤٠٦	السند	قادحة	١٤٠٥	وَهِمَ الراوي، فأرسل الحديث
١٤٠٧،١٤٠٨	السند	قادحة	١٤٠٨	وَهِمَ الراوي، فأرسل الحديث
١٤٣٧،١٤٣٨	السند	قادحةٌ	١٤٣٧	وَهِمَ، فأسقط من دون التابعي
١٤٦٥(...)[٤]	السند	قادحةٌ	الروايةُ خطأٌ	وَهِمَ الراوي، فأسقط التابعي
١٤٧٥،١٤٧٦	السند	قادحةٌ	١٤٧٥	وَهِمَ الراوي، فأرسله
١٥٢٩،١٥٣٠	السند	غيرُ قادحة	الكلُّ صواب	الروايتان محفوظتان

= عن يحيى بن سعيد رووه مرسلاً، ولم يخرِّج النَّسَائيُّ متونَ رواياتِهم، ووضعت لها نقاطاً للتوضيح، وتبيَّن أنَّ رواياتِهم هي الراجحة.

(١) النَّسَائيُّ خرَّج حديث الطيالسي عن ابن أبي ذئب عن الزبرقان عن زهرة برقم (٤٤٠)، ثم أخرج روايةَ عثمان بن عثمان عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب، ثم قال: هذا خطأ، والصواب: ابن أبي ذئب عن الزبرقان بن عمرو بن أمية عن زيد بن ثابت وأسامة بن زيد، وقد رجَّحها النَّسَائيُّ، وقد وضعت لها هذه النقاط للتنبيه.

(٢) النَّسَائيُّ خرَّج حديث هشيم بن بشير عن حجاج بن أبي زينب عن أبي عثمان النهدي برقم (١٠٥٢)، ثم أشار إلى أنَّ غيرَ هشيمٍ أرسله، ولم يخرِّج متونَ رواياتِهم، ووضعت لها نقاطاً للتوضيح، وتبين أنَّ روايةُ هشيم هي الراجحة.

(٣) النَّسَائيُّ خرَّج حديث الحكم عن مجاهد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى برقم (١١٠٤)، ثم أشار إلى إسناد روايةِ منصور عن مجاهد عن عبيد بن عمير المرسلة، ولم يخرِّج متنَها، ووضعت لها نقاطاً للتوضيح، وتبيَّن أنَّ روايةَ الحكم هي الراجحة.

(٤) النَّسَائيُّ خرَّج حديث سفيان بن عيينة عن الزهري عن عيسى طلحة برقم (١٤٦٥)، ثم أشار إلى روايةِ الزهري عن عبدالله بن عمرو مرسلة، ولم يخرِّج متنَها، ووضعت لها نقاطاً للتوضيح، وقد رجَّحها النَّسَائيُّ.

أرقام الأحاديث	موضع العلة	درجة العلة	الراجح	وجه العلة أو الاختلاف
١٥٦٩، ١٥٧٠	السند	قادحة	١٥٦٩	وَهِمَ الراوي، فأسقط راوٍ
١٥٧٤، ١٥٧٥	السند	قادحة	١٥٧٤	أسقط راوٍ، وتصحَّف اسمُ راوٍ
٢٢٧٦، ٢٢٧٧	السند	غيرُ قادحة	الكلُّ صواب	الزهري مرةً يرسله ومرة يسند
٢٤٦٤، ٢٤٦٥	السند	قادحةٌ	٢٤٦٤	وَهِمَ الراوي، فأرسله

❖ رابعاً: الوقف والرفع:

أرقام الأحاديث	موضع العلة	درجة العلة	الراجح	وجه العلة أو الاختلاف
٥٢١، ٥٢٢	السند	غير قادحة	٥٢١	الموقوف له حكم الرفع
٥٢٧، ٥٢٨	السند	غير قادحة	٥٢٧	الموقوف له حكم الرفع
٥٨٨-٥٩٠	السند	غير قادحة	٥٨٨	الموقوف له حكم الرفع
٦٦٦، ٦٦٧	السند	قادحةٌ	٦٦٦	ظنَّ الراوي أنَّه مدرجٌ في الحديث
٩٠٨	السند	قادحةٌ	الروايةُ خطأ	وَهْمٌ من الراوي
١٠٥٤	السند	غير قادحة	الرواية صواب	لا تعارض
١٠٨٨	السند	قادحةٌ	الروايةُ خطأ	وَهْمٌ من الراوي
١٣٨٥، ١٣٨٦	السند	قادحةٌ	١٣٨٥	وَهْمٌ من الراوي
١٤٦٢-١٤٦٤	السند	قادحةٌ	١٤٦٢-١٤٦٣	أخطأ الراوي
١٤٩٤، ١٤٩٥	السند	غير قادحةٌ	١٤٩٤	الموقوف له حكم الرفع
١٥٢٠-١٥٢١	السند	قادحةٌ	١٥٢٠	وَهْمٌ من الراوي
١٥٥٢، ١٥٥٣	السند	قادحةٌ	١٥٥٣	وَهْمٌ من الراوي
١٥٥٥، ١٥٥٦	السند	قادحةٌ	١٥٥٥	وَهْمٌ من الراوي
١٥٦٠-١٥٦٤	السند	قادحةٌ	١٥٦٠-١٥٦٣	وَهْمٌ من الراوي
١٥٦٥، ١٥٦٦	السند	غير قادحةٌ	١٥٦٥	الموقوف له حكم الرفع
١٥٦٧، ١٥٦٨	السند	غير قادحةٌ	١٥٦٧	الموقوف له حكم الرفع

أرقام الأحاديث	موضع العلة	درجة العلة	الراجح	وجه العلة أو الاختلاف
٢٠٤٤، ٢٠٤٥	السند	غير قادحةٌ	٢٠٤٤	الموقوف له حكم الرفع
٢٤٧٣(...)[1]	السند	غير قادحةٌ	٢٤٧٣	الموقوف له حكم الرفع
٢٤٧٤(...)[2]	السند	غير قادحةٌ	٢٤٧٤	الموقوف له حكم الرفع

❖ خامساً: زيادةُ لفظةٍ في متن الحديث:

أرقام الأحاديث	موضع العلة	درجة العلة	الراجح	وجه العلة أو الاختلاف
١٣٥، ١٣٦، ١٣٧	المتن	غير قادحة	الكل صواب	زيادةُ محفوظةٌ
٢٧١	المتن	غير قادحة	الروايةُ صواب	زيادةُ محفوظةٌ
٥٥٧-٥٥٩	المتن	قادحة	٥٥٨-٥٥٩	وَهِمَ الراوي
٦٤٥-٦٦٠	المتن	غير قادحة	الكلُّ صواب	اختصارٌ من الراوي
١٠٨٦، ١٠٨٧	المتن	غير قادحة	الروايةُ صواب	زيادةٌ محفوظةٌ
١٥٢٥-١٥٢٨	المتن	غير قادحة	الروايةُ صواب	زيادةٌ محفوظةٌ
١٥٦٠-١٥٦٤	المتن	قادحةٌ	١٥٦٠-١٥٦٣	وَهِمَ الراوي
٢٤٦٨	المتن	غير قادحة	الروايةُ صواب	زيادةٌ محفوظةٌ
٢٤٩٩	المتن	قادحةٌ	الرواية خطأ	وَهْمٌ من الراوي

---

(١) النَّسَائيُّ خرَّج حديث سالم عن ابن عمر مرفوعاً برقم (٢٤٧٣)، ثم أشار إلى روايةِ نافع عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب موقوفاً، ولم يخرِّج متنَها، ووضعت لها نقاطاً للتوضيح، وقد رجَّحها النَّسَائيُّ.

(٢) النَّسَائيُّ خرَّج حديث عمرو بن الحارث عن أبي الزبير عن جابر بن عبدالله مرفوعاً برقم (٢٤٧٤)، ثم أشار إلى روايةِ ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبدالله موقوفاً، ولم يخرِّج متنَها، ووضعت لها نقاطاً للتوضيح، وقد رجَّحها النَّسَائيُّ.

❖ سادساً: التفرد بروايةِ حديثٍ أو إسنادٍ:

أرقام الأحاديث	موضع العلة	درجة العلة	الراجح	وجه العلة أو الاختلاف
١٦٠	المتن	قادحة	الروايةُ خطأ	روايةٌ شاذةٌ
١٩٨(...)[١]	المتن	قادحة	الروايةُ خطأ	حملُ حديثٍ على حديث
٩٠٧	المتن	قادحة	الروايةُ خطأ	روايةٌ شاذةٌ
١٣٠٣،١٣٠٤	السند	قادحة	١٣٠٤	حدَّث من كتابِه، فوَهِمَ فيه
١٤٥٦	المتن	قادحة	الروايةُ خطأ	روايةٌ شاذةٌ
١٦٦٣(...)[٢]	السند	قادحةٌ	الروايةُ خطأ	وَهْمٌ من الراوي
١٧٨٨	الإسناد	غيرُ قادحة	الرواية صواب	غريب
٢٢٨٥(...)[٣]	السند	غير قادحةٌ	الروايةُ صواب	الروايةُ محفوظةٌ
٢٢٨٧(...)[٤]	السند	غير قادحةٌ	الروايةُ صواب	الروايةُ محفوظةٌ
٢٤٤٨(...)[٥]	السند	قادحةٌ	الروايةُ خطا	تصحيف في اسم الراوي

---

(١) النَّسَائيُّ خرَّج حديث أبي روق عن إبراهيم التيمي عن عائشة برقم (١٩٨)، ثم أشار إلى إسناد روايةِ حبيب عن عروة عن عائشة، وقصدها بالإعلال، ووضعت لها هذه النقاط للتنبيه.

(٢) النَّسَائيُّ خرَّج حديث أبي المغيرة عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي هريرة برقم (١٦٦٣)، ثم قال: لا نعلم أحداً تابع أبا المغيرة على قوله: عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، والصواب عن أبي سلمة عن أبي هريرة، ولم يخرِّج متنَ الروايةِ، لذا وضعت لها نقاطاً للتنبيه، وقد رجَّحها النَّسَائيُّ.

(٣) النَّسَائيُّ خرَّج روايةَ ابن المبارك عن ابن جريج عن عكرمة بن خالد عن ابن أبي عمار عن شدَّاد الهاد برقم (٢٢٨٥)، ثم قال: ما نعلم أحداً تابع ابنَ المبارك على هذا، والصواب ابن أبي عمار عن ابن شداد بن الهاد، ولم يخرِّج متنَ الروايةِ، لذا وضعت لها نقاطاً للتنبيه، وقد تبيَّن صحةَ رواية ابن المبارك.

(٤) النَّسَائيُّ خرَّج روايةَ ابن المبارك عن الليث عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب عن جابر ﷺ برقم (٢٢٨٧)، ثم قال: وهذا أيضاً لا نعلم أحداً من ثقاتِ أصحاب الزهري تابع الليث على هذه الرواية، واختلف على الزهري فيه، ولم يخرِّج متنَ الروايةِ، لذا وضعت لها نقاطاً للتنبيه، وقد تبيَّن صحةَ رواية الليث.

(٥) النَّسَائيُّ خرَّج روايةَ وكيع عن زكريا عن عمرو عن مسلم بن ثفنة عن سعر بن سوادة برقم (٢٤٤٨)، ثم =

أرقام الأحاديث	موضع العلة	درجة العلة	الراجح	وجه العلة أو الاختلاف
٢٥٧٨	السند	قادحةٌ	الروايةُ خطأ	وَهْمٌ من الراوي
٢٥٧٩،٢٥٧٨	المتن	قادحة	الروايةُ خطأ	منكر المتن

❖ سابعاً: عدم السماع:

أرقام الأحاديث	موضع العلة	درجة العلة	الراجح	وجه العلة أو الاختلاف
١٩٨(...)(١)	السند	قادحة	الرواية خطأ	سقط مَنْ دون التابعي
٢٤٨	السند	قادحة	الروايةُ خطأ	سقط التابعي
٢٧٣(...)(٢)	السند	قادحة	الرواية خطأ	سقط مَنْ دون التابعي
١٠٤٦	السند	قادحة	الروايةُ خطأ	سقط التابعي
١٤٧٢،١٤٧١	السند	قادحةٌ	١٤٧٢	وَهِمَ الراوي، فأسقط التابعي

❖ ثامناً: الطعن في الراوي:

أرقام الأحاديث	موضع العلة	درجة العلة	الراجح	وجه العلة أو الاختلاف
١٠٨٩	السند	غيرُ قادحة	الروايةُ صواب	تليين الراوي مع الاعتبار بحديثه
١١٠٥	السند	غيرُ قادحة	الروايةُ صواب	تليين الراوي مع الاعتبار بحديثه
١٤٦٨	السند	غيرُ قادحة	الروايةُ صواب	تليين الراوي مع الاعتبار بحديثه
١٥٧٢،١٥٧١	السند	قادحةٌ	١٥٧٢	ضعفُ الراوي ضعفاً مطلقاً

= قال: لا أعلم أحداً تابع وكيعاً في قوله: مسلم بن ثفنة، وغيرُه يقول: مسلم بن شعبة، ولم يخرِّج متنَ الروايةِ، لذا وضعت لها نقاطاً للتنبيه، وقد تبيَّن رجحانُ هذه الراوية.

(١) النَّسَائيُّ خرَّج حديث أبي روق عن إبراهيم التيمي عن عائشة برقم (١٩٨)، ثم أشار إلى إسناد روايةِ حبيب عن عروة عن عائشة، وقصدها بالإعلال، ووضعت لها نقاطاً للتنبيه.

(٢) النَّسَائيُّ خرَّج حديث خالد بن الحارث عن هشام عن عروة عن عائشة برقم (٢٧٣)، ثم أشار إلى إسناد روايةِ سليمان بن يسار عن أمِّ سلمة، وقصدها بالإعلال، ووضعت لها نقاطاً للتنبيه.

أرقام الأحاديث	موضع العلة	درجة العلة	الراجح	وجه العلة أو الاختلاف
٢١٦٣	السند والمتن	قادحةٌ	الروايةُ منكرة	منكر المتن
٢٤٧٥	السند	قادحة	الرواية خطأ	حدَّث به الشيخ بعدما تغير

❖ تاسعاً: الحكم على الحديث بما يقتضي الضعف:

أرقام الأحاديث	موضع العلة	درجة العلة	الراجح	وجه العلة أو الاختلاف
١٥٣٢	السند والمتن	قادحةٌ	الروايةُ منكرة	منكرٌ إسناداً ومتناً

❖ عاشراً: اختلاف المتون وألفاظ الرواياتِ:

أرقام الأحاديث	موضع العلة	درجة العلة	الراجح	وجه العلة أو الاختلاف
٢٠٦-٢٠٩	المتن	غير قادحة	الكلُّ صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
٢١٠- ٢١٣	المتن	غير قادحة	الكلُّ صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
٢١٤،٢١٥،٢١٦	المتن	غير قادحة	الكلُّ صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
٣٦٩-٣٧٦	المتن	قادحة	٣٧١-٣٧٦	مختَلَفُ حديث (النسخ)
٣٨٣-٣٨٥	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
٣٨٩-٣٩٣	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
٤٠٧-٤٠٩	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
٤١١-٤١٥	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
٤١٦-٤٢٠	المتن	قادحة	٤١٧ خطأ	دخول حديث في حديث
٤٢٥-٤٢٩	المتن	قادحة	٤٢٨ خطأ	دخول حديث في حديث
٤٢٥-٤٢٩	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
٤٣٤-٤٣٩	المتن	غير قادحة	٤٣٧-٤٣٩	مختَلَفُ حديث (الجمع)
٤٦٣،٤٦٤،٤٦٥	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
٤٧٤،٤٧٥	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
٤٧٦-٤٧٩	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)

أرقام الأحاديث	موضع العلة	درجة العلة	الراجح	وجه العلة أو الاختلاف
٤٩٣-٤٨١	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
٤٩٦،٤٩٥	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
٥١٣-٤٩٧	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
٥٣٩-٥٣٥	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
٥٦٥،٥٦٤	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
٥٨٢،٥٨١	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
٥٩٠-٥٨٥	المتن	قادحة	٥٨٧-٥٨٥	مختلف حديث (الترجيح)
٥٩٠-٥٨٨[1]	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
٥٩٢،٥٩١	المتن	قادحة	٥٩٢	مختلف حديث (الترجيح)
٦٠٣-٦٠٠	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
٦٣٦،٦٣٥	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
٦٦٠-٦٤٥	المتن	غير قادحة	الكلُّ صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
٦٧١،٦٧٠	المتن	غير قادحة	الكلُّ صواب	زيادةٌ محفوظةٌ
١٤١٩-١٤١٦	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
١٢٥٣-١٢٤٨	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
١٤٢٨،١٤٢٧	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
١٤٣٧-١٤٢٩	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
١٤٣٥-١٤٣٣	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
١٤٤٨،١٤٤٩	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
١٥٠٢،١٥٠١	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)

---

(١) خرَّج النَّسَائيُّ روايةَ قتادة عن عطاء، ثم قال خالفه: عبدالملك بن أبي سليمان في إسناده ومتنه، ولم يخرِّجها في الباب نفسه، ورقمها في السنن (٢٠٤٢)، ووضعت لها نقاطاً، وتبيَّن أنَّها مرجوحة الإسناد، ولايختلف متنُها مع رواية قتادة، فالكل صواب.

أرقام الأحاديث	موضع العلة	درجة العلة	الراجح	وجه العلة أو الاختلاف
١٥٠٨،١٥٠٩	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
١٥١٣،١٥١٤	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
١٥١٧-١٥٢٤	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
١٦٠٧-١٦٠٩	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
١٦٢٢-١٦٢٤	المتن	غير قادحة	الكل صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
١٦٣٧-١٦٤٤	المتن	غير قادحةٌ	الكلُّ صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
١٧٢٩-١٧٣١	المتن	غير قادحةٌ	الكلُّ صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
١٧٩٩-١٨٠١	المتن	غير قادحةٌ	الكلُّ صواب	مختَلَفُ حديث (الجمع)
٢٠٥٥،٢٠٥٦	المتن	قادحةٌ	٢٠٥٦	تصحيفٌ
٢٤٩٣،٢٤٩٤	المتن	قادحةٌ	٢٤٩٤	وهْمٌ من الراوي



المبحث الثاني: أثر الإعلال على الأحاديث الأخرى في الباب وفقه الباب

اعتنى النَّسَائيُّ بفقه الباب والأحاديث الأخرى فيه، فهو كغيرِه من أصحابِ المصنفات على الأبواب، له عنايةٌ ببيان مذهبِه في تراجم الأبواب والاستدلال بالأحاديث على ما ترجم له، لكنَّ النَّسَائيَّ أبان عن دقةٍ في الاستدلال والاستنباط، فهو يورد أحاديثَ معلَّةً في أبوابٍ، ولا يتركُها غَفْلاً عن الأحاديث التي يَستدلُّ به على ما ترجم له، فهو يرى والحالةُ هذه أنَّ الحديثَ المعلَّ أو الروايةَ المعلولةَ لا تصلح للاحتجاج به، ويستدلُّ بالرواية الأخرى أو الأحاديث الأخرى الصحيحةِ في الباب، وهذا غالبُ عمَلِه في كتابِه، وأحياناً يورد أحاديثَ معلةً في أبوابٍ لا يتركُ فيها ما يَستدلُّ به على ما ترجم له، فهو والحالةُ هذه لا يصحُّ عنده في الباب شيء، والعناية في هذا المبحث بهذا النوعِ.

والذي وقع عندي في جزءِ دراستي من ذلك سبعةُ أبوابٍ، بيانُها فيما يلي:

أولاً: أخرج النَّسَائيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في باب المسح على الجوربين والنعلين حديثَ أبي قيس عن هزيل بن شرحبيل عن المغيرة بن شعبة (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْجَوْرَبَيْنِ وَالنَّعْلَيْنِ)[1]، ثم قال: **ما نعلم أنَّ أحداً تابع أبا قيس على هذه الروايةِ، والصحيحُ عن المغيرة: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ)**.

فالنَّسَائيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أشار إلى تضعيفِ روايةِ أبي قيس من خلال بيانِ تفردِه بما لا يُتابَع عليه، وبيانِ الصواب من حديثِ المغيرة، ولم يورد في الباب حديثاً آخر يَستدِلُّ به على ما ترجم له، بل لم يخرِّج في كتابِه ما يشهد له، وهذا فيما يظهر لي أنَّ النَّسَائيَّ لا يصحُّ عنده في المسح على الجوربين والنعلين شيءٌ.

---

(١) الحديث برقم (١٦٠) في السنن الكبرى، وبرقم (٤) في الدراسة.

وقد اختلف الأئمةُ في هذه المسألةِ اختلافاً واسعاً تبعاً للاختلافِ في تصحيحِ الحديثِ وتضعيفِه، ويظهر جلياً كيف أثَّر هذا الإعلال على فقه الاستنباط، فمن صحَّح الحديثَ أجاز المسح على الجوربين، ومن ضعَّفه لم يجزْه ما لم يثبت عنده من دليلٍ آخرَ.

قال ابن رشد: واختلفوا في المسح على الجوربين، وسبب اختلافِهم اختلافُهُم في صحةِ الأثر الواردِ عنه ﷺ أنَّه مسح على الجوربين والنعلين، فمن لم يصحَّ عنده الحديثُ أو لم يبلغْه لم يجزْ، ومن صحَّ عنده أجازه[1].

فمِمن أجاز المسح على الجوربين والنعلين معتمِداً على تصحيحِ الحديثِ الترمذيُّ وابنُ خزيمة وابنُ حبان، ومن لم يعتمد صحتَه لم يجزه كالإمام أحمد والنَّسَائيِّ وأبي داود.

بيد أنَّ بعضَهم أجازه من دليلٍ آخرَ كالإمام أحمد ومالك والشافعي وإسحاق بن راهويه وابن المبارك وغيرِهم، فإنَّه قد ثبت المسحُ على الجوربين من عمل الصحابةِ، فقال أبو داود في السنن: ومسح على الجوربين علي بن أبي طالب وابن مسعود والبراء بن عازب وأنس بن مالك وأبو أمامة وسهل بن سعد وعمرو بن حريث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم، ورُوِيَ ذلك عن عمر بن الخطاب وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[2]، وقال أحمد: يُذكرُ المسحُ على الجوربين عن سبعةٍ أو ثمانيةٍ من أصحاب رسول الله ﷺ[3]، وقال الإمام ابن المنذر: رُوِيَ إباحةُ المسح على الجوربين عن تسعةٍ من أصحابِ رسول الله ﷺ: علي بن أبي طالب وعمار بن ياسر وأبي مسعود وأنس بن مالك وابن عمر والبراء بن عازب وبلال

---

(١) ينظر بداية المجتهد ونهاية المقتصد (١/ ٢٧) بتصرفٍ يسيرٍ، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد، الناشر: دار الحديث - القاهرة، تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

(٢) ينظر سنن أبي داود (١/ ٤١).

(٣) ينظر المغني لابن قدامة (١/ ٣٧٤).

وأبي أمامة وسهل بن سعد[1].

قال ابن القيم: والعمدة في الجوازِ على هؤلاء الصحابةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، لا على حديثِ أبي قيس[2].

ثانياً: أخرج النَّسَائيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في باب اكتفاء المأموم بقراءة الإمام حديثَ زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن كثير بن مرَّة عن أبي الدرداء، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ: أَفِي كُلِّ صَلَاةٍ قِرَاءَةٌ؟، قَالَ: (نَعَمْ)، قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: وَجَبَتْ هَذِهِ، فَالْتَفَتَ رَسُولُ الله ﷺ إِلَيَّ وَكُنْتُ أَقْرَبَ الْقَوْمِ مِنْهُ، فَقَالَ: (مَا أَرَى الْإِمَامَ إِذَا أَمَّ الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَفَاهُمْ)[3]، ثَم قال: **خُوْلِفَ زيدُ بن حباب في قوله: فالتفت رسولُ الله ﷺ إليَّ.**

فقد أبان النَّسَائيُّ عن مخالفة زيد للرواة عن معاوية بن صالح في رفع الحديث، وقد ثبت من دراسة الإعلال وَهْمُ زيدٍ فيه، والصواب أنَّه من قولِ أبي الدرداء، ولم يخرِّج النَّسَائيُّ في الباب روايةً أخرى يستدلُّ بها على ما ترجم له، فلعلَّه أراد من هذا الإعلال بيانَ كون الحديث موقوفاً لا يصلح للاحتجاج به على ماترجم له، لكونه مخالفاً للأحاديث المرفوعةِ الصحيحة القاضيةِ بإيجاب قراءة الفاتحة على المأموم مطلقاً، سواءٌ كانت الصلاة جهريةً أو سريةً؟، وسواءٌ كان يسمعُ قراءة الإمام، أو لا؟، ويدلُّ على ذلك أولُ الحديث، فعندما سُئِلَ النَّبيَّ ﷺ أفي كلِّ صلاة قراءة؟، قال: (نَعَمْ).

قال ابنُ خزيمة: من المحال: أن يقول النَّبِيُّ ﷺ: (ما أرى الرجل إذا أمَّ القوم إلا قد كفاهم) فيقول في دين الله على الحسبان والظن والارتياء، وإذا كان النَّبِيُّ المصطفى

---

(١) ينظر الأوسط (١/ ٤٦٤)، قلت: وقد أسند هذه الآثار ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ١٨٨-١٨٩)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٧٤٥)، (٧٧٣)، (٧٧٤)، (٧٧٥)، (٧٧٦)، (٧٧٧)، (٧٧٨)، (٧٧٩)، (٧٨١)، ((٧٨٣)، (٨٧٤).

(٢) ينظر تهذيب السنن (١/ ١٢٢).

(٣) الحديث برقم (١٠٨٨) في السنن الكبرى، وبرقم (٧٥) في الدراسة.

ﷺ يشك ويرتأي في اجتزاء قراءة الإمام عن المأمومين، فمن هذا الذي يتيقن ذلك ويعرفه، والله تعالى إنَّما اختاره من بين الأنام ليعلمهم ما افترض عليهم، وهذا القول إنَّما يليق بأبي الدرداء دون النَّبِيِّ ﷺ، وقول أبي الدرداء الذي قاله على الارتياء والظنِّ لا يوجب حكماً بعد إعلام النَّبِيِّ ﷺ باليقين أنَّ في كل صلاة قراءةً بقوله بعد سؤال السائل: نعم، وقول من قال: وجبت ولم ينكر عليه، فهذا من رسول الله ﷺ يقينٌ، وقول أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ظنٌّ وارتياء، والظنُّ لا يغني من الحق شيئاً، فإنَّه ربما يخطئ[1].

ثالثاً: أخرج النَّسَائِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في باب رفع اليدين في الدعاء حديثَ يونس بن سليم عن يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري عن عروة عن عبدالرحمن بن عبدالقاري عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، يُسْمَعُ عِنْدَهُ دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النَّحْلِ، فَمَكَثْنَا سَاعَةً، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَقَالَ: (اللهُمَّ زِدْنَا وَلَا تَنْقُصْنَا، وَأَكْرِمْنَا وَلَا تُهِنَّا، وَلَا تَحْرِمْنَا، وَآثِرْنَا وَلَا تُؤْثِرْ عَلَيْنَا، وَأَرْضِنَا وَارْضَ عَنَّا)، ثم قال: (لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ عَشْرُ آيَاتٍ مَنْ أَقَامَهُنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ۝١ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾[2])[3]، ثم قال: **هذا حديث منكر، لا نعلم أحداً رواه غير يونس بن سليم ويونس بن سليم لا نعرفه، والله أعلم.**

فالنَّسَائِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ صرَّح بنكارة روايةِ يونس بن سليم؛ ذلك أنَّه تفرَّد به، وهو مجهولٌ، غيرُ معروفٍ بروايةِ الحديث، ولم يروه أحدٌ عن الزهري مع أنَّه إمامٌ مكثرٌ، ولم يورد النَّسَائِيُّ في الباب حديثاً آخرَ يَستدِلُّ به على ما ترجم له، لكنَّه بوَّب بعده بقولِه: باب كيف الرفع، وخرَّج فيه روايةَ الفضل بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وظاهره أنَّه يرى جواز رفع اليدين في الدعاء، لكنَّه لا يصح عنده من هذا الحديث، ولعلَّه أورد حديثَ يونس

---

(١) نقلَه عنه البيهقي في جزء القراءة خلف الإمام، ينظر (١/ ١٧١).

(٢) سورة المؤمنون، آية رقم: ١-٢

(٣) الحديث برقم (١٥٣٢) في السنن الكبرى، وبرقم (١٢٤) في الدراسة.

بن سليم في باب رفع اليدين في الدعاء لمناسبتِه الترجمة للحديث فحسب، وإلا فالحديثُ لا يحتجُّ به.

رابعاً: بوَّب النَّسَائيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بقولِه بابٌ فيمن نام عن الصلاة، وذَكَرَ الاختلاف فيه، فقال: **ذِكْرُ اختلافِ ألفاظُ الناقلين لخبر ثابت عن عبدالله بن رباح عن أبي قتادة في ذلك**، وأخرج فيه حديث حماد بن زيد عن ثابت، ثم أتبعه بحديث سليمان عن ثابت، ثم بوَّب بقولِه: باب إعادة من نام عنه من الصلاة لوقتِها من الغد، وأخرج فيه حديثَ شعبة عن ثابت البناني عن عبدالله بن رباح عن أبي قتادة أنَّ رسول الله ﷺ لَمَّا نَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لِيُصَلِّهَا أَحَدُكُمْ مِنَ الْغَدِ لِوَقْتِهَا)[1].

فالنَّسَائيُّ أبان عن اختلافٍ في ألفاظِ الرواة عن ثابت، وقد تبيَّن أنَّ اختلافَهم من مختلَفِ الحديث الذي يمكن الجمع بين وجوه الاختلاف فيه، لكنَّ النَّسَائيَّ استدلَّ بحديث شعبة عن ثابت على إعادة الصلاة المقضية من الغدِ عند وقتِها.

لكنِ الذي يظهر والله أعلم أنَّ استدلالَه غيرُ صحيحٍ، فإنَّ المرادَ من حديث شعبة كما قال النووي وغيرُه: أنَّه من فاتتْه صلاةٌ فقضاها، لا يتغير وقتُها، ويتحول في المستقبل، بل يبقى كما كان، فإذا كان من الغد صلَّى صلاةَ الغد في وقتِها المعتاد، وليس معناه أنَّه يقضي الفائتةَ مرتين، مرةً في الحال، ومرةً في الغد[2].

والجمهور على خلاف ما استدل به النَّسَائيُّ، قال ابن حجر: لم يقل أحدٌ من السلف باستحباب إعادة الصلاة الفائتة من الغد، بل عدَّوا ذلك غلَطاً من راويه[3]، وقد ترجم البخاري في صحيحه بقولِه: باب من نَسِيَ صلاةً، فليصلِّ إذا ذَكَرَها،

---

(١) الحديث برقم (١٧٣١) في السنن الكبرى، وبرقم (١٤٢) في الدراسة.

(٢) ينظر المنهاج للنووي (٥/ ١٨٧).

(٣) ينظر الفتح (٢/ ٧١).

ولا يعيد إلا تلك الصلاة[1].

خامساً: أخرج النَّسَائيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في باب الموت بغير مولده حديث حُيَيِّ بن عبدالله عن أبي عبدالرحمن الحُبُلِيِّ عن عبدالله بن عمرو بن العاص رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: (مَاتَ رَجُلٌ بِالْمَدِينَةِ مِمَّنْ وُلِدَ بِهَا فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: (يَا لَيْتَهُ مَاتَ بِغَيْرِ مَوْلِدِهِ)، فَقَالُوا: وَلِمَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟، قَالَ: (إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا مَاتَ بِغَيْرِ مَوْلِدِهِ قِيسَ لَهُ مِنْ مَوْلِدِهِ إِلَى مُنْقَطَعِ أَثَرِهِ فِي الْجَنَّةِ)، ثم قال: **حيي بن عبدالله ليس ممن يعتمد عليه، وهذا الحديث عندنا غير محفوظ والله أعلم، لأنَّ الصحيحَ عن النَّبِيِّ ﷺ: (مِنَ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ مَاتَ بِهَا)**[2].

فالنَّسَائيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أعلَّ روايةَ حُيَيِّ بنِ عبدالله بضعْفِه وشذوذ متن الروايةِ، ولم يُخرِّج حديثاً غيرَها في الباب، لكنَّه بيَّن الصوابَ والمحفوظَ عن النَّبيِّ ﷺ، وهو حديثُ ابنِ عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، وتصرُّفُه هذا يدلُّ على أنَّه لا يثبت عنده في الموت بغير المولد حديثٌ يدلُّ على فضلِه، وإنَّما الواردُ والصحيحُ فضلُ الموت بالمدينة فحسب.

سادساً: أخرج النَّسَائيُّ في باب: الدقيق في زكاة الفطر حديثَ سفيان عن ابن عجلان عن عياض بن عبدالله عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ ﷺ، قال: (لَمْ نُخْرِجْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَّا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ دَقِيقٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ سُلْتٍ)[3]، ثم قال: **لا أعلم أحداً قال في هذا الحديث: دقيقاً غيرَ ابنِ عيينة.**

وقد أعلَّ النَّسَائيُّ الحديثَ بتفرد ابن عيينة بزيادة: (من دقيق).

وقد تحصَّل من الدراسة أنَّ هذه الزيادة وَهِمَ فيها ابنُ عيينة ورجَع عنها، وعليه

---

(١) ينظر الجامع المسند الصحيح (١/ ١٢٢).

(٢) الحديث برقم (٢١٦٣) في السنن الكبرى، وبرقم (١٥٠) في الدراسة.

(٣) الحديث برقم (٢٤٩٩) في السنن الكبرى، وبرقم (١٦٢) في الدراسة.

فإنَّ الحديث لا يصلح للاحتجاج به.

قال مالك والشافعي: لا يجوز إخراج الدقيق، لأنَّه لم يُذْكَرْ في الأحاديث الصحيحة، والأحاديث التي ذُكِرَ فيها الدقيقُ لا تصلح للاحتجاج[(١)].

سابعاً: أخرج النَّسَائيُّ في باب حد الغنى (ما هو) حديثَ يحيى بن آدم عن سفيان عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبدالرحمن عن أبيه عن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ ﷺ، قال: (مَنْ سَأَلَ وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ جَاءَتْ خُمُوشًا أَوْ كُدُوحًا فِي وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)، قِيلَ: يَا رَسُولَ الله، وَمَاذَا يُغْنِيهِ أَوْ مَاذَا غَنَاؤُهُ؟ قَالَ: (خَمْسُونَ دِرْهَمًا أَوْ حِسَابُهَا مِنَ الذَّهَبِ)[(٢)]، ثم أتبعه روايةَ يحيى بن آدم عن سفيان عن زبيد عن محمد بن عبدالرحمن موقوفاً قال: **لا نعلم أحداً قال في هذا الحديث: زبيد غيرَ يحيى بن آدم، ولا نعرف هذا الحديث إلا من حديث حكيم بن جبير، وحكيمٌ ضعيف، وسئل شعبة عن حديث حكيم، فقال: أخاف النار، وقد كان روى عنه قديماً.**

فالنَّسَائيُّ أعلَّ روايةَ يحيى من طريق زبيد بكونِه غيرَ محفوظٍ، كما أعلَّ روايتَه من طريق حكيمٍ بضعفِ حكيم وتفرُدِه به، والنَّسَائيُّ لم يخرِّج غيرَها، فكأنَّه لا يثبت عنده في الباب شيءٌ، والله أعلم.

قال ابنُ عبدالبر: ليس عن النَّبيِّ ﷺ ولا عن أصحابه في هذا الباب شيءٌ يرفع الإشكالَ ولا ذَكَرَ أحدٌ عنه ولا عنهم في ذلك نصاً غيرَ ما جاء عن النَّبيِّ ﷺ من كراهية السؤال وتحريمه لمن ملك مقداراً ما في آثارٍ كثيرةٍ مختلفةِ الألفاظِ والمعاني فجعلها قومٌ من أهل العلم حداً بين الغني والفقير[(٣)].

---

(١) ينظر المنهل العذب المورود (٩/ ٢٣٤-٢٣٥).

(٢) الحديث برقم (٢٥٧٨) في السنن الكبرى، وبرقم (١٦٣) في الدراسة.

(٣) ينظر التمهيد (٤/ ١٠٥).

الباب الثاني

الباب الثاني

الدراســـة التطبيقيـــة

الأحَادِيثُ التي أعلَّها الإِمَامُ النَّسَائِيُّ
في السُنن الكُبْرِى
(كتابُ الطَهَارَةِ والصَلاةِ والزَكَاةِ)
دراسة استقرائية

وهـي دراسـةٌ اسـتقرائيةٌ لجميـع الأحـاديـث الـتي أعلَّهـا الإمـامُ النَّسَائيُّ في كتـاب الطهـارة والصلاة والزكـاة من السنن الكبرى، وقعت في (١١٠) بـابـاً في كتب الطهارة والصلاة والزكاة، وقـد بلغت الإعلالات التي تمت دراستها (١٦٢) مسألةَ إعلالٍ.

(١) [٧٩، ٨٠][1]: حـديث أبي هريـرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قـال رسـولُ الله ﷺ: (إِذَا وَلَـغَ[2] الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أولاهنَّ بالتراب).

هذا الحديث أخرجه الإمام النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتِه، ذلك أنَّه بوَّب بقوله: **باب غسْل الإناء من ولوغ الكلب سبعاً**[3]، ثم ابتدأ البابَ بإخراجِ حديثِ ابن أبي عروبة عن قتادة عن ابن سيرين عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **خالفه هشام**، وأخرج حديثَ هشام عن قتادة عن خِلاس عن أبي رافع عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعـد التأمـل في الـروايتين وجـدتُ الاخـتلاف في إسـناد الحـديث ومتنِـه، أمـا اختلاف الإسناد، فقد اختلفا في شيخ قتادة، وأما اختلاف المتن، فـإنَّ سـعيد قـال فيـه: (أولاهنَّ بالتراب)، بينما قال فيه هشام: (إحداهنَّ بالتراب)

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ تـرجيحُ إحـدى الـروايتين، ولا يمكـن الترجيـحُ من حال الـراويين المختلفـين فـسعيدٌ بـن أبي عروبـة وهـشامٌ الدسـتوائي إمامـان ثقتـان خاصةً في قتادة[4]، قال ابن أبي خيثمة: سمعت يحيى بـن معين يقـول: أثبـت النـاس في قتادة: سعيد بن أبي عروبة وهشام يعني: الدستوائيَّ وشـعبة، ومـن حـدَّث مـن هـؤلاء بحديث عن قتادة فلا تبالي ألاَّ تسمعه مِن غيره[5].

وبعد تخريجِ الحديث والنظرِ في تصرفاتِ الأئمة وأقوالِهم تبيَّن لي مايلي:

---

(١) مابين القوسين أرقام أحاديث الدراسة، ومابين الحاصرتين طرق الأحاديث التي أعلَّها الإمامُ النَّسَائيُّ في كتابه.

(٢) ولغ الكلب في الإناء يلغ ولوغاً، أي شرب ما فيه بأطراف لسانه، ينظر الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية(٤/ ١٣٢٩) لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٧ هـ– ١٩٨٧م.

(٣) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٦٢).

(٤) ينظر ترجمتُهما في تهذيب التهذيب (٤/ ٦٤)، (١١/ ٤٥).

(٥) ينظر تاريخ ابن أبي خيثمه (٢/ ٨٣).

- أنَّ رواية هشام عن قتادة عن خِلاس عن أبي رافع المخالِفة قد أخرجها: إسحاق بن راهويه في المسند (٣٩)، ومن طريقه النسائي في المجتبى (٣٣٨)، والدارقطني في السنن (١٩٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (١١٤٨)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

كلُّهم من طريقِ معاذِ بن هشام عن أبيه، وكأنَّه تفرَّد به، ومعاذ صدوقٌ ربما وَهِمَ وله عن أبيه عن قتادة حديثٌ كثيرٌ، وهو ربما يغلط في الشيء بعد الشيء[1].

- أنَّ روايةَ سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن ابن سيرين قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (٣٣٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٦٧)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

- تابعه على روايته جماعةٌ، منهم:

سعيد بن بشير، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الدارقطني (١٨٩)، والبيهقي في الكبرى (١١٤٧).

أبان بن سعيد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (٧٣)، والدارقطنيُّ في السنن (١٨٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (١١٤٦).

الحكمُ بن عبدالملك، وهو ضعيفٌ: أخرج روايتَه الدارقطنيُّ في السنن (١٨٨).

- روى هذا الحديثَ عن محمد بن سيرين جماعةٌ، منهم:

هشام بن حسان[2]، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٢٧٩)، وأبو داود في السنن (٧١)، وأحمد في المسند (٩٥١١)، (١٠٥٩٥)، وعبدالرزاق في المصنف (٣٣٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٨٣٠)، (٣٦٢٤٢)، وابن خزيمة في الصحيح

---

(١) ينظر ترجمتُه في تهذيب التهذيب (١٠/ ١٩٧).

(٢) هشام بن حسان في بعض هذه الطرق يوقف الحديث على أبي هريرة رضي الله عنه.

(٩٥)، (٩٧)، وابن حبان في الصحيح (١٢٩٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٦٥٠)، وأبو عوانة في المستخرج (٥٣٩)، (٥٤٠)، وأبو نعيم في المستخرج (٦٤٣)، والبيهقي في الكبرى (١١٤٤)، والصغرى (١٧١)، وهذا يدل على صحتِها.

أيوب السختياني [1]، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الترمذي في السنن (٩١)، وأحمد في المسند (١٠٣٤١)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٣٣١)، والحميدي في المسند (٩٩٧)، وابن الجارود في المنتقى (٥٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٦٥٠)، وشرح معاني الآثار (٦٥)، وأبو عوانة في المستخرج (٥٤١)، (٥٤٢)، والبيهقي في الكبرى (١١٤٥)، (١١٧٢)، ومعرفة السنن والآثار (١٧٣٥)، والطوسي في المستخرج (٧٤).

يونس بن عبيد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في المعجم الأوسط (١٣٢٦).

الأوزاعي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الدارقطني في السنن (١٨٥)، والبيهقي في الكبرى (١١٤٣)، (١١٤٤).

قرَّة بن خالد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الدارقطني في السنن (١٨٦)، (٢٠٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٦٤٨)، وشرح معاني الآثار (٦٦)، والحاكم في المستدرك (٥٦٩)، (٥٧٠)، (٥٧٢)، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (١١٦٨)، (١١٦٩).

عبدالله بن عون، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابنُ شاهين في الناسخ والمنسوخ (١٤٠).

---

(١) أيوب في بعض هذه الطرق يوقف الحديث على أبي هريرة ﷺ، كما أنه مرةً يقول: أولاهن أو أخراهن بالتراب على الشك، ومرة يقول: أولاهنَّ أو إحداهنَّ أيضاً على الشك، ولعلَّها أخراهنَ، تصحَّفت، لأنَّ السند واحدٌ، وغالب رواياته يوافق فيها الجماعةَ فيقول: أولاهنَّ بالتراب من غير شك، والشك من بعض الرواة، لأن في بعض الروايات قال فيها: (أولاهنَّ، أو قال: أُخراهنَّ)، وعليه فتُرجَّحُ رواية أولاهنَّ لأنَّها رواية الأكثرية والأحفظية.

سالم الخياط، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٩٤٦).

كلُّهم يقولون فيه: عن قتادة عن ابن سيرين، بلفظِ: (أولاهنَّ بالتراب).

وهذه الروايات تُشْعر بترجيح رواية سعيد، وأنَّ الحديثَ محفوظٌ من روايةِ قتادة عن ابن سيرين عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلفظِ: (أولاهنَّ بالتراب).

قلت: روايةَ خِلاس عن أبي رافع عن أبي هريرة جادةٌ مطروقةٌ[1]، فيبدو أنَّ معاذ وَهِمَ فيه، فسلك الجادةَ، كما أنَّه أخطأ في قولِه: (إحداهن بالتراب).

ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث، تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ مسلماً وأبا داود اقتصرا في كتابيهما على روايةِ هشام بن حسان عن محمد بن سيرين الموافقةِ لروايةِ سعيد، وهذا يقتضي **رجحانَ روايةِ** سعيد .

- أنَّ الترمذيَّ اقتصر في سننه على روايةِ أيوب عن محمد بن سيرين الموافقةِ لروايةِ سعيد، فقد خرَّجها في باب ماجاء في سؤر الهرِّة معتمِداً عليها وصحَّحها، وهذا يقتضي رجحانَ روايةَ سعيد.

- أنَّ ابنَ خزيمة وتلميذَه ابنَ حبان خرَّجا روايةَ هشام بن حسان عن محمد بن سيرين الموافقةُ لروايةِ سعيد في أكثرِ من موضعٍ في صحيحِيهما، وهذا يشهد لروايةِ سعيد بأنَّها راجحةٌ، بل إنَّ ابنَ حبان خرَّجها في باب مستقلٍ معتمِداً عليها، فترجم له بقولِه: ذكرُ البيانِ بأنَّ المرء مأمورٌ عند غَسْلِه الإناء من ولوغ الكلب فيه أنْ يجعلَ أولَ الغسلاتِ بالترابِ، وهذا يدلُّ على أنَّ قولَ هشام الداستوائي: (إحداهنَّ) خطأٌ.

- أنَّ الحاكم اقتصر على روايةِ قرَّة بن خالد الموافقةِ لروايةِ سعيد، وخرَّجها في أكثرِ من موضعٍ من كتابِه، وهذا ترجيحٌ لها، ما يقتضي رجحانَ روايةِ سعيد.

---

(١) وهي الطريق التي يكثر روايةُ الحديث عنها، ومن أمثلة الجادة في الإسناد ، هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وقد ألمح البيهقيُّ إلى توهينِ روايةِ هشام، حيث قال: بعدما روى الحديث من طريق هشام: هذا حديثٌ غريبٌ إن كان حفظه معاذ فهو حسن، لأنَّ التراب في هذا الحديث لم يروه ثقة غيرُ ابنِ سيرين عن أبي هريرة، وإنما رواه غيرُ هشام عن قتادة عن ابن سيرين[1].

قلت: كأنَّه يشير إلى إعلالِه، وأنَّ الحملَ فيه على معاذ، ويظهر لي أنَّه الأرجحُ.

بينما نصَّ ابنُ حجر على ترجيح قولِ سعيد في روايتِه (أولاهنَّ)، حيث قال: روايةُ إحداهنَّ مبهمة، ورواية أولاهن معينةٌ فروايةُ من عيَّن ولم يشك أولى من روايةِ من أبهم أو شك، فروايةُ أولاهن أرجحُ للأكثريةِ والأحفظيةِ[2].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ هشام معلولةٌ برواية سعيد ابن أبي عروبة الصحيحة، لأنَّ الإبهام في موضعِ غسلةِ التراب يفيد معنىً مخالِفاً لرواياتِ الثقاتِ، وهذا الاختلافُ في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ هشام، فإنَّ معاذاً وَهِمَ في إسناده فسلك الجادة، وأخطأ في قولِه: (إحداهن)، وهذه العلةُ لم تؤثر على روايةِ عبدالرحمن بن زيد وأبي سلمة عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إذ المراد منهما الاستدلالُ بهما لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ سعيد وعبدالرحمن بن زيد وأبي سلمة ومحمد بن سيرين.

---

(١) ينظر السنن الكبرى (١/ ٣٦٧)، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م.

(٢) ينظر الفتح (١/ ٢٧٦).

(٢)[١٣٥، ١٣٦، ١٣٧]: **حديث المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ نَاصِيَتَهُ[١] وَعِمَامَتَهُ وَعَلَى الخُفَّيْنِ).**

هذا الحديث أخرجه الإمام النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتِه، ذلك أنه بوَّب بقوله: **باب المسح على العمامة مع الناصية**[٢]، ثم ابتدأ البابَ بإخراجِ حديثِ سليمان التيمي عن بكر بن عبدالله المزنيِّ عن الحسن عن ابن المغيرة عن المغيرة، ثم أتبعه حديثَ حميد الطويل عن بكر المزني عن حمزة بن المغيرة عن المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **وقد روى هذا الحديثَ إسماعيل بن محمد بن سعد عن حمزة بن المغيرة، ولم يذكر العمامة**، ثم أخرج حديثَ إسماعيل بن محمد بن سعد عن حمزة بن المغيرة عن المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بأنَّ إسماعيلَ بنَ محمد لم يذكر المسح على العِمامة في متنِ الحديث، فيكون قد خالفَ بكرَ المزني في لفظِه.

وصنيعُ النَّسَائيِّ في الباب يدلُّ على ترجيحِ روايةِ بكر؛ لقرائنَ منها:

- إيراده طريقين عن بكر في مقابل طريقٍ عن إسماعيل.
- أن لفظَ الترجمةِ يناسب روايةَ بكر المزني.
- أنَّه أورد بعدهما حديثَ عمرو بن وهب، وهو يؤيد روايةَ بكر.
- أنَّه أورد بعده بابَ صفة المسح على العمامة، وهذا مشعرٌ برجحان رواية بكر.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَّائي رَحِمَهُ اللَّهُ.

---

(١) الناصية: منبت الشعر في مقدَّم الرأس، ينظر تهذيب اللغة (١٢/ ١٧١)، لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور، تحقيق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

(٢) ينظر السنن الكبرى (٢/ ١٠٥).

وبعد تخريج الحديث والنظرِ في تصرفاتِ الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ سليمان التيمي عن بكر بن عبدالله المزنيِّ عن الحسن عن ابن المغيرة (مبهماً)[1] عن المغيرة قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٢٧٤)، والنَّسَائي في المجتبى (١٠٧)، وأبو داود في السنن (١٥٠)، والترمذي في السنن (١٠٠)، وأحمد في المسند (١٨٢٣٤)، وابن الجارود في المنتقى (٨٣)، والدارقطني في السنن (٧٣٨)، وابن حبان في الصحيح (١٣٤٦)، وأبو عوانة في المستخرج (٧١٢)، (٧١٣)، والطبراني في الكبير (٨٨٦)، كلُّهم من طريق يحيى القطان عن سليمان، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ، وهذا يدلُّ على صحتِها.

وخالفه المعتمر بن سليمان فرواه عنهُ عن بكر به، ولم يذكر الحسن، أخرجه مسلم في الصحيح (٢٧٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٩)، (٣٦١٠١)، والدارقطني في السنن (٧٣٩)، (٧٤٠)، وأبو عوانة في المستخرج (٧١١).

قلت: الحديث محفوظٌ من كلا الروايتين، فبكر المزنيُّ يرويه عن حمزة بواسطة الحسن، ويرويه عنه بدون واسطة، وقد صرَّح هو بسماعِهِ من ابن المغيرة في روايةِ أبي داود والترمذي والنَّسَائيِّ وأحمد وغيرهم، وإخراجُ مسلم لها يدلُّ على صحتِها.

- أنَّ روايةَ حميد الطويل عن بكر قد أخرجها: النَّسَائي في الكبرى (١٦٧)، والمجتبى (١٠٨)، وأحمد في المسند (١٨١٧٢)، والدارمي في السنن (١٣٧٥)، وابن حبان في الصحيح (١٣٤٧)، وأبو عوانة في المستخرج (٧١٠)، كلَّهم من طريق حميد بن مسعدة وعمرو الفلاس عن يزيد بن زريع عن حميد، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

---

(١) قلت: ابنُ المغيرة هو حمزة، قال القاضي عياض فيما نقله عنه النووي: روايةُ بكر بن عبدالله المزني إنَّما هي عن حمزة بن المغيرة وعن ابن المغيرة غير مسمى، ولا يقول بكرٌ عروةَ، ومن قال عروة عنه فقد وَهِمَ، فحمزة بن المغيرة هو الصحيح عندهم في هذا الحديث، ينظر المنهاج (٣/ ١٧١)، وقال ابن كثير: والصوابُ أنَّ هذا السياقَ عن حمزة، وإن كان عروة قد روى عن أبيه نحوه، ينظر جامع المسانيد والسنن (٨/ ١٤٦).

وخالفهما محمد بن عبدالله بن بزيع، فرواه عن يزيد بن زريع عن حميد الطويل عن بكر بن عبدالله المزني عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن أبيه، أخرجها مسلمٌ في الصحيح (٢٧٤)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

قلت: وقد جعل مكانَ حمزةَ عروةَ، والصواب أنَّه حمزة بن المغيرة، وليس عروة، فقد نقل المِزّيُّ عن أبي مسعود الدمشقي أنَّ محمدَ بنَ بزيع أخطأ فيه، فجعل عروة مكان حمزة، فخالف الجماعة، ونقل النووي عن الغساني والدارقطني نحوه[١].

- أنَّ روايةَ إسماعيل عن حمزة قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٢٥)، والكبرى (٨٢)، وأحمد في المسند (١٨١٩٥)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٧٤٩)، والحميدي في المسند (٧٧٥)، والبيهقي في الكبرى (١٣٣٨)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

- تابعه على روايته عبيدُ الله بن عمر، وهو ثقة، أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٩١١٠).

- روى هذا الحديثَ عن المغيرة بذكر العِمامة:

عمرو بن وهب، وهو ثقة: أخرج روايته النَّسَائي في المجتبى (١٠٩)، والكبرى (١١٠)، (١١٢)، (١٦٨)، وأحمد في المسند (١٨١٣٤)، (١٨١٦٤)، (١٨١٨٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٠)، والدارقطني في السنن (٧٣٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١٦٤٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٣٢)، والطبراني في الأوسط (١٣٨٩)، (٣٤٤٨)، (٥٤٠٤)، والصغير (٣٦٩)، والكبير (١٠٣٧)، (١٠٤١)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٦١٨).

وهي تشهد لروايةِ بكر المزني، وهذا يشعر بأنَّها زيادةٌ محفوظةٌ في حديثِ المغيرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

---

(١) ينظر التحفة (٨/ ٤٧٤)، والمنهاج شرح مسلم (٣/ ١٧١).

- روى هذا الحديثَ عن المغيرة بدون ذكر العِمامة جماعةٌ، منهم:

عروة بن المغيرة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١٨٢)، (٢٠٣)، (٢٠٦)، (٤٤٢١)، ومسلم في الصحيح (٢٧٤)، وأبو داود في السنن (١٤٩)، (١٥١)، والترمذي في السنن (٩٨)، والنَّسَائي في المجتبى (٧٩)، (٨٢)، (١٢٤)، والكبرى (١١٠)، (١٢١)، (١٢٤)، (١٦٦)، وابن ماجه في السنن (٥٤٥)، ومالك في الموطأ (٤١)، وأحمد في المسند (١٨١٧٥)، (١٨١٩٤)، (١٨١٩٦)، (١٨٢٢٦)، (١٨٢٣٥)، (١٨٢٤٢)، والطيالسي في المسند (٧٢٧)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٧٤٨)، والحميدي في المسند (٧٧٦)، وابن الجعد في المسند (٢٩١٣)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (٣٩٧)، والدارمي في السنن (٧٤٠)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٥٥٤)، وابن الجارود في المنتقى (٨٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١٩٠)، (٢٠٣)، (١٦٤٢)، وابن حبان في الصحيح (١٣٢٦)، (٢٢٢٤)، وأبو عوانة في المستخرج (٤٨٩)، (٦٩٩)، (٧٠٠)، (٧٠٦)، (٧٠٧)، (٧٠٨)، (٧٠٩)، والطحاوي في معاني الآثار (٥٢٢)، والطبراني في الأوسط (٣١٠٦)، (٣٥٢٥)، (٢٥٨٧)، (٨٥٢٤)، (٨٩٣٣)، والكبير (٨٦٤)، (٨٧٦)، والبيهقي في الكبرى (١٢٩٨)، (١٣٣٦)، (٣٦١٨)، (٥٣٠٩)، وهذا يدل على صحتِها.

مسروق بن الأجدع، وهو ثقة: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٣٦٣)، (٣٨٨)، (٢٩١٨)، (٥٧٩٨)، (٥٧٩٩)، ومسلم في الصحيح (٢٧٤)، والنَّسَائي في الكبرى (٩٥٨٥)، والمجتبى (١٢٣)، وابن ماجه في السنن (٣٨٩)، وأحمد في المسند (١٨١٩٠)، وأبو عوانة في المستخرج (٤٨٨)، (٧٠٣)، والطبراني في الكبير (٩٤٦)، والبيهقي في الكبرى (٤١٣٧)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

الأسود بن هلال، وهو ثقة: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٢٧٤)، وهذا يدلُّ على بصحتِها.

ورَّاد الثقفي (كاتب المغيرة)، وهو ثقة: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٦٥)،

والترمذي في السنن (٩٧)، وابن ماجه في السنن (٥٥٠)، وأحمد في المسند (١٨١٩٧)، وابن الجارود في المنتقى (٨٤)، والحاكم في المستدرك (٥٨٩٩)، والبيهقي في الصغرى (١٢٨).

أبو سلمة بن عبدالرحمن، وهو ثقة: أخرج روايتَه النَّسَائي في الكبرى (١٦)، والمجتبى (١٧)، وأحمد في المسند (١٨١٧١)، والطبراني في الأوسط (٣٦١٩)، (٥٣١٩).

هشام بن زهرة، وهو ثقة: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٨٢٢٩)، وأبو عوانة في المستخرج (٧٠٤)، (٧٠٥)، والطبراني في الكبير (١٠٨٠)، (١٠٨١).

عامر الشعبي، وهو ثقة: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٨١٤١)، (١٨١٩٣)، (١٨١٩٦)، (١٨٢٣٩)، (١٨٢٤٢)، وأبو يوسف في الآثار (٦٨)، والحميدي في المسند (٧٧٦)، والدارمي في السنن (٧٤٠).

عبدالرحمن بن أبي نَعَم، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٥١)، وأحمد في المسند (١٨١٤٥)، (١٨٢٢٠)، والطبراني في الكبير (١٠٠١)، والحاكم في المستدرك (٦٠٦).

الزهري[(١)]، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبدالرزَّاق في المصنف (٧٤٧)، وابن حبان في الصحيح (٢٢٢٥).

مسلم بن صبيح[(٢)]، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٨١٥٩)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٧٥٠).

---

(١) الزهري يرسله إلى المغيرة، والصواب أنَّه إنَّما يرويه عن عبَّاد بن زياد عن عروة بن المغيرة عن المغيرة، وقد بيَّنتْه روايةُ مسلم في الصحيح (٢٧٤)، وأبي داود في السنن (١٤٩)، والنسائي في الكبرى (١٦٦)، والمجتبى (٧٩)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٧٤٨).

(٢) مسلم بن صبيح لم يسمع من المغيرة بن شعبة، وإنما يرويه عن مسروق عن المغيرة.

قبيصة بن برمة، اختلِف في صحبته، وقيل تابعي: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٨١٧٠).

أبو أُمامة الباهلي، وهو صحابيٌّ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٨٢٢٥).

شقيق بن سلمة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبد بن حميد في المنتخب من المسند (٣٩٩)، والطبراني في الأوسط (٣٦١٩)، والكبير (٩٦٨)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٨).

عروة بن الزبير، وهو ثقة: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٦١)، والترمذي في السنن (٩٨).

الأسود بن يزيد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (١٢٩٩).

جبير بن حيَّة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٥١٣٩).

عبدالله بن بريدة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٨١٠٥).

نافع بن جبير، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٨٧٦).

علي بن ربيعة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٩٧٦)، (٩٧٧).

سعد بن عبيدة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٩٩٧).

فضالة بن عمرو، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (١٠٢٩).

مكحول، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في مسند الشاميين (١٢٥٦، ٣٥٠٣).

أبو السائب، عبدالله بن السائب الأنصاري، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٨٢٢٩)، وأبو عوانة في المستخرج (٧٠٤)، (٧٠٥)، والطبراني في الكبير (١٠٨١).

وهذه الرواياتُ المتكاثرة من الطرق المتعددة تدلُّ على أنَّ الحديثَ محفوظٌ عن المغيرة بدون ذكر العِمامة أيضاً.

قلت: بكر بن عبدالله المزنيُّ ثقةٌ ثبتٌ باتفاق الأئمة[1]، وزيادتُه المسح على العِمامة مقبولةٌ، لا سيما وقد تابعه عمرو بن وهب، فهي محفوظةٌ أيضاً من حديث المغيرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، والمغيرة صَحِبَ النَّبيَّ ﷺ نحو خمس سنين، فمن المعقول أن يشهدَ مع النَّبيِّ وقائعَ متعددةً في وضوئه ويحكيَها، فيسمعُ بعضُ الرواة منه شيئاً، ويسمعُ غيرُه شيئاً آخر، وهذا واضحٌ بديهيٌ.

ومن خلال التأمل في مواضعِ تخريجِ الأئمةِ لهذا الحديثِ تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ مسلماً وأبا داود خرَّجا روايتي بكر المزني، وهذا يدلُّ على أنَّ زيادتَه العمامةَ في الحديثِ صحيحةٌ مقبولةٌ.

- أنَّ الترمذي خرَّج روايةِ بكر المزني وصحَّحها، واعتمد عليها في باب ماجاء في المسحِ على العمامة، وفي هذا دِلالةٌ واضحةٌ على قبول الزيادةِ والعملِ بها.

- أنَّ البخاريَّ خرَّج الرواياتِ عن المغيرة بدون ذكر العِمامة، وهي تشهد لرواية إسماعيل بأنَّها محفوظةٌ.

- أنَّ ابنَ حبان خرَّج روايةَ بكر المزني معتمِداً عليها في الباب، مع اعتناءه بالرد على من زعم أنَّها غير محفوظةٍ، فبوَّب بقولِه: ذكرُ خبرٍ أوهم عالماً من الناس أنَّ المسحَ على العمامة غيرُ جائزٍ، ثم خرَّج الحديثَ.

وبذلك يتبين أنَّ كلا الروايتين صحيحتان، وهذا الاختلاف في متن الحديث بزيادةِ لفظةٍ فيه أبان عن علةٍ غيرِقادحةٍ في الحديث ؛ ذلك أنَّ حديثَ بكر المزني من زيادات الثقاتِ، ولم يؤثر هذا الاختلاف على روايةِ عروة في الباب، إذ المراد منها ترجيحُ صحَّةِ زيادةِ بكر المزني، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتج بروايتي بكر الصحيحتين.

---

(١) ينظر ترجمتُه في تهذيب التهذيب (١/ ٤٨٤).

(٣)[١٦٠]: حديث المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْجَوْرَبَيْنِ وَالنَّعْلَيْنِ).

هذا الحديث أخرجه الإمام النَّسائيُّ في سننه، وأبان عن تفرد أبي قيس بلفظِه، ذلك أنه بوَّب بقوله: **باب المسحِ على الجوربين والنعلين**[1]، ثم أخرج حديثَ أبي قيس عن هزيل بن شرحبيل عن المغيرة بن شعبة، ثم قال: **ما نعلم أنَّ أحداً تابع أبا قيس على هذه الرواية، والصحيح عن المغيرة: أنَّ النَّبيَّ ﷺ مسح على الخفين**، والله أعلم.

وصنيعُه هذا يدلُّ على أنَّه يعلُّ الروايةَ، ذلك أنَّه بيَّن الصحيحَ من حديثِ المغيرة.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفاتِ الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي:

- أن رواية أبي قيس قد أخرجها: الترمذي في السنن (٩٩)، وأبو داود في السنن (١٥٩)، وابن ماجه في السنن (٥٥٩)، وأحمد في المسند (١٨٢٠٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٩٧٣)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (٣٩٨)، وابن خزيمة في الصحيح (١٩٨)، ومن طريقِه ابن حبان في الصحيح (١٣٣٨)، والبيهقي في الكبرى (١٣٤٩)، والطوسي في المستخرج (٨١)، ولم أجد متابِعاً له على روايته.

- **روى هذا الحديثَ عن المغيرة جماعةٌ، منهم:**

عروة بن المغيرة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١٨٢)، (٢٠٣)، (٢٠٦)، (٤٤٢١)، ومسلم في الصحيح (٢٧٤)، وأبو داود في السنن (١٤٩)، (١٥١)، والترمذي في السنن (٩٨)، والنَّسائي في الكبرى (١١٠)، (١٢١)، (١٦٦)، والمجتبى (٧٩)، (٨٢)، (١٢٤)، وابن ماجه في السنن (٥٤٥)، ومالك في الموطأ (٤١)، وأحمد في المسند (١٨١٧٥)، (١٨١٩٤)، (١٨١٩٦)، (١٨٢٢٦)، (١٨٢٣٥)، (١٨٢٤٢)، والطيالسي في المسند (٧٢٧)، وعبدالرزّاق في المصنف (٧٤٨)، والحميدي في المسند (٧٧٦)، وابن الجعد في المسند (٢٩١٣)، وعبد بن حميد

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ١٢٤).

في المنتخب من المسند (٣٩٧)، والدارمي في السنن (٧٤٠)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٥٥٤)، وابن الجارود في المنتقى (٨٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١٩٠)، (٢٠٣)، (١٦٤٢)، وابن حبان في الصحيح (١٣٢٦)، (٢٢٢٤)، وأبو عوانة في المستخرج (٤٨٩)، (٦٩٩)، (٧٠٠)، (٧٠٦)، (٧٠٧)، (٧٠٨)، (٧٠٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٥٢٢)، والطبراني في الأوسط (٣١٠٦)، (٣٥٢٥)، (٢٥٨٧)، (٨٥٢٤)، (٨٩٣٣)، والكبير (٨٦٤)، (٨٧٦)، والبيهقي في الكبرى (١٢٩٨)، (١٣٣٦)، (٣٦١٨)، (٥٣٠٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

حمزة بن المغيرة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٢٧٤)، والنَّسَائي في المجتبى (١٠٧)، (١٠٨)، (١٢٥)، والكبرى (٨٢)، (١٦٧)، وأبو داود في السنن (١٥٠)، والترمذي في السنن (١٠٠)، وأحمد في المسند (١٨١٧٢)، (١٨١٩٥)، (١٨٢٣٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٩)، (٣٦١٠١)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٧٤٩)، والحميدي في المسند (٧٧٥)، وابن الجارود في المنتقى (٨٣)، والدارمي في السنن (١٣٧٥)، والدارقطني في السنن (٧٣٨)، (٧٣٩)، (٧٤٠)، وابن حبان في الصحيح (١٣٤٦)، (١٣٤٧)، وأبو عوانة في المستخرج (٧١٠)، (٧١١)، (٧١٢)، (٧١٣)، والطبراني في الأوسط (٩١١٠)، والكبير (٨٨٦)، والبيهقي في الكبرى (١٣٣٨)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

عمرو بن وهب، وهو ثقة: أخرج روايتَه النَّسَائي في المجتبى (١٠٩)، والكبرى (١١٠)، (١١٢)، (١٦٨)، وأحمد في المسند (١٨١٣٤)، (١٨١٦٤)، (١٨١٨٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٠)،، والدارقطني في السنن (٧٣٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١٦٤٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٣٢)، والطبراني في الأوسط (١٣٨٩)، (٣٤٤٨)، (٥٤٠٤)، والصغير (٣٦٩)، والكبير (١٠٣٧)، (١٠٤١).

مسروق الأجدع، وهو ثقة: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٣٦٣)، (٣٨٨)، (٢٩١٨)، (٥٧٩٨)، (٥٧٩٩)، ومسلم في الصحيح (٢٧٤)، والنَّسَائي في

الكبرى (٩٥٨٥)، والمجتبى (١٢٣)، وابن ماجه في السنن (٣٨٩)، وأحمد في المسند (١٨١٩٠)، وأبو عوانة في المستخرج (٤٨٨)، (٧٠٣)، والطبراني في الكبير (٩٤٦)، والبيهقي في الكبرى (٤١٣٧)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

الأسود بن هلال: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٢٧٤)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

ورَّاد الثقفي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٦٥)، والترمذي في السنن (٩٧)، وابن ماجه في السنن (٥٥٠)، وأحمد في المسند (١٨١٩٧)، وابن الجارود في المنتقى (٨٤)، والحاكم في المستدرك (٥٨٩٩)، والبيهقي في الصغرى (١٢٨).

أبو سلمة بن عبدالرحمن، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائي في الكبرى (١٦)، والمجتبى (١٧)، وأحمد في المسند (١٨١٧١)، والطبراني في الأوسط (٣٦١٩)، (٥٣١٩).

هشام بن زهرة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٨٢٢٩)، وأبو عوانة في المستخرج (٧٠٤)، (٧٠٥)، والطبراني في الكبير (١٠٨٠)، (١٠٨١).

عامر الشعبي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٨١٤١)، (١٨١٩٣)، (١٨١٩٦)، (١٨٢٣٩)، (١٨٢٤٢)، وأبو يوسف في الآثار (٦٨)، والحميدي في المسند (٧٧٦)، والدارمي في السنن (٧٤٠).

الزهري، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبدالرزَّاق في المصنف (٧٤٧)، وابن حبان في الصحيح (٢٢٢٥).

عبدالرحمن بن أبي نَعَم، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٥١)، وأحمد في المسند (١٨١٤٥)، (١٨٢٢٠)، والطبراني في الكبير (١٠٠١)، والحاكم في المستدرك (٦٠٦).

مسلم بن صبيح، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبدالرزَّاق في المصنف (٧٥٠)، وأحمد في المسند (١٨١٥٩).

قبيصة بن برمة، مختلفٌ في صحبتِه، وقيل تابعيٌّ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٨١٧٠).

أبو أُمامة الباهلي، صحابي: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٨٢٢٥).

شقيق بن سلمة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبد بن حميد في المنتخب من المسند (٣٩٩)، والطبراني في الأوسط (٣٦١٩)، والكبير (٩٦٨)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٨).

الأسود بن يزيد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (١٢٩٩).

جبير بن حيَّة: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٥١٣٩).

عبدالله بن بريدة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٨١٠٥).

نافع بن جبير، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٨٧٦).

علي بن ربيعة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٩٧٦)، (٩٧٧).

سعد بن عبيدة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٩٩٧).

فضالة بن عمرو، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (١٠٢٩).

مكحول، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في مسند الشاميين (١٢٥٦، ٣٥٠٣).

أبو السائب، عبدالله بن السائب الأنصاري، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٨٢٢٩)، وأبو عوانة في المستخرج (٧٠٤)، (٧٠٥)، والطبراني في الكبير (١٠٨١).

هؤلاء كلُّهم لم يذكروا فيه المسحَ على الجوربين والنعلين، فخالفوا هزيلَ بنَ

شرحبيل، وهو ثقة[1]، لكنَّ أبا قيسٍ عبدَالرحمن بن ثروان تكلَّم النُّقاد فيه، قال الإمام أحمد: هو كذا وكذا، يُخالَفُ في أحاديث[2]، وقال أيضاً: له أشياءُ مناكير[3]، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، وهو قليلُ الحديث، وليس بحافظ، قيل له كيف حديثُه؟ قال: صالح، هو لين الحديث[4]، وذكره العقيلي في الضعفاء وساق له من روايته عن المغيرة في المسح على الجوربين، وقال : الروايةُ في الجوربين فيها لين[5].

قلت: هذا الضعفُ في أبي قيس يشعر بضعفِ روايتِه، لا سيما وأنَّه تفرَّد بها عن هزيلٍ، وهزيلٌ تفرَّد بها عن المغيرة، معَ مخالفتِهما عامةَ رواةِ الحديثِ عن المغيرة.

ومن خلال التأمل في مواضعِ تخريجِ الأئمةِ لهذا الحديثِ تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ الشيخين خرَّجا حديثَ المغيرة في المسح على الخفين من غيرِ طريقٍ، وأعرضا عن تخريج روايةِ أبي قيس حتى في المتابعات .

- أنَّ أبا داود خرَّج حديثَ الباب، ونقل عن عبدالرحمن بن مهدي تضعيفَه له، فكأنَّه يشير إلى تضعيفِه أيضاً.

- أنَّ ابنَ خزيمة وتلميذه ابنَ حبان خرَّجا الحديث مصَحِيحَيْن له، وترجما له بما يؤيد العمل به، فقال ابن خزيمة: باب الرخصة في المسح على الجوربين والنعلين، وقال ابن حبان: ذكر الإباحة للمرء المسح على الجوربين إذا كانا مع النعلين.

---

(١) ينظر ترجمتُه في تهذيب التهذيب (١١/ ٣١).

(٢) ينظر العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد رواية ابنه عبدالله (١/ ٤١٢).

(٣) ينظر العلل (١/ ١٧٦).

(٤) ينظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ٢١٨)، لأبي محمد عبدالرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي -بيروت-، الطبعة الأولى١٢٧١ هـ ١٩٥٢م.

(٥) ينظر الضعفاء (٢/ ٣٢٧)، لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي، تحقيق: عبدالمعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية -بيروت-، الطبعةالأولى ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

- أنَّ الترمذيَّ خرَّج روايةَ أبي قيسٍ في باب ماجاء في المسح على الجوربين والنعلين معتمِداً عليها، وصحَّحها.

قلت: لكنَّ أكثرَ الأئمة من أهلِ الحديثِ حكموا على هذا الحديثِ بأنَّه ضعيفٌ، مع أنَّهم لم يكونوا غافلين عن مسألة زيادة الثقة، فحكمهم عندي -والله أعلم- مقدمٌ على حكم الترمذي ومن وافقه، وقد تعقَّب النوويُّ الترمذيَّ على تصحيحه الحديثَ فقال بعد أن ذكر من ضعَّفه من الأئمة: هؤلاء مُقَدَّمون عليه، بل كلُّ واحدٍ من هؤلاء لو انفرد، قُدِّم على الترمذي باتفاق أهل المعرفة[1].

ويمكن أن يقال أيضاً أنَّ الترمذي صحَّحه من أجل روايةِ الحديثِ من وجه آخر عن النَّبيِّ ﷺ، وهو حديث أبي موسى الأشعري، حيث أشار إليه بأنَّه من أحاديثِ الباب، والله أعلم.

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على ضعفِ روايةِ أبي قيس، فقال علي بن المديني: حديثُ المغيرة بن شعبة في المسح رواه عن المغيرة أهل المدينة وأهل الكوفة وأهل البصرة، ورواه هزيل بن شرحبيل عن المغيرة إلا أنَّه قال: ومسح على الجوربين وخالف الناس[2]، وقال الإمامُ أحمدُ: ليس يُروى هذا إلا من حديث أبي قيس، أَبَىَ عبدالرحمن بن مهدي أن يحدِّثَ به، يقول هو منكر، يعني حديثَ المغيرة هذا لا يرويه إلا من حديث أبي قيس[3]، ونقل البخاري عن يحيى القطان استنكاره لهذا الحديث[4]،

---

(١) ينظر المجموع شرح المهذَّب (١/ ٥٠٠)، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر.

(٢) نقله عنه البيهقي في السنن الكبرى، ينظر (١/ ٤٢٥).

(٣) ينظر العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٣٣٦).

(٤) ينظر التاريخ الكبير (٣/ ١٣٧)، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبدالله، طبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد -الدكن-، طبع باشراف: محمد عبدالمعيد خان.

وقال أحمد: إنَّ عبدالرحمن بن مهدي كان يحدِّث به، ويقول هو منكر[1]، وقال مسلمٌ: ذِكْرُ خبرٍ ليس بمحفوظِ المتن، وروى حديثَ أبا قيس، ثم قال: قد بيَّنا من ذكر أسانيد المغيرة في المسح بخلاف ما روى أبو قيس عن هزيل عن المغيرة، وأبو قيس الأودي وهُزيل بن شرحبيل لا يحتملان هذا مع مخالفتهما الأجِلَّةَ الذين رووا هذا الخبرَ عن المغيرة، والحملُ فيه على أبي قيس أشبهُ وبه أولى منه بهزيل؛ لأنَّ أبا قيس قد استنكر أهلُ العلم من روايته أخباراً غيرَ هذا الخبر[2]، ونقل عنه البيهقي أنَّه قال: لا نترك ظاهر القرآن بمثل أبي قيس وهزيل[3]، وقال الدارقطني: لم يروه غيرُ أبي قيس، وهو مما يُغْمَزُ عليه، لأنَّ المحفوظَ عن المغيرة المسح على الخفين[4]، وقال البيهقي: قال عبدالرحمن بن مهدي: قلت لسفيان الثوري: لو حدثتني بحديثِ أبي قيس عن هزيل ما قبلته منك، فقال سفيان: الحديث ضعيفٌ أو واهٍ أو كلمة نحوها[5]، وقال البيهقي: ذاك حديثٌ منكرٌ[6].

قلت: وقد تبع التركمانيُ الترمذيَّ وابنَ خزيمة وابنَ حبان على تصحيحِ الحديثِ فقال: أبو قيس عبدالرحمن ابن ثروان وهزيل بن شرحبيل ثقتان، أخرج لهما معاً البخاري في صحيحه، ثم إنَّهما لم يخالفا الناس مخالفةً معارضةً بل رويا أمراً زائداً على

---

(١) ينظر السنن الكبرى (١/ ٤٢٥).

(٢) ينظر التمييز (١/ ٢٠٣)، لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: مكتبة الكوثر - المربع- السعودية الطبعة الثالثة ١٤١٠هـ.

(٣) ينظر السنن الكبرى (١/ ٢٨٤).

(٤) ينظر العلل (٧/ ١١٢)، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الناشر: دار طيبة -الرياض-، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.

(٥) ينظر السنن الكبرى للبيهقي (١/ ٤٢٥).

(٦) ينظر معرفة السنن والآثار (٢/ ١٢١).

ماورد بطريقٍ مستقلٍ غيرِ معارضٍ، لم يشارك المشهورين في سندها، فيحمل على أنَّهما حديثان[1].

قلت: قد أجاب عن قولِه عنه المباركفوري في تحفة الأحوذي حيث قال: قوله (بل هو أمرٌ زائدٌ على ما رووه..) إلخ فيه نظر، فإنَّ الناسَ كلهم رووا عن المغيرة بلفظ مسح على الخفين، وأبو قيس يخالفهم جميعاً، فيروي عن هزيل عن المغيرة بلفظ مسح على الجوربين والنعلين فلم يزد على ما رووا، بل خالف ما رووا، نعم لو روى بلفظ مسح على الخفين والجوربين والنعلين لصحَّ أن يقال إنَّه روى أمراً زائداً على ما رووه وإذ ليس فليس فتفكر[2].

وبذلك يتبين أن روايةَ أبي قيس معلولةٌ، وتصرفُ النَّسَائيِّ ببيان تفرد راوي الحديث بروايتِه بهذا اللفظ أبان عن علَّةٍ قادحةٍ في الحديث، فإنَّ قولَ أبي قيس: (ومسح على الجوربين والنعلين) غيرُ محفوظةٍ من حديث المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهذه العلةُّ أثرت على استدلال النَّسَائيِّ، فإنَّه لم يورد في البابِ حديثاً آخرَ يدلُّ على ما ترجم له، فيظهر أنَّ النَّسَائيَّ لا يرى ما يصحُّ في الباب

---

(١) ينظر نصب الراية (١/ ١٨٤).

(٢) ينظر تحفة الأحوذي (١/ ٢٧٩)، لأبي العلاء محمد عبدالرحمن بن عبدالرحيم المباركفورى، الناشر: دار الكتب العلمية -بيروت-.

(٤)[...]: **حديث عائشة** رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا، **(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُقَبِّلُ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ، ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ)**.

هذا الحديث أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وألمح إلى الطعنِ فيه، ذلك أنَّه بوب بقوله **باب ترك الوضوء من القبلة**[1]، ثم ابتدأ البابَ بإخراجِ حديثِ سفيان عن أبي روق عن إبراهيم التيمي عن عائشة، ثم قال: **وقد رُوِيَ هذا الحديثُ عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة، وقال: يحيى القطان حديثُ حبيب عن عروة عن عائشة هذا، وحديث حبيب عن عروة عن عائشة تصلي وإن قَطَرَ الدمُّ على الحصير قطراً شبهُ لا شيء.**

وصنيعُه هذا يشعر بأنَّه يُعِلُّ روايةَ حبيب بن أبي ثابت عن عروة، لقرائن منها:

- أنَّه لم يخرِّج متنَها، وهذه إلماحةٌ إلى عدم ثبوتِه من طريق حبيبٍ.
- أنَّه صرَّح بتضعيف إمامٍ من أئمة النقد لها.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُٱللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظرِ في تصرفاتِ الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ حبيب عن عروة قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٧٩)، والترمذي في السنن (٨٦)، والنَّسَائي في المجتبى (١٧٠)، وابن ماجه (٥٠٢)، وأحمد في المسند (٢٥٧٦٦)، وإسحاق بن راهويه في المسند (٥٦٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٨٥)، وأبو يعلى في المسند (٤٤٠٧)، (٤٨٢١)، والدارقطني في السنن (٤٩٥)، (٤٩٦)، (٤٩٧)، والبيهقي في الكبرى (٦١١)، اتفقت ألفاظ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

قلت: عروة هو ابن الزبير، وقد بيَّنَتْه روايةُ ابن ماجه في السنن (٥٠٢)، وأحمد

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ١٤٨).

في المسند (٢٥٦٧٧)، وقد نصَّ إسحاق بن راهويه في المسند على أنَّه عروة بن الزبير، فأخرج هذا الحديثَ في مسند عروة بن الزبير، وعروة إذا أُطْلِقَ في بعض رواياتِ الأئمة الأثبات لا ينصرف إلا إلى عروة بن الزبير الثقة، لا إلى غيره الذي لا يُعرف.

وتقييده بعروة المزني إنَّما كان ذلك لِما جاء في روايةِ أبي داود في السنن (١٩٧)، وليس بصواب، لأنَّ في سندِه عبدالرحمن بن مغراء رواه عن الأعمش، وهو ضعيفٌ تكلموا في روايتِه عن الأعمش، وقد أُنْكِرتْ عليه أحاديثُ يرويها عن الأعمشِ لا يتابعُه عليها الثقات[1].

وقد وجدت بعضَ الأئمةِ ينصون على عدمِ سماعِ حبيبٍ من عروة، وضعَّفوا الحديثَ من أجله، فقال سفيان بن عيينة: ما حدَّثنا حبيبٌ إلا عن عروة المُزني، يعني لم يحدِّثهم عن عروة بن الزبير[2]، وقال الدارقطني عندما سُئِل عن هذا الحديث: يرويه الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة، وحبيبٌ لم يسمع من عروة شيئاً[3]، وقال ابن أبي حاتم: روى عن عروة حديث المستحاضة وحديث القبلة للصائم ولم يسمع ذلك من عروة[4]، وروى في المراسيل: عن يحيى بن معين قال: لم يسمع حبيب بن أبي ثابت من عروة، وكذا قال أحمد لم يسمع من عروة[5]، وقال أبو حاتم: أنَّ حبيبَ بنَ أبي ثابت لا يثبت له السماع من عروة بن الزبير، وهو قد سمع ممن هو أكبر منه غيرُ أنَّ أهلَ الحديث قد اتفقوا على ذلك، واتفاقُ أهل الحديث على شيء

---

(١) ينظر ترجمتُه في تهذيب التهذيب (٦/ ٢٧٥).

(٢) ينظر سنن أبي داود (١/ ٤٦).

(٣) ينظر العلل (١/ ٦٤).

(٤) ينظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ١٠٧).

(٥) ينظر المراسيل ص٢٧، لأبي محمد عبدالرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم، تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني، الناشر: مؤسسة الرسالة -بيروت- الطبعة الأولى.

يكون حجةً[1]، وقال يحيى القطان: كان سفيان من أعلم الناس بحبيب بن أبي ثابت، وكان يقول: لم يسمع من عروة[2].

وخالف أبو داود فأثبت صحةَ سماعِ حبيب من عروة، فقال في سننه: وقد روى حمزة الزَّيات عن عروة عن حبيب عن عروة عن عائشةَ حديثاً صحيحاً[3]، وتبعه ابن عبدالبر.

وقولُ أبي داود وابن عبدالبرِّ معارضٌ باتفاق الأئمة النقَّاد كالإمام أحمد والدارَقطنيِّ وابن أبي حاتم وسفيان ويحيى القطَّان، وحكمهم عندي أرجحُ.

قلت: يروي عروةُ عن عائشة أنَّها قالت: (كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُقَبِّلُ إِحْدَى نِسَائِهِ، وَهُوَ صَائِمٌ)، والحديث متفقٌ عليه، وخرَّجه أصحابُ السنن، ويشبه أنَّ يكون حبيبٌ غَلِطَ في حديثِ عائشةَ في الباب، فدخل عليه حديثٌ في حديث.

قال الشافعي: ليس بمحفوظٍ من قِبَلِ حبيب، عروةُ إنَّما روى أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قبَّلها صائماً[4]، وسُئِلَ أحمد عن حديثِ حبيب، فقال: هو غلطٌ، وقال الميمون: قال أحمد: هذا الحديثُ مقلوبٌ على حديثِ عائشةِ، قيل: وهو صائم، وهذا هو الحديثُ بعينِه، يرويه هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، قلت: فمن أين؟ أليس حبيب صالح الحديث؟! قال: بلى، ولكن لا أعلم أحداً روى عن حبيب عن عروة شيئاً إلا هذا الحديث[5]، وقال البيهقي: الحديث الصحيحُ عن عائشة في قبلة الصائم، فحمله

---

(١) ينظر المصدر السابق ص١٩٢.

(٢) ينظر الضعفاء الكبير للعقيلي (١/ ٢٦٣).

(٣) ينظر سنن أبي داود (١/ ٤٦).

(٤) ينظر صحيح البخاري (١/ ٨٨)، ومقدمة مسلم (٣٢).

(٥) ينظر شرح ابن مغلطاي (١/ ٤٩٣).

الضعفاء من الرواة على ترك الوضوء منها[1].

ومن خلال التأمل في مواضعِ تخريجِ الأئمةِ لهذا الحديثِ تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ الشيخين خرَّجا روايةَ هشام عن عروة عن عائشة في قبلة الصائم، وأعرضا عن روايةِ حبيب عن عروة، وهذا يشعر بأنَّه لم يصحَّ عندهما الحديثُ.

- أنَّ الترمذي خرَّج روايةَ حبيب في السنن وضعَّفها، وذكر تضعيفَ الأئمة لها.

- أنَّ الترمذي بوَّب بقولِه: ترك الوضوء من القُبْلةِ، ثم قال عقب حديث حبيب هذا، ولا يصحُّ في الباب عن النَّبيِّ ﷺ شيءٌ، وهذا يدلُّ على ضعْفِه.

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على ضعْفِ روايةِ حبيب عن عروة، فقال الترمذي: سمعت محمد بن إسماعيل يضعِّف هذا الحديث[2]، وقال أيضاً: وإنَّما ترك أصحابنا حديثَ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن النبي ﷺ في هذا لأنَّه لا يصح عندهم لحال الإسناد[3]، وقال عباس الدروي: قلت لابن معين: حبيبٌ ثقةٌ حجةٌ؟ قال: نعم، إنَّما روى حديثين، قال عباس: أظنَّ يحيى يريد منكرين، حديث المستحاضة تصلي وإن قطر الدم على الحصير، وحديث القبلة للصائم[4].

وبذلك يتبين أن روايةَ حبيب عن عروة معلولةٌ، وهذا التصرف من النَّسَائيِّ ببيان تفرد راوي الحديث بروايتِه بهذا الإسناد أبان عن علَّةٍ قادحةٍ في الحديث؛ فإنَّ حبيباً لم يسمع من عروة، كما أنَّه غلِطَ، فحمل حديثَ الوضوء من القُبلة على حديثِ القُبْلةِ للصائم، وهذه العلةُ لم تؤثر على حديثِ أبي روق، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتج له بحديث أبي روقٍ.

---

(١) ينظر السنن الكبرى (١/ ٢٠١).

(٢) ينظر العلل الكبير (١/ ٥٠).

(٣) ينظر سنن الترمذي (١/ ١٣٣).

(٤) ينظر مسند أحمد (٦/ ١٣٧)، وسنن الدارقطني (١/ ١٢٢).

تنبيه: حديثُ أبي روق عن إبراهيم التيمي مرسلٌ، إبراهيم التيمي لم يسمعْه من عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنهَا، قاله النَّسَائيُّ والترمذيُّ وأبو داود، ولكنَّ النَّسَائيَّ حسَّنَ الاستدلال به، وقال هو أحسنُ ما في الباب، إذ أنَّ في الباب أحاديثَ أخرى، لا تخلو أسانيدها من مقال.

قلت: لكنَّ العجبَ من صنيعِ النَّسَائيِّ في عرضِ العلَّة ودقتِه في بيانها، فإنَّه عندما ترجم للباب بقولِه باب ترك الوضوء من القُبلَةِ خرَّج حديثَ أبي روق عن إبراهيم التيمي عن عائشة مستدلاً به، ثم أشار إلى روايةِ حبيب عن عروة عن عائشة بصيغة التمريض دون أن يخرِّجَ متنه، فكأنَّه يُلْمِحُ إلى أنَّه ليس من أحاديثِ الباب، وأنَّه ليس من حديثِ عروة، وأنَّ حبيباً غلِطَ في حديث عروة الذي رواه عن عائشة في قبلة الصائم، ولقد حاول بعضُ أهلِ العلم تصحيحَ الحديثِ وبحثوا عن شواهدَ لتقويتِه والاستدلالِ به، ولم يلتفتوا إلى هذه الدقيقةِ من دقائق العلل، التي قد تكون خفيت عليهم، ولكنَّها لم تخفَ على الإمام أحمد والبخاري ويحيى القطان وابنِ معين والشافعي رحمهم الله أجمعين.



(٥) [٢٠٦، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٩]: حديث علي ابن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (أنَّه تَوَضَّأ، فغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ لَهُ: ضَعْ فَوَضَعَ الرَّكْوَةِ فَأَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فَأَخَذَ مِلْءَ كَفِّهِ مَاءً فَمَضْمَضَ ثَلَاثًا وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ كَفَّهُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ كَفَّهُ الْيُمْنَى فَغَسَلَ ذِرَاعَهُ الْأَيْمَنَ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَهَا فَغَسَلَ ذِرَاعَهُ الْأَيْسَرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ كَفَّهُ الْيُمْنَى فَبَسَطَ أَصَابِعَهُ فِي الْمَاءِ بَسْطًا، ثُمَّ رَفَعَهَا فَمَسَحَهَا عَلَى كَفِّهِ الْيُسْرَى كَمَسْحِكَ بِيَدَيْكَ بِالدُّهْنِ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ كَفَّهُ الْيُمْنَى فَأَخَذَ مِلْأَهَا مَاءً فَشَرِبَهَا، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: هَذَا وُضُوءُ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَحْبَبْتُ أَنْ أُرِيَكُمُوهُ).

هذا الحديث أخرجه الإمامُ النَّسائيُّ في سننه، وأبان عن اختلافِ رواتِه، ذلك أنه بوَّب بقوله: **باب الاقتصار على غسل الذراعين في الوضوء بعد غسل الوجه دون اليدين**[1]، وذكَرَ الاختلاف فيه، **فقال ذِكْرُ اختلافِ ألفاظِ الناقلين لخبر المغيرة بن شعبة فيه**، ثم أخرج حديثَ مسهر عن عبدالملك بن سلع عن عبد خير عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم بوَّب بقوله: **باب عدد غسل الرجلين**، ثم أخرج حديثَ أبي إسحاق عن أبي حيَّة عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أتبعه حديثَ ابن المبارك عن شعبة عن مالك بن عرفُطة[2] عن عبد خير عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **خالفه يزيد بن زريع فرواه عن شعبة**، ثم أخرج حديث يزيد عن شعبة به.

وبعد التأمل في الرواياتِ المتقدمة وجدت الاختلافَ في متن الحديث، في قولِ عبدالملك بن سلع عن عبد خير، وقولِ زكريا ابن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن أبي

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ١٥٤).

(٢) قلت: قد أجمع الأئمة على أنَّ شعبة أخطأ فيه، إنَّما هو خالد بن علقمة، قال الإمام أحمد في المسند (٤٣/ ١٨): إنَّما هو خالد بن علقمة الهمداني، وَهِمَ شعبة، وقال النَّسائيُّ في المجتبى (١/ ٦٨): هذا خطأ، والصواب خالد بن علقمة ليس مالك بن عرفطة، وقال البزَّار في المسند (٣/ ٣٩): ورواه شعبة عن مالك بن عرفطة فأخطأ في اسمه واسم أبيه، وإنَّما هو: خالد بن علقمة.

حيَّة، وقولِ ابن المبارك عن شعبة: (وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا)، وقولِ يزيد عن شعبة: (ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا)، لكنِ الذي يظهرُ أنَّ النَّسَائيَّ أراد بقولِه: **ذكر اختلاف الناقلين في ذلك،** أي: الرواةَ عن عليٍّ، لكنَّه اهتم ببيان الاختلافِ في حديث شعبة بين ابن المبارك ويزيد، لأنَّ يزيدَ خالف في روايتِه بقيةَ الروايات.

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايات، لكنَّ ظواهرَ نصوصِها تشعر بأنَّها من مختلَف الحديث.

وبعد تخريج الحديث[1] تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ يزيد بن زريع عن شعبة المخالِفةلم يخرِّجها إلا النَّسَائي في المجتبى (٩٤)، والكبرى (٨٣)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ روايةِ النَّسَائي.

جاء في هذه الروايةِ غَسْلُ اليدين مرتين، الأولى عند بدء الوضوء، في قولِه: (فأفرغ من الإناء على يمينه، فغسل يديه ثلاثاً)، والثانية بعد غسل الوجه، في قولِه: (ثم غسل يده اليمنى ثلاثاً، وغسل يده الشمال ثلاثاً)، ولا يمكن أنَّ يكون الغَسْلُ مكرراً لليدين، فالقول فيه إجمالٌ، فلابد من حملِه على التباين، فيكون المراد باليدين في الموضع الأول الكفين، والمراد بها في الموضع الثاني الذراعين، وهو موافقٌ لترجمةِ النَّسَائيِّ في أول المبحث.

- أنَّ روايةَ ابنِ المبارك عن شعبة لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ في المجتبى (٩٣)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ روايةِ النَّسَائي.

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

وهب بن جرير، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البزَّار في المسند (٧٩٣).

---

(١) وكنت أخرِّج الجزء من المتن الذي وقع فيه الاختلاف، لأنَّ في طرق الحديث من الاختلاف والاختصار والرواية بالمعنى ما يستوجب الحيطة في ذلك.

أبو داود الطيالسي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البيهقي في الكبرى (٢٣٣).

الحجَّاج بن المنهال، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطوسي في الأربعين (٤).

- **روى هذا الحديث عن خالد بن علقمة، جماعةٌ، منهم:**

أبو حنيفة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو يوسف في آثار أبي حنيفة (٤)، فوافق روايةَ ابن المبارك.

أبو عوانة الوضاح بن عبد الله ، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١١١)، والنَّسَائي في الكبرى (٧٧).

زائدة بن قدامة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١١٢)، وأبو يعلى في المسند (٢٨٦)، وابن الجارود في المنتقى (٦٨)، والبيهقي في الكبرى (٢٢١)، (٣٥١).

كلاهما وافق روايةَ يزيد بن زريع.

- أنَّ روايةَ عبدالملك بن سلع عن عبد خير لم يخرِّجها إلا أحمد في المسند (٨٧٦)، (٩١٠)، (١٠٠٨)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظ روايةِ النَّسَائي.

- أنَّ روايةَ أبي إسحاق عن أبي حية الوادعي قد أخرجها: النَّسائيُّ في المجتبى (١١٥)، والكبرى (١٠٢)، من طريق زكريا ابن أبي زائدة عن أبي إسحاق، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ روايةِ النَّسَائي.

وخالفه أبو الأحوص، وهو ثقةٌ، فرواه عن أبي إسحاق، وقال فيه: (فغسل كفيه ثلاثاً، وتمضمض واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً)، أخرج روايتَه البزَّار في المسند (٧٣٦)، وأبو يعلى في المسند (٤٩٩)، فبيَّن أنَّ المراد باليدين في رواياتِ الباب المتقدمةِ الكفين والذراعين، إذ يجوز إطلاق اليدين مراداً بها الكفين أو الذراعين، فهذه الروايةُ بيَّنتِ الإجمالَ في الرواياتِ المختلِفةِ في الباب، فيكون المراد

باليدين في الموضع الأول من الوضوء الكفين، وهو ما أجمله الرواة، ويكون المراد باليدين في الموضع الثاني من الوضوء الذراعين دون الكفين، وهو ما أجملَه يزيد بن زريع فقط، فخالف فيه، وبذلك يقوى القول بأنَّ روايةَ يزيد مجملةٌ، وروايةَ الآخرين مبيِّنةٌ، فيكون قولُ يزيد بن زريع: اليدين، أراد به الذراعين، فيُقتصر حينئذٍ على غسل الذراعين دون الكفين، وهو ما أراده النَّسَائيُّ من بيان الاختلاف.

وبذلك يتبيَّن أنَّ روايةَ ابنِ المبارك ومن وافقه أولى بالرجحان من روايةِ يزيد بن زريع، وهذا الاختلافُ في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعد من مختَلَفِ الحديثِ الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فيُجمع بين الرواياتِ المتقدمةِ بأنَّ رواية الذراعين مبيَّنةٌ لرواية اليدين، ولم يؤثر هذا الاختلاف على حديثِ المغيرة بن شعبة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في الباب، إذ المراد منه الاستدلالُ به على ما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث عليٍّ هذا وحديثِ المغيرة بن شعبة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

(٦) [٢١٠، ٢١١، ٢١٢، ٢١٣]: حديث المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: (تَخَلَّفْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَبَرَزَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ وَمَعِي الْإِدَاوَةُ فَصَبَبْتُ عَلَى يَدِ رَسُولِ الله ﷺ وَضُوءَ رَسُولِ الله ﷺ، ثُمَّ اسْتَنْثَرَ وَمَضْمَضَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَغْسِلَ يَدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُخْرِجَهُمَا مِنْ كُمَّيْ جُبَّتِهِ فَضَاقَ عَلَيْهِ كُمَّاهَا فَأَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ فَغَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَيَدَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَمَسَحَ بِخُفَّيْهِ وَلَمْ يَنْزِعْهُمَا).

هذا الحديث أخرجه الإمام النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتِه، ذلك أنَّه بوَّب بقوله: **باب الاقتصار على غسل الذراعين في الوضوء بعد غسل الوجه دون اليدين**[1]، وذَكَرَ الاختلاف فيه، فقال: **ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر المغيرة بن شعبة فيه**، ثم أخرج حديثَ صالح بن كيسان عن الزهري عن عباد بن زياد عن عروة بن المغيرة عن المغيرة، ثم أخرج حديث ابن جريج عن الزهري عن عباد عن عروة عن المغيرة، ثم أتبعه حديثَ حميد عن بكر عن حمزة بن المغيرة عن المغيرة، ثم ختم بحديثِ محمد بن سيرين عن عمرو بن وهب عن المغيرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد التأمل في الرواياتِ المتقدمةِ وجدت الاختلافَ في متن الحديث في لفظين منه.

أما الاختلاف الأول: فإنَّ حمزة وعمرو بن وهب رويا الحديثَ عن المغيرة، وذكرا فيه المسح على العِمامة، بينما لم يذكرها عروة في روايته[2].

وأما الاختلاف الثاني في متن الحديثِ: في قولِ صالح بن كيسان عن الزهري

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ١٥٤).

(٢) قلت: وقد تقدمت دراسة هذا الإعلال برقم (٢) من الدراسة التطبيقية، وذكرت متابَعاتِها وشواهدَها، وتبيَّن لي أنَّ الحديثَ محفوظٌ عن المغيرة بذكر المسح على العمامة، وأنَّ روايةَ حمزة وعمرو من زيادات الثقات.

عن عبَّاد بن زياد عن عروة : (فَغَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَيَدَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ)، وقولِ ابنِ جريج عن الزهري عن عبَّاد عن عروة: (وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ)، وقولِ حميد عن بكر عن حمزة: (فَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ)، وقولِ محمد بن سيرين عن عمرو بن وهب عن المغيرة: (فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ).

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايات، لكنَّ ظواهرَ نصوصِها تشعر بأنَّها من مختلَف الحديثِ.

وبعد تخريج الحديث والنظرِ في تصرفاتِ الأئمة تبين لي ما يلي[1]:

- أنَّ روايةَ صالح عن الزهري عن عبَّاد عن عروة بذكر اليدين قد أخرجها: أحمد في المسند (١٨١٧٥)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩٧٨)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

جاء في هذه الروايةِ غَسْلُ اليدين مرتين، الأولى عند بدء الوضوء، في قوله: (فصببت على يد رسول الله ﷺ)، والثانية بعد غسل الوجه، في قوله: (فغسل يده اليمنى ثلاث مرات، ويده اليسرى ثلاث مرات)، ولا يمكن أنَّ يكون الغَسْلُ مكرراً لليدين، ففيها إجمال، فيُحْمَلُ على التباين، فيكون المراد باليدين في الموضع الأول الكفين، ويكون المراد باليدين في الموضع الثاني الذراعين، إذ هو سائغٌ في لغة العرب.

- تابع صالح بنَ كيسان على روايتِه جماعةٌ، منهم:

يونس الأيلي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٤٩)، وابن خزيمة في الصحيح (١٦٤٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٢٢٤).

مالك، وهو ثقةٌ: رواها في الموطأ (٤١)، ومن طريقِه أخرجها أحمد في المسند (١٨١٦٠).

---

(١) وكنت أخرِّج الجزء من المتن الذي وقع فيه الاختلاف، لأنَّ في طرق الحديث من الاختلاف والاختصار والرواية بالمعنى ما يستوجب الحيطة في ذلك.

- أنَّ روايةَ ابن جريج عن الزهري عن عبَّاد عن عروة بذكر الذراعين قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٢٧٤)، والشافعي في المسند (١٢٦)، وأحمد في المسند (١٨١٩٤)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٧٤٨)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (٣٩٧)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩٧٧)، والطبراني في الكبير (٨٨٠)، والبيهقي في الكبرى (١٢٩٧)، (٣٦١٧)، (٥٣٠٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

- تابع ابنَ جريج على روايتِه جماعةٌ، منهم:

معمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبد بن حميد في المنتخب (٣٩٧).

بُرْد بن سِنان، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الطبراني في مسند الشاميين (٣٧٢).

عقيل بن خالد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البيهقي في الكبرى (٥٣٠٨).

يونس الأيلي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البيهقي في الكبرى (٥٣٠٨).

جعفر بن برقان، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه ابن حبان في الصحيح (٢٢٢٥).

- أنَّ روايةَ حميد عن بكر عن حمزة عن المغيرة قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٠٨)، وأحمد في المسند (١٨١٧٢)، وابن حبان في الصحيح (١٣٤٧)، وأبو عوانة في المستخرج (٧١٠)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

- أنَّ روايةَ محمد بن سيرين عن عمرو بن وهب قد أخرجها: النَّسَائي في المجتبى (١٠٩)، والكبرى (١١٠)، (١١٢)، (١٦٨)، وأحمد في المسند (١٨١٣٤)، (١٨١٦٤)، (١٨١٨٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٠)، وابن خزيمة في الصحيح (١٦٤٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٣٢)، والدارقطني في السنن (٧٣٧)، والطبراني في الأوسط (١٣٨٩)، (٣٤٤٨)، (٥٤٠٤)، والصغير (٣٦٩)، والكبير (١٠٣٧)، (١٠٤١)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٦١٨)، ولم يُختَلفْ على محمد

بن سيرين في متنِ الحديثِ، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

- روى هذا الحديثَ عن عروةَ بذكر الذراعين جماعةٌ، منهم:

عامر الشعبي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٥٧٩٩)، ومسلم في الصحيح (٢٧٤)، وأبو داود في السنن (١٥١)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٨٢)، وأحمد في المسند (١٨١٩٣)، والدارمي في السنن (٧٤٠)، وأبو عوانة في المستخرج (٤٨٩)، (٦٩٩)، (٧٠٠)، (٧٠١)، والطبراني في الأوسط (٣٥٢٥)، (٢٥٨٧)، (٨٩٣٣)، والكبير (٨٦٤)، والبيهقي في الكبرى (١٣٣٦)، وهذا يدلُّ على صحتِها، رواه عن الشعبي ابن عون وزكريا بن أبي زائدة وإسماعيل بن أبي خالد وعبدالله بن أبي السفر، وقالوا فيه: (فغسل وجهه ويديه، وعليه جبة من صوف، فلم يستطع أن يخرج ذراعيه منها، حتى أخرجهما من أسفل الجبة، فغسل ذراعيه).

خالفهم يونس بن إسرائيل، وهو صدوقٌ، فرواه عن الشعبي كما عند أبي داود في السنن (١٥١)، فقال فيه: (فغسل كفيه ووجهه، ثم أراد أن يخرج ذراعيه، وعليه جبة من صوف من جباب الروم ضيقة الكمين، فضاقت فادرعهما إدراعاً)، وهذا يدلُّ على أنَّ في ألفاظِ الحديثِ تصرَّفاً من الرواةِ بالرواية بالمعنى، فتكونُ روايةُ يونس هذه مبيِّنةً للرواياتِ الأخرى التي أجمل فيها رواتُها، فقالوا: (فغسل يديه)، ويؤيدها روايةُ صالح بن كيسان عن الزهري المتقدمة، وبهذا يقوي القولُ بأنَّ روايةَ اليدين مجملةٌ، وروايةَ الذراعين مبيَّنةٌ.

نافع بن جبير، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٤٤٢١)، وأحمد في المسند (١٨٢٢٦)، وابن الجعد في المسند (٢٩١٣)، وأبو عوانة في المستخرج (٧٠٦)، والبيهقي في الكبرى (١٢٩٨)، وهذا يدلُّ على صحتِها، رواها عنه سعد بن إبراهيم.

- روى هذا الحديثَ عن عروة بذكر اليدين جماعةٌ، منهم:

نافع بن جبير، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١٨٢)، (٢٠٣)، (٤٤٢١)، ومالك في الموطأ (٤١)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٥٥٤)، (١٥٥٥)، وأبو عوانة في المستخرج (٧٠٧)، (٧٠٨)، والبيهقي في الكبرى (٥٣٠٩)، وهذا يدل على صحتِها، رواها عنه سعد بن إبراهيم.

عامر الشعبي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٨١٤١)، (١٨٢٣٥)، وابن حبان في الصحيح (١٣٢٦)، رواها عنه مجالد وزكريا ابن أبي زائدة.

نافعٌ وعامر الشعبي كلاهما يرويه على الوجهين، وفي هذا دِلالةٌ على أنَّ في ألفاظ الحديث تصرفاً منهما أو من الرواةِ عنهما بالروايةِ بالمعنى.

ومن خلال التأمل في مواضع تخريجِ الأئمةِ لهذا الحديثِ تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ البخاريَّ خرَّج روايةَ عامر الشعبي عن عروة بذكر الذراعين وروايةَ نافع بن جبير عن عروة بذكر اليدين، وهذا يدلُّ على أنَّ البخاري لا يرى أنَّ الروايتين مختلفتين.

- أنَّ أبا عوانة خرَّج روايةَ ابن جريج، ولفظُها: (... فأدخل رسولُ الله ﷺ يديه في الجبة حتى أخرج ذراعيه من أسفل الجبة وغسل ذراعيه إلى المرفقين)، ثم أخرج إسناد روايةِ صالح بن كيسان، ثم قال: مثله، وتقدَّم في روايةِ صالح أنَّه قال: (فغسل يديه)، وكذا صنع عبدالرزَّاق في المصنف (٧٤٨) عندما خرَّج إسنادَ روايةِ إسماعيل بن محمد عن حمزة بذِكرِ اليدين، وأحال على متنِ روايةِ ابن جريج، وهذا يشعر بأنَّ مثلَ الاختلاف في اللفظِ لايضر، إذ يجوز إطلاق اليدين ويراد بها الذراعين، أو الكفين، فتكون روايةُ الذراعين مبيَّنةً للإجمال في رواية اليدين، والله أعلم.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ عروة وحمزة بذكر الذراعين أولى بالرجحان من روايةِ عروة وعمرو بذكر اليدين، وهذا الاختلافُ في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعد من مختَلفِ الحديثِ الذي يمكن الجمعُ بين رواياتِه، فيُجْمَعُ بين

الرواياتِ المتقدمة بأنَّ روايةَ الذراعين مبيَّنةٌ لرواية اليدين، ولم يؤثر هذا الاختلافُ على حديثِ علي بن أبي طالب في الباب، إذ المراد منه الاستدلال به على ما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلالِ النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديثِ علي والمغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٧)[٢١٤، ٢١٥، ٢١٦]: حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **(أَنَّه تَوَضَّأ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ مُرَّةً وَاحِدَةً، وَقَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَعْلَمَ وَضُوءَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَهُوَ هَذَا)، وحديثِ ابن عباس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: **(رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ مُرَّةً)، وحديث عبدالله بن زيد** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **(رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ مَرَّتَيْنِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ).**

هذا الأحاديثُ أخرجها الإمامُ النَّسائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتِها، ذلك أنه بوَّب بقوله: باب: **عدد مسح الرأس**[١]، ثم ابتدأ بذكر الاختلاف، **فقال ذِكْرُ اختلاف الناقلين للخبر في ذلك**، ثم أخرج حديثَ خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أتبعه حديثَ زيد بن أسلم عن عطاء عن ابن عباس ك ، ثم أتبعه حديثَ سفيان عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن عبدالله بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد التأمل في الرواياتِ المتقدمة وجدت الاختلاف في متن الحديث، في قولِ خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي: (وَمَسَحَ رَأْسَهُ مُرَّةً وَاحِدَةً)، وقولِ زيد بن أسلم عن عطاء عن ابن عباس: (وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ مُرَّةً)، وقولِ سفيان عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن عبد الله بن زيد: (وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ).

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسائيِّ ترجيحُ إحدى الرواياتِ، لكنَّ ظواهرَ نصوصِها تشعر بأنَّها من مختلَف الحديث.

وبعد تخريج الحديث[٢] والنظر في تصرفاتِ الأئمة وأقوالهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ خالد بن علقمة عن عبد خير عن عليٍّ قد أخرجها: أبو داود في السنن (١١١)، والنَّسائيُّ في المجتبى (٩٢)، (٩٣)، (٩٤)، والكبرى (٧٧)، وأحمد في

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ١٦٠)

(٢) كنت أخرِّج الجزء من المتن الذي وقع فيه الاختلاف، لأن في طرق الحديث من الاختلاف وتصرفات الأئمة من الاختصار والتقطيع ما يستوجب الحيطة في ذلك.

المسند، (٩٨٩)، (١١٣٣)، (١٣٢٤)، والطيالسي في المسند (١٤٢)، والبزّار في المسند (٧٩١) وابن الجارود في المنتقى (٦٨)، وابن خزيمة في الصحيح (١٤٧)، وابن حبان في الصحيح (١٠٥٦)، والدارقطني في السنن (٣٦٩)، والبيهقي في الكبرى (٢٢١)، (٢٦٤)، (٢٧١)، والضياء في المختارة (٦٥٩)، (٦٦١)، (١٠٥٦)، (١٠٧٩)، والبغوي في شرح السنة (٢٢٢)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ روايةِ النَّسَائي، رواه عنه زائدة بن قدامة، وسفيان الثوري، وشعبة، وأبو عوانة، وشريك، وأبو الأشهب، جعفر بن الحارث، وهارون بن سعد، وجعفر بن محمد، وحجاج بن أرطاة، وأبان بن تغلب، وعلي بن صالح بن حيي، وحازم بن إبراهيم، وحسن بن صالح، وجعفر الأحمر.

وخالفهم أبو حنيفة، فرواه عن خالد بن علقمة، وقال فيه: (ومسح رأسَه ثلاثاً)، أخرج روايتَه الدارقطنيُّ في السنن (٢٩٧)، وقد أعلَّها بمخالفتِه هؤلاء، ورجَّح روايتَهم.

- روى هذا الحديثَ عن عبد خير عن عليٍّ عبدالملك بن سلع، واخْتُلِفَ عليه فيه:

فرواه مروان بن معاوية عنه فقال فيه: (ثم مسح بكفيه رأسَه مرةً)، أخرج روايتَه أحمد في المسند (٨٧٦)، والقاسم بن سلَّام في الطهور (٣٤١)، ورواه عنه مسهر فقال فيه: (ومسح برأسه وأذنيه ثلاثاً)، أخرج روايته الدارقطنيُّ في السنن (٣٠٦)، ورواية مروان أرجح لأنَّه أوثق وأحفظ من مسهر[1] وقد وافق روايةَ الجماعة، ومسهر بن عبدالملك لين الحديث[2].

- روى هذا الحديثَ عن علي جماعةٌ، منهم:

أبو حية الوادعي، وهو مقبول: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١١٦)،

---

(١) ينظر التقريب (٥٢٦).

(٢) ينظر ترجمتها في التهذيب (١٠/ ٩٨)، (١٠/ ١٤٩).

والترمذي في السنن (٤٨)، والنَّسَائي في المجتبى (٩٦)، (١١٥)، والكبرى (١٠٢)، (١٦١)، وأحمد في المسند (١٠٤٦)، (١٠٤٧)، (١٠٥٠)، (١٢٠٥)، (١٣٤٥)، (١٣٥٠)، (١٣٥٢)، (١٣٥٤)، وعبدالرزَّاق في المصنف (١٢٠)، (١٢١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٤)، والبزَّار في المسند (٧٣٥)، وأبو يعلى في المسند (٤٩٩).

إلا أنَّه قال في روايتِه عند أحمد في مسنده (١٣٦٠) والبزَّار في مسنده (٧٣٥): (ومسح برأسه ثلاثاً)، وهي غيرُ محفوظةٍ عن عليٍّ، ويظهر أنَّ الحملَ فيه على زيد ابن أبي أنيسة، فإنَّه رواه عن أبي إسحاق عن أبي حية، وخالف فيه عامةَ أصحابِ أبي إسحاق السبيعي، فإنَّهم قالوا فيه (ومسح برأسه) بدون ذكر عدد، وهو ثقةٌ له أفراد[(١)]، قال عنه الإمام أحمد: صالح وليس بذاك[(٢)].

عمير بن سعيد النخعي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في مسند الشاميين (١٣٣٦)، وقال فيه: (ومسح رأسه ثلاثاً بماءٍ واحدٍ)، فهو وإن كان ثقة[(٣)] فقد خالف روايةَ الجماعة عن علي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

الحسين بن علي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائي في المجتبى (٩٥)، والكبرى (١٠١)، وعبدالرزَّاق في المصنف (١٢٣)، والبيهقي في الكبرى (٢٩٧).

عبدالرحمن ابن أبي ليلى، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١١٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٣٨).

النَّزال بن سَبُرَة، قيل له صحبة: أخرج روايتَه النَّسَائي في المجتبى (١٣٠)، والكبرى (١٣٢)، وأحمد في المسند (٥٨٣)، (١١٧٣)، (١١٧٤)، (١٣١٦)، (١٣٦٦)، والطيالسي في المسند (١٤١)، وابن خزيمة في الصحيح (١٦)، وابن حبان

---

(١) ينظر ترجمته في التهذيب (٣/ ٣٩٨).

(٢) ينظر سؤالات المروذي (١١٨).

(٣) ينظر ترجمته في التهذيب (٨/ ١٤٦).

في الـصحيح (١٠٥٧)، (١٣٤٠)، (١٣٤١)، (٥٣٢٦)، والبـزَّار في المـسند (٧٨٢)، وابن الجعد في المسند (٤٥٩)، وأبو يعلى في المسند (٣٦٧).

قـيس بـن سـعد الخـارفي، وهـو مقبـول: أخـرج روايتَـه عبـدالرزَّاق في المـصنف (١٢٢).

عبدالله بن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: أخرج روايتَـه أبـو داود في الـسنن (١١٧)، وأحمـد في المسند (٦٢٥)، وابـن خزيمـة في الـصحيح (١٥٣)، والبـزَّار في المـسند (٤٦٤)، وأبـو يعلى في المسند (٦٠٠)، والبيهقي في الكبرى (٣٥٠).

زرُّ بن حبيش، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٣٧٣٦)، والبيهقـي في الكبرى (٢٦٥).

ناجية بن كعب، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٧٨٤٩).

حصين بن جندب، وهو ثقة: أخرج روايتَه البيهقي في الكبرى (١٣٦٦).

قلت: بعضُ هؤلاء الرواة يذكرون في رواياتِهم المسحَ على الـرأس مجملاً بـدون عدد، فتُحمل رواياتُهم على الرواياتِ المبيِّنة التي جاء فيها ذكرُ المسح على الـرأس مـرةً واحدةً.

قال ابنُ عبدالهادي: وغالب الروايات عن عليٍّ أنَّه مسح مرةً واحدةً[1].

- أنَّ روايةَ زيد بن أسلم عـن عطـاء قـد أخرجهـا: أبـو داود في الـسنن (١٣٧)، والنَّـسَائي في الكـبرى (١٠٦)، والطيالـسي في المـسند (٢٧٨٢)، وابـن أبي شـيبة في المصنف (٦٤)، (٢٠٨)، وابن خزيمة في الـصحيح (١٤٨)، وابـن حبـان في الـصحيح (١٠٧٨)، (١٠٨٦)، والـشافعي في المـسند (٧٦)، وأبـو يعـلى في المـسند (٢٤٨٦)،

---

(١) ينظر تنقيح التحقيق لابن عبدالهادي (١/ ٢٠٢)، لشمس الـدين محمد بـن أحمد بـن عبدالهادي الحنبلي، تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله وعبدالعزيز بن ناصر الخباني، دار النشر: أضـواء الـسلف – الريـاض، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ – ٢٠٠٧م.

(٢٦٧٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٣٧)، (١٣٨)، والطبراني في الأوسط (٩١٨٨)، والكبير (١٠٧٥٩)، (١١٠٩١)، والبيهقي في الكبرى (٢٤٣)، (٢٥٣)، (٢٦٦)، (٣١٥)، (٣١٧)، (٣٤٢)، (٣٤٥)، (١١٢٣)، ومعرفة السنن والآثار (٦٧٨)، (٦٧٩)، واتفقت ألفاظ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائي.

- **روى هذا الحديث عن عطاء:**

نافعُ أبو هرمز، فقال فيه: (ومسح برأسه وأذنيه مرتين مرتين)، أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٢٢٧٧)، وقال تفرَّد به شيبان.

قلت شيبان بن فروخ صدوق يهم[(١)]، قال عنه أبو زرعة: صدوق، وقال أبو حاتم: قدري اضطر الناس إليه بآخرة[(٢)]، ونافع بن هرمز، قال عنه أحمد: ضعيف الحديث، ضعَّفه ابن معين، فقال ليس بشيء[(٣)]، قال ابن حبان: روى عن عطاء نسخةً موضوعةً[(٤)]، وقال ابن أبي حاتم: متروك الحديث ذاهب الحديث[(٥)].

- أنَّ روايةَ سفيان عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن عبد الله بن زيد قد أخرجها: والترمذي في السنن (٤٧)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٩٩)، والكبرى (٨٦)، وأحمد في المسند (١٦٤٥٢)، وابن أبي شيبية في المصنف (٥٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١٥٦)، (١٧٢)، والدراقطنيُّ في السنن (٢٦٧)، (٢٦٨)، والشافعي في المسند (٧٤)، والحميدي في المسند (٤٢١)، وابن الجارود في المنتقى (٧٠)، والبيهقي في الكبرى (٢٩٩)، واتفقت ألفاظ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائيِّ.

---

(١) ينظر ترجمته في التهذيب (٤/ ٣٧٥).

(٢) ينظر الجرح والتعديل (٤/ ٣٥٧).

(٣) ينظر تاريخ ابن معين (٤/ ١٨٠)، والجرح والتعديل (٨/ ٤٥٥).

(٤) ينظر المجروحين (١/ ٥٣).

(٥) ينظر الجرح والتعديل (٨/ ٤٥٥).

قال الإمام أحمد في روايته: سمعتُه من سفيان ثلاثَ مرات، قال مرةً: (مسح برأسه مرة)، وقال مرتين: (مسح برأسه مرتين) فيبدو أن سفيانَ لم يضبط هذا الحرفَ أو رجع عنه، وقال سفيان في روايةِ الترمذي: ومسح برأسه، ولم يذكر عدداً.

قلت: وهذا اضطرابٌ من سفيان؛ فيُحْتمل أنَّه لم يضبطْ هذا الحرفَ من الحديث، ويُحْتمل أنَّه اعتبرها في روايةٍ مرةً، وربما رجع في روايةٍ واعتبرها مرتين.

ونقل البيهقي عن أبي عبدالرحمن النَّسَائيِّ بعدما أخرج روايةَ سفيان قوله: وقد خالفه مالك ووهيب وسليمان بن بلال وخالد الواسطي وغيرهم، فرووه عن عمرو بن يحيى في مسح الرأس مرة، إلا أنَّه قال: أقبل وأدبر[1].

قلت: لم أقف على هذه العبارة في نسخة الدراسة، وهي تدلُّ على أنَّ ابنَ عيينة خولِف من الثقات عن عمرو بن يحيى.

- **روى هذا الحديث عن عمرو بن يحيى جماعةٌ، منهم:**

مالكُ بن أنس، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١٨٥)، ومسلم في الصحيح (٢٣٥)، وأبو داود في السنن (١١٨)، والنَّسَائي في المجتبى (٩٧)، (٩٨)، والكبرى (١٠٤)، والترمذي في السنن (٣٢)، (٤٧)، وابن ماجه في السنن (٤٣٤)، ومالك في الموطأ (٤٥)، وأحمد في المسند (١٦٣٤١)، (١٦٤٣٨)، (١٦٤٤٣)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٥)، (١٣٨)، وابن خزيمة في الصحيح (١٥٥)، (١٥٧)، (١٧٣)، وابن حبان في الصحيح (١٠٨٤)، والحميدي في المسند (٤٢١) والشافعي في المسند (٧٣)، وابن الجارود في المنتقى (٧٣)، وأبو عوانة في المستخرج (٦٥٨)، (٦٥٩)، (٦٧٨)، (٦٧٩)، وأبو نعيم في المستخرج (٥٥٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٢٨)، والبيهقي في الكبرى (٢٧٠)، ومعرفة السنن والآثار (٦٥٦)، والشاشي في المسند (١٠٨٧)، والبغوي في شرح السنة (٢٣٣)، والطوسي في

---

(١) ينظر السنن الكبرى للبيهقي (١/ ١٠٥).

المستخرج (٢٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

وهيبُ بن خالد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١٨٦)، (١٩٢)، وابن حبان في الصحيح (١٠٧٧)، وأبو عوانة في المستخرج (٦٦٣)، وأبو نعيم في المستخرج (٥٥٨)، والبيهقي في الصغرى (٩٣)، والكبرى (٢٣٠)، (٣٧٨)، ١٦٨٦)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

خالدُ بن عبدُالله الطحَّان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١٩١)، ومسلم في الصحيح (٢٣٥)، والترمذي في السنن (٢٨)، وابن ماجه في السنن (٤٠٥)، وأحمد في المسند (١٦٤٤٥)، وأبو عوانة في المستخرج (٦٦١)، وأبو نعيم في المستخرج (٥٥٦)، والبيهقي في الكبرى (٢٢٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

عبدُالعزيز بن أبي سلمة الماجشون، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١٩٧)، وأحمد في المسند (١٦٤٥٦)، وابن حبان في الصحيح (١٠٩٣)، والطبراني في الأوسط (٥٩٣٤)، والبيهقي في الكبرى (١٢٠)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

سليمانُ بن بلال، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١٩٩)، وأبو عوانة في المستخرج (٦٦٠)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

يحيى بن عبدالله بن سالم، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه أبو عوانة في المستخرج (٦٥٩)، وابن الجارود في المنتقى (٧٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٢٨).

محمدُ بن فُليح، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الدارقطنيُّ في السنن (٢٧٠).

كلُّهم خالفوا سفيانَ بن عيينة، فقالوا فيه: (ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر)، وقال وهيب في روايتِه عند البخاري: (ومسح برأسِه مرةً).

قلت: ولعلَّ سفيان تأوَّلَ الإقبال مرةً والإدبار مرةً في روايتِه المتقدمة.

ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ أصحابَ الكتبِ الستة خرَّجوا حديثَ عمرو بن يحيى من طريق مالك وخالد الطحان،ووهيب بن خالد، وأعرضوا عن روايةِ سفيان، وهذا يشعر بأنَّها مرجوحةٌ.

- أنَّ البخاريَّ ترجم بقولِه باب مسح الرأس مرةً، وخرَّج روايةَ وهيب بن خالد عن عمرو بن يحيى، أنَّه قال: (ومسح برأسه مرةً)، ومثلَه صَنَعَ أبو عوانة، وهذا يدلُّ على ترجيحهما رواياتِ المسحِ مرةً روايةً وفقهاً.

وقد نصَّ ابن عبدالبرِّ على وهْمِ ابن عيينة في روايتِه، حيث قال: رواه ابن عيينة عن عمرو بن يحيى فأخطأ فيه، فإنَّه ذكَرَ فيه مسْحَ الرأس مرتين، ولم يذكر فيه أحدٌ مرتين غيرُ ابن عيينة، وأظنَّه -والله أعلم- تأوَّل الحديثَ[(١)].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ خالد بن علقمة وزيد بن أسلم أولى بالرجحان من روايةِ ابن عيينة، وهذا الاختلاف الذي صرَّح به النَّسَائيُّ أبان عن علةٍ في روايةِ ابن عيينةِ فيما يظهرُ، إلا إذا تأوَّلنا قولَه: (ومسح برأسه مرتين) أنَّه فسَّر الإقبال مرةً والإدبار مرةً، وهو الأرجح، فيكون هذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعد من مختلف الحديث الذي يمكن الجمعُ بين رواياتِه، ولم يؤثر هذا الاختلاف على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ خالد بن علقمة وزيد بن أسلم.

---

(١) ينظر التمهيد (٢٠/ ١١٥).

(٨)[٢٤٨]: **حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِذَا قَعَدَ بَيْنَ شُعَبِهَا الْأَرْبَعِ**[١]**، ثُمَّ اجْتَهَدَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ).**

هـذا الحـديثُ أخرجـه الإمـامُ النَّسَائيُّ في سـننه، وأبـان عـن تفـرد أحـد رواتِـه بإسناده، ذلك أنه بوَّب بقوله: **باب وجوب الغُسْلِ إذا التقى الختانان**[٢]، وأخرج فيه حديثَ عيسى بـن يـونس عـن أشـعث بـن عبـدالملك عـن ابـن سـيرين عـن أبي هريـرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، ثـم قـال: **هـذا الحـديث خطـأٌ، ولا نعلـم أحـداً تـابع عيسـى بـن يـونس عليـه، والصواب: أشعث عن الحسن عـن أبي هريـرة، والحسن لم يـسمع مـن أبي هريـرة، أو لم يسمعه من أبي هريرة، قال أبو عبدالرحمن: أنا أشك.**

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بأنَّ عيسى بن يونس تفرَّد بروايتِه عن أشعث عن ابن سيرين عن أبي هريرة، بينما الرواةُ عن أشعث يروونه عنه عـن الحسن عـن أبي هريـرة، كما أنَّـه صرَّح بأنَّ الحسن لم يسمعه من أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

وصنيعُ النَّسَائيِّ هذا يشعر بإعلاله روايتي أشعث؛ لقرائنَ منها:

- تصريحُه بتفرد عيسى، وترجيحِه روايةَ أشعث عن ابن سيرين.

- أنَّه أخرج في الباب روايةَ قتادةَ عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريـرة، وكأنَّـه يعلُّ بها روايةَ أشعث عن الحسن، وأنَّ الصوابَ ذكرُ أبي رافع في الإسناد.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُٱللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفاتِ الأئمة وأقوالهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ عيسى بن يونس عن أشعث عن ابن سـيرين المخالِفـةَ قـد أخرجهـا:

---

(١) يعني يديها ورجليها على التشبيه بأغصان الشجرة، وهو كناية عن الجماع، لأنَّ القعود كذلك مظنة الجماع، فكنَّى بها عن الجماع، ينظر المصباح المنير (١/ ٣١٣)، لأحمد بن محمد بـن عـلي الفيـومي ثـم الحمـوي، أبـو العباس، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت.

(٢) ينظر السنن الكبرى (٢/ ١٧٩).

النَّسّائيُّ في المجتبى (١٩٢)، وابن عدي في الكامل (٢/ ٤٤).

- أن روايةَ أشعث عن الحسن عن أبي هريرة قد أخرجها: أحمد في المسند (١٠٠٨٣)، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٢٩٤)، (٨/ ٣٥٦)، كلاهما من طريق يحيى القطان.

قلت: ويحيى أوثقُ وأتقنُ من عيسى بن يونس، وروايتُه أرجح، لا سيما وقد وافق الرواةَ عن الحسن كما سيأتي.

- روى هذا الحديث عن الحسن عن أبي هريرة جماعةٌ، منهم:

يونس بن عبيد، وهو ثقة ثبت: أخرج روايتَه ابن أبي شيبة في المصنف (٩٣٢)، وابن عدي في الكامل (١/ ٢٩٣).

قال ابنُ عدي: وهذا الحديثُ من حديثِ شعبة عن يونس بن عبيد لا أعرفُ رواه غيرُ اليمامي، وكان ابنُ الأشعث يقول: هذا حديثي، وهو منكر بهذا الإسناد[1].

عمرو بن عبيد، وهو متهمٌ: أخرج روايتَه ابن عدي في الكامل (٦/ ١٨٢)، (٦/ ١٨٨)، (٦/ ١٨٩).

جرير بن حازم، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو يعلى في المسند: (٦٢٢٧).

السُّرِّيُّ بن يحيى، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٣٤١٠).

أربعتُهم رووه عن الحسن عن أبي هريرة، ولم يذكروا أبا رافعٍ في الإسناد.

قتادة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٢٩١)، ومسلم في الصحيح (٣٤٨)، وأبو داود في السنن (٢١٦)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٩١)، وابن ماجه في السنن (٦١٠)، وأحمد في المسند (٧١٩٨)، (٨٥٧٤)، (٩١٠٧)، (١٠٧٤٣)، (١٠٧٤٧)، وإسحاق بن راهويه في المسند (١٩)، (٢٠)، وابن أبي شيبة في المصنف

---

(١) ينظر الكامل (١/ ٢٩٣).

(٩٣١)، والطيالسي في المسند (٢٥٧١)، وابن حبان في الصحيح (١١٧٤)، (١١٧٨)، (١١٨٢)، والدارقطني في السنن (٣٩٨)، والدارمي في المسند (٧٨٨)، وأبو عوانة في المستخرج (٨٢٣)، (٨٢٤)، (٨٢٥)، (٨٢٦)، وابن الجارود في المنتقى (٩٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٢٢)، (٣٢٣)، (٣٢٤)، والطبراني في الأوسط (٣٩٧)، والبيهقي في الصغرى (١٣٢)، والكبرى (٦٧٣)، (٧٦٤)، (٧٦٥)، (٧٦٦)، ومعرفة السنن والآثار (١٣٨٧)، (١٣٨٨)، (١٣٩٨)، (١٣٩٠)، (١٣٩٠)، (١٣٩٢)، والسرَّاج في المسند (١٣٧٧)، (١٣٧٨)، (١٣٧٩)، (١٥٠٢)، (١٥٠٣)، (١٥٠٤)، (١٥٠٥)، (٢٣١٨)، والبغوي في شرح السُنَّة (٢٤١)، (٢٤٢)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

مطر الورَّاق[١]، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٣٤٨)، وإسحاق بن راهويه في المسند (١٩)، والدارقطني في السنن (٣٩٨)، وابن حبان في الصحيح (١١٧٤)، (١١٧٨)، وأبو عوانة في المستخرج (٨٢٣)، (٨٢٤)، والبيهقي في الكبرى (٧٦٤)، ومعرفة السنن والآثار (١٣٩١)، والسرَّاج في المسند (١٣٧٧)، (١٣٧٨)، (١٥٠٢)، (١٥٠٣)، (١٥٠٤)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

كلاهما يرويانه عن الحسن عن أبي رافعٍ عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وإذا نظرنا في الرواة عن الحسن، فإنَّ قتادة من أوثق أصحابِه وأعرفهم بحديثه، وقد رواه عنه موصولاً،مع تصريحه بالسماع من أبي رافع، كما في روايةِ النِّسَائيِّ، قال أبو زرعة: قتادة من أعلم أصحاب الحسن[٢]، وقال ابن حبان: جالس الحسنَ ثنتي عشرة سنة[٣].

---

(١) زاد مطر في روايته: (وإنْ لمْ يُنْزِل).

(٢) ينظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ١٣٥)، والتهذيب (٨/ ٣٥٦).

(٣) ينظر الثقات (٥/ ٣٢٢).

وعليه فروايةُ قتادة ومطر الوارَّاق أصحُّ وأرجحُ وأسندُ الروايات.

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديث ينفون سماع الحسن من أبي هريرة، منهم أيوبُ وبهزُ بن أسد، ويونسُ بن عبيد، وأحمدُ، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وابنُ المديني، والترمذيُ، والنَّسَائيُّ، والبزار، والخطيبُ، وغيرهمُ[1]، قال الدارقطني: حدثنا دعلج، قال: سمعت موسى بن هارون، يقول: سمع الحسن من أبي هريرة، إلا أنَّه لم يسمع منه عن النَّبيِّ ﷺ: إذا قعد بين شعبها الأربع، بينهما أبو رافع[2].

ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- خرَّج أصحابُ الكتبِ الستةِ روايةَ قتادة عن الحسن، وهذا يدلُّ على اعتمادهم لها، مما يشعر برجحانها، وقد خرَّجها الشيخان في الأصول.

- أنَّ مسلماً خرَّج روايةَ مطر الورَّاق مقرونةً بروايةِ قتادة، وهذا يشعر بأنَّهما محفوظتان.

- أنَّ ابنَ حبان خرَّج روايةَ قتادة في ثلاثةِ أبوابٍ من صحيحِه معتَمِداً عليها، ومثلُه صنع الدارمي في باب مسِّ الخِتانِ الختانَ، وهذا يشعر بأنَّها من أصحِّ أحاديثِ الباب.

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على ضعْفِ روايةِ عيسى بن يونس، فقال ابن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه ابن شرحبيل عن عيسى بن يونس عن أشعث عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النَّبيِّ ﷺ قال:(إذا قعد بين شعبها الأربع واجتهد، فقد وجب الغسل)، قال أبي: هذا عندي خطأ، إنَّما هو: أشعث عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، وقال أبو زرعة: لا أحفظ من حديث أشعث إلا هكذا، قلت: فيمكنك أن تقول: خطأ؟ قال: لا!، رواه قتادة عن الحسن عن أبي رافع

----

(١) ينظر المراسيل لابن أبي حاتم (١/ ٣٥).

(٢) ينظر العلل (٨٥/ ٢٥٩).

عن أبي هريرة عن النَّبيِّ ﷺ، ورواه يونس عن الحسن عن أبي هريرة عن النَّبيِّ ﷺ[1]، وقال الدارقطنيُّ: حديثُ عيسى بن يونس عن أشعث عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ غريبٌ وليس بمحفوظ عن ابن سيرين، والصحيح عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النَّبيِّ ﷺ[2].

وبذلك يتبين أن روايتي أشعث معلولاتان، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايتي أشعث، فالأولى وَهِمَ عيسى بن يونس في شيخ أشعث، والثانية لم يسمع الحسن من أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهذه العلة لم تؤثر على استدلالِ النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ قتادة عن الحسن عن أبي رافع الصحيحةِ التي خرَّجها في الباب.

---

(١) ينظر علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ٥١٩).

(٢) ينظر العلل للدارقطني (٨/ ٢٥٩)، بتصرفٍ يسيرٍ.

(٩)[٢٧١]: حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، **أنَّ فاطمة بنت أبي حُبيش كانت تُستحاض، فقال رَسُولُ الله** ﷺ: **(إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلَاةَ، فَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكِ أَثَرَ الدَّمِ وَتَوَضَّئِي، فَإِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ، وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن تفرد أحد رواتِه بزيادة حرفٍ فيه، ذلك أنه بوَّب بقوله: باب **الفصل بين دم الحيض والاستحاضة**[1]، وأخرج فيه حديثَ حمَّاد بن زيد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **لا أعلم أحداً ذكر في هذا الحديث: (وَتَوَضَّئِي) غير حماد بن زيد، وقد روى غيرُ واحدٍ عن هشام ولم يذكر فيه: (وَتَوَضَّئِي).**

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بتفرد حماد بن زيد بزيادة لفظةِ الوضوء، ومخالفتِه الرواة عن هشام.

وصنيعُ النَّسَائيِّ في الباب يدلُّ على تصحيح هذه الزيادة؛ ذلك أنَّه أورد قبلهما روايتين عن ابن شهاب عن عروة وذكر فيهما لفظةَ الوضوء، وهما مؤيدتان لروايةَ حماد.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفاتِ الأئمة وأقوالهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ حماد عن هشام قد أخرجها: مسلم في الصحيح(٣٣٣)[2]، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٢١٧)، (٣٦٤)، وأبو يعلى في المسند (٤٤٨٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٧٣٤)، والطبراني في الكبير (٨٩٢)، والبيهقي في الكبرى (١٦٢٢)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

---

(١) ينظر السنن الكبرى (١/ ١٥٩).

(٢) أخرجه بدون لفظ الوضوء، وقال فيه: وفي حديث حماد بن زيد زيادة حرف تركنا ذكره.

- تابعه على روايته جماعةٌ، منهم:

أبو معاوية الضرير، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٢٨٨)، ومسلم في الصحيح (١٢٥)، والترمذي في السنن (١٢٥)، والنَّسَائي في المجتبى (٢١٢)، (٢٥٩)، وإسحاق بن راهويه في المسند (٥٦٣)، والدارقطني في السنن (٧٨٨)، والبيهقي في الكبرى (١٦٢٤)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

قال هشام: وقال أبي: (ثُمَّ تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلاَةٍ، حَتَّى يَجِيءَ ذَلِكَ الوَقْتُ).

قلت: هذه العبارة موهِمةٌ بأنَّه من كلام عروة، لكنَّ الترمذيَ رواه ولم يجعلْه من كلامِ عروة، وصحَّحه.

قال ابنُ حجر: قولُ هشام: وقال أبي، أي عروةَ بن الزبير، ادَّعى بعضُهم أنَّ هذا معلقٌ وليس بصواب، بل هو بالإسناد المذكور عن محمد عن أبي معاوية عن هشام، وقد بيَّن ذلك الترمذي في روايته، وادَّعى آخرُ أن قولَه: (ثم توضئِي) من كلام عروة موقوفاً عليه، وفيه نظر، لأنه لو كان كلامُه لقال: ثم تتوضأ بصيغة الإخبار، فلما أتى به بصيغة الأمر شاكَلَه الأمر الذي في المرفوع وهو قوله: (فَاغْسِلِيْ)[1].

قال ابن عبدالهادي: قد ذكره الترمذيُّ كما رويناه وحكم بصحته، ثمَّ لا يمكن أن يقولَ هذا عروة من قبل نفسه، إذ لو قاله هو كان لفظُه: ثمَّ تتوضَّأ لكلِّ صلاةٍ، فلما قال: (توضَّئي) شاكل ما قبله[2].

أبو حنيفة، وهو إمامٌ ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو يوسف في الآثار (١٩٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٧٣٢)، وشرح معاني الآثار (٦٣٧)، (٦٣٨)،

---

(١) ينظر الفتح (١/ ٣٣٢)، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبدالباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبدالعزيز بن عبدالله بن باز.

(٢) ينظر تنقيح التحقيق (١/ ٢٨٣).

والطبراني في الكبير (٨٩٥).

أبو جعفر الرازي، وهو ثقة حافظٌ: أخرج روايتَه ابن الجعد في المسند (٢٩٩٩).

حماد بن سلمة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الدارمي في المسند (٨٠٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٧٣٤)، وشرح معاني الآثار (٦٤٤).

محمد بن عجلان، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٧٦٢٣).

الحجَّاج بن أرطأة، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٨٩٧)، ومسند الشاميين (٢٤٧٧).

أبو حمزة السُكري، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن حبان في الصحيح (١٣٥٤).

أبو عوانة الوضاح بن عبدالله، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن حبان في الصحيح (١٣٥٥).

وهذه المتابعات كلُّها تبيِّنُ خطأَ النَّسَائيِّ في قولِه تفرَّد به حماد بن زيد، كما أنَّها تشعر بأنَّ لفظةَ الوضوء محفوظةٌ من روايةِ هشام.

- روى هذا الحديث عن هشام جماعةٌ، ولم يذكروا لفظةَ الوضوء منهم:

خالد بن الحارث، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (٢١٩)، (٣٦٧).

عبدالله بن المبارك، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (٣٦٥).

يحيى القطان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٥٦٢٢).

سفيان بن عيينة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٣٢٠)، الحميدي في المسند (١٩٣)، والطبراني في الكبير (٨٨٩)، والبيهقي في الكبرى (١٥٥٥)، (١٥٥٦)، وهذا يدلُّ صحتِها.

مالك بن أنس، وهو ثقةٌ: رواه في الموطأ (١٠٤)، ومن طريقِه أخرجها البخاري في الصحيح (٣٠٦)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٢١٨)، (٣٦٦)، والدارقطني في السنن

(٧٨٧)، وابن حبان في الصحيح (١٣٥٠)، وأبو عوانة في المستخرج (٩٢٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٧٣٥)، وشرح معاني الآثار (٦٤٢)، والطبراني في الكبير (٨٩٠)، والبيهقي في الكبرى (١٥٤٨)، (١٥٦٥)، ومعرفة السنن والآثار (٢١٦٢)، والبغوي في شرح السنة (٣٢٤)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

زهير العنبري، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٣٣١)، وأبو داود في السنن (٢٨٢)، وابن الجعد في المسند (٢٦٧٦)، والطبراني في الكبير (٨٩٤)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

وكيع بن الجرَّاح، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٣٣٣)، والترمذي في السنن (١٢٥)، والنَّسَائي في المجتبى (٢١٢)، (٢٥٩)، وابن ماجه في السنن (٦٢١)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٣٤٤)، وإسحاق بن راهويه في المسند (٥٦٣)، والبيهقي في الكبرى (١٥٤٧)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

عبدة بن سليمان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الترمذي في السنن (١٢٥)، والنَّسَائي في المجتبى (٢١٢)، (٢٥٩)، وإسحاق بن راهويه في المسند (٥٦٣).

محمد بن المنكدر، وهو ثقةٌ: أخرج روايته أبو يوسف في الآثار (١٩٥).

معمر، وهو ثقةٌ: أخرجه روايتَه عبدالرزَّاق في المصنف (١١٦٥)، وإسحاق بن راهويه في المسند (٥٦٤).

ابن جريج، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبدالرزَّاق في المصنف (١١٦٦)، والطبراني في الكبير (٨٨٨).

سفيان الثوري، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه إسحاق بن راهويه في المسند (٥٦٥)، والطبراني في الكبير (٨٨٨).

جعفر بن عون، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الدارمي في المسند (٨٠١)، وأبو عوانة في المستخرج (٩٢٧)، وابن الجارود في المنتقى (١١٢)، والبيهقي في الكبرى

(١٥٤٧)، (١٥٤٩).

الليث بن سعد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو عوانة في المستخرج (٩٢٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٧٣٥)، وشرح معاني الآثار (٦٤٢).

عمرو بن الحارث، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو عوانة في المستخرج (٩٢٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٧٣٥)، وشرح معاني الآثار (٦٤٢).

سعيد بن عبدالرحمن الجُمحي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو عوانة في المستخرج (٩٢٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٧٣٥)، وشرح معاني الآثار (٦٤٢).

عبدالرحمن بن أبي الزِّناد، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٦٤٢).

شعبة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٨٩١).

أيوب السختياني، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٤٢٨١)، والكبير (٨٩٩).

زائدة بن قدامة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٨٩٣).

حماد بن أسامة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الدارقطني في السنن (٧٨٨)، والبيهقي في الكبرى (١٥٤٩)، (١٥٥٠).

مسلمة بن قعنب، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٨٩٦).

عبدالعزيز بن أبي حازم، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٨٩٨).

زهير بن معاوية، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البيهقي في الكبير (١٥٤٦).

جرير بن عبدالحميد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٣٣٣)، وأبو بكر بن أبي داود في مسند عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا (٣٦)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

خلف بن هشام، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٣٣٣)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

عبدالله بن نمير، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٣٣٣)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

قلت: يظهر أنَّ كلا الروايتين محفوظتان عن هشام، فرواتُها كلُّهم ثقاتٌ.

- روى هذا الحديث عروة جماعةٌ، منهم:

حبيب ابن أبي ثابت، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (٢٩٨)، وابن ماجه في السنن (٦٢٤)، وأحمد في المسند (٢٤١٤٥)، (٢٥٦٨١)، (٢٦٢٢٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٣٤٥)، وإسحاق بن راهويه في المسند (٥٦٤)، والدارقطني في السنن (٨٢١)، (٨٢٢)، (٨٢٣)، (٨٢٤)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٧٣١)، وشرح معاني الآثار (٦٣٦)، والبيهقي في الكبرى (١٦٢٥)، ومعرفة السنن والآثار (٢٢٢٥)، فوافق روايةَ حمادِ بن زيد فذكر لفظةَ الوضوء.

وهذه الرواية تشهد لروايةِ حماد بأنَّ لفظةَ الوضوء محفوظةٌ في الحديثِ.

الزهري، وهو إمامٌ ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٣٢٧)، ومسلم في الصحيح (٣٣٤)، وأبو داود في السنن (٢٨٥)، (٢٨٨)، (٢٩١)، والترمذي في السنن (١٢٩)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٢٠٢)، (٢٠٣)، (٢٠٤)، (٢٠٥)، (٢٠٦)، (٢١٦)، (٣٥٠)، (٣٥١)، (٣٦٣)، والكبرى (٢٠٥)، (٢٠٨)، (٢٠٩)، (٢١٠)، (٢١١)، وابن ماجه في السنن (٦٢٦)، وأحمد في المسند (٢٤٥٢٣)، (٢٤٥٣٨)، (٢٥٠٩٥)، (٢٦٠٠٥)، وإسحاق بن راهويه في المسند (٥٦٧)، (٥٦٨)، والطيالسي في المسند (١٥٤٢)، والدارمي في السنن (٧٩٥)، (٨٠٢)، (٨٠٥)، (٨١٠)، وابن حبان في الصحيح (١٣٥٢)، (١٣٥٣)، والحاكم في المستدرك (٦١٦)، (٦١٧)، (٦٩٠٧)، وأبو يعلى في المسند (٤٤٠٥)، وأبو عوانة في المستخرج (٩٣٠)، (٩٣١)، (٩٣٢)، (٩٣٣)، (٩٣٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٧٣٩)، (٢٧٤٠)، (٢٧٤١)، (٢٧٤٢)، وشرح معاني الآثار (٦٢١)، (٦٢٢)، (٦٢٣)، والبيهقي في الكبرى (٨٠٣)، (٨٠٤)، و(١٥٥٧)، (١٥٥٨)، (١٥٧٢)، (١٦٣٧)، (١٦٣٩)،

(١٦٤٢)، ومعرفة السنن والآثار (٢١٧٦)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

عِراك بن مالك، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٣٣٤)، وأبو داود في السنن (٢٧٩)، (٢٨٥)، (٢٨٨)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٢٠٧)، (٣٥٢)، والكبرى (٢٠٦)، وأحمد في المسند (٢٥٨٥٩)، وأبو عوانة في المستخرج (٩٣٧)، (٩٣٨)، (٩٣٩)، وابن الجارود في المنتقى (١١٤)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٧٢٩)، والبيهقي في الصغير (١٦١)، والكبرى (١٥٦٧)، (١٥٧٠)، (١٥٧١)، (١٦٤٣)، ومعرفة السنن والآثار (٢١٨٠)، (٢١٨١)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

أبو الزِّناد عبدالله بن ذكوان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٦٤٣).

ثلاثتُهم لم يذكروا فيه لفظةَ الوضوء.

ومن خلال التأمل في مواضعِ تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ البخاريَّ خرَّج روايةَ أبي معاوية وهي موافقةٌ لرواية حماد، وهذا يدلُّ على أنَّ زيادةَ لفظةِ الوضوء صحيحةٌ.

- أنَّ البخاريَّ والترمذيَّ خرَّجا الروايتين عن هشامٍ بذكر الوضوء وبدونه، وهذا يدلُّ على أنَّ لفظةَ الوضوء من الزيادات التي حفظِها بعضُ الرواة، فهي محفوظةٌ مقبولةٌ.

- أنَّ أبا داود والنَّسَائيَّ وابنَ ماجه خرَّجوا الروايتين بذكر الوضوء وبدونه من غير طريق هشام، وهو ما يشعر بأنَّ لفظةَ الوضوء محفوظةٌ في الحديثِ، إذ أنَّ من زاد فيه الوضوءَ وجب قبول زيادتِه.

- أنَّ ابنَ حبان خرَّج روايةَ أبي حمزة السُّكري المتابِعةَ لرواية حماد، وترجم لها بما يؤيد صحةِ زيادةِ الوضوء، وأنَّ العملَ عليها، فقال: ذكرُ الأمرِ للمستحاضة بتجديد الوضوء عند كلِّ صلاةٍ.

- أنَّ ابنَ حبانَ خرَّج رواية الوضاح بن عبدالله المتابِعةِ لرواية حماد، وترجم لها بقولِه: ذكرُ الخبرِ المدحض قولَ من زعم أنَّ هذه اللفظةَ تفرَّد بها أبو حمزة وأبو حنيفة، وهذا يشعر بأنَّ زيادةَ الوضوء محفوظةٌ من رواية هشام عن أبيه.

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على ضعفِ هذه الزيادة، فقال البيهقي: وقد رُوِيَ في حديثِ حماد زيادةُ الوضوء لكل صلاةٍ وليست بمحفوظة[1]، وقال ابن رجب الحنبلي بعدما ذَكَرَ رواياتِ الحديث عن هشام بذكر الوضوء، وقال عقبها: والصوابُ أنَّ لفظةَ (الوضوء) مدرجةٌ في الحديث من قول عروة[2].

قلت: وقد عرفتَ مما تقدَّم في روايةِ الترمذي وكلامِ ابنِ حجر وابن عبدالهادي ضعفَ هذا القول.

وبذلك يتبين أن روايةَ حماد بن زيد صحيحةٌ، وهذا التصرفُ من النَّسَائيِّ ببيان تفردِ راوي الحديث بزيادة لفظةٍ فيه أبان عن علةٍ غير قادحةٍ في الحديث؛ ذلك أنَّ روايةَ حماد من زيادات الثقات، ولم يؤثر هذا التصرفُ على روايةِ الزهري عن عروة في الباب، إذ المراد منها ترجيحُ روايةِ حماد بن زيد والاستدلالُ بها لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بأحاديثِ الباب.

---

(١) ينظر السنن الكبرى (١/ ٤٨٥).

(٢) ينظر فتح الباري (٢/ ٧٠-٧١-٧٣)، زين الدين عبدالرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، تحقيق مجموعة محققين، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦م.

(١٠)[....]: **حديث أمِّ سلمة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا، قال رَسُولُ الله ﷺ: (إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلَاةَ، فَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكِ أَثَرَ الدَّمِ وَتَوَضَّئِي).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن انقطاعٍ في إسناده، ذلك أنَّه بوَّب بقوله: **باب الفصل بين دم الحيض والاستحاضة**[1]، ثم أخرج فيه حديث عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا في المستحاضة من عدَّةِ طرقٍ، ثم أشار في الباب إلى حديثِ سليمان بن يسار عن أمِّ سلمة، ولم يخرَّج متنَه، حيث قال: **وحديثُ سليمان عن أمِّ سلمة لم يسمعه من أمِّ سلمة بينهما رجل.**

وصنيعُ النَّسَائيَّ هذا يدلُّ على إعلالِه حديثَ سليمان؛ لقرائن منها:

- أنَّ أشار إلى إسناد روايةِ سليمان بن يسار، ولم يخرِّج متنَه، وهذا يشعر بأنَّه يضعِّفُه، ولا يرى ثبوتَه.

- أنَّه بيَّن انقطاعَه، والمنقطع ضعيفٌ عند علماء الحديث.

هذا ما ظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ رَحِمَهُٱللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفاتِ الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي:

- روى هذا الحديث عن سليمان بن يسار: نافعٌ، وأيوبُ، وقتادةُ، واختلفوا عليه:

- رواه عن نافع مولى ابنِ عمر جماعةٌ، منهم:

مالك، وهو ثقةٌ: رواها في الموطأ (٥١)، ومن طريقِه أخرجها أبو داود في السنن (٢٧٤)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٢٠٨)، (٣٥٥)، وأحمد في المسند (٢٦٧١٦)، وعبدالرزَّاق في المصنف (١١٨٢)، وإسحاق بن راهويه في المسند (١٨٤٥)،

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ١٩٥).

والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٧٢٠)، (٢٧٢١)، والبغوي في شرح السنة (٣٢٥)، والطبراني في الكبير (٥٨٣)، (٩١٨)، والبيهقي في الكبرى (١٥٧٦)، ومعرفة السنن والآثار (٢١٧٠)، (١٥١٩٩).

جرير بن حازم، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٧٢٤).

الحجاج بن أرطأة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٥٧٧).

ثلاثتُهم يروونه عن سليمان عن أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

موسى بن عقبة وهو ثقةٌ، واختُلِفَ عليه، فرواه موسى بن طارق، وهو ثقةٌ عنه عن سليمان بن يسار عن أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أخرج روايتَه إسحاق بن راهويه في المسند (١٨٤٥)، والبيهقي في الكبرى (١٥٨٢).

وخالفه إبراهيم بن طهمان، وهو ثقةٌ: فرواه عن موسى بن عقبة عن سليمان عن مرجانه عن أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أخرج روايتَه البيهقي في الكبرى (١٥٨٢)، ومعرفة السنن والآثار (٢١٧٥).

عبيد الله بن عمر، وهو ثقةٌ: واختُلِفَ عليه، فرواه حماد بن أسامة وعبدة بن سليمان والمعتمر بن سليمان عنه عن سليمان عن أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أخرج رواياتِهم: النَّسَائيُّ في المجتبى (٣٥٤)، وابن ماجه في السنن (٦٢٣)، وأحمد في المسند (٢٦٥١٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٣٤٦) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٧٢٢)، والطبراني في الكبير (٥٧٨)، (٩١٧)، والدارقطني في السنن (٨٤٣).

وخالفهم أنس بن عياض، وهو ثقةٌ، فرواه عن عبيد الله بن عمر عن سليمان عن رجل عن أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أخرج روايتَه أبو داود في السنن (٢٧٦).

الليث بن سعد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (٢٧٥)، والدارمي في المسند (٨٠٧)، والبيهقي في الكبرى (١٥٧٧)، ومعرفة السنن والآثار (٢١٧٢).

صخر بن جويريه، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (٢٧٧)، والدارقطني في السنن (٨٤٤)، وابن الجارود في المنتقى (١١٣)، والبيهقي في الكبرى (١٥٧٠)، ومعرفة السنن والآثار (٢١٧٣).

جويرية بن أسماء، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه أبو يعلى في المسند (٦٨٩٤)، والبيهقي في الكبرى (١٥٨١)، ومعرفة السنن والآثار (٢١٧٤).

إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البيهقي في الكبرى (١٥٧٩).

أربعتُهم يروونه عن سليمان عن رجلٍ عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ورواياتُهم موافقةٌ لروايةِ إبراهيم بن طهمان وأنس بن عياض.

- **روى هذا الحديث عن أيوب جماعةٌ، منهم:**

وهيب بن خالد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (٢٧٨)، وأحمد في المسند (٢٦٧٤٠)، والدارقطني في السنن (٧٩٣)، والحميدي في المسند (٣٠٤)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٧٢٣)، والطبراني في الكبير (٥٧٥)، (٩١٩)، (٧٩٤)، والبيهقي في الكبرى (١٥٨٣).

سفيان بن عيينة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البيهقي في معرفة السنن والآثار (١٥١٩٨).

كلاهما يرويانه عنه عن سليمان عن أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

- **أخرج روايةَ قتادة:** الطبراني في الكبير (٥٧٦) عن سليمان عن أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ أبا داود خرَّج في السنن روايةَ مالك عن نافع ثم خرَّج بعدها روايةَ أنس بن عياض والليث وصخر بن جويرية بزيادةِ رجلٍ بين سليمان وأمِّ سلمة، وهذا يشعر

بإعلالِه روايةَ مالك، وترجيحِه عدمَ سماع سليمان من أمِّ سلمة.

- أنَّ البيهقي خرَّج روايةَ مالك في السنن الكبرى ومعرفة السنن والآثار وأعلَّها بعدم سماعِ سليمان عن أمِّ سلمة، وخرَّج الرواياتِ التي فيها ذِكْرُ الواسطةِ بين سليمان وأمِّ سلمة مرجِّحاً إياها.

وقد وجدت بعض أئمة الحديث ينصون على عدمِ سماع سليمان من أمِّ سلمة، فقال البيهقيُ: هذا الحديث أودعه مالك بن أنس الموطأ، وأخرجه أبو داود في كتاب السنن إلا أنَّ سليمان بن يسار لم يسمعه من أم سلمة[1]، وقال ابن عبدالبر: رواه مالك في الموطأ عن نافع عن أمِّ سلمة، وخالفه الليث وغيرُه فرواه عن نافع عن سليمان عن رجل عنها، وهو الصواب[2]، وقال الطحاوي: هو حديثٌ فاسدٌ الإسناد لم يسمعه سليمان من أم سلمة، إنَّما حدَّثه عنها به رجل مجهول[3]، وقال أبو إسحاق الحربي: حديث سليمان بن يسار عن أمِّ سلمة لم يسمعه منها بينهما رجلٌ مجهولٌ لم يسم[4].

وبذلك يتبين أن روايةَ سليمان بن يسار معلولةٌ، وهذا التصرفُ من النَّسائيِّ ببيان عدم سماع الراوي أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ سليمان بن يسار، فسليمان لم يسمعْه من أمِّ سلمة كما صرح به النَّسَائيُّ، وهذه العلةُ لم تؤثر على حديثِ عائشة في الباب، إذ المراد منه الاستدلالُ به لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديثِ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

---

(١) ينظر السنن الكبرى (١/ ٤٣٩)، ومعرفة السنن والآثار (٢/ ١٥١).

(٢) ينظر التمهيد (١٦/ ٦١)، لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبدالكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، عام النشر: ١٣٨٧هـ.

(٣) نقله عنه ابن معلطاي في شرحه على ابن ماجه الموسوم بـ(الإعلام بسنته عليه السلام)، ينظر (١/ ٨٣٦).

(٤) نقله عنه مغْلَطاي الحنفي في إكمال تهذيب الكمال (٦/ ١٠٤).

(١١)[٣٦٤]: حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: (قَدِمَ أَعْرَابٌ مِنْ عُرَيْنَةَ إِلَى نَبِيِّ الله ﷺ، فَأَسْلِمُوا فَاجْتَوَوا [(١)] الْمَدِينَةَ حَتَّى اصْفَرَّتْ أَلْوَانُهُمْ وَعَظُمَتْ بُطُونُهُمْ، فَبَعَثَ بِهِمْ نَبِيُّ الله ﷺ إِلَى لِقَاحٍ [(٢)] لَهُ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، حَتَّى صَحُّوا فَقَتَلُوا رُعَاتَهَا وَاسْتَاقُوا الْإِبِلَ، فَبَعَثَ نَبِيُّ الله ﷺ فِي طَلَبِهِمْ، فَأُتِيَ بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ) الحديث.

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن تفرد أحد رواتِه بإسناده، ذلك أنَّه بوَّب بقوله: **باب بول ما يؤكل لحمه يصيب الثوب**[(٣)]، ثم أخرج حديثَ طلحة بن مصرِّف عن يحيى بن سعيد عن أنس بن مالك، ثم قال: **لا نعلم أحداً قال: عن يحيى بن سعيد عن أنس بن مالك في هذا الحديث غيرُ طلحة بن مصرف، والصواب عندنا والله أعلم عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب. مرسل.**

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بتفرد طلحة بن مصرِّف بروايتِه عن يحيى بن سعيد عن أنس بن مالك موصولاً، بينما رواه أصحابُ يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب مرسلاً.

وقد رجَّح النَّسَائيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ روايةَ من رواه عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب مرسلاً.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفاتِ الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ طلحة بن مصرِّف عن يحيى المخالفةَ قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (٣٠٦)، (٤٠٣٥)، وابن حبان في الصحيح (١٣٨٦)، وأبو عوانة

---

(١) أي أصابهم الجوى، وهو المرض وداء الجوف إذا تطاول، وذلك إذا لم يوافقهم هواؤها واستوخموها، ينظر لسان العرب (١٤/ ١٥٨)، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، الناشر: دار صادر -بيروت-، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.

(٢) اللقاح: الناقة التي لها لبنٌ، ينظر المصباح المنير (٢/ ٥٥٦).

(٣) ينظر السنن الكبرى (١/ ١٨٦).

في المستخرج (٦١٠٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار(١٧٩٧)، والطبراني في الأوسط (١٧٣٤).

- روى هذا الحديث عن يحيى بن سعيد مرسلاً جماعةٌ، منهم:

يحيى بن أيوب، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (٤٠٣٦).

معاوية بن صالح، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (٤٠٣٦).

الليث بن سعد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الدارقطني في العلل (١٢/ ٢٢٣).

قلت: واتفاق هؤلاء الثقات مقدَّم على تفردِ طلحةَ وإن كان ثقةً، فإنَّه لم يُتَابَعْ على روايتِه، ويحتمل أن يكون الوهْمُ فيه من زيد بن أبي أُنيسة الراوي عنه، فإنَّه له أفراد[1].

ومن خلال التأمل في مواضعِ تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ النَّسَائيَّ خرَّج روايتي يحيى بن أيوب ومعاوية بن صالح في مقابل رواية طلحة في باب تأويل قول الله عز وجل ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِ﴾[2] **وفيمن نزلت**، وهذا يشعر برجحان روايةِ الإرسال.

- أنَّ النَّسَائيّ خرَّجها في المجتبى وأعلَّها كذلك.

وقد نصَّ الدارقطنيُّ على ترجيحِ روايةِ يحيى ومعاوية، حيث قال: اختُلِفَ فيه على يحيى بن سعيد، فرواه طلحةُ بن مصرف عن يحيى بن سعيد عن أنس، وخالفه الليث بن سعد ويحيى بن أيوب ومعاوية بن صالح، فرووه عن يحيى بن سعيد عن

---

(١) ينظر ترجمتُه في تهذيب التهذيب (٣/ ٣٩٨).

(٢) سورة المائدة آية: ٣٣.

سعيد بن المسيب مرسلاً، وهو أشبه بالصواب[1].

وبذلك يتبين أن روايةَ طلحة معلولةٌ برواية يحيى بن أيوب ومعاوية بن صالح المرسلة، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الاتصال والانقطاع أبان عن علةٍ قادحةٍ في رواية طلحة، فيُحتملُ أنَّ طلحةَ وهِمَ فيه فوصلَ الحديث، ويحتمل أنَّ يكون الوَهْمُ فيه من زيد بن أبي أنيسة الراوي عنه، وهذه العلةُ لم تؤثر على روايةِ قتادة عن أنس بن مالك في الباب، إذ المراد منها الاستدلالُ بها لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

---

(١) ينظر العلل (١٢/ ٢٢٣)، بتصرفٍ يسيرٍ.

(١٢)، (١٣) [**الأحاديث من ٣٦٩ إلى ٣٧٦**]: **حديث عمّار بن ياسر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، **قال**:

(عَرَّسَ[1] رَسُولُ الله ﷺ بِأَوَّلَاتِ الْجَيْشِ وَمَعَهُ عَائِشَةُ، فَانْقَطَعَ عِقْدَهَا مِنْ جَزْعِ ظِفَارٍ فَحُبِسَ النَّاسُ ابْتِغَاءَ عِقْدِهَا، حَتَّى أَضَاءَ الْفَجْرُ، وَلَيْسَ مَعَ النَّاسِ مَاءٌ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: حَبَسْتِ النَّاسَ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَنْزَلَ اللهُ رُخْصَةَ التَّطَهُّرِ بِالصَّعِيدِ الطَّيِّبِ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فَضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْأَرْضَ، ثُمَّ رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ وَلَمْ يَقْبِضُوا مِنَ التُّرَابِ شَيْئًا، فَمَسَحُوا بِهَا وُجُوهَهُمْ وَأَيْدِيَهِمْ إِلَى الْمَنَاكِبِ، وَمِنْ بُطُونِ أَيْدِيهِمْ إِلَى الْآبَاطِ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتِه، ذلك أنه بوَّب بقوله: **باب التيمم في السفر**[2]، ثم ابتدأ بذِكْرِ الاختلاف، فقال: **ذكر الاختلاف على عمّار بن ياسر في كيفيته**، ثم أخرج حديثَ صالح بن كيسان عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس عن عمار بن ياسر، ثم قال: **خالفه مالك بن أنس، رواه عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن أبيه عن عمار**، ثم بوَّب بقوله **باب كيف التيمم**، وأخرج حديثَ مالك عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله عن أبيه عن عمار بن ياسر، ثم قال: **كلاهما محفوظ**، ثم قال: **نوع آخر**، وأخرج حديث سفيان عن سلمة عن أبي مالك وعبدالله بن عبدالرحمن عن عبدالرحمن بن أبزى عن عمار، ثم أتبعَه حديثَ شعبة عن سلمة عن ذرٍّ عن ابن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه عن عمار، ثم قال: **نوعٌ آخر**، وأخرج حديثَ شعبة عن الحكم عن ذرٍّ عن ابن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه عن عمار، ثم قال: **نوعٌ آخر**، وأخرج حديثَ شعبة عن الحكم وسلمة عن ذرٍّ عن ابن عبدالرحمن عن أبيه عن عمار، ثم ختم بحديث قتادة عن عزرة عن

---

(١) يُقَال عرَّس وأعرس إِذا نزل فِي آخر اللَّيْل، وَمِنْه الإعراس بِالْمَرْأَةِ، ينظر الفائق في غريب الحديث (٢/ ٤٠٩) لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، تحقيق: علي محمد البجاوي -محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار المعرفة -لبنان-، الطبعة: الثانية.

(٢) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٢٥٤).

سعيد بن عبدالرحمن عن أبيه عن عمار رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وبعد التأمل في الروايات المتقدمة وجدت الاختلافَ في إسناد الحديث ومتنه، فأما الاختلاف في الإسناد، فقد اختلف صالح بن كيسان ومالك في شيخ عبيد الله بن عبدالله بن عتبة، فأما صالحٌ فقال فيه: عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وأما مالك فقال فيه: عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله عن أبيه.

وقد رجَّح النَّسَائيُّ بأنَّ كلا الإسنادين محفوظان.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفاتِ الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ صالح بن كيسان عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس قد أخرجها: أبو داود في السنن (٣٢٠)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٣١٤)، وأحمد في المسند (١٨٣٢٢)، (١٨٣٢٣)، وأبو يعلى في المسند (١٦٢٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٦٦١)، (٦٦٧)، وابن الجارود في المنتقى (١٢١)، والبيهقي في الكبرى (١٠٠٣)، ومعرفة السنن والآثار (١٥٧١).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

محمد بن إسحاق، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه البزَّار في المسند (١٣٨٣)، (١٣٨٤)، وأبو يعلى في المسند (١٦٣٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٦٦١)، والبيهقي في الكبرى (١٠٠٣).

عبدالرحمن بن إسحاق، وهو ضعيفٌ: أخرج روايتَه أبو يعلى في المسند (١٦٠٩)، (١٦٥٢).

- أنَّ روايةَ مالك عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله عن أبيه قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (٣١٥)، وابن حبان في الصحيح (١٣١٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٦٦٣)، (٦٦٤)، والشاشي في المسند (١٠٤٢)، والبيهقي في الكبرى (١٠٠٢).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

عمرو بن دينار، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن ماجه في السنن (٥٦٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٦٦٥).

سفيان بن عيينة[١]، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن ماجه في السنن (٥٦٦)، والحميدي في المسند (١٤٣)، والبزَّار في المسند (١٤٠٣)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٧٨)، والبيهقي في الكبرى (٦٥٥)[٢]، ومعرفة السنن والآثار (١٥٦١).

أبو أويس عبدالله المدني، وهو ثقة: أخرج روايتَه أبو يعلى في المسند (١٦٣١).

وبالنظر في الرواة فإنَّ صالح بن كيسان ثقة ثبت[٣]، وثقه أبو حاتم وابن معين، وقال أحمد: بخٍ بخٍ[٤]، وقال يحيى بن معين: ليس به بأس في الزهري[٥]، وقد تابعه محمد بن إسحاق وعبدالرحمن بن إسحاق وكلاهما صدوق[٦]، وأما مالك فهو رأس المتقنين وكبير المتثبتين[٧]، وقد تابعه سفيان بن عيينة وعمرو بن دينار وهما ثقتان إمامان[٨]، وكذلك أبو أويس إلا أنَّه يهم، ويقال إنَّ سماعَه من الزهري شبيه

----

(١) قال أبو داود: وشك فيه ابن عيينة، قال مرةً: عن عبيد الله عن أبيه أو عن عبيد الله عن ابن عباس، ومرةً قال: عن أبيه، ومرةً قال: عن ابن عباس، ينظر السنن (١/ ٨٦)، قلت: لم أقف على هذه الروايات في مصادر الدراسة.

(٢) روى هذا الحديث بسنده، وحكى عن إسماعيل بن أمية: انكار الزهري له بعدما حدَّث به، ينظر السنن (١/ ٢١٧).

(٣) ينظر تراجمهم في التهذيب (٤/ ٣٩٩).

(٤) ينظر الجرح والتعديل (٤/ ٤١١)، وتاريخ ابن معين (١/ ٤٢).

(٥) ينظر تاريخ ابن معين (٣/ ٢٠٥).

(٦) ينظر ترجمتها في التهذيب (٦/ ١٣٩).

(٧) ينظر المصدر السابق (١٠/ ٨).

(٨) ينظر ترجمتها في التهذيب (١٠/ ١٢٠)، (٨/ ٣٠).

بسماع مالك[1].

وعليه فإنَّ من وافقَ مالكاً أضبطُ وأحفظُ وأوثقُ ممن وافق صالحاً، مما يشعر برجحانِ رواياتِهم.

ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ أبا داود والنَّسَائيَّ خرَّجا الروايتين في سننِهما وسكتا عنهما، مما يرجِّح صحتَهما، وعدمِ اختلافهما.

- أنَّ ابنَ ماجه خرَّج روايةَ سفيان المتابِعةَ لروايةِ مالك، مما يشعر بترجيحه رواية مالك.

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على ترجيح رواية مالك، فقال ابن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه صالح بن كيسان وعبدالرحمن بن إسحاق عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس عن عمار عن النَّبيِّ ﷺ في التيمم؟، فقالا: هذا خطأ، رواه مالك وابن عيينة عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن أبيه عن عمار، وهو الصحيح[2].

وبذلك يتبين أنَّ كلا الروايتين محفوظتان لوجود متابعاتٍ لها، وروايةُ مالك أولى بالصواب، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راوٍ براوٍ أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، ولم يؤثر هذا الاختلاف على روايةِ عبدالرحمن بن أبزى عن عمار في الباب، إذ المراد منها الاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ بحديث عبدالرحمن بن أبزى كما سيأتي.

وأما الإختلاف في متن الحديث، فقد وجدت الاختلافَ في قولِ الزهري: (فمسحوا بها وجوههم وأيديهم إلى المناكب)، وقولِ الثوري عن سلمة: (ثم مسح

---

(١) ينظر المصدر السابق (٥/ ٢٨١).

(٢) ينظر العلل (١/ ٤٨٨-٤٨٩).

وجهه وبعض ذراعيه)، وقولِ شعبة عن سلمة: (فمسح بهما وجهه وكفيه)، وقولِ الحكم عن زرٍّ: (ومسح بهما وجهه وكفيه مرةً واحدةً)، وقولِ قتادة عن عزرة: (أمر بالتيمم للوجه والكفين).

وصنيعُ النَّسَائيِّ هذا يدل على ترجيحِ روايةِ من قال فيه: الكفين، ذلك أنَّه خرَّج ثلاثَ رواياتٍ بذكر الكفين فقط في مقابل روايةِ الزهري بذكر اليدين إلى المناكب، وروايةِ الثوري عن سلمة بذكر الذراعين أو المرفقين على الشك، وهذا مشعر بأنَّه يرجِّحُ روايةَ الكفين.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وبعد تخريج الحديثِ والنظر في تصرفاتِ الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي:

أنَّ روايةَ الزهري المخالفة قد أخرجها: أبو داود في السنن (٣٢٠)، (٣١٨)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٣١٤)، (٣١٥)، وابن ماجه في السنن (٥٦٥)، (٥٦٦)، (٥٧١)، وأحمد في المسند (١٨٣٢٢)، (١٨٣٢٣)، (١٨٨٨٨)، (١٨٨٩١)، (١٨٨٩٣)، وابن أبي شيبة في المسند (٤٤٩)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٨٢٧)، والطيالسي في المسند (٦٧٢)، وابن حبان في الصحيح (١٣١٠)، والحميدي في المسند (١٤٣)، وأبو يعلى في المسند (١٦٠٩)، (١٦٢٩)، (١٦٣٠)، (١٦٣١)، (١٦٣٢)، (١٦٣٣)، (١٦٥٢)، والبزَّار في المسند (١٣٨٣)، (١٣٨٤)، (١٤٠٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٦٦١)، (٦٦٣)، (٦٦٤)، (٦٦٥)، (٦٦٦)، (٦٦٧)، وابن الجارود في المنتقى (١٢١)، والبيهقي في الكبرى (٦٥٥)، (١٠٠١)، (١٠٠٢)، (١٠٠٣)، ومعرفة السنن والآثار (١٥٧١)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ روايةِ النَّسَائي.

قال أبو داود: زاد محمد بن يحيى أنَّه قال: قال ابن شهاب في حديثه: ولا يعتبِر به

الناس[1]، قلت: أي لا يعتبرون بهذا الحديث، ولا يعملون به.

قال سفيانُ حضرت إسماعيلَ بن أمية أتى الزهري، فقال: يا أبا بكر إنَّ الناسَ ينكرون عليك حديثين، قال: وما هما؟ فقال: تيممنا مع رسول الله ﷺ إلى المناكب، فقال الزهري: أخبرنيه عبيد الله بن عبدالله عن أبيه عن عمار، قال: تيممنا مع رسول الله ﷺ إلى المناكب، فكأنَّ الزهريَّ كفَّ عنه كالمنكِر له أو أنكره[2].

- أنَّ روايةَ الثوري عن سلمة المخالِفه قد أخرجها: أبو داود في السنن (٣٢٢)، (٣٢٣)، (٣٢٤)، (٣٢٥)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٣١٦)، وأحمد في المسند (١٨٨٨٢)، وأبو عوانة في المستخرج (٨٨٠)، (٨٨١)، (٨٨٤)، وأبو نعيم في المستخرج (١٧٤٥)، وأبو يعلى في المسند (١٦٠٦)، والبزَّار في المسند (١٣٨٦)، (١٣٨٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٦٧٥)، (٦٧٦)، والبيهقي في الكبرى (١٠٠٩)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائي.

- أنَّ روايةَ شعبة عن سلمة قد أخرجها: أبو داود في السنن (٣٢٤)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٣١٢)، (٣١٦)، (٣١٩)، وأحمد في المسند (١٨٣٣٣)، والطيالسي في المسند (٦٧٤)، والشاشي في المسند (١٠٣٢)، والبيهقي في الكبرى (١٠٠٦)، (١٠٠٧)، (١٠٠٨)، ومعرفة السنن والآثار (١٥٨٣)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائي.

قال شعبة: شكَّ سلمة، فلم يدر إلى الكفين أو إلى المرفقين، رواه محمد بن جعفر غندر عن شعبة عن سلمة، هكذا، وقال: لا أدري فيه إلى المرفقين يعني أو إلى الكفين[3]، قال شعبة: كان سلمة يقول: الكفين والوجه والذراعين، فقال له منصور:

---

(١) ينظر سنن أبي داود (١/ ٨٦).

(٢) ينظر السنن الكبرى (١/ ٢١٧)، (١/ ٣٢١).

(٣) نقله البيهقي في السنن الكبرى (١/ ٢٣٣).

ما تقول؟، فإنَّه لا يذكر الذراعين أحدٌ غيرُك، فشك سلمة فقال: لا أدري ذكر الذراعين أم لا[1].

وهذا مما يدلُّ على أنَّ الاضطرابَ فيه من سلمة بن كهيل، لكن قد تابع شعبة في روايتِه عن سلمة الأعمشُ، أخرج روايتَه أبو داود في السنن (٣٢٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٦٧٨)، (٣٦٢٩٢)، وابنُ خزيمة في الصحيح (٢٦٩)، والدارقطني في السنن (٧٠٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٦٧٢)، (٦٧٤)، والشاشي في المسند (١٠٢٧)، (١٠٢٨)، وهو ما يؤيد أنَّ المحفوظَ من حديثِه ذكرُ الكفين، فإنَّه موافقٌ لروايةِ الحكم وقتادة.

- أنَّ روايةَ الحكم عن ذرٍّ قد أخرجها: البخاري في الصحيح (٣٣٨)، (٣٣٩)، (٣٤١)، (٣٤٢)، (٣٤٣)، ومسلم في الصحيح (٣٦٨)، وأبو داود في السنن (٣٢٦)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٣١٧)، (٣١٩)، وابن ماجه في السنن (٥٦٩)، وأحمد في المسند (١٨٣٣٢)، (١٨٨٨٧)، والطيالسي في المسند (٦٧٣)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٦٦)، (٢٦٨)، وأبو عوانة في المستخرج (٨٨٢)، (٨٨٥)، (٨٨٦)، والدارقطني في السنن (٦٩٩)، (٧٠٠)، وأبو يعلى في المسند (١٦٠٧)، والبزَّار في المسند (١٣٨٥)، وابن الجارود في المنتقى (١٢٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٦٧٠)، (٦٧٣)، والشاشي في المسند (١٠٢٩)، (١٠٣١)، (١٠٣٣)، (١٠٣٤)، (١٠٣٨)، (١٠٣٩)، والبيهقي في الكبرى (١٠٠٤)، (١٠٠٥)، (١٠٢٧)، ومعرفة السنن والآثار (١٥٧٨)، (١٥٨٠)، وأبو عوانة في المستخرج (٨٨٣)، (٨٨٧)، وابن حبان في الصحيح (١٢٦٧)، (١٣٠٦)، (١٣٠٩)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائي، وهذا يدلُ على صحتِها.

- أنَّ روايةَ قتادة عن عزرة قد أخرجها: أبو داود في السنن (٣٢٧)، والترمذي

---

(١) ينظر المجتبى (١/ ١٧٠).

في السنن (١٤٤)، وأحمد في المسند (١٨٣١٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٦٨٦)، (٣٦٢٩٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٦٧)، وابن حبان في الصحيح (١٣٠٣)، (١٣٠٨)، والدارقطني في السنن (٦٩٦)، (٦٩٧)،والدارمي في السنن (٧٧٢)، والحميدي في المسند (٤٣٥)، والبزَّار في المسند (١٣٨٩)، وأبو يعلى في المسند (١٦٠٧)، (١٦٣٨)، وابن الجارود في المنتقى (١٢٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٦٦٩)، والشاشي في المسند (١٠٣٦)، (١٠٣٧)، والطبراني في الأوسط (٥٤٢)، والبيهقي في الصغرى (٢٣٠)، والكبرى (١٠١٠)، ومعرفة السنن والآثار (١٥٨٥)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائي.

ومن خلال التأمل في مواضعِ تخريجِ الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ الشيخين خرَّجا روايةَ الحكم في الأصول، وأعرضا عن روايةِ الزهري وسلمة، وهذا يدلُّ على ترجحيها.

- أنَّ البخاري خرَّج روايةَ الحكم عن ذرٍّ في: باب التيمم للوجه والكفين، واعتمدها فيه، وهذا ترجيحٌ صريحٌ لروايةِ الكفين روايةً وفقهاً.

- أنَّ الترمذي اعتمد روايةَ قتادة عن عزرة وصحَّحها، ولم يخرِّج في الباب غيرَها، وهذا مشعرٌ بترجيحها على سائر الرواياتِ عن عمار.

- أنَّ أبا داود خرَّج روايةَ الزهري، وروى عن محمد بن يحيى عن الزهري قولَه: (ولا يعتبر به الناس)، وهذه إشارةٌ إلى إعلالِها، كما أنَّه قد خرَّج بعدها رواياتِ الحكم وقتادة وهي مخالِفةٌ لها، وهذا تلميحٌ بإعلالها أيضاً.

- أنَّ ابنَ خزيمة خرَّج روايةَ الحكم عن ذرٍّ، وبوَّب لها بقولِه: باب ذكر الدليل على أنَّ التيممَ ضربةٌ واحدةٌ للوجه والكفين لا ضربتان، وكذا فعل تلميذُه ابنُ حبان فخرَّج روايةَ قتادة، وبوَّب لها بقولِه: ذكر الأمر بالاقتصار في التيمم بالكفين مع الوجه دون الساعدين بالضربتين، وهذا ترجيحٌ صريحٌ لروايتي الحكم وقتادة.

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على عدم اختلاف روايةِ الزهري وروايات الحكم وقتادة، فقال إسحاق بن راهويه: حديثُ عمار في التيمم للوجه والكفين هو حديثٌ صحيحٌ، وحديث عمار: تيممنا مع النَّبِيِّ ﷺ إلى المناكب والآباط، ليس هو بمخالف لحديث الوجه والكفين، لأنَّ عماراً لم يذكر أنَّ النَّبِيَّ ﷺ أمرهم بذلك، وإنَّما قال: فعلنا كذا وكذا... فلما سأل النَّبِيَّ ﷺ أمره بالوجه والكفين، والدليل على ذلك: ما أفتى به عمار بعد النَّبِيِّ ﷺ في التيمم، أنَّه قال: الوجه والكفين، ففي هذا دلالة أنَّه انتهى إلى ما علَّمه النَّبِيُّ ﷺ[(1)]، ونقل البيهقي عن الشافعي أنَّه قال: في حديث عمار بن ياسر هذا أن تيممَهم إلى المناكب بأمر رسول الله ﷺ فهو منسوخ لأن عماراً أخبره بأنَّ هذا أولُ تيمم، كان حين نزلت آيةُ التيمم فكلُّ تيممٍ كان للنَّبيِّ ﷺ بعده فخالفه فهو له ناسخ[(2)]، وقال الطحاوي: في هذا الحديث أنَّ نزولَ آية التيمم، كان بعدما تيمموا هذا التيممَ المختلفَ، الذي بعضه إلى المناكب فعلِمنا تيممَهم، أنَّهم لم يفعلوا ذلك إلا وقد تقدم عندهم أصلُ التيمم، وعلِمنا بقوله: فأنزل الله آيةَ التيمم أنَّ الذي نزل بعد فعلهم هو صفةُ التيمم، فهذا وجهُ حديث عمار عندنا[(3)]، وقال في موضعٍ آخرَ: قد اضطرب علينا حديثُ عمار هذا، غيرَ أنَّهم جميعاً قد نفوا أن يكون قد بلغ المنكبين والإبطين، فثبت بذلك انتفاء ما رُوِيَ عنه في حديث عبيد الله عن أبيه، أو عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وثبت أحدُ القولين الآخرين، فنظرنا في ذلك، فإذا أبو جهيم قد روى عن رسول الله ﷺ أنَّه يمَّم وجهَه وكفيه، فذلك حجَّةٌ لمن ذهب إلى أنَّ التيممَ إلى الكفين[(4)]، وقال ابن حجر: وأما حديث عمار فورد بذكر الكفين في الصحيحين وبذكر المرفقين في السنن، وروايةٌ إلى نصف الذراع، وروايةٌ إلى الآباط، فأما روايةُ

---

(1) نقله عنه الترمذي في السنن (1/ 268).

(2) ينظر السنن الكبرى (1/ 217)، (1/ 321).

(3) ينظر شرح معاني الآثار (1/ 112).

(4) ينظر المصدر السابق (1/ 113).

المرفقين وكذا نصف الذراع ففيهما مقال، وأما روايةُ الآباط فقال الشافعي وغيرُه: إنْ كان ذلك وقع بأمر النبي ﷺ فكل تيمم صح للنَّبِيِّ ﷺ بعده فهو ناسخٌ له، وإنْ كان وقع بغير أمره فالحجة فيما أمر به، ومما يقوي روايةَ الصحيحين في الاقتصار على الوجه والكفين كونُ عمارٍ كان يفتي بعد النَّبيِّ ﷺ بذلك، وراوي الحديث أعرفُ بالمراد به من غيره، لا سيما الصحابيُّ المجتهدُ[1].

بينما نصَّ الحافظ ابن رجب على نكارة حديثِ الزهري، حيث قال: هذا حديثٌ منكرٌ جداً، لم يزل العلماء ينكرونه، وقد أنكره الزهريُّ راويه، ورُوِيَ عن الزهري أنَّه امتنع أن يحدِّث به، وقال: لم أسمعْه إلا من عبيد الله، ورُوِيَ عنه أنَّه قال: لا أدري ماهو؟!، ورُوِيَ عن مكحول أنَّه كان يغضب إذا حدَّث الزهري بهذا الحديث، وعن ابن عيينة أنَّه امتنع أن يحدِّث به، وقال: ليس العمل عليه[2].

قلت: ولعلَّ ما أنكره ابنُ رجب هو ما قاله ابنُ عيينة بأنَّه ليس عليه العمل، ويؤيده ما تقدَّم من كلام ابن راهويه والشافعي بأنَّه منسوخٌ، وليس يقصد ابنُ رجب نكارتَه إسناداً، والله أعلم.

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على ترجيحِ روايةِ الحكم وقتادة على روايةِ الثوري عن سلمة، فقال البيهقي في حديث سلمة: هذا الاختلاف في متن حديث ابن أبزى عن عمار إنَّما وقع أكثرُه من سلمة بن كهيل لشكٍّ وقع له، والحكم بن عتيبة فقيهٌ حافظٌ، قد روى عن ذر بن عبدالله عن سعيد بن عبدالرحمن، ثم سمعه من سعيد بن عبدالرحمن، فساق الحديث على الإثبات من غير شكٍّ فيه، وحديث قتادة عن عزرة يوافقه[3]، وقال في موضع آخر: والإعتماد على رواية الحكم فهو فقيه حافظٌ لم

---

(١) نقله عنه ابن حجر في فتح الباري (١/ ٤٤٥).

(٢) ينظر فتح الباري (٢/ ٢٥١)، بتصرفٍ يسيرٍ.

(٣) ينظر السنن الكبرى (١/ ٣٢٣).

يشك في الحديث وساقه فأحسن سياقه[1].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ الحكم وقتادة أصحُّ وأرجحُ من روايتي الزهري وسلمة من روايةِ الثوري عنه، وهذا الاختلافُ في ألفاظ الحديثِ أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ الثوري والزهري، فالثوري اضطرب في روايتِه عن سلمة، وروايةُ الزهري منسوخةٌ بروايةِ الحكم وقتادة، ولم يؤثر هذا الاختلاف على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتج له برواياتِ شعبة عن سلمة والحكم وقتادة.



---

(١) ينظر المصدر السابق (١/ ٣٢٣).

(١٤)، (١٥)، (١٦)[٣٨٣،٣٨٤،٣٨٥]: حديث مالك بن صعصعة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال رسولُ الله ﷺ: (بَيْنَا أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ إِذْ أَقْبَلَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ، فَأُتِيتُ بِطَسْتٍ[١] مِنْ ذَهَبٍ، مَلْأَى حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَشُقَّ مِنَ النَّحْرِ إِلَى مَرَاقِّ الْبَطْنِ، ثُمَّ غُسِلَ الْقَلْبُ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ مُلِيءَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، وَأُتِيتُ بِدَابَّةٍ أَبْيَضَ دُونَ الْبَغْلِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ يُسَمَّى الْبُرَاقُ فَانْطَلَقْتُ مَعَ جِبْرِيل...) حديث الإسراء بطوله.

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتِه، ذلك أنَّه بوَّب بقوله: **باب فرض الصلاة**[٢]، ثم ابتدأ بذِكْرِ الاختلاف، فقال: **ذكر اختلاف الناقلين في إسناد حديث أنس بن مالك، واختلافُ ألفاظهم**، ثم أخرج حديثَ قتادة عن أنس بن مالك عن مالك بن صعصعة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ثم ساقه مرةً أخرى، ثم قال: **روى هذا الحديث الزهري، والزهري خالف قتادة في إسناده ومتنِه، فرواه ابن وهب عن يونس عن الزهري عن أنس عن أبي ذر، ورواه بعضُ أصحاب يونس عن يونس عن الزهري عن أنسٍ عن أبيٍّ، وهو خطأٌ، ويشبه أن يكون سَقَطَ من الكتاب (ذر) فصار، عن أبيٍّ، فظن أنَّه أبيٌّ، ورُوِيَ هذا الحديث عن الزهري عن أنس، ورواه ثابت عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ، لم يذكر فيه مالك بن صعصعة ولا أبا ذر**، ثم أخرج حديثَ ابن وهب عن يونس عن الزهري عن أنس بن مالك عن أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وقد أشار النَّسَائيُّ إلى جملةِ اختلافاتٍ في الحديث، يمكن بيانُها على النحو الآتي:

الأول: الاختلاف على يونس بن يزيد الأيلي.

الثاني: الاختلاف بين قتادة والزهري في إسناد الحديث ومتنه.

---

(١) الطست: إناء كبير مستدير من نُحاس أو نحوه يستعمل للغسيل، ينظر معجم اللغة العربية المعاصرة (٢/ ١٤٠٠)، للدكتور: أحمد مختار عبدالحميد عمر، بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة الأولى ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨م.

(٢) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٢٧٧).

الثالث: الاختلاف بين قتادة والزهري وبين ثابت.

فأما الاختلافُ الأولُ: فقد اختلف أصحابُ يونس فيه، فابن وهب يرويه عن يونس عن الزهري عن أنسٍ عن أبي ذرٍّ، وبعضُ أصحابِ يونس يروونه عن يونس عن الزهري عن أنس عن أبيٍّ.

وصنيعُ النَّسَائيُّ هذا يدلّ على ترجيحِ روايةِ ابنِ وهب؛ لقرائنَ منها:

- تصريحُه بأنَّ روايةَ بعض أصحابِ يونس خطأٌ.

- إخراجه روايةَ ابن وهب في الباب دون أن يخرِّج باقي الروايات عن يونس.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفات الائمة وأقوالهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ ابن وهب عن يونس عن الزهري عن أنس عن أبي ذرٍّ قد أخرجها: مسلم في الصحيح (١٦٣)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٤٤٩)، وابن ماجه في السنن (١٣٩٩)، وابن حبان في الصحيح (٧٤٠٦)، وأبو عوانة في المستخرج (٣٥٤)، والبزَّار في المسند (٣٨٩٢)، والبيهقي في الكبرى (٢٥٤)، وهذا يدلُّ على صحتِها، رواه عنه يونس بن عبدالأعلى ويزيد بن موهب.

وخالفهما حرملة بن يحيى وسعيد بن عُفير، فروياه عن ابنِ وهبٍ عن يونس عن الزهري عن أنسٍ عن النَّبيِّ ﷺ.

أخرج روايةَ سعيد بن عُفير البخاري في الصحيح (٦٥٨٠)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

وأخرج رواية حرملة مسلم في الصحيح (٢٣٠٣)، وابنُ ماجه في السنن (١٣٣٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

قلت: يُحتملُ أنَّ يكون أنسٌ سمِعه من أبي ذرٍّ، ثم سمِعه من النَّبيِّ ﷺ، فحدَّث بهما.

- روى هذا الحديث عن يونس، جماعةٌ منهم:

الليث بن سعد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٣٤٩)، والبزَّار في المسند (٣٨٩٢)، والبيهقي في الصغرى (٢٥٤)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

عبدالله بن المبارك، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١٦٣٦)، (٣٣٤٢)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

عنبسة بن خالد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٣٣٤٢)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

ثلاثتُهم يروونه عن يونس عن الزهري عن أنس عن أبي ذرٍّ.

أنس بن عياض، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمدُ في المسند (٢١٢٨٨)، وأبو يعلى في المسند (٣٦١٤)، رواه عن يونس عن الزهري عن أنسٍ عن أبيٍّ.

وهي الروايةَ التي أعلَّها النَّسَائيُّ في عبارتِه المتقدمةِ في أولِ المبحث، فكأنَّ أنساً تفرَّد به، فلم أقف على من تابعه على روايتِه، وابن وهبٍ والليث وابنُ المبارك وعنبسةُ بن خالد أوثقُ منه وأتقن، ورواياتُهم أصحُّ وأرجحُ.

ومن خلال التأمل في مواضعِ تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي مايلي:

- أنَّ مسلماً والنَّسَائيَّ اقتصرا على روايةَ ابن وهبٍ، وهذا يشعر برجحانِها.

- أنَّ البخاريَّ خرَّج رواياتِ الليث وابنِ المبارك وعنبسة، وهي موافقةٌ لروايةِ ابن وهبٍ، مما يؤيد رجحانِها.

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على خطأِ أنس بن عياض في روايتِه، فقال الدارقطني: وأحسبُه سقط من كتابه (ذر)، فظنَّ أنَّه عن أبيٍّ بن كعب، ووَهِمَ فيه، والمحفوظُ قول عقيل ويونس من رواية ابن وهب عنه[1]، وقال ابن أبي حاتم: الزهري

---

(١) ينظر العلل للدار قطني (١٣/ ٣١٤).

عن أنس عن أبي ذرٍّ أصحُّ، وقال أبو زرعة: الزهري عن أنس عن أبي ذرٍّ أصح[1]، وقال ابن رجب: هذا الحديثُ رواه أنس بن عياض عن يونس عن الزهري عن أنس عن أبي بن كعب، وهو وهْمٌ منه[2]، وقال ابن حجر: هكذا أورده أنس بن عياض، وهو وهمٌ نشأ عن تصحيفٍ، والمحفوظ: حديثُ الزهري عن أنس عن أبي ذر كأنَّها كانت كذلك، فسقطت (ذر) من السياق، فصُحِّفَت أبيٌّ[3].

وبذلك يتبين أن روايةَ أنس بن عياض معلولةٌ برواية ابن وهب الصحيحة، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ أنس؛ فإنَّه تصحَّف عنده أبو ذرٍّ إلى أبيٍّ، وهذا العلةٌلم تؤثر على حديث عبدالله بن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في الباب، إذ المراد منه الاستدلالُ لما ترجم له النَّسائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث ابن مسعود وروايةِ ابن وهب الصحيحة.

وأما الإختلاف الثاني: فقد اختلف قتادة والزهري على أنسٍ في إسناد الحديث ومتنه.

أما الاختلاف في إسنادِ الحديث: فإنَّ قتادة بن دعامة رواه عن أنس عن مالك بن صعصعة، وأما الزهري فرواه عن أنسٍ عن النَّبِيِّ ﷺ، ورواه عن أنسٍ عن أبي ذرٍّ كما تقدَّم في الإختلاف السابق.

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، ولا يمكن الترجيح من حال الراويين المختلفين، فكلاهما ثقتان حافظان جليلان[4]، وهما من أثبتِ أصحابِ

---

(١) ينظر العلل لابن أبي حاتم (٢/ ٢٠٨-٢٠٩).

(٢) ينظر فتح الباري (٢/ ٣١٢).

(٣) ينظر أطراف المسند المعتلي (١/ ١٨٢)، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، الناشر: دار ابن كثير - دمشق، دار الكلم الطيب - بيروت.

(٤) ينظر ترجمتُها في تهذيب التهذيب (٨/ ٣٥٥)، (٩/ ٤٥٠).

أنس، قال أبو حاتم الرازي: أثبتُ أصحابِ أنس بن مالك الزهري ثم قتادة ثم ثابت[1].

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفات الأئمة وأقوالهِم تبين لي ما يلي:

- روى هذا الحديث عن قتادة جماعةٌ، واختلفوا عليه فيه:

فرواه عنه عن أنس عن مالك بن صعصعة جماعةٌ، منهم:

سعيد بن أبي عروبة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٣٢٠٧)، ومسلم في الصحيح (١٦٤)، والترمذي في السنن (٣٣٤٦)، وأحمد في المسند (١٧٨٣٦)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٠١)، وأبو عوانة في المستخرج (٣٣٧)، (٣٣٨)، والبيهقي في الصغرى (٢٥٣)، والكبرى (١٢٥٩)، (١٦٨٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها، رواه عنه يزيد بن رزيع وابن أبي عدي ومحمد بن جعفر وعبدالوهاب بن عطاء وروح بن عبادة.

همام بن يحيى، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري (٣٣٩٣) (٣٤٣٠)، (٣٨٨٧)، وأحمد في المسند (١٧٨٣٥)، وابن حبان في الصحيح (٤٨)، (٧٤١٥)، وهذا يدلُّ على صحتها، رواه عنه هدبة بن خالد وعفان بن مسلم.

هشام الدستوائي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (٤٤٨)، وأحمد في المسند (١٧٨٣٣)، وأبو عوانة في المستخرج (٣٣٦)، رواه عنه يحيى بن سعيد والطيالسي.

شيبان النحوي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٧٨٣٤)، وأبو عوانة في المستخرج (٣٣٩)، (١٣٢٣)، رواه عنه يونس بن محمد.

ورواه عن قتادة عن أنسٍ عن النَّبِيِّ ﷺ جماعةٌ، منهم:

---

(١) ينظر الجرح والتعديل (٢/ ٤٤٩).

شيبان النحوي: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٤٩٦٤)، والترمذي في السنن (٣١٥٧)، وأحمد في المسند (١٣١٥٦)، (١٣٤٩٦)، (١٣٧٣٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها، رواها عنه آدم بن أبي إياس والحسين بن محمد وحسن بن موسى.

شعبة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٥٦١٠)، والحاكم في المستدرك (٢٧٢)، وأبو عوانة في المستخرج (٨١٣٤)، ومن طريقه الطبراني في الصغير (١١٣٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها، رواه عنه إبراهيم بن طهمان.

همَّام بن يحيى: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٦٥٨١)، والطيالسي في المسند (٢١٠٤)، وأحمد في المسند (١٢٩٨٩)، (١٤٠٧٩)، وأبو يعلى في المسند (٢٨٧٦)، وهذا يدلُّ على صحتِها، رواه عنه بهز بن حكيم والطيالسي وهدبة بن خالد.

سعيد بن أبي عروبة: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٢٣٠٣) وابن ماجه في السنن (٤٣٠٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١٥٩٢)، وابن حبان في الصحيح (٦٤٥٤)، (٦٤٧٤)، وأبو يعلى في المسند (٢٩١٤)، (٣١١٥)، (٣١٩٧)، وهذا يدلُّ على صحتِها، رواه عنه خالد بن الحارث ويزيد بن زريع وعكرمة بن إبراهيم.

معمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الترمذي في السنن (٣١٣١)، (٣٣٥٩)، والنَّسَائي في الكبرى (١١٤٦٩)، وأحمد في المسند (١٢٦٧٢)، (١٢٦٧٣)، (١٢٦٧٥)، وابن حبان في الصحيح (٤٦)، والحاكم في المستدرك (٢٧١)، والدارقطني في السنن (٣٣)، (١١٨٩)، وأبو يعلى في المسند (٣١٨٤)، (٣١٨٥)، (٣١٨٦)، والبزَّار في المسند (٧٢٥٣)، (٧٢٥٥)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (١١٨٥)، كلُّهم من طريق عبدالرزَّاق.

الحكم بن عبدالملك، وهو ضعيفٌ: أخرج روايتَه الترمذي في السنن (٣٣٦٠).

هشام الدَّستوائي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن ماجه في السنن (٤٣٠٤)، وأحمد في المسند (١٢٣٦٢)، (١٣٢٦١)، (١٣٢٩٤)، والطيالسي في المسند (٢١٠٥)،

وابن حبان في الصحيح (٦٤٥١)، رواه عنه علي بن نصر والطيالسي وأزهر بن القاسم.

سليمان التيمي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٢٣٠٣)، وأبو داود في السنن (٤٧٤٨)، وابن حبان في الصحيح (٦٤٤٨)، والبزّار في المسند (٧٠٣٠)، والطبراني في الأوسط (٢٨٧٦)، (٢٨٨٥)، كلُّهم من طريق المعتمر بن سليمان.

قلت: هشام وسعيد وشعبة وهمَّام من أثبت الناس في قتادة، قال ابن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين يقول: أثبت الناس في قتادة: سعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائيَّ وشعبة، ومن حدَّث من هؤلاء بحديث عن قتادة فلا تبالي ألاَّ تسمعه من غيره[1]، وقال أحمد بن حنبل: هؤلاء أصحاب قتادة الذين لا يختلف فيهم: شعبة وهشام وسعيد بن أبي عروبة[2]، وقال علي بن المديني، وذكر أصحاب قتادة: كان هشامُ الدستوائيُّ أرواهم عنه، وكان سعيدُ أعلمَهم به، وكان شعبةُ أعلمَهم بما سمع قتادة وما لم يسمع، وقال: ولم يكن همام عندي دون القوم في قتادة، وقال عمرو بن علي : الأثبات من أصحاب قتادة: ابن أبي عروبة وهشام وشعبة.

قلت: وقد رواه سعيد وهشام وهمَّام على الوجهين، ووافقهم شيبان النحوي، وكان صاحبَ كتابٍ، وكان ثبتاً في كلِّ المشايخ[3]، وهذا يشعر بأنَّ الحديث محفوظٌ من الوجهين، فالذي يظهر أنَّ أنساً سمعه من مالك بن صعصعة، ثم سمِعَه مرةً أخرى من النبيِّ ﷺ بلا واسطة.

---

(١) ينظر تاريخ ابن أبي خيثمه (٢/ ٨٣).

(٢) ينظر العلل (٦٦٦)، لأبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق: صبحي البدري السامرائي، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

(٣) ينظر تهذيب الكمال (٣٤/ ٣٠٤).

- روى هذا الحديث عن الزهري جماعةٌ، واختلفوا عليه:

فرواه عنه عن أنسٍ عن أبي ذرٍّ جماعةٌ، منهم:

عقيلُ بن خالد، وهو ثقةٌ: أخرج روايته أبو عوانة في المستخرج (٣٥٥).

يونس بن يزيد الأيلي، وهو ثقةٌ: وتقدَّم تخريجُ روايتِه في الاختلاف السابق، وقد خرَّجها الشيخان في الصحيح من طريق الزهري عن أنسٍ عن أبي ذرٍّ، وعن الزهري عن أنس عن النَّبِيِّ ﷺ.

وخالفهما جماعةٌ فرووه عن الزهري عن أنسٍ عن النَّبِيِّ ﷺ، ولم يذكروا أبا ذرٍّ، منهم:

معمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الترمذي في السنن (٢١٣)، وأبو عوانة في المستخرج (٣٥٧).

شعيب بن أبي حمزة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الترمذي في السنن (٢٤٤٢)، وأحمد في المسند (١٣٣٥٣).

عبدالرحمن بن خالد، وهو صدوق: أخرج روايتَه ابن أبي عاصم في السنة (٧١١).

محمد بن الوليد الزبيدي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن أبي عاصم في السنة (٧١٢)، والطبراني في مسند الشاميين (١٦٩٧).

عبدالله بن مسلم، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائي في الكبرى (١١٦٣٩)، وأحمد في المسند (١٣٣٠٦)، (١٣٤٨٠).

قلت: واتفاقهم على روايتِها من هذا الوجه مع كثرتِهم واتقانِهم مشعرٌ بأنَّها محفوظةٌ، فيشبه أن يكون أنسٌ سمعه من أبي ذرٍّ، ثم سمِعَه من النَّبِيِّ ﷺ بلا واسطةٍ، ويؤيده روايةُ قتادة المتقدمةُ.

ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ الشيخين خرَّجا الروايتين، مما يشعر بأنَّ هذا الاختلافَ الحاصلَ بينهما لا يضر، لجواز أن يكون أنسٌ حدَّث بهما.

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على تصحيح الروايتين، فقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه يونس عن الزهري عن أنس عن أبي ذر عن النَّبيِّ ﷺ في المعراج، ورواه قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة عن النَّبيِّ ﷺ؟، فقيل لأبي: أيهما أشبه؟، قال: أنا لا أعدل بالزهري أحداً من أهل عصره، ثم قال: إنِّي أرجو أن يكونا جميعاً صحيحين، وقال مرةً: حديث الزهري أصحُّ[1]، وقال الدارقطني بعدما ساق طرقَ الحديث: ويشبُه أن يكونَ أنسٌ سمع من النَّبيِّ ﷺ الحديثَ بطوله، واستثبته من أبي ذر ومالك بن صعصعة، فرواه مرةً عن النَّبيِّ ﷺ، ومرةً عن أحد هذين[2].

وبذلك يتبين أنَّ كلا الروايتين صحيحتان، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بزيادةِ راوٍ فيه أبان عن علةٍ غير قادحة في الحديث؛ ذلك أنَّ الحديثَ محفوظٌ من الروايتين، ولم يؤثر هذا الاختلاف على حديثِ ابن مسعودِ في الباب، إذ المراد منه الاستدلال به على ما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بالروايتين وبحديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأما الاختلاف في المتن: فقد اختلفا في لفظةِ فرض الصلاة، فقال قتادة: (فُرِضَتْ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلَاةً)، وقال الزهري (فَرَضَ اللهُ عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلَاةً).

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائي ترجيحُ إحدى الروايتين، لكنَّ ظواهرَ نصوصِها يشعر بأنَّها من مختَلَف الحديث.

---

(١) ينظر العلل لابن أبي حاتم (٢/ ٢٠٩-٢٠٨).

(٢) ينظر العلل للدارقطني (١٣/ ٣٢١-٣٢٢)، بتصرف يسيرٍ.

وقد تقدَّم تخريج الروايتين[1] آنفاً، وتبيَّن منه أنَّ كلا الروايتين صحيحتان، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعد من مختلف الحديثِ الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فيُحْملُ قولُه في روايةِ قتادة: (فُرِضَ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلَاةً) بأنَّ الفرضَ عليه يستلزم الفرض على الأمة وبالعكس، إلا ما استثني من خصائصه ﷺ، ويُحتمل أنَّ يكون في الرواية اختصار.

أما الإختلاف الثالث: وهو ما أشار إليه النَّسَائي بقولِه: ورواه ثابت عن أنس عن النَّبِيِّ ﷺ، ولم يذكر فيه مالك بن صعصعة ولا أبا ذر.

أي: أنَّ ثابتاً خالف قتادة والزهري، فلم يذكر واسطةً بين أنسٍ والنَّبِيِّ ﷺ.

وصنيع النَّسَائي يدلُّ على ترجيح روايةِ قتادة والزهري؛ ذلك أنَّه خرَّج في الباب روايتي قتادة والزهري ولم يخرِّج روايةَ ثابت البناني.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسائي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفاتِ الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي:

- روايةُ قتادة تقدم تخريجها في الإختلاف السابق، واختلف الرواة عليه، فرووه عنه من وجهين، وجهٌ وافق فيه ثابتاً، وهو مخرَّج في صحيح البخاري (٤٩٦٤)، (٦٥١٠)، (٦٥٨١)، وصحيح مسلم (٢٣٠٣)، وهذا يدلُّ على أنَّ هذا الاختلاف لا يضر، والوجه الثاني خالف فيه ثابتاً فزاد مالك بن صعصعة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وهو مخرَّج في صحيح البخاري (٢٣٠٧)، (٣٣٩٣)، (٣٤٣٠)، (٣٨٨٧)، وصحيح مسلم (١٦٤).

- روايةُ الزهري تقدم تخريجُها في الاختلاف السابق، واختلف الرواة عليه،

---

(١) هذا حديث طويل وقد تصرَّف بعض الأئمة في متنه كثيراً، وكنت أعتمدُ من ذكر الجزءَ من المتن الذي وقع الاختلافُ فيه، وقد اعتنى به بعضُ أهل العلم، وقد ألَّف فيه استقلالاً الشيخ العلامة الألبانيُّ، واسم مؤلَّفِه: الإسراء والمعراج وذكرُ أحاديثها وتخريجُها وبيانُ صحيحها.

فرووه عنه من وجهين، وجهٌ وافق فيه ثابتاً، وهو مخرج في صحيح البخاري (٦٥٨٠)، وصحيح مسلم (١٦٣)، وهذا يدلُّ على أنَّ هذا الاختلاف لا يضر، والوجه الثاني خالف فيه ثابتاً، فزاد أبا ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو مخرَّج في صحيح البخاري (٣٤٩)، (١٦٣٦)، (٣٣٤٢)، وصحيح مسلم (١٦٣).

- أنَّ روايةَ ثابت البناني عن أنس قد أخرجها: مسلم في الصحيح (١٦٢)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (١١٤٦٦)، وأحمد في المسند (١٢٥٠٥)، (١٢٥٤٢)، (١٢٥٥٨)، (١٣٣١١)، (١٣٥٧٨)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٥٧٠)، (٣٦٥٧٥)، وابن حبان في الصحيح (٦٤٧١)، والحاكم في المستدرك (٣٧٤٢)، وأبو عوانة في المستخرج (٣٤٤)، والبزَّار في المسند (٦٩٦٤)، (٦٩٩٠)، وأبو يعلى في المسند (٣٢٩٠)، (٣٣٧٥)، (٣٤٤٧)، (٣٤٥٠)، (٣٤٩٩)، (٣٥٢٩)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (١٢٠٣)، (١٢١٠)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٠١٠)، والبغوي في شرح السنة (٣٧٥٣)، (٣٧٦٠)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

- **روى هذا الحديث عن أنسٍ جماعةٌ، منهم:**

سليمان التيمي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٢٣٧٥)، والنَّسَائي في المجتبى (١٦٣٤)، (١٦٣٧)، والكبرى (١٣٣١)، وأحمد في المسند (١٢٢١٠)، (١٢٥٠٤)، (١٣٥٩٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٥٧٥)، وابن حبان في الصحيح (٤٩)، (٥٠)، والضياء في المختارة (٢١٦٠)، (٢١٦١)، وأبو يعلى في المسند (٤٠٦٩)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (١٢٠٥)، البغوي في شرح السنة (٣٧٦٠)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

شريك بن عبدالله بن أبي نمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٧٥١٧)، ومسلم في الصحيح (١٦٢)، وأبو عوانة في المستخرج (٣٤٣)، (٣٥٧)، والبيهقي في الكبرى (١٦٩٠)، (١٣٣٨٧)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

عبدالعزيز بن صهيب، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٦٥٨٢)،

ومسلم في الصحيح (٢٣٠٤)، وأحمد في المسند (١٢٤١٨)، (١٣٩٩١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣١٦٧٣)، وأبو يعلى في المسند (٣٩٤٢)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (١٢١٣)، والطبراني في الأوسط (٨٨٨٧)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

وهذه الرواياتُ الصحيحةٌ تدلُّ على أنَّ الحديثَ محفوظٌ عن أنس عن النَّبِيِّ ﷺ بلا واسطة.

ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ مسلماً خرَّج رواياتِ قتادة والزهري وثابت، وهذا يشعر بأنَّ الاختلافَ الحاصلَ بينها لا يضر.

- أنَّ الشيخين خرَّجا متابعاتٍ لروايةِ ثابتٍ، مما يدلُّ على أنَّها محفوظةٌ أيضاً.

وقد نصَّ الدارقطني على صحةِ هذه الرواياتِ وعدمِ اختلافِها، حيث قال: ويشبُه أن يكونَ أنسٌ سمع من النَّبيِّ ﷺ الحديثَ بطوله، واستثبته من أبي ذر ومالك بن صعصعة، فرواه مرةً عن النَّبيِّ ﷺ ومرةً عن أحد هذين[1]، وقال في موضعٍ آخرَ: ويشبه أن تكونَ الأقاويل كُلُّها صحاحاً، لأنَّ رواتَها أثباتٌ[2].

وبذلك يتبين أنَّ كلَّ الرواياتِ صحيحةٌ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بزيادةِ راوٍ فيه أبان عن علةٍ غير قادحةٍ في الحديث؛ ذلك أنَّ الحديثَ محفوظٌ من هذه الروايات، ولم يؤثر هذا الاختلاف على حديث ابن مسعود كما تقدَّم غير مرةٍ،كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتج له بحديث أنسٍ وابن مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.



---

(١) ينظر العلل (١٣/ ٣٢١-٣٢٢)، بتصرف يسير.

(٢) ينظر المصدر السابق (٦/ ٢٣٣).

(١٧)[٣٨٩،٣٩٠،٣٩١،٣٩٢،٣٩٣]: حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، **قالت، قال رسول الله** ﷺ: **(أولُ ما فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ)، وحديث ابن عباس، قال: (فُرِضَتِ الصَّلَاةُ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ** ﷺ **فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً)، وحديث ابن عمر، أنَّه قال: (إِنَّ رَسُولَ اللهَّ** ﷺ **أَتَانَا وَنَحْنُ ضُلَّالٌ فَعَلَّمَنَا، فَكَانَ فِيمَا عَلَّمَنَا أَنَّ اللهَّ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنَا أَنْ نُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ فِي السَّفَرِ).**

هذه الأحاديث أخرجها الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتها، ذلك أنَّه بوَّب بقوله: باب **كيف فُرِضتْ الصلاة**[1]، ثم ابتدأ بذكر الاختلاف فقال: **ذِكْرُ الاختلاف في ذلك**، ثم أخرج حديثَ سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم أتبعه حديثَ الأوزاعي عن الزهري عن عروة، ثم أتبعه حديثَ صالح بن كيسان عن الزهري عن عروة، ثم أتبعه حديثَ أبي عوانة عن بكير بن الأخنس عن مجاهد عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثم أخرج حديثَ أمية بن عبدالله عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وبعد التأمل في الرواياتِ المتقدمة وجدت الاختلافَ في متن الحديث، في أصلِ فرضِ الصلاة، هل فرضت ركعتان كما في روايةِ عائشة وابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أو أربعُ ركعات كما في روايةِ ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، لكنَّ ظواهرَ نصوصِها تشعر بأنَّها من مختَلَف الحديث.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفات الأئمة وأقوالهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ مجاهد عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٦٨٧)، وأبو داود في السنن (١٢٤٧)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (٥٢٣)، (١٩١٢)،

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٢٨٩).

(١٩١٣)، (١٩٣٣)، والمجتبى (٤٥٦)، (١٤٤١)، (١٤٤٢)، (١٥٣٢)، وابن ماجه في السنن (١٠٦٨)، (١٠٧٢)، وأحمد في المسند (٢١٢٤)، (٢١٧٧)، (٢٢٩٣)، (٣٣٣٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٢٨٢)، (٨٢٨٣)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٠٤)، (٩٤٣)، (١٣٤٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٦٨)، وأبو عوانة في المستخرج (١٣٣٣)، (١٣٣٤)، (٢٣٣٣)، (٢٣٣٤)، (٢٤١٠)، والبزَّار في المسند (٣١٤)، وأبو يعلى في المسند (٢٣٤٦)، والمعجم (٢٦٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٢٦٤)، وشرح معاني الآثار (١٨٥٠)، (٢٤٥١)، (٢٤٦٤)، والطبراني في الأوسط (٢١٣١)، والصغير (٧٧٦)، والكبير (١٠٩٨٢)، (١١٠٤١)، (١١٠٤٢)، (١١٠٤٣)، (١١٨٤٠)، (١٢٤٦٣)، والبيهقي في الكبرى (٥٣٨٣)، (٥٥٠٦)، (٦٠٥٤)، (٦٠٥٥)، ومعرفة السنن والآثار (٦١٨٨)، (٦٧٤١)، والبغوي في شرح السُنَّة (١٠٢١)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ روايةِ النَّسَائيِّ.

- أنَّ روايةَ عبدالله بن أمية عن ابن عمر قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (٤٥٧)، (١٤٣٤)، والكبرى (١٥٠٩)، وابن ماجه في السنن (١٠٦٦)، وأحمد في المسند (٥٣٣٣)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٢٧٦)، وابن خزيمة في الصحيح (٩٤٦)، وابن حبان في الصحيح (١٤٥١)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائيِّ، وهي روايةٌ مجملةٌ.

- أنَّ روايةَ صالح بن كيسان عن عروة عن عائشة قد أخرجها: البخاري في الصحيح (٣٥٠)، ومسلم في الصحيح (٦٨٥)، وأبو داود في السنن (١١٩٨)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٤٥٥)، ومالك في الموطأ (١٥٤)، وأحمد في المسند (٢٦٣٣٨)، وابن حبان في الصحيح (٢٧٣٦)، وأبو عوانة في المستخرج (١٣٣٠)، (١٣٣١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٢٦١)، (٤٢٦٢)، وشرح معاني الآثار (٢٤٦٥)، (٢٤٦٦)، والطبراني في الأوسط (٧٩٠١)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائيِّ، وهي أيضاً روايةٌ مجملةٌ.

- أنَّ روايةَ الزهري عن عروة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قد أخرجها: البخاري في الصحيح (١٠٩٠)، (٣٩٣٥)، ومسلم في الصحيح (٦٨٥)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٤٥٣)، (٤٥٤)، (٤٥٥)، وأحمد في المسند (٢٥٩٦٧)، وابن راهويه في المسند (٥٧٣)، (٥٧٤)، (٥٧٥)، (٥٧٦)، (٥٧٧)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٢٦٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨١٦٦)، (٨١٨٢)، (٣٥٩٩٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٧٣٦)، وأبو عوانة في المستخرج (١٣٢٤)، (١٣٢٨)، (١٤٢٥)، (١٤٢٦)، (١٤٢٧)، (١٤٢٩)، (١٣٣٠)، (١٣٣١)، والدارمي في السنن (١٥٥٠)، وأبو يعلى في المسند (٢٦٣٨)، (٤٦٤٥)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (١٤٧٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٤٦٥)، (٢٤٦٦)، (٢٤٧٤)، والطبراني في الأوسط (٣٤٤٣)، (٤٤٥٤)، (٧٩٠١)، (٩٢٧٥)، والصغير (٣٦٤)، والبيهقي في الكبرى (١٦٩٧)، (١٦٩٦)، (١٦٩٨)، (٥٣٨٢)، (٥٤٣١)، (٥٤٣٢)، والسرَّاج في المسند (١٣٨٠)، (١٣٨١)، (١٣٨٢)، (١٣٨٤)، (١٣٨٥)، وهذا يدلُّ على صحتِها، رواه معمر والأوزاعي وسفيان الثوري ويونس الأيلي عن الزهري.

قال فيه الثوري: (أنَّ الصلاةَ أولُ ما فرضت ركعتان، فأقرت صلاة السفر، وأتمت صلاة الحضر)، وقال فيه الأوزاعي ويونس الأيلي: (فرض الله الصلاةَ أولُ ما فرضها ركعتين، ثم أتمَّها في الحضر وأقرت صلاة السفر على الفريضة الأولى)، وقال فيه معمر: (فرضت الصلاة على النَّبِيِّ ﷺ بمكة ركعتين ركعتين، فلما خرج إلى المدينة فرضت أربعاً وأقرت صلاة السفر ركعتين)، وهي ألفاظٌ متباينةٌ، وهذا يشعر بأنَّ في ألفاظِها تصرفٌ من الرواة.

- **روى هذا الحديث عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا جماعةٌ، منهم:**

جابر بن زيد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه إسحاق ابن راهويه في المسند (١٣٣٧)، والطيالسي في المسند (١٦٣٩)، وفيه عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنَّها قالت: (كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يصلي بمكة ركعتين، فلما قدم المدينة وفرضت عليه الصلاة أربعاً وثلاثاً،

صلَّى وترك الركعتين اللتين كان يصليهما بمكة تماماً للمسافر).

مسروق، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن خزيمة في الصحيح (٣٠٥)، (٩٤٤)، وابن حبان في الصحيح (٢٧٣٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٢٦٠)، (٤٢٦١)، (٤٢٦٢)، (٤٢٦٣)، (٤٢٦٤)، وشرح معاني الآثار (١٠٩٦)، (٢٣٩١)، والبيهقي في الصغرى (٢٥٥)، وفيه عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنَّها قالت: (فرضت صلاة السفر والحضر ركعتين ركعتين، فلما أقام رسول الله ﷺ بالمدينة زيد في صلاة الحضر ركعتان ركعتان، وتركت صلاة الفجر لطول القراءة، وصلاة المغرب لأنَّها وتر النهار).

الشعبي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٦٠٤٢)، (٢٦٢٨٢)، (٢٦٣٣٨)، وابن راهويه في المسند (١٦٣٥)، والبيهقي في الكبرى (٥٤٤٣)، ولفظُه بنحو لفظِ مسروق.

قلت: قد بيَّنت هذه الرواياتُ الإجمالَ في قولِ عروة: (ثم زيد في الحضر)، فإنَّ إتمامَ صلاةِ الظهر والعصر والعشاء أربعاً، إنَّما تأخر إلى ما بعد الهجرة إلى المدينة، وهو موافقٌ لقولِ ابن عباس: (فرضت على لسانِ نبيكم في الحضر أربعاً)، فيحملُ قولُه هذا على ما كان عليه آخرُ الأمر، ويبقى أصلُ الفرض ركعتان، وهو ما كان عليه أولُ الأمر في قولِ عائشة: (فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ)، وهي لا تعارضُ روايةَ ابن عمر، فإنَّه أجاب السائل باعتبار ماكانت عليه صلاةُ السفر أولَ ما فرضت، وفرضُها لم يختلِف.

ومن خلال التأمل في مواضعِ تخريجِ الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ مسلماً وأبا داود خرَّجا روايةَ عائشة وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وهذا مشعرٌ بأنَّ الاختلافَ بينهما لا يضر.

- أنَّ النَّسَائيَّ خرَّج روايتي عائشة وابن عباس في المجتبى في باب كيف فرضت الصلاة على نحو تخريجه لها في الكبرى، لكنَّه لم يشر إلى الاختلاف بينها، وهذا يشعر بأنَّه يرى أنَّهما غيرُ مختلفتين.

- أنَّ ابنَ خزيمة خرَّج روايةَ عائشة وابن عباس في باب ذكر فرض الصلوات الخمس من عدد الركعة بلفظِ خبرٍ مجملٍ غيرِ مفسرٍ، بلفظٍ عامٍّ مرادُه خاصٌ، وهذا مشعرٌ بأنَّه لا تنافيَ بين الروايتين.

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديث ينصون على عدم الاختلاف بين الروايات، فقال ابنُ خزيمة في الصحيح: باب ذكر الخبر المفسر للفظة المجملة التي ذكرتها، والدليل على أنَّ قولَ عائشةَ: إنَّ الصلاةَ أول ما افترضت ركعتان أرادت بعضَ الصلاة دون جميعها، أرادت الصلواتِ الأربعةَ دون المغرب، وكذلك أرادت ثم زيد في صلاة الحضر ثلاثَ صلواتٍ خلا الفجر والمغرب، والدليل على أنَّ قولَ ابنِ عباس: فرض الله الصلاة على لسان نبيكم في الحضر أربعاً، إنَّما أراد خلا الفجر والمغرب، وكذلك أرادوا في السفر ركعتين خلا المغرب، وهذا من الجنس الذي نقول في كتبنا من ألفاظ العام التي يراد بها الخاص[1]، وقال ابن حجر في الفتح: والذي يظهر لي وبه تجتمع الأدلةُ أنَّ الصلواتِ فرضت ليلة الإسراء ركعتين ركعتين إلا المغرب ثم زيدت بعد الهجرة عقبَ الهجرة إلا الصبح كما روى ابن خزيمة وابن حبان والبيهقي من طريق الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت: (فرضت صلاة السفر والحضر ركعتين ركعتين، فلما أقام رسول الله ﷺ بالمدينة زيد في صلاة الحضر ركعتان ركعتان، وتركت صلاة الفجر لطول القراءة، وصلاة المغرب لأنَّها وتر النهار)، ثم بعد أنِ استقر فرض الرباعية خُفِّفَ منها في السفر عند نزول قوله تعالى: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾، ويؤيد ذلك ما ذكره ابن الأثير في شرح المسند أنَّ قصرَ الصلاةِ كان في السَنَة الرابعة من الهجرة وهو مأخوذٌ مما ذكره غيرُه أنَّ نزولَ آيةِ الخوف كان فيها[2].

وبذلك يتبين أنَّ كلا الروايتين صحيحتان، وهذا الاختلافُ في ألفاظِ الحديثِ أبان عن علةٍ غير قادحةٍ في الحديث ، فهو يعد من مختلَفِ الحديث الذي يمكن الجمعُ

---

(١) ينظر صحيح ابن خزيمة (١/ ١٥٧).

(٢) ينظر الفتح (١/ ٤٦٤،٤٦٥).

بين رواياتِه، فيُجمع بينهما بأنَّ حديثَ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فيه فرضُ الصلاةِ ركعتين ركعتين إلا المغربَ وهو ما عليه أولُ الأمر، وحديثُ ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا باعتبار ما آل إليه الأمر من الإتمام في الرباعيةِ، وهذا الاختلاف لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بالروايتين.

(١٨) [٤٠١، ٤٠٢]: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: (إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ الْعَبْدُ بِصَلَاتِهِ، فَإِنْ صَلَحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ، وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنَّه بوَّب بقوله: باب **المحاسبة على ترك الصلاة**[١]، وأخرج فيه حديثَ همَّام عن قتادة عن الحسن البصري عن حُريث بن قبيصة عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **خالفه أبو العوَّام**، ثم أخرج حديثَه عن قتادة عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد التأمل في الروايتين وجدتُ الاختلافَ في شيخ الحسن البصري، فقال فيه همَّام: عن قتادة عن الحسن عن حُريث، وقال فيه أبو العوَّام: عن قتادة عن الحسن عن أبي رافع.

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، لكنَّ أبا العوَّام ليس ممن يقرن بهمَّام خاصةً في قتادة، فهمَّام مقدمٌ في قتادة، قال ابن المبارك: همَّام بن يحيى ثبتٌ في قتادة[٢]، وأما أبو العوَّام عِمران بن دوَّار فضعَّفه ابن معين والنَّسَائيُّ، قال ابن معين: أبو العوام بن دوَّار ضعيفُ الحديث[٣].

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ أبي العوام عن قتادة عن الحسن عن أبي رافع المخالِفةَ لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ في المجتبى (٤٦٦)، وهذا يشعر بضعْفِها إذ لم يعتن بها أصحاب المصنفاتِ بعكس روايةِ همَّام.

- أنَّ روايةَ همَّام عن قتادة عن الحسن عن حريث قد أخرجها الترمذي في السنن

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٢٩٩).

(٢) ينظر تهذيب التهذيب (١١/ ٧٠).

(٣) ينظر العلل للإمام أحمد (٣/ ٩).

(٤١٣)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٤٥٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٥٥٣).

روى هذا الحديث عن قتادة:

أبان بن يزيد العطَّار، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٠٤٧)، وقد خالف همَّام وأبا العوَّام، فقال فيه: عن قتادة عن الحسن عن أنس بن حكيم.

- روى هذا الحديث عن الحسن البصري جماعةٌ، منهم:

جعفر بن حيان (أبو الأشهب)، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن أبي شيبة في المصنف (٧٧٧٠)، والطيالسي في المسند (٢٥٩٠)، وأبو يعلى في المسند (٦٢٢٥)، وقال فيه: (قدِم رجلٌ إلى المدينة، فلقي أبا هريرة..).

يونس بن عبيد، وهو ثقة: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (٨٦٤)، وأحمد في المسند (٩٤٩٤)، والحاكم في المستدرك (٩٦٥)، وقال فيه: عن الحسن عن أنس بن الحكيم، وقد وافق روايةَ أبان بن يزيد.

قلت: أبو رافع عن أبي هريرة جادة مطروقةٌ، ولعلَّ أبا العوَّام وَهِمَ فيه، فسلك الجادة.

وقد ألمح الترمذيُّ إلى ترجيحِ رواية همَّام، حيث قال: وقد روى أصحابُ الحسن عن الحسن عن قبيصة غيرَ هذا الحديثِ، والمشهور هو قبيصة بن حريث[1].

بينما وجدت بعضَ أئمةِ الحديث ينصون على ترجيح روايةِ أبان، فقال الدارقطني: والأشبه بالصواب قول من قال: عن الحسن عن أنس بن حكيم عن أبي هريرة[2]، وقال أبوحاتم: الصحيح عن الحسن عن أنس بن حكيم عن أبي هريرة[3].

---

(١) ينظر السنن (٢/ ٢٦٩).

(٢) ينظر العلل للدار قطني (٨/ ٢٤٨).

(٣) ينظر علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٣٥٣).

وعندي أنَّ مارجَّحه الدارقطني وأبو حاتم هو الأرجح .

وبذلك يتبيَّن أنَّ روايةَ أبي العوَّام معلولةٌ بروايةِ همَّام وأبان، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ أبي العوَّام، فإنَّه أخطأ فيه فسلك الجادة، وهذه العلةلم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ همَّام.

(١٩) [٤٠٧،٤٠٨،٤٠٩]: **حديث بريدة بن الحصيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: (إِنَّ الْعَهْدَ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةَ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ)، وحديث عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: (لَعَلَّكُمْ سَتُدْرِكُونَ أَقْوَامًا يُصَلُّونَ الصَّلَاةَ لِغَيْرِ وَقْتِهَا، فَإِذَا أَدْرَكْتُمُوهُمْ فَصَلُّوَا الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا، وَصَلُّوْا مَعَهُمْ وَاجْعَلُوهَا سُبْحَةً[١])، وحديثُ جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: (لَيْسَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ إِلَّا تَرْكُ الصَّلَاةِ).**

هذه الأحاديث أخرجها الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتها، ذلك أنَّه بوَّب بقوله: باب **الحكم في تارك الصلاة**[٢]، ثم ابتدأ بذكر الاختلاف فقال: **ذكر الاختلاف في ذلك**، ثم أخرج حديثَ الحسين بن واقد عن عبدالله بن بريدة عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أتبعه حديثَ عاصم عن زر عن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أتبعهما حديثَ ابن جريج عن ابن الزبير عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد التأمل في الروايتين وجدت الاختلافَ في متنِ الحديث، في حكم تارك الصلاة، ففي روايتي بريدة وجابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إثباتُ حكم الكفر لتاركَ الصلاة، وأما رواية عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فلم تثبتِ الكفرَ لمن صلَّى الصلاة لغير وقتها.

ولم يظهر من صنيع النَّسَائيِّ ترجيح إحدى الرواياتِ، لكنَّ ظواهرَ نصوصِها تشعر بأنَّها من مختلَف الحديث.

وبعد تخريج الأحاديثِ والنظر في تصرفاتِ الأئمة وأقوالِهم تبيَّن لي ما يلي:

- أن روايةَ بريدة بن الحصيب قد أخرجها: الترمذي في السنن (٢٦٢١)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٤٦٣)، وابن ماجه في السنن (١٠٧٩)، وأحمد في المسند (٢٢٩٧٣)، (٢٣٠٠٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٣٩٦)، والدارقطنيُّ في السنن

---

(١) السبحة: النافلة، ينظر النهاية في غريب الحديث (٢/ ٣٣١).

(٢) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٣٠٤).

(١٧٥١)، (١٧٥٢)، وابن حبان في الصحيح (١٤٥٤)، والحاكم في الصحيح (١١)، والبزَّار في المسند (٤٤١٣)، والبيهقي في الكبرى (٦٤٩٩)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسائيِّ.

- أنَّ روايةَ ابن مسعود قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٥٣٤)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٧٧٩)، (٧٩٩)، والكبرى (٦٢١)، (٨٧٦)، وابن ماجه في السنن (١٢٥٥)، وأحمد في المسند (٣٦٠١)، (٣٧٩٠)، (٣٨٨٩)، (٢٢٠٢٠)، وابن خزيمة في الصحيح (١٦٤٠)، وابن حبان في الصحيح (١٤٨١)، (١٥٥٨)، والبزَّار في المسند (١٨١٢)، وابن الجارود في المنتقى (٣٣١)، والطبراني في الأوسط (١٣٦٥)، والكبير (١٠٢٠٦)، والبيهقي في الكبرى (٥٣٣٧)، واتفقت ألفاظ الحديث في هذه المصادر مع لفظ النَّسائيِّ، كلُّهم من طريق زرٍّ بن حبيش.

وخالفه الأسود وعلقمة وشقيق بن سلمة، فرووه عن ابن مسعودٍ موقوفاً، أخرجه مسلم في الصحيح (٥٣٤)، والنَّسائيُّ في الكبرى (٦٢١)، (٨٧٦)، والمجتبى (٧٧٩)، وابن ماجه في السنن (٢٨٦٥)، وأحمد في المسند (٤٠٣٠)، (٤٣٤٧)، (٤٣٨٦)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٣٧٨٦)، (٣٧٩١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٤٠)، (٤٩٣٦)، (٤٩٣٧)، (٧٥٩١)، وابن خزيمة في الصحيح (١٦٣٦)، وابن حبان في الصحيح (١٨٧٤، وأبو عوانة في المستخرج (١٨٠٤)، وأبو يعلى في المسند (٥١٩١)، والبزَّار في المسند (١٥٥٨)، (١٦٢١)، والشاشي في المسند (٤٢٧)، والبيهقي في الكبرى (٢٥٤٢)، (٥١٧١) (٥٣١٦).

قلت: مرَّ في روايةِ زرِّ بن حبيش التصريحُ برفعِهِ، فروايةُ هؤلاء لها حكمُ الرفع، ولعلَّ المراد بقولِه: (يصلون الصلاةَ لغير وقتِها)، أي يؤخرون عن وقتها، لا أنَّهم يتركونها، قال النووي: المراد بقوله: في هذه الأحاديث: (يؤخرون الصلاة عن وقتها) أي: عن وقتها المختار لا عن جميعِ وقتِها، فإنَّ المنقولَ عن الأمراء المتقدمين والمتأخرين إنَّما هو تأخيرُها عن وقتها المختار، ولم يؤخرْها أحدٌ منهم عن جميع وقتها، فوجب حملُ

هذه الأخبار على ما هو الواقع[1].

- أنَّ روايةَ جابر قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٨٢)، وأبو داود في السنن (٤٦٧٨)، والترمذي في السنن (٢٦١٨)، (٢٦١٩)، (٢٦٢٠)، والنَّسائي في المجتبى (٤٦٤)، وابن ماجه في السنن (١٠٧٨)، وأحمد في المسند (١٤٩٧٩)، (١٥١٨٣)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٥٠٠٦)، (٥٠٠٧)، (٥٠٠٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٣٩٤)، (٣٠٣٩٥)، وابن حبان في الصحيح (١٤٥٣)، وأبو عوانة في المستخرج (١٧١)، (١٧٢)، (١٧٣)، (١٧٤)، (١٧٧)، والدارمي في السنن (١٢٦٩)، والدارقطني في السنن (١٧٥٣)، (١٧٥٤)، (١٧٥٥)، وأبو يعلى في المسند (١٧٨٣)، (١٩٥٣)، (٢١٠٢)، (٢١٩١)، والمعجم (١٧٩)،وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (١٠٢٢)، (١٠٤٣)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣١٧٥)، (٣١٧٦)، (٣١٧٧)، (١٣٧٨)، والطبراني في الأوسط (٤١٢٦)، (٥٢٨٩)، (٧٦٨٣)، والصغير (٣٧٤)، (٧٩٩)، والشهاب في المسند (٢٦٦)، (٢٦٧)، والبيهقي في الصغرى (٥٦٠)، والكبرى (٦٤٩٥)، (٦٤٩٦)، (٦٤٩٧)، (٦٤٩٨)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسائيِّ.

ومن خلال التأمل في مواضعِ تخريج الأئمة لهذه الأحاديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ مسلماً خرَّج روايتي عبدالله بن مسعود وجابر، وهذا مشعر بأنَّ اختلافَهما لا يضر.

- أنَّ الترمذي خرَّج روايتي بريدة بن الحصيب وجابر في سننه، وصحَّحهما، وهذا يشعر بأنَّه لا تنافيَ بينهما.

- أنَّ ابن ماجه خرَّج روايةَ ابن مسعود، وبوَّب لها بقولِه: باب ماجاء فيما إذا

---

(١) ينظر المجموع شرح المهذب (٣/ ٤٨)، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار الفكر، (طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي).

أخروا الصلاة عن وقتِها، وهذا يدلُّ على أنَّ المرادَ التأخيرُ لا التركُ كما في روايةِ بريدة وجابر، وحينئذٍ لا اختلاف متضادٍّ بينها.

- أنَّ النَّسَائيَّ خرَّج روايتي بريدة وجابر في باب الحكم في تارك الصلاة، ولم يخرِّج روايةَ ابن مسعود معهما، وهذا يدلُّ على أنَّهما ليست من هذا الباب، مما يشعر بأنَّ لا تعارض بينها.

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على عدمِ الاختلاف بين هذه الروايات، فقال ابن حبان في الصحيح: لو كان تأخيرُ المرء للصلاة عن وقتها إلى أنْ يدخلَ وقتُ الصلاةِ الأخرى يلزمُه بذلك اسمُ الكفر لما أمر المصطفى ﷺ أمتَه بالشيء الذي يكفرون بفعله، وهو الصلاة خلف الأمراء الذين يأخرون الصلاة عن وقتِها، ولعنَّف فاعلَ ذلك، فلمَّا لم يعنِّفْ فاعلَه دلَّ ذلك على أنَّه لم يكفرْ كفراً يشبه الارتدادَ[1].

وبذلك يتبين أنَّ كلَّ الرواياتِ صحيحةٌ، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غير قادحةٍ في الحديث، فهو يعدُّ من مختَلَف الحديث الذي يمكن الجمعُ بين رواياتِه، فيُجمع بينها بأنَّ المرادَ بصلاةِ الأئمةِ في غيرِ وقتها في حديث ابن مسعود هو تأخيرها عن الوقت المختار، وليس تأخيرُ الصلاةِ عن وقتها كتركِها فيكون كفراً كما في روايةِ بريدة وجابر، وهذا الاختلاف لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايتي بريدة وجابر الصحيحتين.

---

(١) ينظر صحيح ابن حبان (٤/ ٣٢٢).

(٢٠) [٤١١، ٤١٢، ٤١٣، ٤١٤، ٤١٥]: **حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: (كَانَ نَبِيُّ الله ﷺ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ)، وحديثُ عائشة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، **قالت: (كَانَ رسولُ الله ﷺ لَا يَدَعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ)، وحديث ابن عمر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ).**

هذه الأحاديثُ أخرجها الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلافِ رواتها، ذلك أنه بوَّب باب: **عدد الصلاة قبل الظهر**[1]، ثم ابتدأ بذكر الاختلاف في ترجمة الباب، حيث قال: **عدد الصلاة قبل الظهر ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين للخبر في ذلك،** ثم أخرج حديثَ عاصم بن ضمرة عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أتبعه حديثَ محمد بن المنتشر عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم أتبعهما حديث سالم عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثم أعاد حديثَ عاصم المتقدم، ثم ختم الباب بحديث عبدالله بن شقيق عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وبعد التأمل في الروايات وجدتُ الاختلافَ في متن الحديث، في عدد الركعات قبل صلاة الظهر، ففي رواية عليٍّ وعائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّها أربعُ ركعاتٍ، ورواية ابنِ عمر أنَّها ركعتان.

وصنيع النَّسَائيِّ هذا يدلُّ على أنَّه يرجِّح رواية عليٍّ وعائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ لقرائن منها:

- أنَّه أخرج حديث عليٍّ وعائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرتين في الباب، بينما اقتصر على روايةٍ واحدةٍ لابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

- أنَّه أورد في الباب الذي قبله رواية عبدالله بن السائب وهي تؤيد روايةَ عائشة وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٣٠٧).

وبعد تخريج الأحاديث والنظر في تصرفاتِ الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ عاصم بن ضمرة عن علي[1] قد أخرجها: الترمذي في السنن (٤٢٤)، (٤٢٩)، (٥٩٨)، (٥٩٩)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (٣٣٥)، (٣٣٦)، (٣٣٧)، (٣٣٨)، (٣٤٣)، (٣٤٦)، (٣٤٧)، (٤٧٢)، (٤٧٣)، والمجتبى (٨٧٤)، (٨٧٥)، وابن ماجه في السنن (١١٦١)، وأحمد في المسند (٦٥٠)، (١٢٠٢)، (١٢٥٨)، (١٣٧٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٩٦٦)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٨٠٦)، (٤٨٠٧)، والدارقطني في السنن (١٨٥٧)، (١٨٥٨)، والطيالسي في المسند (١٣٠)، وأبو يعلى في المسند (٣١٨)، (٦٢٢)، والبزَّار في المسند (٦٧٢)، (٦٧٣)، (٦٧٧)، والطبراني في الأوسط (٣١٤٥)، (٩٣٢٨)، والبيهقي في الصغرى (٧٣٤)، والكبرى (٤١٦٨)، (٤٩١٤)، (٤٩١٥)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائيِّ.

- أنَّ روايةَ محمد بن المنتشر عن عائشة قد أخرجها: البخاري في الصحيح (١١٨٢)، وأبو داود في السنن (١٢٥٣)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (٤٥٧)، (١٤٥٥)، والمجتبى (١٧٥٨)، وأحمد في المسند (٢٤٣٤٠)، (٢٥١٤٧)، وابن راهويه في المسند (١٦٢٥)، (١٦٢٦)، والدارمي في السنن (١٤٧٩)، والبيهقي في الكبرى (٤١٦١)، ومعرفة السنن والآثار (٦١٨٦)، والبغوي في شرح السنة (٨٧١)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ رواية النَّسَائيِّ.

- أنَّ روايةَ سالم عن ابن عمر قد أخرجها: البخاري في الصحيح (٩٣٧)، (١١٧٢)، ومسلم في الصحيح (٧٢٩)، وأبو داود في السنن (١٢٥٢)، والترمذي في السنن (٤٢٥)، (٤٣٣)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (٣٤٢)، (٣٨٩)، والمجتبى (٧٨٣)،

---

(١) هذا حديثٌ طويلٌ اختصره النَّسَائيُّ في هذا الموضع، لذا خرَّجت لمن ذَكَرَ الجزء من المتن الذي وقع فيه الاختلاف، وقد اختلَفَ فيه الرواةُ على أبي إسحاق، وسيأتي دراستُه في موضعه كإعلال مستقل إن شاء الله تعالى.

وأحمد في المسند (٤٥٠٦)، (٤٦٦٠)، (٥١٢٧)، (٥٢٩٦)، (٥٤١٧)، (٥٤٣٢)، (٥٧٣٩)، (٥٧٥٨)، (٥٩٧٨)، (٦٢٦٠)، ومالك في الموطأ (٦٩)، وابن راهويه في المسند (١٩٨٢)، (١٩٩٧)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٨٠٨)، (٤٩٠٨)، (٤٨١١)، (٤٨٢٤)، والدارمي في السنن (١٤٧٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٩٧)، (١١٩٨)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٥٤)، (٢٤٧٣)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٠٩)، والطيالسي في المسند (١٩٧٨)، وأبو يعلى في المسند (٥٧٧٦)، والحميدي في المسند (٦٩٠)، وابن الجارود في المنتقى (٢٧٦)، والطبراني في الأوسط (٦٨٥٥)، والكبير (١٣٦٥٣)، والبيهقي في الكبرى (٤١٨٥)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائيِّ.

- أنَّ روايةَ عبدالله بن شقيق عن عائشة[1] قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٧٣٠)، وأبو داود في السنن (١٢٥١)، وأحمد في المسند (٢٥٨١٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٩٥١)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٩٩)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٧٤)، (٢٤٧٥)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٠٨)، (٢٣١٠)، وأبو يعلى في المسند (٤٨٤٥)، وابن الجارود في المنتقى (٢٧٧)، والسرَّاج في المسند (٢١٧٣)، والبيهقي في الصغرى (٧٣٠)، والكبرى (٤١٦٠)، والبغوي في شرح السنة (٨٦٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسائيِّ، وقد جاء في روايةِ أبي داود، أنَّها قالت: (كَانَ يُصَلِّي فِي بَيْتِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ...) الحديث، وهذه الروايةُ صريحةٌ في أنَّ عائشةَ إنَّما تحكي ماتراه في بيتها من صلاة النَّبي ﷺ، وهذا لا ينافي ما قد يرويه غيرُها من صلاة النَّبِيِّ ﷺ، لاحتمال أنَّ يروي كلُّ صحابيٍّ ماراه من النَّبِيِّ ﷺ، وهذا يدلُّ على أنَّ ابن عمر روى ما رأى كذلك، وحينئذٍ فلا تنافيَ بين روايةِ ابن عمر ورواية عليٍّ وعائشة.

---

(١) هذا حديثٌ طويلٌ وقد اختصره النَّسَائيُّ في هذا الموضع.

ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذه الأحاديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ الشيخين وأبا داود خرَّجوا روايتي عائشة وابنِ عمر، وهذا يشعرٌ بأنَّ الاختلاف الحاصلَ بينهما لايضر.

- أنَّ البخاري خرَّج روايةَ ابن عمر معتمِداً عليها في باب الركعتين قبل الظهر، وخرَّج بعدها في الباب نفسِه روايةَ عائشةَ وهي مخالِفةٌ للترجمة، وهذا يشعر بأنَّه يرى أنَّ هذين الحديثين غيرُ مختلفين.

- أنَّ الترمذي خرَّج روايةَ عليٍّ في باب ماجاء في الأربع قبل الظهر معتمِداً عليها، وحسَّنها، ثم قال: والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النَّبيِّ ﷺ، ثم خرَّج روايةَ ابن عمر في بابِ ما جاء في الركعتين قبل الظهر، وهذا يشعر بأنَّه يرى أنَّ هذين الحديثين غيرُ مختلفين.

- أنَّ ابنَ خزيمة خرَّج روايتي عليٍّ وابنِ عمر في باب: ذكر صلاةِ النَّبِيِّ ﷺ قبل المكتوبات وبعدهن، وهذا يدلُّ على أنَّه لا اختلاف بين الأحاديثِ المذكورة.

- أنَّ ابن خزيمة خرَّج روايةَ عائشةَ في باب استحباب صلاة التطوع قبل المكتوبات وبعدهنَّ في البيوت، وهذا يدلُّ على أنَّ عائشة روت ما رأتْه في بيتِها، ولا يكون هذا مخالفاً لما رواه غيرُها من صلاتِه خارجَ بيتِه، وبهذا تجتمع هذه الرواياتُ.

وبذلك يتبين أنَّ كلَّ الرواياتِ صحيحةٌ، وهذا الاختلاف في ألفاظِ الحديث أبان عن علةٍ غير قادحةٍ في الحديث، فهو يعد من مختلَف الحديث الذي يمكن الجمعُ بين رواياتِه، فيُجمعُ بينها بأنَّ كلَّ صحابيٍّ روى ما رآه من صلاةِ النَّبيِّ ﷺ، وهذا الاختلافُ لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بأحاديثِ الباب.



(٢١) [٤١٦،٤١٧،٤١٨،٤١٩،٤٢٠،٤٢٥،٤٢٦،٤٢٧،٤٢٨،٤٢٩]: **حديثُ علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ الله ﷺ؟ قَالَ: أَيُّكُمْ يُطِيقُ صَلَاةَ رَسُولِ الله ﷺ؟ قَالُوا: نُحِبُّ أَنْ نَعْلَمَهَا، قَالَ: (كَانَ نَبِيُّ الله ﷺ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، يَعْنِي: مِنْ مَطْلَعِهَا، قَدْرَ رُمْحٍ أَوْ رُمْحَيْنِ، كَقَدْرِ صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ مَغْرِبِهَا صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُمْهِلُ، حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَ الضُّحَى صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ يُمْهِلُ، حَتَّى إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، فَإِذَا صَلَّى الظُّهْرَ صَلَّى بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَقَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فَذَلِكَ سِتَّ عَشْرَةَ رَكْعَةً).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله: **باب عدد الصلاة قبل الظهر**[١]، ثم ابتدأ بذكر الاختلاف، حيث قال: **ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي في ذلك**، ثم أخرج حديثَ عبدالملك بن أبي سليمان عن أبي إسحاق، ثم أتبعه حديثَ حصين بن عبدالرحمن عن أبي إسحاق، ثم أتبعهما حديثَ شعبة عن أبي إسحاق، ثم أتبعهم حديثَ زهير عن أبي إسحاق، ثم أتبعه حديث سفيان الثوري عن أبي إسحاق.

وقد أخرجها في موضع آخر من كتابه، وأبان عن ذات الاختلاف بين رواتِه، فبوَّب له بقولِه: **باب الصلاة قبل العصر**[٢]، ثم ابتدأ بذكر الاختلاف، حيث قال: **ذكر الاختلاف في الصلاة بعد الظهر وقبل العصر**، ثم أخرج حديثَ مطرِّف عن أبي إسحاق، ثم أتبعه حديثَ عبدالملك بن أبي سليمان عن أبي إسحاق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أتبعهما حديثَ شعبة عن أبي إسحاق، ثم قال: **خالفهما حصين بن عبدالرحمن**، وأخرج حديثَه عن أبي إسحاق.

وبعد التأمل في الروايات وجدتُ الاختلافَ في الموضعين في متن الحديث، في

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٣٠٩).

(٢) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٣١٤).

عدد الركعات بعد صلاة الظهر، ففي رواية عبدالملك ومطرف وشعبة وزهير أنَّها ركعتان، وفي رواية حصين أنَّها أربعُ ركعات.

ويظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ أنَّه يرجِّحُ روايةَ عبدالملك ومطرف وشعبة وزهير وسفيان؛ لقرائن منها:

- استهلاله الموضعين بروايتي عبدالملك ومطرِّف بذكر الركعتين.

- أنَّه أورد حديثَ ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ المؤيدَ لروايةِ الجماعة في باب عدد الصلاة بعد الظهر.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث[1] والنظر في تصرفاتِ الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ حصين المخالفةَ بهذا اللفظ لم يخرجها إلا النَّسَائيُّ في الكبرى (٣٣٣)، والمجتبى (٨٧٥)، وهذا يشْعر بضعفِها إذ لم يعتن بها أصحاب المصنفات بعكس الروايات الأخرى.

وأخرجها الطبراني في الأوسط (١٦١٧)، بلفظ: (كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي قَبْلَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعًا، وَبَعْدَهَا أَرْبَعًا يَجْعَلُ التَّسْلِيمَ فِي آخِرِهِنَّ رَكْعَةً)، ولم أجد من تابعَ حصيناً على لفظه.

قلت: ويشبه أنَّ يكون حصينٌ وَهِمَ فيه، فجعل مكانَ الجمعةِ الظهرَ، ويمكن أن يكون الحملُ فيه على الراوي عنه، محمدِ بنِ عبدالرحمن السهمي، فإنَّه ضعيفٌ، قال البخاري: لا يُتابع على روايتِه[2].

- أنَّ روايةَ عبدالملك بن أبي سليمان عن أبي إسحاق قد أخرجها: النَّسَائيُّ في

---

(١) وكنت أخرِّج الجزء من المتن الذي وقع فيه الاختلاف، لأنَّ في طرق الحديث من الاختلاف والاختصار ما يوجب الاحتياط في ذلك.

(٢) ينظر التاريخ الكبير (١/ ١٦٢).

الكبرى (٣٣٠)، (٤٧٣)، والبزَّار في المسند (٦٧٧)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ رواية النَّسَائيِّ.

- أنَّ روايةَ شعبة عن أبي إسحاق قد أخرجها: الترمذي في السنن (٥٩٨)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (٤٧٢)، والمجتبى (٨٧٤)، وأحمد في المسند (١٣٧٥)، والبزار في المسند (٦٧٣)، وأبو يعلى في المسند (٣١٨)، والطوسي في المستخرج (٨٠٥)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائيِّ.

- أنَّ روايةَ زهير عن أبي إسحاق قد أخرجها: الطيالسي في المسند (١٣٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤١٦٨)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائيِّ.

- أنَّ روايةَ سفيان الثوري عن أبي إسحاق قد أخرجها: ابن ماجه في السنن (١٦١١).

- أنَّ روايةَ مطرِّف عن أبي إسحاق قد أخرجها: أحمد في المسند (١٢١٧)، (١٢٢٧)، والضياء في المختارة (٥٢٥)، والبزار في المسند (٦٨٩)، وأبو يعلى في المسند (٣٤٧)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائيِّ.

- تابع عبدالملك وشعبة وسفيان وزهير ومطرف على روايتِهم جماعةٌ، منهم:

معمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبدالرزاق في المصنف (٤٨٠٦)، (٤٨٠٧).

سلَّام بن سليم، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن ماجه في السنن (١١٦١)، وأحمد في المسند (٦٥٠)، (١٢٠٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٩٦٦).

الوضاح بن عبدالله، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٢٠٣).

خالد الحذاء، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٣٤١٥)، والصغير (١١٢٤).

أبو بكر بن عيَّاش، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الدارقطنيُّ في السنن (١٨٥٨).

الجرَّاح بن مليح، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن ماجه في السنن (١١٦١)، وأحمد

في المسند (٦٥٠).

إسرائيل بن يونس، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن ماجه في السنن (١١٦١).

الأعمش، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البزَّار في المسند (٦٧٢).

عبدالعزيز بن أبي رواد، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٩٣٢٨).

مسعر بن كِدام، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٢٥٨)، وأبو نعيم في الحلية (٧/ ٢٤٦).

حمد بن فضيل، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٩١٦)، والصغير (١١٢٤).

وهذه الرواياتُ المتكاثرة تشعر برجحان روايةِ عبدالملك ومن تابعه، وأنَّ حصينَ بنَ عبدالرحمن قد خالف الجماعةُ.

ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ الترمذي اقتصر على روايةَ شعبة وحسَّنها، وهذا يدلُّ على رجحانِها.

- أنَّ ابنَ ماجه خرَّج رواياتِ أبي الأحوص والثوري وإسرائيل بن يونس والجرَّاح بن مليح المتابِعةَ لرواية الجماعةِ، وهذا يشعر بأنَّ روايتَهم محفوظةٌ.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ حصين معلولةٌ بروايةِ مطرف وعبدالملك وشعبة وزهير، وهذا الاختلاف في ألفاظِ الحديثِ أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ حصين، فإنَّه وَهِمَ في لفظِه، فجعل مكانَ الجمعة الظهرَ، وهذه العلةُ لم تؤثر على حديث عائشة وابن عمر وأبي سلمة في البابين، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسائيِّ في البابين، فقد احتجَّ له بحديثِ عليٍّ وعائشةَ وابن عمر في الباب الأول.



(٢٢) [٤٢٥، ٤٢٦، ٤٢٧، ٤٢٨، ٤٢٩]: حديثُ علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: أَيُّكُمْ يُطِيقُ صَلَاةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالُوا: نُحِبُّ أَنْ نَعْلَمَهَا، قَالَ: (كَانَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الظُّهْرَ صَلَّى بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَقَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ)، وحديث أمِّ سلَمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: (صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ فِي بَيْتِي رَكْعَتَيْنِ، قُلْتُ: مَا هَاتَانِ؟، قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّيهِمَا قَبْلَ الْعَصْرِ).

هذان الحديثان أخرجهما النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتهما، ذلك أنَّه بوَّب له بقولِه: **باب الصلاة قبل العصر**(١)، ثم ابتدأ بذكر الاختلاف، حيث قال: **ذكر الاختلاف في الصلاة بعد الظهر وقبل العصر**، ثم أخرج حديثَ مطرِّف عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن عليٍّ، ثم أتبعه حديث عبدالملك بن أبي سليمان عن أبي إسحاق به، ثم أتبعهما حديث شعبة عن أبي إسحاق به، ثم أتبعه حديثَ حصين بن عبدالرحمن عن أبي إسحاق، ثم ختم بحديث عبدالله شدَّاد عن أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

وبعد التأمل في الرواياتِ المتقدمة وجدت الاختلاف في متن الحديث في موضعين:

الأول: في عدد الركعات بعد الظهر في حديث أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن عليٍّ، فمطرِّف بن عبد الله، وعبد الملك بن أبي سليمان، وشعبة ذكروا ركعتين بعد الظهر، بينما ذكَر حصين بن عبد الرحمن أربعَ ركعاتٍ بعدها.

وتقدَّم دراسةُ هذا الاختلاف في الإعلال السابق، وتبيَّن أن حصيناً وَهِمَ فيه، وأنَّ الصواب ركعتين بعد الظهر.

وأما الاختلاف الثاني: في عدد الركعات قبل العصر، في قولِ عليٍّ: (وَقَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ)، وقولِ أمِّ سلمة: (صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ فِي بَيْتِي رَكْعَتَيْنِ، قُلْتُ: مَا هَاتَانِ؟، قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّيهِمَا قَبْلَ الْعَصْرِ).

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٣١٤).

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الراويتين، لكنَّ ظواهر نصوصِها تشعر بأنَّها من مختلف الحديث.

وبعد تخريج الحديثين والنظر في تصرفات الأئمة تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ عبدالله بن شدَّاد عن أمِّ سلمة قد أخرجها: النَّسَائيُّ في الكبرى (١٥٧٠)، (١٥٧١)، وأبو يعلى في المسند (٦٩٤٦)، (٩٧٨)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائيِّ.

- تابعه على روايتِه جماعةٌ منهم:

عبيد الله بن عبدالله بن عتبة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائي في المجتبى (٥٨٠)، والكبرى (١٥٧٠)، وابن راهويه في المسند (١٨٥٥)، والطبراني في الكبير (٩٧٨).

لاحق بن حميد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائي في المجتبى (٥٨١)، والكبرى (١٥٧١).

ثابت مولى أمِّ سلمة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٦٣٩).

روى هذا الحديث عن أمِّ سلمة جماعةٌ، منهم:

كريب مولى ابن عباس، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١٢٣٣)، (٤٣٧٠)، ومسلم في الصحيح (٨٣٤)، وأبو داود في السنن (١٢٧٣)، وابن حبان في الصحيح (١٥٧٦)، وأبو عوانة في المستخرج (١١٤٠)، وأبو نعيم في المستخرج (١٨٨٠)، والدارمي في السنن (١٤٧٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٠٨)، والبيهقي في الصغرى (٩٣١)، والكبرى (٣٤١٦)، (٤٣٩٣)، ومعرفة السنن والآثار (٥١٨٣)، وجاء فيه: قال رسولُ الله ﷺ: (يَا بِنْتَ أَبِي أُمَيَّةَ، سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ العَصْرِ، وَإِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ القَيْسِ، فَشَغَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَهُمَا هَاتَانِ)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

أبو سلمة بن عبدالرحمن، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (٥٧٩)،

والكبرى (١٥٦٩)، وأحمد في المسند (٢٦٥١٥)، (٢٦٥٩٨)، (٢٦٦٤٥)، وابن راهويه في المسند (١٩٢٢)، (١٩٧٠)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٣٩٧١)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢٧٧)، والشافعي في المسند (١٦٨)، والحميدي في المسند (٢٩٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٠٥)، والطبراني في الكبير (٥٣٤)، (٥٤٠)، والسرَّاج في المسند (١٥٣٧)، (٢٣٣٣)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٥١٨١)، والبغوي في شرح السنة (٧٨١)، ولفظه، قالت أمُّ سلمة: (دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهَّ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهَّ، مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ؟ فَمَا كُنْتَ تُصَلِّيهَا فَقَالَ: قَدِمَ عَلَيَّ وَفْدُ بَنِي تَمِيمٍ فَشَغَلُونِي عَنْ رَكْعَتَيْنِ كُنْتُ أَرْكَعُهُمَا بَعْدَ الظُّهْرِ).

أبو بكر عبدالرحمن بن الحارث، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٦٥٦٠)، ولفظه، قال رسولُ الله ﷺ: (رَكْعَتَانِ كُنْتُ أَرْكَعُهُمَا بَعْدَ الظُّهْرِ، فَشَغَلَنِي قَسْمُ هَذَا الْمَالِ حَتَّى جَاءَنِي الْمُؤَذِّنُ بِالْعَصْرِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَدَعَهُمَا).

عبدالله بن الحارث، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن ماجه في السنن (١١٥٩)، وأحمد في المسند (٢٦٥٨٦)، (٢٦٦٥١)، والطبراني في الكبير (٥٠٢)، (٩٢٩)، ولفظه، قال رسولُ الله ﷺ: (هَاتَانِ الرَّكْعَتَانِ كُنْتُ أُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الظُّهْرِ).

عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٦٦٣٣)، ولفظه، قالت أمُّ سلمة: (دَخَلَ عَلَيَّ رسولُ الله ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ فَصَلَّى سَجْدَتَيْنِ، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهَّ أُنْزِلَ عَلَيْكَ فِي هَاتَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ صَلَّيْتُ الظُّهْرَ فَشُغِلْتُ فَاسْتَدْرَكْتُهَا بَعْدَ الْعَصْرِ).

ذكوان السمان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٦٦٧٨)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٥٣)، وأبو يعلى في المسند (٧٠٢٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٠٧)، (١٨٣٧)، والطبراني في الكبير (٥٠١)، ولفظه، قال رسولُ الله ﷺ: (قَدِمَ عَلَيَّ مَالٌ فَشَغَلَنِي عَنْ رَكْعَتَيْنِ كُنْتُ أَرْكَعُهُمَا بَعْدَ الظُّهْرِ فَصَلَّيْتُهُمَا الْآنَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهَّ أَفَنَقْضِيهِمَا إِذَا فَاتَتَا قَالَ: لَا).

قلت: قد بيَّنت هذه الروايات أنَّ المراد بالركعتين قبل العصر في رواية عبدالله بن المجالد هما راتبةُ الظهر، لا أنَّها سنةٌ قبليةٌ لصلاة العصر، فيكون قولُه قبل العصر قولاً مجملاً بيَّنْته هذا الروايات، وأنَّ المراد به قبل وقت العصر.

- أنَّ روايةَ عبدالملك بن أبي سليمان عن أبي إسحاق قد أخرجها : النَّسَائيُّ في الكبرى (٣٣٠)، (٤٧٣)، والبزَّار في المسند (٦٧٧)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ رواية النَّسَائيِّ.

- أنَّ روايةَ شعبة عن أبي إسحاق قد أخرجها: الترمذي في السنن (٥٩٨)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (٤٧٢)، والمجتبى (٨٧٤)، وأحمد في المسند (١٣٧٥)، والبزار في المسند (٦٧٣)، وأبو يعلى في المسند (٣١٨)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائيِّ، رواه عنه وهب بن جرير ويزيد بن زريع وخالد بن الحارث ومحمد بن جعفر.

وخالفهم حفص بن عمر، وهو ثقةٌ، فرواه عن شعبة، وقال فيه: (أنَّ النَّبِيَّ ﷺكان يصلي قبل العصر ركعتين)، ولم أجد من تابعه على روايتِه هذه، فكأنَّه تفرد به، فإنَّ عامة رواة الحديث عن عليٍّ يروونه عنه بلفظ: (أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يصلِّي قبل العصر أربعاً)، فالرواية غيرُ محفوظةٍ، والله أعلم.

- تابع شعبة وعبدالملك بن أبي سليمان جماعةٌ، منهم:

سفيان الثوري، وهو ثقةٌ : أخرج روايتَه الترمذي في السنن (٤٢٩)، وابن ماجه في السنن (١١٦١)، وأحمد في المسند (٦٥٠)، (١٠١٢)، (١٢٢٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٧٣٣٩)، وعبدالرزاق في المصنف (٤٨٠٦)، (٤٨٢٣)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٩٦)، والضياء في المختارة (٥٢٤)، والدارقطني في السنن (١٨٥٧)، والبزار في المسند (٦٧٤)، وأبو يعلى في المسند (٥٧٣)، (٦١٧)، (٦٢٢)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (٧١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨١٤)، والطبراني في الأوسط (٩١٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤٩١٤)، ومعرفة السنن

والآثار (٥٢٣٧).

معمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبدالرزاق في المصنف (٤٨٠٦)، (٤٨٠٧).

سلَّام بن سليم، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن ماجه في السنن (١١٦١)، وأحمد في المسند (٦٥٠)، (١٢٠٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٩٦٦).

الوضاح بن عبدالله، أبو عوانة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٢٠٣).

خالد الحذاء، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٣٤١٥)، والصغير (١١٢٤).

أبو بكر بن عيَّاش، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الدارقطنيُّ في السنن (١٨٥٨).

الجرَّاح بن مليح، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن ماجه في السنن (١١٦١)، وأحمد في المسند (٦٥٠).

الأعمش، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البزَّار في المسند (٦٧٢).

إسرائيل بن يونس، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن ماجه في السنن (١١٦١).

عبدالعزيز بن أبي رواد، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٩٣٢٨).

مسعر بن كِدام، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٢٥٨).

حمد بن فضيل، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٩١٦)، والصغير (١١٢٤).

ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ الترمذيَّ ترجم في سننه بقولِه باب ما جاء في الأربع قبل العصر، وخرَّج فيه حديثِ عليٍّ من رواية سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم عنه، وحسَّنها، وهذا يدلُّ

على أنَّ العملَ في هذا الباب بحديث عليٍّ، مما يشعر بترجيحِه.

- أنَّ النَّسَائيَّ عقد باباً في المجتبى في الصلاة قبل العصر، واقتصر على حديثِ عليٍّ دون حديثِ أمِّ سلمة، وهذا مشعرٌ برحجانِ حديث عليٍّ في الباب.

- أنَّ الشيخين خرَّجا حديثَ أمِّ سلمة من روايةِ كريب مولى ابن عباس عنها، وقد بيَّنت روايةَ عبدالله بن شدَّاد، وأنَّ قولَه: (قبل العصر)، أي: قبل وقت صلاة العصر، وهذا البيان دلَّ على عدم التخالف بين روايةِ أمِّ سلمة وروايةِ عليٍّ.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ عاصم بن ضمرة عن عليٍّ أولى بالرجحان من روايةِ عبدالله بن شدَّاد عن أمِّ سلمة، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعد من مختلَفِ الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فيجمع بينهما بأنَّ المرادَ بقولِ أمِّ سلمة: (قبل العصر) أي قبل وقت صلاة العصر، فلا يكون حينئذٍ مخالفاً لحديث عليٍّ، وهذا الاختلاف لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتج له بحديثِ عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢٣) [٤٣١،٤٣٠]: **حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: (كُنَّا نَحْزِرُ[١] قِيَامَ رَسُولِ الله ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصر، فَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الظُّهْرِ قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً، قَدْرَ سُورَةِ السَّجْدَةِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، وَفِي الْأُخْرَيَيْنِ، عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى قَدْرِ الْأُخْرَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ، وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُخْرَيَيْنِ، مِنَ الْعَصْرِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله: **باب عدد صلاة العصر في الحضر**[٢]، ثم ابتدأ البابَ بإخراجِ حديثِ هشيم عن منصور بن زذان عن الوليد بن مسلم عن أبي الصديق عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **خالفه أبو عوانة**، ثم أخرج حديثَ أبي عوانة عن منصور عن الوليد عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد التأمل في هاتين الروايتين وجدتُ الاختلاف في إسناد الحديث في شيخ الوليد بن مسلم، فهشيم جعله أبا الصديق، بينما جعله أبو عوانة أبا المتوكل.

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، لكنَّ أبا عوانة الوضاح بن عبدالله اليشكري ليس في تثبتِه واتقانِه ممن يقرن بهشيم بن بشير، فهشيم مقدَّمٌ عليه، فهو ثقةٌ ثبتٌ[٣]، وأبو عوانة الوضاح بن عبدالله تكلَّم النقَّادُ في حفظه، قال عبدالرحمن بن حاتم: سألت أبي عن أبي عوانة فقال: كتبُه صحيحة، وإذا حدث من حفظِه غَلِطَ كثيراً، وهو صدوق، وقال أبو طالب: سُئِلَ أحمد بن حنبل، أبو عوانة أثبت أو شريك؟ قال: إذا حدث أبو عوانة من كتابه فهو أثبت، وإذا حدث من غير كتابه ربما وَهِمَ، وقال أبو زرعة: بصريٌّ ثقةٌ إذا حدَّث من كتابه[٤]، وقال يحيى بن معين: كان

---

(١) نحرز: من الحرز، وهو التقدير والخرص، ينظر الصحاح تاج اللغة(٢/ ٦٢٩).

(٢) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٣١٦).

(٣) ينظر التقريب (١/ ٥٧٤).

(٤) ينظر الجرح والتعديل (٩/ ٤٠).

أبو عوانة أمياً يستعين بإنسان يكتب له وكان يقرأ الحديث[1].

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفاتِ الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ أبي عوانة عن منصور عن الوليد عن أبي المتوكل المخالِفة لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ في المجتبى (٤٧٦) من طريق عبدالله بن المبارك، وهذا يشعر بضعفِها إذ لم يعتن بها أصحابُ المصنفات بعكس روايةِ هشيم.

وخالفه يحيى بن حماد ويونس بن المؤدب وشيبان بن فروخ وحِبان بن هلال وحجاج بن منهال وقتيبة بن سعيد، فرووه عن منصور عن الوليد بن مسلم عن أبي الصديق عن أبي سعيد الخدري، فوافقَوا روايةَ هشيم، أخرج رواياتِهم مسلم في الصحيح (١٥٨)، وأحمد في المسند (١١٨٠٢)، وابن حبان في الصحيح (١٨٢٥)، وأبو عوانة في المستخرج (١٧٦٠)، والدارمي في السنن (١٣٢٥)، (١٣٢٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٦٢٥)، (٤٦٢٦)، وشرح معاني الآثار (١٢٢٧)، والبيهقي في الكبرى (٢٤٧٨)، ومعرفة السنن والآثار (٣١٩١).

- أنَّ روايةَ هشيم عن منصور عن الوليد عن أبي الصديق قد أخرجها: مسلم في الصحيح (١٥٧)، وأبو داود في السنن (٨٠٤)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٤٧٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٥٦٨)، (٧٧٥٨)، وأحمد في المسند (١٠٩٦٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٥٠٩)، وابن حبان في الصحيح (١٨٢٨)، (١٨٥٨)، وأبو عوانة في المستخرج (١٧٥٩)، والدارقطني في السنن (١٢٧٨)، وأبو يعلى في المسند (١١٢٦)، (١٢٩٢)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (٩٤٠)، والطحاوي في مشكل الآثار (٤٦٢٧)، وشرح معاني الآثار (١٢٢٨)، والبيهقي في الكبرى (٢٤٧٧)، (٢٤٩٠)، (٤٠٢٥)، والصغرى (٤٠٢)، (٤٠٣)، ومعرفة السنن والآثار (٣١٩١)، (٣١٩٢)، والسرَّاج في المسند (١١٧)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

---

(١) ينظر تاريخ ابن معين (٤/ ١٨٤).

قلت: لعلَّ هذا الحديثَ مما حدَّث به أبو عوانة ابنَ المبارك من حفظه فوَهِمَ فيه، وحدَّث به الآخرين من كتابه فضبطه، لأَنَّه صاحبُ كتابٍ كما تقدَّم.

ومن خلال النظر في مواضعِ تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ مسلماً خرَّج روايةَ أبي عوانة التي وافق فيها هشيماً، وأعرض عن روايتِه الأخرى، وهذا يدلُّ على ترجيحه روايتَه هذه، وقد تبِعه على ذلك من الأئمة أبو عوانة والبيهقي والطحاوي وابن حبان.

- أنَّ أبا داود خرَّج روايةَ هشيم، وأعرض عن روايةِ أبي عوانة، وهذا يشعر برجحان روايةِ هشيم.

- أنَّ ابنَ خزيمة خرَّج روايةَ هشيم معتمِداً عليها في الباب، وهذا يشعر برجحانِها.

وقد نصَّ ابنُ حجر على وهْمِ أبي عوانة في هذا الحديث، حيثُ قال: وهذا من أبي عوانة، لعلَّه حدَّث ابن المبارك من حفظه، وحدَّث أولئك من كتابه، وكان إذا حدَّث من كتابه أتَّقن مما إذا حدَّث من حفظه(1).

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ أبي عوانة معلولةٌ برواية هشيم الصحيحة، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ أبي عوانة، فيظهر أنَّ أبا عوانة حدَّث من حفظِه، فوَهِم فيه، ولم يؤثر هذا الاختلاف على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ هشيمٍ الصحيحة.



---

(١) ينظر النُّكَت الظِّرَاف (٣/ ٤٣١).

(٢٤) [٤٣٤، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٣٧، ٤٣٨، ٤٣٩]: حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: (أَدْلَجَ رَسُولُ الله ﷺ ثُمَّ عَرَّسَ فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، أَوْ بَعْضُهَا فَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى وَهِيَ صَلَاةُ الْوُسْطَى)، وحديث أسامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: (إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ[1] وَالنَّاسُ فِي قَائِلَتِهِمْ، فَلَا يَكُونُ خَلْفَهُ إِلَّا الصَّفُّ وَالصَّفَّانِ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾[2]، وحديث زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: (كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ، وَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي صَلَاةً أَشَدَّ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهَا فَنَزَلَتْ: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾، وقال: (قَالَ: إِنَّ قَبْلَهَا صَلَاتَيْنِ، وَبَعْدَهَا صَلَاتَيْنِ)، وحديث عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سمعت النَّبِيَّ ﷺ يقول يوم الأحزاب: (شَغَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى صَلَّاهَا بَيْنَ صَلَاتِي الْعِشَاءِ، فَقَالَ: (شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى صلاة العصر مَلَأَ اللهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا).

هذه الأحاديث أخرجها الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتها، ذلك أنَّه بوَّب بقوله: **باب تأويل قول الله** عَزَّوَجَلَّ ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾[3]، ثم ابتدأ البابَ بذكر الاختلاف، فقال: **ذكر الاختلاف في الصلاة الوسطى**، ثم أخرج حديثَ جابر بن زيد عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أتبعه حديثَ ابن أبي ذئب عن الزبرقان عن أسامة وزيد، ثم قال: **خالفه عمرو بن أبي حكيم**[4]، وأخرج حديثَ عمرو عن ابن أبي ذئب عن الزبرقان عن زيد بن ثابت وأسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثم أتبعهما حديثَ شُتَيْر بن شَكَلٍ عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم ختم بحديثي عبيدة عن عليٍّ.

---

(١) الهاجرة والهجير: اشتداد الحر نصف النهار، ينظر النهاية (٥/ ٢٤٦).

(٢) سورة البقرة، آية: ٢٣٨.

(٣) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٣١٩).

(٤) وسيأتي دراسة هذا الاختلاف في إعلالٍ مستقلٍ إن شاء الله تعالى.

وبعد التأمل في الروايات المتقدمة وجدت الاختلاف في المتن، في تعيين الصلاة الوسطى، في قولِ ابن عباس: (فلم يصلِّ حتى ارتفعت الشمس، فصلَّى وهي صلاة الوسطى)، وقولِ أسامة وزيد: (يصلي الظهر بالهاجرة والناس في قائلتِهم)، وقولِ عليٍّ: (شغلونا عن صلاة الوسطى صلاة العصر).

وصنيع النَّسَائيِّ يدلُّ على ترجيح روايةِ عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لقرائن منها:

- إيراده ثلاثَ رواياتٍ عن عليٍّ في مقابل روايتين عن زيد وأسامة وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم.

- أنَّه أورد باباً قبله وآخرَ بعده يشعر برجحان روايةِ عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهما باب فضل صلاة العصر، وباب ترك صلاة العصر، إذ أنَّ إيرادَه لأحاديث الاختلاف في الصلاة الوسطى بين هذا البابين يشعر بأنَّ يرجِّح أنَّها العصرَ.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق وتصرف النَّسَائيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وبعد تخريج الأحاديث والنظر في تصرفاتِ الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ جابر بن زيد عن ابن عباس قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (٦٢٥)، وأحمد في المسند (٢٧٤٥)، والطيالسي في المسند (٢٧٣٤)، والطبراني في الأوسط (٢٠١٦)، والكبير (١١٩٠٥)، (١٢٨٣٠)، واتقفت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسائيِّ.

قلت: يظهر أنَّ قولَه صلاة الوسطى مدرجةٌ من أحدِ رواة الحديث، ويمكن أن يكون من قولِ ابن عباس، فإنَّ ابنَ عباس لم يرفعْه إلى النَّبيِّ ﷺ.

- أنَّ رواية أسامة بن زيد قد أخرجها: أحمد في المسند (٢١٧٩٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٦٠٢)، والضياء في المختارة (١٣١٢)، والطيالسي في المسند (٦٦٢)، والبزَّار في المسند (٢٦١٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٠٩٨)، والطبراني في الكبير (٤٠٨)، والبيهقي في الكبرى (٢١٥٥)، واتقفت ألفاظُ الحديث

في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسائيِّ.

- أنَّ روايةَ زيد بن ثابت قد أخرجها: أبو داود في السنن (٤١١)، والنَّسَائيُ في الكبرى (٣٦٠)، وأحمد في المسند (٢١٥٩٥)، ومالك في الموطأ (٢٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٦٠٤)، (٨٦٠٥)، (٨٦١٧)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٢١٩٨)، (٢١٩٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٩٢)، (٩٩٣)، (٩٩٥)، (٩٩٦)، والطبراني في الكبير (٤٨٠٨)، (٤٨٢١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢١٥٤)، ومعرفة السنن والآثار (٢٨٥٥)، (٢٨٥٦)، والبغوي في شرح السنة (٣٨٩)، واتقفت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسائيِّ.

قلت: وغايةُ ما فيهما أنَّهما استدلا بالآية على أنَّها الظهر، فليس فيهما عن النَّبيِّ ﷺ أنَّها الظهر، بل هو موقوفٌ عليهما، كما أنَّ قولَ زيد: (إنَّ قبلها صلاتين وبعدها صلاتين) متعينٌ في كلِّ صلاةٍ من الصلواتِ الخمسِ ليست الظهرَ فحسب.

- أنَّ رواية شُتير بن شكل عن عليٍّ قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٦٢٧)، وأحمد في المسند (٦١٧)، (٩١١)، (١٠٣٦)، (١٢٤٦)، (١٢٩٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٥٩٦)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٢١٩٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٣٧)، وأبو عوانة في المستخرج (١٠٤٧)، وأبو يعلى في المسند (٣٨٩)، (٣٩١)، (٣٩٢)، والبيهقي في الكبرى (٢١٦١)، (٣١٨٩)، (٣١٩٠)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

- أنَّ رواية عبيدة عن عليٍّ قد أخرجها: البخاري في الصحيح (٢٩٣١)، (٤١١١)، (٤٥٣٣)، (٦٣٩٦)، ومسلم في الصحيح (٦٢٧)، وأبو داود في السنن (٤٠٩)، والترمذي في السنن (٢٩٨٤)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٤٧٣)، وأحمد في المسند (٥٩١)، (٩٩٤)، (١١٣٤)، (١١٥٠)، (١١٥١)، (١٢٢١)، (١٣٠٨)، (١٣١٤)، (١٣٢٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٥٩٧)، (٣٦٨١٧)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٢١٩٣)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٣٥)، وأبو عوانة في المستخرج (١٠٤٤)،

(١٠٤٥)، والدارمي في السنن (١٢٦٨)، والطيالسي في المسند (٩٥)، والبزَّار في المسند (٥٤٩)، (٥٥٥)، وأبو يعلى في المسند (٣٨٤)، (٣٨٥)، (٣٩٣)، وابن الجعد في المسند (٩٨٢)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (٧٧)، وابن الجارود في المنتقى (١٥٧)، والطبراني في الأوسط (٧٣٦٢)، والبيهقي في الكبرى (٢١٦٠)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ، رواه عنه محمد بن سيرين والأعمش وأبو حسان.

وخالفهم زرُّ بن حبيش فرواه عن عبيدة، وزاد فيه: (شغلونا عن صلاة الوسطى صلاة العصر)، أخرجه روايتَه ابن ماجه في السنن (٦٨٤)، وأحمد في المسند (٩٩٠)، (١٢٨٨)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٢١٩٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٣٦)، وابن حبان في الصحيح (١٧٤٥)، والطيالسي في المسند (١٥٩)، والبزَّار في المسند (٥٥٧)، (٥٥٨)، وأبو يعلى في المسند (٣٨٦)، (٣٨٧)، (٣٩٠)، (٦٢١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٠٣٠)، والبيهقي في الكبرى (٢١٦٢)، ومعرفة السنن والآثار (٢٨٦١).

قال في روايةِ أحمد: عن عليٍّ أنَّه قال: كنَّا نراها الفجر، فقال رسول الله ﷺ: (هي صلاة العصر يعني صلاة الوسطى).

قلت: وهذه الرواية تدفع توهَّمَ أن قولَه: (صلاة العصر) مدرجٌ من تفسير بعض الرواة، وهي نصٌّ في أنَّ قولَه: العصر من كلام النَّبيِّ ﷺ.

فروايةُ عليٍّ صريحةٌ في الرفع، وهي أصحُّ إسناداً وأصرحُ دِلالةً في أنَّ الصلاةَ الوسطى صلاةُ العصر.

ومن خلالِ التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذه الأحاديث تبيَّن لي ما يلي:

- اتفق أصحابُ الأصولِ الستةِ على تخريج حديثِ عليٍّ، وهذا يدلُّ على رجحانِه على الأحاديث الأخرى، وقد خرَّجه الشيخان في الأصول.

- أنَّ البخاريَّ عقداً باباً في صحيحه وترجم له بقولِه: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ

﴿وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ﴾[1]، واختار روايةَ عليٍّ لتكون حديثَ الباب، وكذا فعل ابن ماجه، فبوَّب بقولِه: باب المحافظةِ على صلاة العصر، وخرَّج حديث عليٍّ، وهذا يدلُّ على رجحانِها روايةً وفقهاً.

- أنَّ أبا داود عقداً باباً في سننه في وقت صلاة العصر، وابتدأه بحديث عليٍّ، وخرَّج فيه حديثَ زيد بن ثابت، وهذا يشعر بأنَّ لا تعارض بين حديثَ عليٍّ وحديث زيد، إذ ليس في حديث زيد دِلالةٌ على أنَّها الظهر.

- أنَّ ابنَ خزيمة خرَّج رواياتِ عليٍّ الثلاثَ التي خرَّجها النَسائيُّ في أول المبحث، وترجم لها بقولِه: باب ذكر صلاة الوسطى التي أمر الله عز وجل بالمحافظة عليها على التكرار، وهذا يدلُّ صراحةً على أنَّ الوسطى هي العصر.

- أنَّ ابنَ حبان خرَّج حديثَ عليٍّ، وترجم له بقولِه: ذكر الخبر المدحض قولَ من زعم أنَّ صلاة الوسطى صلاة العصر، وهذا يدلُّ على ترجيح روايةِ عليٍّ.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ عليٍّ أصحُّ وأولى بالصواب من رواياتِ ابن عباسٍ وزيدٍ وأسامةَ، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعد من مختلف الحديث الذي يمكن الترجيح بين رواياتِه، فرواياتِ ابن عباس وأسامة وزيد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ موقوفةٌ لا تعارِضُ النصَّ الصريحَ المرفوعَ من حديث عليٍّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ، ولم يؤثر هذا الاختلاف على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له برواياتٍ عليٍّ الصحيحة.



(١) ينظر السنن الكبرى (١٠/ ٣٥).

(٢٥)[٤٣٥،٤٣٦]: **حديثُ زيد بن ثابت** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، **قال: (كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ، وَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي صَلَاةً أَشَدَّ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهَا فَنَزَلَتْ: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾، قَالَ: (إِنَّ قَبْلَهَا صَلَاتَيْنِ، وَبَعْدَهَا صَلَاتَيْنِ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله: **باب تأويل قول الله** ﷻ ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾[(١)]، وأخرج فيه حديثَ ابن أبي ذئب عن الزبرقان عن أسامة وزيد، ثم قال: **خالفه عمرو بن أبي حكيم**، وأخرج حديثَه عن الزبرقان عن زيد بن ثابت وأسامة بن زيد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

وبعد التأمل في هاتين الروايتين وجدت الاختلاف في إسناد الحديث، فمحمد بن أبي ذئب رواه عن الزبرقان عن زيد وأسامة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، وأما عمرو بن حكيم فرواه عن الزبرقان عن عروة عن زيد.

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائي ترجيحُ إحدى الروايتين، ولا يمكن الترجيحُ من حالِ الراويين المختلفين، فكلاهما ثقتان[(٢)].

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفات الأئمة وأقوالهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ ابن أبي ذئب عن الزبرقان عن زيد وأسامة قد أخرجها: ابن ماجه في السنن (٧٩٥)، وأحمد في المسند (٢١٧٩٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٩٢)، والضياء في المختارة (١٣١٠)، (١٣١١)، والبخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٤٣٤)، من طريق خالد بن عبدالرحمن الخرساني ويزيد بن هارون ويحيى القطان ويحيى بن أبي بكير وآدم بن أبي إياس والوليد بن مسلم.

وخالفهم الطيالسي، وهو ثقةٌ، فرواه عنه عن الزبرقان عن زهرة عن زيد، رواها الطيالسي في المسند (٦٦٢)، ومن طريقِه أخرجها ابن أبي شيبة في المسند (١٥٨)،

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٣١٩).

(٢) ينظر ترجمتها في تهذيب التهذيب (٨/ ٢٢)، (٩/ ٣٠٦).

والمصنف (٨٦٠٢)، والضياء في المختارة (١٣١٢)، والبزَّار في المسند (٢٦١٨)، والبيهقي في الكبرى (٢١٥٥).

قال الدارقطني: يُخَرَّجُ الحديثُ، وزُهرةُ مجهول الحال[1]، قال الضياء في المختارة: إسناده ضعيفٌ[2].

وتابعه خالد بن يزيد العُمري، وهو ضعيف، أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٤٠٨).

قال البخاري: خالد العُمري ذاهبُ الحديث[3]، وقال عنه ابن حبان: لا يشتغل بذكره لأنه يروي الموضوعاتِ عن الأثبات[4].

قلت: يظهر أنَّ ضعفَه شديدٌ، فلا يُعتد بمتابعتِه.

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على عدم سماع الزبرقان من أسامة وزيد، فقال ابن حبان: قد وَهِمَ من زعم أنَّ الزبرقان سمع من زيد بن ثابت، بينهما عروة بن الزبير[5]، وقال المزِّيُّ: الزبرقان روى عن أسامةِ بن زيد ولم يسمعْ منه، وزيدِ بن ثابت ولم يسمعْ منه[6]، وقال الضياء في المختارة: إسناده منقطع[7].

---

(١) نقله عنه ابن حجر في التهذيب (٣/ ٣١٠).

(٢) ينظر الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما (٤/ ١٠٠)، لضياء الدين أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد المقدسي، دراسة وتحقيق: عبدالملك بن عبدالله بن دهيش، الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠م.

(٣) ينظر التاريخ الكبير (٣/ ١٨٤).

(٤) ينظر المجروحين لابن حبان (١/ ٢٨٥).

(٥) ينظر الثقات (٦/ ٣٤٠).

(٦) ينظر تهذيب الكمال (٩/ ٢٨٥).

(٧) ينظر الأحاديث المختارة (٤/ ٩٧).

- أنَّ روايةَ عمرو بن حكيم عن الزبرقان عن عروة بن الزبير عن زيد قد أخرجها: أبو داود في السنن (٤١١)، وأحمد في المسند (٢١٥٩٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٩٣)، والطبراني في المعجم الكبير (٤٨٢١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢١٥٤)، والبغوي في شرح السنة (٣٨٩).

- تابعه على روايتِه:

شعبةُ مولى ابنِ عباس، وهو صدوق: أخرج روايتَه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٠٩٨).

قلت: عمرو ثقةٌ، وقد زاد في الإسناد، ومن زاد فقد حفِظَ، وهو حجةٌ على من لم يحفظْ، فيظهر أنَّ روايةَ عمرو أرجحُ، لا سيما وقد تابعه شعبة.

ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ أبا داود خرَّج روايةَ عمرو في سننه وسكت عنها، وأعرض عن روايةِ ابن أبي ذئب، وهذا يشعر برجحانِ روايةِ عمرو.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ ابن أبي ذئب معلولةٌ برواية عمرو بن حكيم، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الاتصال والانقطاع أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ ابن أبي ذئب، فإنَّه وَهِم فيه فأرسل الحديث، وهذه العلةُ لم تؤثر على حديث ابن عباس وعليٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، إذ المراد منهما الاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتج له بحديث عليٍ وزيد وأسامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.



(٢٦)[٤٤٠،٤٤١]: **حديث أسامة وزيد** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، **قال: (إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ: كَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ وَالنَّاسُ فِي قَائِلَتِهِمْ، فَلَا يَكُونُ خَلْفَهُ إِلَّا الصَّفُّ وَالصَّفَّانِ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى:** ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾[1]، **وحديث زيد بن ثابت** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، **قال: (كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ، وَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي صَلَاةً أَشَدَّ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهَا فَنَزَلَتْ:** ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾، **قَالَ: (إِنَّ قَبْلَهَا صَلَاتَيْنِ، وَبَعْدَهَا صَلَاتَيْنِ).**

هذان الحديثان أخرجهما الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتهما، ذلك أنه بوَّب بقوله: **باب تأويل قول الله** عَزَّوَجَلَّ: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾[2]، وذَكَرَ الاختلاف فيه، فقال: **ذكر اختلاف الناقلين لخبر زيد بن ثابت في صلاة الوسطى**، ثم أخرج حديثَ أبي داود الطيالسي عن ابن أبي ذئب عن الزبرقان عن زهرة عن زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أتبعه حديثَ عثمان بن عثمان عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **هذا خطأ، والصواب: ابن أبي ذئب عن الزبرقان بن عمرو بن أمية عن زيد بن ثابت وأسامة بن زيد.**

وبعد التأمل في الروايات المتقدمة وجدتُ الاختلافَ في إسناد الحديث، فقد اختلف الرواة عن ابن أبي ذئب، فأبو داود الطيالسي يرويه عنه عن الزبرقان عن زهرة عن زيد وأسامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وأما عثمان بن عثمان فيرويه عنه عن الزهري عن سعيد عن زيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ويرويه غيرُهم عنه عن الزبرقان عن أسامة وزيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بترجيحِ روايةِ من رواه عن ابن أبي ذئب عن الزبرقان عن أسامة وزيد.

---

(١) سورة البقرة، آية: ٢٣٨.

(٢) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٣١٩).

وبعد تخريج الحديثين والنظر في أقوالِ الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ الطيالسي عن ابن أبي ذئب عن زهرة المخالِفةَ قد رواها في المسند (٦٦٢)، وأخرجها من طريقِه ابن أبي شيبة في المسند (١٥٨)، والمصنف (٨٦٠٢)، والبزَّار في المسند (٢٦١٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٩٢)، والبيهقي في الكبرى (٢١٥٥).

- تابعه على روايته خالد بن يزيد العُمري: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٤٠٨)، وتقدم أنَّه ضعيفٌ، قال البخاري: خالد العُمري ذاهب الحديث[١]، وقال عنه ابن حبان: لا يشتغل بذكره لأنه يروي الموضوعاتِ عن الأثبات[٢].

قلت: يظهر أنَّ ضعفَه شديدٌ، فلا يُعتد بمتابعتِه.

- أنَّ روايةَ عثمان بن عثمان عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب المخالِفةَ قد أخرجها: الطبراني في الكبير (٤٨٠٨).

قال أبو بكر المروذي: سألت أحمدَ بن حنبل عن ابن أبي ذئب كيف هو؟ قال: ثقة، فقلت: في الزهري؟ قال: كذا وكذا حدَّث بأحاديثَ، كأنَّه أراد خُولِفَ، وقال يعقوب بن أبي شيبة: ابن أبي ذئب ثقة، غير أنَّ روايتَه عن الزهري خاصة قد تكلَّم الناسُ فيها، فطعن بعضُهم فيها بالاضطراب، وذكر بعضُهم أن سماعَه عن الزهري عَرْضٌ ولم يطعن بغير ذلك، وقال ابن المديني: كان عندنا ثقة، وكانوا يوهِّنونه في أشياء رواها عن الزهري[٣]، قال عبدالله بن أحمد: سألت يحيى بن معين، قلت: سمع ابن أبي ذئب من الزهري شيئاً؟ قال: عَرَضَ على الزهري وهو حاضر، وحديثُه عن الزهري

---

(١) ينظر التاريخ الكبير (٣/ ١٨٤).

(٢) ينظر المجروحين لابن حبان (١/ ٢٨٥).

(٣) ينظر تاريخ بغداد (٣/ ٥١٥).

يضعِّفونه[١].

- أنَّ رواية ابن أبي ذئب عن الزبرقان عن زيدٍ وأسامة قد أخرجها: ابن ماجه في السنن (٧٩٥)، وأحمد في المسند (٢١٧٩٢)، والضياء في المختارة (١٣١٠)، (١٣١١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٩٢)، والبخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٤٣٤)، وقد رواها عنه يحيى القطان ويزيد بن هارون وآدم بن أبي إياس ويحيى بن أبي بكير وخالد بن عبدالرحمن الخرساني.

قلت: هؤلاء كلُّهم ثقاتٌ أثباتٌ، واتفاقُهم يشعر بأنَّ الحديثَ محفوظٌ عن ابن أبي ذئب بهذا الإسناد، غيرَ أنَّ الحديثَ منقطع ُكما تبيَّن في الإعلال السابق، فقال ابن حبان: قد وَهِمَ من زعم أنَّ الزبرقان سمع من زيد بن ثابت، بينهما عروة بن الزبير[٢]، وقال المزِّيُّ: الزبرقان روى عن أسامةِ بن زيد ولم يسمعْ منه، وزيدِ بن ثابت ولم يسمعْ منه[٣]، وقال الضياء في المختارة: إسناده منقطع[٤].

قلت: ولعلَّ النَّسَائيَّ قصد بهذا الإعلال في هذا الموضع بيانَ المحفوظِ من حديثِ ابن أبي ذئب، ويدلُّ على ذلك ترجيحُه المتقدم[٥].

---

(١) ينظر تاريخ بغداد (٣/ ٥١٥).

(٢) ينظر الثقات (٦/ ٣٤٠).

(٣) ينظر تهذيب الكمال (٩/ ٢٨٥).

(٤) ينظر الأحاديث المختارة (٤/ ٩٧).

(٥) قلت: وأما الإعلال السابق فكان الاختلاف فيه بين ابن أبي ذئب وعمرو بن أبي حكيم، لذا درست كلَّ إعلال على حدة، لأنَّه فيما يظهر لي أنَّه الموافق لمقصد النَّسَائيِّ من إيراد اعلالين مختلفين، فيتحصل من نتيجة الدراسة في الموضعين أنَّ روايةَ ابن أبي ذئب محفوظةٌ من رواية جماعةٍ عنه عن الزبرقان عن أسامة وزيد، وأنَّ روايةَ عمرو بن أبي حكيم أرجح من روايةِ ابن أبي ذئب لاتصالها، فإن روايةَ ابن أبي ذئب منقطةٌ كما بيَّن ذلك ابن حبان والمزِّيُّ والضياء المقدسي.

وقد نصَّ الدارقطني على ضعْفِ روايةِ الطيالسي وخالد العُمري، حيث قال: يُخَرَّجُ الحديثُ، وزُهرةُ مجهول الحال[1]، وقال الضياء في المختارة: إسناده ضعيفٌ[2].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ أبي داود الطيالسي وعثمان بن عثمان معلولتان برواية يحيى القطان ومن تابعه، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الاتصال والانقطاع أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ أبي داود وعثمان، فإنَّ في روايةِ أبي داود روايًا مجهولًا، وروايةُ عثمان غيرُ محفوظةٍ، وهذه العلةُ لم تؤثر على حديث عليٍّ وابنِ عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث عليٍّ.

---

(١) نقله عنه ابن حجر في التهذيب(٣/ ٣١٠).

(٢) ينظر الأحاديث المختارة للضياء المقدسي(٤/ ١٠٠).

(٢٧) [٤٥٢،٤٥٣]: حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، **(أَنَّ النَّبِيَّ** ﷺ **نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله: **باب النهي عن الصلاة بعد العصر**[1]، ثم ابتدأ البابَ بإخراجِ حديثِ أبي العالية عن ابن عباس عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال **خالفه طاوس، فرواه عن ابن عباس ولم يذكر عمر**، ثم أخرج حديثَ هشام بن حجير عن طاوس عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بوجه الاختلاف، وهو أنَّ أبا العالية ذكر ابن عباس، بينما لم يذكرْه طاوس.

وصنيعُ النَّسَائيِّ في الباب يدل على ترجيح روايةِ أبي العالية بذكر عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ذلك أنَّه أورد بعدهما في الباب حديثَ طاوس عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وهو يؤيد روايةَ أبي العالية.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفات الأئمة وأقوالهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ طاوس عن ابن عباس المخالِفةَ قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (٥٦٩)، وعبدالرزاق في المصنف (٣٩٧٥)، والحاكم في المستدرك (٣٧٣)، والدارمي في السنن (٤٤٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٣٦)، والبيهقي في الكبرى (٤٣٧٧)، ومعرفة السنن والآثار (٥١٤٧).

- تابعه على روايتِه كريبٌ، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابنُ أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٦٣٧)، والطبراني في الكبير (١٢١٧٠)، (١٢١٧٣).

- أنَّ روايةَ أبي العالية عن ابن عباس عن عمر قد أخرجها: البخاري في

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٣٣٠).

الصحيح (٥٨١)، (٥٨٢)، ومسلم في الصحيح (٨٢٦)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٥٦٢)، وأبو داود في السنن (١٢٧٦)، والترمذي في السنن (١٨٣)، وابن ماجه في السنن (١٢٥٠)، وأحمد في المسند (١١٠)، (١٣٠)، (٢٧٠)، (٢٧١)، (٣٥٥)، (٣٦٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٧٢٢٩)، وابن خزيمه في الصحيح (١٢٧١)، (١٢٧٢)، (٢١٤٦)، وأبو عوانة في المستخرج (١١٢٣)، (١١٢٤)، (١١٢٥)، (١١٢٦)، (١١٢٧)، وأبو نعيم في المستخرج (١٨٦٨)، (١٨٦٩)، والدارمي في السنن (١٤٧٣)، والطيالسي في المسند (٢٩)، والبزَّار في المسند (١٨٤)، (١٨٥)، (١٨٨)، وأبو يعلى في المسند (١٤٧)، (١٥٩)، والطحاوي في مشكل الآثار (٢٥٧٧)، (٢٥٧٨)، (٢٥٧٩)، (٢٥٨٠)، (٢٥٨١)، (٢٥٨٢)، وشرح معاني الآثار (١٨١٠)، (١٨١١)، (١٨١٢)، والطبراني في الأوسط (٢٥٤٨)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤٣٦٩)، (٤٣٧٠)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

قلت: طاوس بن كيسان وكريب مولى ابن عباس ثقتان[1]، وهما مِنْ أحفظِ من روى عن ابن عباس، وقد اتفقا على روايته عن ابن عباس عن النَّبِيِّ ﷺ، وقد ثبت سَماعُ ابنِ عباس من النَّبيِّ ﷺ[2]، فيُحتَملُ أَنَّ ابنَ عباس سمعه من عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثم أخذه من النَّبيِّ ﷺ، فرواه على الوجهين.

ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- اتفق أصحابُ الأصول الستة على إخراج رواية أبي العالية، وهذا يدلُّ على صحتِها، ورجحانِها على روايةِ طاوس، وقد خرَّجها الشيخان في الأصول.

- أنَّ النَّسَائيَّ اقتصر في المجتبى على روايةِ أبي العالية، وهذا يشعر بأنَّها الأرجح.

---

(١) ينظر ترجمتها في التهذيب (٥/ ١٠)، (٨/ ٤٣٣).

(٢) وقد ألَّف ابن مغلطاي في ما أسنده ابن عباس عن النَّبيِّ ﷺ مؤلفاً، سمَّاه: ما أسنده ابن عباس عن سيد الناس ﷺ.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ أبي العالية أصحُّ وأولى بالصوابِ من روايةِ طاوس، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بزيادة راوٍ فيه أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فروايةُ طاوس من المزيد في متصل الأسانيد، ولم يؤثر هذا الاختلاف على حديث عائشة ومعاذ بن عفراء رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا في الباب، إذ المراد منهما الاستدلال بهما على ما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بأحاديث الباب.

(٢٨) [٤٦٣،٤٦٤،٤٦٥]: حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، (أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يُطِيلُ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله: **باب كيف الركعتان بعد المغرب**[1]، ثم ابتدأ بذكر الاختلاف حيث قال: **ذكر الاختلاف في ذلك**، ثم أخرج حديثَ سعيد بن جبير عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الباب ثم ترجم لبابٍ بعده بقوله: **الصلاة بين المغرب والعشاء**[2]، وأخرج فيه حديثَ زرٍّ عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من روايتين عنه.

وبعد التأمل في هذه الروايات المتقدمة وجدتُ الاختلافَ في متن الحديث، ففي رواية ابن عباس إثبات ركعتين طويلتين بعد المغرب، وفي روايةِ حذيفة أنَّه صلَّى مع النَّبيِّ ﷺ المغربَ إلى العشاء، ولم يذكر ركعتين بعد المغرب.

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، لكنَّ ظواهرَ نصوصِها تشعر بأنَّها من مختلف الحديث.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفات الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٣٠١)، (١٣٠٢)، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (٣٠٤٢)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائيِّ.

- أنَّ روايةَ ميسرة بن حبيب عن زرٍّ عن حذيفة قد أخرجها: الترمذي في السنن (٣٧٨١)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (٨٢٤٠)، (٨٣٠٧)، وأحمد في المسند (٢٣٣٢٩)، (٢٣٤٣٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٩٣١)، (٣٢١٧٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٩٤)، وابن حبان في الصحيح (٦٩٦٠)، (٧١٢٦)، والحاكم في

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٣٣٩).

(٢) ينظر المصدر السابق (٢/ ٣٤٠).

المستدرك (١١٧٧)، وقد تباينت ألفاظُ هذه الروايات.

فرواه الترمذي وأحمدُ بمثل لفظِ رواية النَّسائيِّ، ورواه ابن أبي شيبة وابن خزيمة والحاكم بلفظِ: (أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ)، ورواه ابن حبان بلفظ: (فَأَتَيْتُهُ فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْمَغْرِبَ، فَصَلَّى ﷺ مَا بَيْنَهُمَا).

قلت: هذه الروايات تثبت أنَّه ﷺ صلَّى بعد المغرب، فيظهر أنَّ الروايةَ التي خرَّجها النَّسَائيُّ في الباب فيها إجمالٌ، فيُحتمل أنَّ الرواةَ تصرَّفوا في ألفاظِه بالرواية بالمعنى، وهذه الرواياتُ موافقةٌ لرواية ابنِ عباس بأنَّه ﷺ صلَّى بين المغرب والعشاء، وأطال فيهما، فحيئنذٍ لا تخالفَ بين الروايتين.

ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ الترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم خرَّجوا رواية حذيفة، وحسَّنها الترمذي، وصحَّحها الحاكم، وهذا مشعر برجحانِها على روايةِ ابن عباس.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ حذيفة أولى بالرجحان من روايةِ ابن عباس، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعدُّ من مختلف الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فروايةُ ابن عباس مبيِّنةٌ لرواية حذيفة المجملة، ولم يؤثر هذا الاختلاف على استدلال النَّسَائيِّ في البابين، فقد احتجَّ له بالروايتين.



(٢٩)[٤٧٠، ٤٧١]: حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قال رسُولُ الله ﷺ: (لَوْ أَنَّ النَّاسَ يَعْلَمُونَ مَا فِي صَلَاةِ الْعَتَمَةِ، وَصَلَاةِ الصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله: **باب فضل صلاة العشاء الآخرة**[1]، ثم ابتدأ البابَ بإخراج حديثِ شيبان عن يحيى عن محمد بن إبراهيم عن يُحَنَّس عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **خالفه أبان**، ثم ساق حديثه عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم عن عيسى عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وبعد التأمل في هاتين الروايتين وجدتُ الاختلافَ في شيخ محمد بن إبراهيم، فشيبان جعله يحنس، وأبان جعله عيسى.

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، ولا يمكن الترجيحُ من حال الراويين المختلفين، فكلاهما ثقتان[2]، قال الإمام أحمد: أبان بن يزيد ثبتٌ في كل المشايخ[3]، وقال أبو حاتم: أبان العطَّار أحبُّ إلي من شيبان النحوي في يحيى ابن أبي كثير[4]، وأما شيبان فكان صاحبُ كتابٍ، قال الإمام أحمد: شيبان أحبُّ إلي من الأوزاعي في يحيى بن أبي كثير، وهو صاحب كتابٍ صحيح[5].

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوالِ الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ شيبان عن يحيى عن محمد عن يحنس قد أخرجها: أحمد في المسند (٢٤٥٠٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٣٥٦).

- أنَّ روايةَ أبان بن يزيد عن يحيى عن محمد عن عيسى لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ هنا.

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٣٤٣).

(٢) ينظر ترجمتُها في التهذيب (٨/ ٢١٥)، (١١/ ١٧٤).

(٣) ينظر الجرح والتعديل (٤/ ٣٥٦).

(٤) ينظر المصدر السابق (٢/ ٢٩٩).

(٥) ينظر المصدر السابق

- تابعه على روايتِه الأوزاعيُّ، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابنُ ماجه في السنن (٤٨٥)، وهذا مشعرٌ برجحان روايةِ أبان، وذلك أنَّ ما يرويه اثنان ثقتان مقدَّم على رواية الثقة الواحد.

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديث ينصون على تصحيح الروايتين، فقال ابن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة عن عائشة، عن النبي ﷺ، قال: لَوْ يُعَلَّمُ المتَخَلِفُون عَنْ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ...؟، قال أبي: رواه أبان وشيبان عن يحيى عن محمد بن إبراهيم عن يحنس عن عائشة، والصحيح عندي -والله أعلم- محمد بن إبراهيم عن عيسى عن عائشة عن النبي ﷺ، وقال أبو زرعة: أشبه عندي: عن يحنس، وأخاف أنَّ: عيسى إنَّما صُحِفَ فيه، وأراد: يحنس، قلت لأبي زرعة: إنَّ مسلماً بنَ إبراهيم روى عن أبان عن يحيى عن محمد بن إبراهيم عن عيسى؟، قال: أخاف أن يكون غَلِطَ مسلمٌ، حدثنا أبو سلمة عن أبان عن يحيى عن محمد ابن إبراهيم عن يحنس، وهذا أصحُّ من حديث مسلم[1].

والذي يظهر لي أنَّ روايةَ أبان بن يزيد أولى بالرجحان من روايةِ شيبان، لمتابعةِ الأوزاعي له، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ شيبان، فيُحتمل أنَّه وَهِمَ فيه، وهذه العلةُ لم تؤثر على حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في الباب، إذ المراد منه الاستدلال به على ما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث عائشة هذا وحديثِ ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

---

(١) ينظر العلل (٢/ ٢٤٠).

(٣٠) [٤٧٣،٤٧٢]: **حديث ابن عمر وعائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، قال رَسُولُ الله ﷺ: (مَا يَنْتَظِرُ هَذِهِ الصَّلَاةَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ غَيْرُكُمْ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله: **باب فضل صلاة العشاء الآخرة**[١]، وأخرج فيه حديثَ عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، ثم قال: **خالفه عبدالأعلى بن عبدالأعلى**، ثم ساق حديثه عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا.

وبعد التأمل في هاتين الروايتين وجدتُ الاختلافَ في إسناد الحديث في شيخ الزهريِّ والصحابيِّ الذي روى الحديث، فعبدالرزَّاق بن همام جعل شيخ الزهري سالم بن عبدالله، وجعل الحديث من مسند ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، وعبدالأعلى بن عبدالأعلى جعل شيخَ الزهري عروة، وجعل الحديث من مسند عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا.

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، والراويان المختلفان ثقتان[٢]، إلا أنَّ عبدالرزَّاق عَمِيَ في آخر عمره فتغير[٣]، قال الإمامُ أحمدُ: عمي في آخر عمره، وكان يُلقَّن فيتلقن، فسماعُ من سمع منه بعد المائتين لا شيء[٤]، وقال النَّسَائيُّ: فيه نظر لمن كتب عنه بآخره[٥]، وقال الدارقطني: ثقة يخطىء على معمر في أحاديثَ ليست في الكتاب[٦].

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٣٤٣).

(٢) ينظر ترجمتُها في التهذيب (٦/ ٩٦)، (٦/ ٣١٤).

(٣) ينظر التقريب (١/ ٣٥٤).

(٤) ينظر المختلطين للعلائي (١/ ٧٤).

(٥) ينظر الضعفاء والمتروكون للنسائي (١/ ٦٩).

(٦) ينظر كتابي الذهبي: من تكلم فيه وهو موثق (١/ ١٢١)، وميزان الاعتدال (٢/ ٦٠٩).

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفات الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ عبدالرزَّاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر لم يخرِّجها إلا ابنُ خزيمة في الصحيح (٣٤٣)، وهذا يشعر بضعفها إذ لم يعتن بها أصحابُ المصنفات بعكس روايةِ عبدالأعلى، وقد رواها عنه نوح بن حبيب.

وخالفه إسحاق بن راهويه، فرواه عنه عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة، فتابع عبدالأعلى على روايتِه، رواها ابن راهويه في مسنده (٨٢٦).

قلت: وهذا الاختلاف يشعر بأنَّ روايةَ نوحٍ مما حدَّث به عبدالرزَّاق بعدما عَمِيَ وتغير حفِظُه.

- أنَّ روايةَ عبدالأعلى عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قد أخرجها: البخاري في الصحيح معلَّقاً (٨٦٢)[1]، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٤٨٢)، وأحمد في المسند (٢٤٠٥٩)، والدارمي في السنن (١٢٤٩)، والبغوي في شرح السنَّة (٣٧٥).

- تابعه على روايتِه:

رباح بن زيد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن راهويه في المسند (٨٢٦)، وأحمد في المسند (٢٥٦٣٠).

- **روى هذا الحديث عن الزهري جماعةٌ، منهم:**

عقيلُ بن خالد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٥٦٦)، وأحمد في المسند (٢٥٨٠٨)، وأبو عوانة في المستخرج (١٠٧٥).

صالحُ بن كيسان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٥٦٩).

شعيبٌ بن أبي حمزة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٨٦٢)،

---

(١) علَّقه البخاري بلفظ: قال عياش: حدَّثنا عبدالأعلى، قال ابن حجر في تعليق التعليق (٢/ ٣٤٤): ووقع في بعض الروايات: وقال لي عيَّاش.

(٨٦٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٤٦)، والطبراني في مسند الشاميين (٣٠٩٥)، والبيهقي في الكبرى (١٧٥٢).

يونس بن يزيد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٦٣٨)، وابن حبان في الصحيح(١٥٣٥).

ابن أبي ذئب، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن راهويه في المسند (٨٢٥)، وأحمد في المسند (٢٥٨٠٧).

محمد بن عبدالله الزهري، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٥٦٣٠)، (٢٦٣٣٧)، وأبو عوانة في المستخرج (١٠٧٦).

إبراهيم ابن أبي عبلة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في الكبرى (١٠٦٨)، والمجتبى (٥٣٥).

كلهم رووه من طريقِ الزهري عن عروة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وهي رواياتٌ موافقةٌ لروايةِ عبدالأعلى، مما يؤيد رحجانَها على روايةِ عبدالرَّزَّاق.

- وافق عروةَ أمُّ كلثوم بنت أبي بكر، أخرج روايتَها: مسلم في الصحيح (٦٣٨)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (١٥٢٩)، والمجتبى (٥٣٦)، وأحمد في المسند (٢٥١٧٢)، وابن راهويه في المسند (١٠٣٧)، وعبدالرَّزَّاق في المصنف (٢١١٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٤٨)، وأبو عوانة في المستخرج (١٠٦٨)، (١٠٦٩)، والدارمي في السنن (١٢٥٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٥٢)، والبيهقي في الكبرى (٢١١٧)، ومعرفة السنن والآثار (٢٣٨٥)، وهذه الروايةُ تدلُّ على أنَّ الحديثَ محفوظٌ عن عائشة.

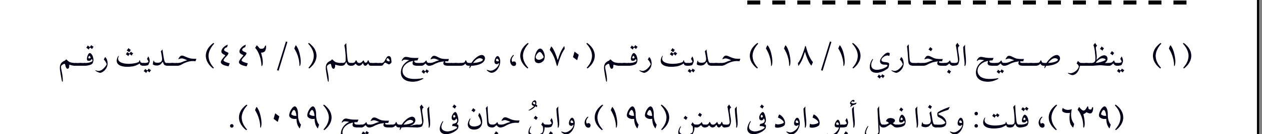
ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ البخاري خرَّج رواياتِ صالح بن كيسان وعقيل بن خالد وشعيب ابن أبي حمزة عن الزهري، وهي تشهد لروايةِ عبدالأعلى بأنَّها أرجح.

- أنَّ النَّسَائيَّ اقتصر في المجتبى على روايةِ عبدالأعلى، وهذا يدلُّ على ارتضاءه هذه الطريق.

- أخرج الشيخان وأبو داود وابنُ حبان هذا الحديثَ عن ابنِ عمر من طريق عبدالرزَّاق عن ابن جريج عن نافع عنه في الصحيحين، وأعرضا عن طريق عبدالرزَّاق عن معمر هذه[1]، وهذا يشعر بأنَّ الحديثَ غيرُ محفوظٍ من هذه الطريق.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ عبدالرزَّاق معلولةٌ برواية عبدالأعلى الصحيحة، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ عبد الرزَّاق، فيظهر أنَّه حدَّث به بعدما تغير، وهذه العلةُلم تؤثر على حديث عائشة الآخر في الباب، إذ المراد منه الاستدلال لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديثي عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.



(١) ينظر صحيح البخاري (١/ ١١٨) حديث رقم (٥٧٠)، وصحيح مسلم (١/ ٤٤٢) حديث رقم (٦٣٩)، قلت: وكذا فعل أبو داود في السنن (١٩٩)، وابنُ حبان في الصحيح (١٠٩٩).

(٣١) [٤٧٤، ٤٧٥]: حديثُ ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، (حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ عَشْرَ صَلَوَاتٍ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ)، وحديثُ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: (لَمْ يَكُنْ مِنَ الصَّلَاةِ شَيْءٌ أَحْرَى أَنْ يُؤَخِّرَهَا إِذَا كَانَ عَلَى حَدِيثٍ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَمَا صَلَّاهَا قَطُّ فَدَخَلَ عَلَيَّ إِلَّا صَلَّى بَعْدَهَا أَرْبَعًا أَوْ سِتًّا).

هذان الحديثان أخرجهما الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتهما، ذلك أنه بوَّب بقوله: **باب الصلاة بعد العشاء**[1]، ثم ابتدأ البابَ بذكر الاختلاف، فقال: **ذِكْرُ الاختلاف فيه**، ثم أخرج حديثَ محمد بن سيرين عن المغيرة بن سلمان عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثم أتبعه حديثَ مقاتل بن بشير عن شُرَيح بن هاني عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وبعد التأمل في الروايتين وجدتُ الاختلافَ في متنِ الحديث في الصلاة بعد العشاء، ففي حديث ابنِ عمر أنَّها ركعتان، وفي رواية عائشة أنَّها أربعاً أو ستّاً.

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، لكنَّ ظواهرَ نصوصِها تشعر بأنَّها من مختلَف الحديث.

وبعد تخريج الحديثين والنظر في تصرفاتِ الأئمة تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ شريح بن هانئ عن ابن عمر قد أخرجها: أحمد في المسند (٥١٢٧)، (٥٤٣٢)، (٥٧٣٩)، (٥٧٥٨)، (٥٩٧٨)، والطيالسي في المسند (١٩٧٨)، وأبو يعلى في المسند (٥٧٧٦)، واتفقت ألفاظ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائيِّ.

- روى هذا الحديثَ عن ابن عمر جماعةٌ، منهم:

نافع، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٩٣٧)، (١١٧٢)، (١١٨٠)، ومسلم في الصحيح (٧٢٩)، وأبو داود في السنن (١٢٥٢)، والترمذي في

---

(١) ينظر السنن الكبرى (١/ ٢٣٠).

السنن (٤٣٣)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (٣٣٢)، (٣٤٢)، والمجتبى (٨٧٣)، وأحمد في المسند (٤٥٠٦)، (٤٦٦٠)، (٥٢٩٦)، ومالك في الموطأ (٦٩)، وابن راهويه في المسند (١٩٨٢)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٨٠٩)، (٤٨١٠)، (٤٨١١)، (٤٨٢٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٩٧)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٥٤)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٠٩)، والدارمي في السنن (١٤٧٧)، وابن الجارود في المنتقى (٢٧٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٤١٠)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

الزهري، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبدالرزَّاق في المصنف (٤٨٠٨)، (٤٨١٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٩٨)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٧٣)، والحميدي في المسند (٦٩٠)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (٧٣٢)، والطبراني في الأوسط (٦٨٥٥).

أيوب السختياني، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبدالرزَّاق في المصنف (٤٨١٣).

ميمون بن مهران، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن راهويه في المسند (١٩٩٧).

أنس بن سيرين، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٥٤١٧).

عطية العوفي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٥٦٣٤)، (٦٢٦٠).

عمرو بن دينار، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (١٣٦٥٣).

- أنَّ روايةَ مقاتل عن شُريح عن عائشةَ قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٣٠٣)، وأحمد في المسند (٢٤٣٠٥)، (٢٤٣٠٦)، والبيهقي في الصغرى (٧٣٨)، والكبرى (٤١٨٧)، (٤٢٨٢)، وابن المبارك في الزهد (١٢٧٢)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائيِّ.

- روى هذا الحديث عن عائشة عبدالله بن شقيق، وقال فيه: قالت عائشة: (كَانَ يُصَلِّي فِي بَيْتِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ، وَيَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ)، أخرجه مسلمٌ في الصحيح (٧٣٠)، وأبو داود في السنن

(١٢٥١)، وأحمد في المسند (٢٤٠١٩)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٦٧)، (١١٩٩)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٧٥)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٠٨)، (٢٣١٠)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٥٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٧٥).

قلت: هذه الرواية مخالفةٌ لرواية شُريح بن هانئ عن عائشة المتقدمة في أول المبحث، لكنِ الذي يظهر لي أنَّ مثل هذا الاختلاف لا يضر، لاحتمال وقوعِه منه ﷺ بحسب حالِه، وما تيسر له، ركعتين أو أربعاً أو ستّاً، وبهذا الوجه تتفق روايةُ عائشة مع روايةِ ابن عمر، والله أعلم.

ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذين الحديثين تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ أصحاب الكتب الستة ما عدا ابنِ ماجه خرَّجوا روايةَ نافع عن ابن عمر، وهي تشهد لروايةِ شُريح، مما يشعر برجحانِها.

- أنَّ البخاري خرَّج روايةَ نافع عن ابن عمر في باب التطوع بعد المكتوبة، وهذا يدلُّ على أنَّها أصحُّ ما في الباب.

- أنَّ النَّسَائيَّ اقتصر في المجتبى على روايةِ نافعٍ عن ابن عمر، وهذا يدلُّ ترجيحِه إياها.

- أنَّ أبا داود خرَّج روايةَ عائشة في باب الصلاة بعد العشاء معتمِداً عليها، وهذا يدلُّ على ارتضاءه هذه الرواية.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ ابن عمر أصحُّ وأرجحُ من روايةِ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعد من مختلَف الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فيُجمع بينهما بوقوع هذا منه ﷺ في أحوالٍ مختلِفة، وكلٌّ من ابن عمر وعائشة أخبر بما رأى، ولم يؤثر هذا الاختلاف على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بالروايتين.

(٣٢) [٤٧٦، ٤٧٧، ٤٧٨، ٤٧٩]، [٤٩٥، ٤٩٦]: حديثُ عائشة ﵂، قالت: (مَا كَانَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ، عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله: **باب عدد الصلاة بعد العشاء الآخرة في شهر رمضان**[1]، ثم أخرج حديثَ ابن أبي لبيد عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم بوَّب بقوله: **باب كيف الصلاة في شهر رمضان**[2]، ثم أبتدأ البابَ بإخراج حديث سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم أعاد حديثَ مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي سلمة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **خالفهما أبو إسحاق**، ثم ساق حديثَه عن أبي سلمة عن أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وقد صرَّح النَّسَائيُّ بالاختلاف على أبي سلمة بين ابن أبي لبيد وسعيد بن أبي سعيد المقبري وبين أبي إسحاق.

وقد أخرجه النَّسَائيُّ أيضاً بعدما ذَكَرَ أحاديثَ أُخَرَ في نفس الباب، وأبان عن ذاتِ الاختلاف فيه مرةً أخرى، ذلك أنَّه قال: **ذكر اختلاف أبي إسحاق وسعيد بن أبي سعيد عن أبي سلمة بن عبدالرحمن فيه**، ثم أخرج حديثَ أبي إسحاق بإسناده، ثم أتبعه حديثَ سعيد بن أبي سعيد المقبري بإسناده، وهنا صرَّح بالاختلاف بين سعيد المقبري وأبي إسحاق فقط.

وبعد التأمل في الروايات المتقدمة في الموضعين وجدت الاختلافَ في إسناد الحديث ومتنِه في الموضعين واحداً.

أما الاختلاف في إسناد الحديث: فقد اختلفوا في صحابيِّ الحديث، فابن أبي لبيد وسعيد المقبري جعلا الحديث من مسند عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأبو إسحاق جعله من مسند

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٣٤٦).

(٢) ينظر المصدر السابق (٢/ ٣٤٧).

أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وصنيعُ النَّسَائيِّ هذا يدلُّ على ترجيح روايتي ابنِ أبي لبيد وسعيد المقبري على رواية أبي إسحاق؛ لقرائن منها:

- أنَّه أورد روايتي ابن أبي لبيد وسعيد بن أبي سعيد في مقابل رواية أبي إسحاق، وهذا يشعر بأنَّه خالف الأكثر.

- أنَّه أورد في الباب الذي يليه رواياتِ يحيى ابن أبي كثير وجعفر بن ربيعة وعراك بن مالك، وهي تؤيد روايتي ابن أبي لبيد وسعيد بن أبي سعيد المقبري.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفاتِ الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ أبي إسحاق عن أبي سلمة عن أم سلمة المخالفةَ لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ من طريق إسرائيل، وهذا يشعر بضعْفِها.

قلت: أبو إسحاق السبيعي ثقةٌ، إلا أنَّه تغير حفظُه بعدما كبر، وقيل إنَّه اختلط[1]، وروايةُ إسرائيل عنه بعد الاختلاط، قال الإمام أحمد: إسرائيل عن أبي إسحاق فيه لينٌ، سمع منه بأخرة[2]، وقال ابن نمير: سماع يونس وزكريا وزهير من أبي إسحاق بعد الاختلاط[3].

- أنَّ روايةَ ابنِ أبي لبيد عن أبي سلمة عن عائشة قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٧٣٨)، والنَّسَائي في الكبرى (٤٥٤)، وأحمد في المسند (٢٤١١٦)، وابن خزيمه في الصحيح (٢٢١٣)، وأبو عوانة في المستخرج (٢/ ٢٥٢)، والحميدي في المسند (١٧٣)، وأبو يعلى في المسند (٤٨٦٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٧٩)، (١٦٨٠)، والبيهقي في الكبرى (٤٦٧٤)، ومعرفة السنن والآثار

---

(١) ينظر الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط (١/ ٢٧٣).

(٢) ينظر الجرح والتعديل (٢/ ٣٣١).

(٣) ينظر سؤالات الترمذي للبخاري (١/ ٢٨٥).

(٥٣٧٨)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

- أنَّ روايةَ سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي سلمة عن عائشة قد أخرجها: البخاري في الصحيح (١١٤٧)، (٢٠١٣)، ومسلم في الصحيح (٧٣٨)، وأبو داود في السنن (١٣٤١)، والنَّسَائي في المجتبى (١٦٩٧)، والكبرى (١٤٢٥)، والترمذي في السنن (٤٣٩)، وأحمد في المسند (٢٤٠٧٣)، (٢٤٤٤٦)، (٢٤٧٣٢)، ومالك في الموطأ (٣٩٥)، وابن راهويه في المسند (١١٣٠)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٧١١)، وابن خزيمه في الصحيح (٤٩)، (١١٦٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٣٠)، (٢٦١٣)، وأبو عوانة في المستخرج (٣٠٥٢)، والطيالسي في المسند (١٥٨٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٤٣١)، وشرح معاني الآثار (١٦٨١)،)، والطبراني في مسند الشاميين (٢٨٣٠)، (٢٤٧٣٢)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٥٣٧٩)، والبغوي في شرح السنَّة (٨٩٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

- تابعهما على روايتِهما جماعةٌ، منهم:

يحيى بن أبي كثير، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٦١٩)، ومسلم في الصحيح (٧٢٤)، (٧٣٨)، وأبو داود في السنن (١٣٤٠)، والنسائي في المجتبى (١٧٥٦)، (١٧٨٠)، (١٧٨١)، والكبرى (٤١٢)، (٤٥٠)، (١٤٢٦)، (١٤٥٣)، وابن ماجه في السنن (١١٩٦)، وأحمد في المسند (٢٥٥٥٩)، (٢٦١٢٢)، وابن راهويه في المسند (١٠٤٩)، (١٠٥٠)، وابن خزيمه في الصحيح (١١٠٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٦١٦)، (٢٦٣٤)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٥٣)، (٢٣٠٥)، (٢٣٠٦)، والدارمي في السنن (١٥١٥)، والطيالسي في المسند (١٥٨٦)، وأبو يعلى في المسند (٤٧٨٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٤٣١)، (١٦٧٦)، (١٦٧٧)، (٢٠٠٨)، والطبراني في مسند الشاميين (٢٨٣٠)، والأوسط (٢٧٢٢)، والبيهقي في الكبرى (٤٨١٨)، (٤٨١٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

محمد بن عمرو، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٣٥٠)، وأحمد في المسند (٢٥٤٩٠)، وعبدالرزاق في المصنف (٤٧١٨)، والطحاوي في شرح معاني

الآثار (١٦٧٨)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤٨٢٠).

جعفر بن ربيعة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١١٥٩)، وأبو داود في السنن (١٦٣١)، والنسائي في الكبرى (٤١٤)، (٤٥١)، (٤٥٢)، وأحمد في المسند (٢٤٢٧٥)، (٢٥٢٠٩)، (٢٥٨٥٧)، والحميدي في المسند (١٧٥)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

سالم أبو النضر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١١٦٨)، ومسلم في الصحيح (٧٣٤)، وأبو داود في السنن (١٢٦٢)، وأحمد في المسند (٢٤٠٧٢)، (٢٥٤٤٩)، وابن راهويه في المسند(١٠٥٤)، وعبدالرزاق في المصنف (٤٧١٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٢١٥٨)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٥٨)، (٢١٦٠)، وأبو يعلى في المسند (٤٧٨٨)، والحميدي في المسند (١٧٥)، والطبراني في الأوسط (٨١٣٤)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

زيد ابن أبي عتَّاب، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٧٤٣)، وابن راهويه في المسند (١٠٥٣)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٦١)، والحميدي في المسند (١٧٦)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

وهذه الرواياتُ المتكاثرة تشعر برجحان روايةِ ابن أبي لبيد وسعيد ابن أبي سعيد، ويظهر أنَّ أبا إسحاق تفرَّد به.

ولعلَّ هذه الروايةَ مما حدَّث به إسرائيل عن أبي إسحاق بعدما تغير حفظُه فأخطأ فيه.

ومن خلال التأمل في مواضعِ تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- اتفق أصحابُ الأصول الستة ما عدا ابنِ ماجه على إخراج رواية سعيد بن أبي سعيد، بينما خرَّج مسلمٌ رواية ابن أبي لبيد، وهذا يدلُّ على رجحانِهما على روايةِ أبي إسحاق، وقد خرَّجها الشيخان في الأصول.

- أنَّ النَّسَائيَّ خرَّج روايتي ابن أبي لبيد وسعيد بن أبي سعيد المقبري في بابين

آخرين من كتابه دون طريق أبي إسحاق، وفيه إشارة إلى ارتضاءه هاتين الروايتين.

- أنَّ البخاريَّ ومسلماً خرَّجا رواياتٍ متابِعةً لروايتي ابن أبي لبيد وسعيد بن أبي سعيد، مما يدلُّ على أنَّ روايتَهما محفوظةٌ.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ أبي إسحاق معلولةٌ بروايتي ابن أبي لبيد وسعيد المقبري الصحيحة، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ أبي إسحاق، فإنَّه حدَّث به بعدما تغير حفظُه، وهذه العلةُ لم تؤثر على حديثِ عائشة وابن عباس وخالد الجهني في الباب، إذ المراد منها الاستدلالُ بها لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بأحاديث عائشة وابن عباس وخالد بن زيد الجهني.

وأما اختلاف المتن: فقد اختلف الرواة عن أبي إسحاق في عدد الركعات في صلاة الليل من رمضان، فقال ابن أبي لبيد: (كانت صلاتُه في رمضان وغيرِه ثلاث عشرة ركعة، منها ركعتا الفجر)، وقال سعيد بن أبي سعيد: (ماكان يزيد في رمضان وغيرِه على إحدى عشرةَ ركعةً)، وقال أبو إسحاق: (يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة، ثمان ركعات ويوتر بثلاث، ويركع ركعتي الفجر)، فسعيد خالف ابنَ أبي لبيد وأبا إسحاق في عدد الركعات.

وقد تقدَّم تخريج الرواياتِ، والكلامِ عليها، وتبيَّن أنَّ روايةَ ابن أبي لبيد وسعيد هي الصحيحة، وقد أبان هذا الاختلاف في ألفاظِ الحديثِ عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعد من مختلف الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فتُحملُ روايةُ سعيدِ بن أبي سعيد على أنَّه لم يعدَّ ركعتي الفجر من صلاة الليل، وقد بيَّنَتْه روايةُ ابن أبي لبيد، فقد صرَّح بأنَّه ﷺ صلَّى ثلاث عشرةَ ركعةً، منها ركعتا الفجر، فتكون روايةُ سعيد مختصرةً، وروايةُ ابن أبي لبيد وأبي إسحاق مبيِّنةً، والله أعلم.



(٣٣) [**الأحاديث ٤٨١ إلى ٤٩٣، والأحاديث من ١٤٢٩ إلى ١٤٣٧**]: **حديث ابن عباس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: (**بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ فَأَتَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ فَأَتَى الْقِرْبَةَ فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءًا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ، لَمْ يُكْثِرْ وَقَدْ أَبْلَغَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ، فَقَامَ يُصَلِّي فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَأَدَارَنِي عَنْ يَمِينِهِ فَتَتَامَّتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ فَأَتَاهُ بِلَالٌ، فَآذَنَهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَكَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: (اللهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ شِمَالِي نُورًا، وَفَوْقِي نُورًا، وَتَحْتِي نُورًا، وَأَمَامِي نُورًا، وَخَلْفِي نُورًا، وَأَعْظِمْ لِي نُورًا**)).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله: **باب كيف الصلاة في شهر رمضان**(١)، ثم ابتدأ البابَ بذكر الاختلاف، فقال: **ذكر اختلاف الناقلين لخبر عبدالله بن عباس في كيفية صلاة رسول الله ﷺ بالليل**، ثم أخرج الحديثَ من طريق سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس، ثم أتبعه روايةَ مخرمة عن كريب عن ابن عباس، ثم أتبعه روايةَ عكرمة بن خالد، ثم أتبعه روايةَ أبي جمرةَ الضبعي، ثم أتبعه روايةَ يحيى الجزَّار، ثم أتبعه روايتي عليٍّ بن عبدالله عن ابن عباس، ثم أتبعه روايةَ حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبيرعن ابن عباس، ثم أتبعه روايةَ يحيى بن عباد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، ثم أتبعه روايةَ الحكم عن سعيد بن جبيرعن ابن عباس، ثم أتبعه مقسم عن ابن عباس، ثم ختم بروايةِ عامر الشعبي عن ابن عباس.

وقد أخرجه في موضعٍ آخرَ من كتابه، وأبان عن ذاتِ الاختلاف، ذلك أنَّه بوَّب بقوله: **باب صفة صلاة الليل**(٢)، وَذَكَرَ الاختلاف فيه، فقال: **ذكر الاختلاف على**

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٣٤٧).

(٢) ينظر المصدر السابق (٣/ ٣٦٩).

عبدالله بن عباس في صلاة الليل، ثم أخرج روايةَ مخرمة بن سليمان عن كريب عن ابن عباس، ثم أتبعه روايةَ حبيب بن أبي ثابت عن كريبٍ عن ابن عباس، ثم قال: **خالفه سعيد بن جبير**، وأخرج روايتَه عن ابن عباس من طريق أبي إسحاق والحكم ويحيى بن عباد وحبيب بن أبي ثابت، ثم قال: **خالفه عليُّ بن عبدالله بن عباس**، وأخرج روايتَه من طريق محمد ابنِه.

وبعد التأمل في الرواياتِ المتقدمة وجدت الاختلافَ في الموضعين واحداً، وهو الاختلاف في متن الحديثِ، في عدد ركعاتِ صلاة الليل، في قولِ سلمةَ عن كريبٍ عن ابن عباس: (فَتَتَامَّتْ صَلَاةُ رَسُولِ الله ﷺ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ، فَأَتَاهُ بِلَالٌ فَآذَنَهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ)، وفي قولِ مالك عن مخرمة عن كريب عن ابن عباس: (فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ)، وفي قولِ ابن أبي هلال عن مخرمة عن كريب عن ابن عباس: (حَتَّى صَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً بِالْوِتْرِ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى اسْتَثْقَلَ فَرَأَيْتُهُ يَنْفُخُ، فَأَتَاهُ بِلَالٌ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ الله، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّى لِلنَّاسِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ)، وفي قولِ عكرمة بن خالد وأبي جمرة الضبعي عن ابن عباس: (ثُمَّ صَلَّى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً) مجملةً، وفي قولِ يحيى الجزَّار عن ابن عباس: (يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، وَيُوتِرُ بِثَلَاثٍ وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ)، وفي قولِ عليٍّ عن أبيه عن ابن عباس: (ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ عَادَ فَنَامَ حَتَّى سَمِعْتُ نَفْخَهُ، ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَاسْتَاكَ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَاسْتَاكَ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَأَوْتَرَ بِثَلَاثٍ)، وفي قولِ حبيب ابن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: (يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَسْتَاكُ)، وفي قولِ يحيى بن عبَّاد عن سعيد عن ابن عباس: (حَتَّى صَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ أَوْتَرَ بِخَمْسٍ، لَمْ يَجْلِسْ بَيْنَهُنَّ)، وفي قولِ الحكم عن سعيد عن ابن عباس: (فَصَلَّى رَسُولُ الله ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى أَرْبَعًا، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ، قَالَ: لَا أَحْفَظُ وُضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ

رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ)، وفي قولِ مقسم عن ابن عباس: (صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا أَرْبَعًا، ثُمَّ قَامَ اللَّيْلَ، فَجِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَاجْتَذَبَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَنَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ أَوْ خَطِيطَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ)، وفي قول عامر الشعبي عن ابن عباس: (صلَّى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، وَيُوتِرُ بِثَلَاثٍ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْفَجْرِ)، وفي قولِ حبيبٍ عن كريب عن ابن عباس: (فَصَلَّى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَهُ بِلَالٌ فَأَذَّنَ بِالصَّلَاةِ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ)، وفي قولِ أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: (يُوتِرُ بِثَلَاثٍ: بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ).

ويمكن إجمال الاختلافات السابقة على النحو الآتي:

- روايةُ الثلاث َعشرةَ ركعةً، وهي رواية سلمة ومخرمة، كلاهما عن كريب ورواية عكرمة وأبي جمرة ويحيى الجزَّار ورواية يحيى بن عبَّاد والحكم،كلاهما عن سعيد ورواية عامر الشعبي، على أنَّ هؤلاء قد اختلفوا في الكيفية والصفة، فرواية سلمة عن كريب وعكرمة وأبي جمرة وعامر الشعبي مبيَّنةٌ للقدر الذي كان يصليه النَّبيُّ ﷺ، مجملةٌ من حيث الكيفية، وروايةُ مخرمة عن كريب ويحيى الجزَّار ويحيى بن عباد والحكم عن سعيد مبيِّنةُ لهذا الإجمال في الكيفية على اختلاف بينها في الهيئة والصفة.
- روايةُ الخمسَ عشرةَ ركعةً، وهي روايةُ حبيب بن أبي ثابت عن كريب.
- روايةُ الإحدى عشرةَ ركعةً، وهي رواية مقسم.
- روايةُ التسعِ ركعاتٍ، وهي روايةُ علي بن عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
- روايةُ الثلاث ركعاتٍ، وهي روايةُ أبي إسحاق عن سعيد.
- روايةُ الركعتين، وهي رواية حبيب بن أبي ثابت عن سعيد.

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ في البابين ترجيح إحدى الروايات، لكنَّ ظواهرَ نصوصِها تشعر بأنَّها من مختلف الحديث.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفاتِ الأئمة وأقوالهم تبين لي ما يلي[(1)]:

- أنَّ روايةَ سلمة عن كريب قد أخرجها: البخاري في الصحيح (٦٣١٦)، ومسلم في الصحيح (٧٦٣)، وأحمد في المسند (٢٥٥٩)، (٢٥٦٧)، (٣١٩٤)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٣٨٦٢)، (٤٧٠٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٤٨٩)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٣٦)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٢٧٢)، (٢٢٧٣)، (٢٢٧٤)، (٢٢٧٥)، (٢٢٧٦)، وأبو نعيم في المستخرج (١٧٤٤)، (١٧٤٥)، (١٧٤٦)، (١٧٤٧)، والطيالسي في المسند (٢٨٢٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٠١)، والطبراني في الكبير (١٢١٨٨)، (١٢١٨٩)، (١٢١٩٠)، (١٢١٩١)، والبغوي في شرح السنة (٩٠٥)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسائيِّ.

قلت: قولُ ابنِ عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (فَتَتَامَّتْ صَلَاةُ رَسُولِ الله ﷺ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً)، وفي رواية مسلم: (فتَكَامَلَتْ) أي بركعتي الفجر، وقد جاء ذلك صريحاً في روايةِ عبدالرزَّاق في المصنف والطبراني من طريقه في الكبير (مِنْهَا رَكْعَتَا الصُّبْحِ)، وفي روايةٍ عنه عند أحمد: (فِيْهَا رَكَعَتا الفَجْرِ).

- أنَّ روايةَ مخرمةَ عن كريب قد أخرجها: البخاري في الصحيح (٦٩٨)، ومسلم في الصحيح (٦٧٣)، وأبو داود في السنن (١٣٦٤)، والنَّسائي في المجتبى (٦٨٦)، والكبرى (١٦٦٢)، (١١٠٢١)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٢٦)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٢٨١)، (٢٢٨٢)، (٢٢٨٥)، وأبو نعيم في المستخرج

---

(١) هذا الحديث فيه قصة ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عندما نام مع النَّبيِّ ﷺ عند خالته ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وقد تصرَّف فيه الأئمةُ بالاختصار والتقطيع مما يستوجب الاحتياط في ذلك، لذا عمدت إلى تخريج الجزءِ من المتن الذي وقع فيه الخلاف، والذي يغلب على الظن في القصة عدم تكررها، قاله ابن حجر في الفتح (٢/ ٤٨٤)، وابن بطال في شرحه لصحيح البخاري (٣/ ١٢٩)، لذا اهتم النَّسائيُّ ببيان الاختلاف بين رواة الحديث.

(١٧٣٩)، (١٧٤٠)، (١٧٤١)، والطبراني في الكبير (١٢١٩٣)، (١٢١٩٤)، والبيهقي في الكبرى (٤٦٨١)، (١٣٣٨٥)، ومعرفة السنن والآثار (٥٧٨٦)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسائيِّ.

رواها عنه عبد ربه بن سعيد وسعيد بن أبي هلال والضحاك بن عثمان وعياض بن عبدالله ومالك من رواية قتيبة بن سعيد عنه.

وقد بيَّنت هذه الرواياتُ الإجمالَ في قولِ سلمة عن كريب، (فَتَتَامَّتْ صَلَاةُ رَسُولِ الله ﷺ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً)، أي أنَّه صلَّاها: (رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ).

ورواها عن مالك إسماعيلُ بن أبي أويس وعبدُالله بن مسلمة وعبدُالله بن يوسف ومعنُ بن عيسى ويحيى بن يحيى وعبدُالرحمن بن القاسم وابنُ وهب والشافعيُّ وأبو مصعب، وزادوا ركعتين، أخرجها البخاري في الصحيح (١٨٣)، (٩٩٢)، (١١٩٨)، (٤٥٧٠)، (٤٥٧١)، (٤٥٧٢)، ومسلم في الصحيح (٧٦٣)، وأبو داود في السنن (١٣٦٧)، والنَّسائيُّ في المجتبى (١٦٢٠)، وابن ماجه في السنن (١٣٦٣)، وأحمد في المسند (٢١٦٤)، (٣٣٧٢)، ومالك في الموطأ (٣٩٦)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٢٨٠)، وأبو نعيم في المستخرج (١٧٣٨)، والشافعي في المسند (٥٣٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١١)، وشرح معاني الآثار (١٧١٤) والبيهقي في الصغرى (٨٠٦)، والكبرى (٤٦٨٠)، والبغوي في شرح السنة (٩٠٤).

قلت: هذه الزيادةُ في عدد ركعات التطوع يمكن حملها على أنَّهم عدُّوا سنَّةَ العشاء من صلاة الليل، وأنَّ وترَه كان بركعةٍ واحدةٍ، فتكون صلاتُه خمسَ عشرةَ ركعةً.

ورواه عبدالرزَّاق وأحمد بن أبي بكر والقعنبي وعبدالرحمن بن مهدي عن مالك، ولفظُه: (فصلى ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم أوتر واضطجع حتى جاءه المؤذن، فقام فصلى ركعتين خفيفتين، ثم صلى الصبح)، أخرجها

ابن حبان في الصحيح (٢٥٩٢)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٣٨٦٦)، والبزَّار في المسند (٥٢٠٦)، والطبراني في الكبير (١٢١٩٢).

ويظهر أنَّهم عدَّوا وترَ النَّبيِّ ﷺ ثلاثَ ركعاتٍ، فتكون صلاتُه ثلاثَ عشرةَ ركعةً بركعتي الفجر.

ورواها الشافعي وابن وهبٍ عن مالك، ولفظه: (وصلَّى ركعتين، ثم ركعتين خفيفتين، ثم خرج فصلَّى الصبح)، أخرجها ابنُ خزيمة في الصحيح (١٦٧٥).

وقد جاءت هذه الروايةُ على خلافِ ما رواه الشافعي في مسنده (٥٣٨) وابن وهب عند أبي عوانة في مستخرجه (٢٢٨٠)، فقد روياه بلفظِ: (فصلى ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم أوتر بواحدة، ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن، فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح)، فاحتمالُ الخطأ من الرواة عنهم، أو أنَّ ابن خزيمة اختصر الحديث.

- أنَّ روايةَ عكرمة عن ابن عباس قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٣٦٥)، والنَّسَائي في الكبرى (١٤٢٩)، وأحمد في المسند (٢٢٧٦)، (٣٤٥٩)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٣٨٦٨)، (٤٧٠٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٢٧)، والضياء في المختارة (٢٦٧)، (٢٦٨)، وأبو يعلى في المسند (٢٤٦٥)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (٦٩٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٠٠)، والطبراني في الأوسط (١٣٢٢)، والكبير (١١٢٧٢)، والبيهقي في الكبرى (٤٦٨٢)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ، ووافق عكرمةُ فيها كريباً في رواياتِه.

- أنَّ روايةَ أبي جمرة الضبعي عن ابن عباس قد أخرجها: البخاري في الصحيح (١١٣٨)، ومسلم في الصحيح (٧٦٤)، والترمذي في السنن (٤٤٢)، وأحمد في المسند (٢٠١٩)، (٢٩٨٥)، (٣١٣٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٤٨٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٦٤)، وابن حبان في الصحيح (٢٦١١)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٢٧٧)، وأبو نعيم في المستخرج (١٧٥١)، والطيالسي في المسند (٢٨٧١)، وأبو يعلى في المسند (٢٥٥٩)، والبزّار في المسند (٥٣٠٨)، وابن الجعد في المسند (١٢٨٧)،

والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٩٩)، والطبراني في الكبير (١٢٩٦٤)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ روايةِ النَّسَائيِّ، ووافق فيها أبو جمرة كريباً وعكرمةَ في رواياتهما.

- أنَّ روايةَ يحيى الجزَّار عن ابن عباس قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٣٥٨)، والنَّسَائي في المجتبى (١٧٠٧)، وأحمد في المسند (٢٧١٤)، (٣٠٠٤)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ، ووافق فيها يحيى كريباً وعكرمةَ وأبا جمرة في رواياتهم.

قلت: هذه روايةٌ مبيِّنةٌ لما أُجْمِل في روايات كريب وعكرمة وأبي جمرة من كيفية صلاة النَّبيِّ ﷺ، وعليه فتكون صفةُ صلاتِه ﷺ أنَّه يصلِّي ثمانِ ركعاتٍ ركعتين ركعتين، ويوتر بثلاثٍ، ويصلِّي ركعتين قبل الفجر.

- أنَّ روايةَ محمد بن علي بن عبدالله عن أبيه رواها حبيب بن أبي ثابت، واختُلِف عليه:

فرواها حصين بن عبدالرحمن عن حبيب بن أبي ثابت به، واختُلِفَ عليه:

فرواها الوضاح بن عبدالله ومحمد بن فضيل وزائدة عنه عن حبيب، ولفظه: (صلى ركعتين، ثم عاد فنام، حتى سمعت نفخه ثم قام فتوضأ، واستاك، ثم صلى ركعتين، ثم نام، ثم قام فتوضأ واستاك، وصلى ركعتين، وأوتر بثلاث)، أخرجها: مسلمٌ في الصحيح (٧٦٣)، والنَّسَائي في المجتبى (١٧٠٥)، وأحمد في المسند (٣٥٤١)، والحاكم في المستدرك (٦٢٨٦)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٢٩٢)، وأبو نعيم في المستخرج (١٧٤٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٣)، (١٤)، وشرح معاني الآثار (١٧٠٣)، (١٧٠٤)، والطبراني في الأوسط (٣٨)، والكبير (١٠٦٤٨)، (١٠٦٤٩)، (١٠٦٥٣)، والبغوي في شرح السنة (٩٠٦)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

وخالفهم هشيم بن بشير، فرواه عن حصين عن حبيب، وزاد ركعتين قبل الوتر، أخرجها أبو داود في السنن (٨٥).

ورواها سفيان عن حبيب بن أبي ثابت به، وزاد فيها ركعتين بعد الوتر، أخرجها أبـو داود في الـسنن (١٣٥٣)، والنَّسَائيُّ في المجتبـى (١٧٠٤) وأحمـد في المـسند (٣٢٧١).

قلت: والذي يظهر لي من الطرق المتقدمة والتي مدارها على حبيب ابن أبي ثابت أنَّه لم يضبط الرواية، فقد اُخْتِلفَ عليه فيها في إسنادِها[1] ومتنِها، فإنَّ حبيباً أكثر فيها من مخالفةِ رواياتِ الحفاظ الأثبات، وروايتُه مما استدركه الدارقطنيُّ على مسلم، قال الدار قطنيُّ: رُوي عنه من سبعةِ أوجهٍ مختلفة[2].

وأخرج أبو يعلى الحديثَ في المسند (٢٥٤٥) من طريق المنهال بن عمرو عن علي بن عبدالله عن أبيه عبدِالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وزاد في الرواية ركعتي الفجر.

وهي أتمُّ الروايات عن علي بن عبدالله وأولى من رواية حبيب بن أبي ثابت عن محمد عن علي عن أبيه عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

- أنَّ رواية حبيب ابن أبي ثابت عن سعيد بن جبير قد أخرجها: ابنُ ماجه في السنن (٢٨٨)، (١٣٢١)، وأحمد في المسند (١٨٨١)، والحاكم في المستدرك (٥١٤)، والضياء في المختارة (١٣٧)، وأبو يعلى في المسند (٢٦٨١)، والطبراني في الكبير (١٢٣٣٧)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ روايةِ النَّسَائيِّ.

قلت: الذي يظهر أنَّ سعيدَ بن جبير اقتصر في هذه الرواية على هاتين الركعتين، قال عثَّام راوي الحديث: وهما ركعتا الفجر.

- أنَّ روايةَ يحيى بن عباد عن سعيد قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٣٥٨)، والطبراني في الكبير (١٢٣٨٠)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٠٦)، واتفقت ألفاظ الحديث في هذه المصادر مع لفظ روايةِ النَّسَائيِّ، ووافق فيها سعيدٌ كريباً وعكرمةَ وأبا

---

(١) وهو الاختلاف الثاني في حديثِ ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فقد اختلف سفيانُ الثوري وزيدُ بن أبي أُنيسة على حبيب في إسناد الحديث، وسيأتي الكلام عليه وتحقيق الاختلاف فيه إن شاء الله تعالى.

(٢) نقله عنه القاضي عياض في شرحه على مسلم (٦/ ٥١-٥٣).

جمرة ويحيى الجزَّار.

وهي أرجحُ الرواياتِ عن سعيد بن جبير لموافقتِها الأكثرَ والأحفظَ والأضبطَ في عدد ركعات التطوعِ، وأما قوله فيها: أوتر بخمسٍ لم يجلس بينهن، أي أوتر بثلاثٍ من الخمس، جمعاً بينها وبين باقي الروايات، لأنَّ أصحابَ ابنِ عباس يذكرون في وترِ النَّبيِّ ﷺ ركعةً، وبعضُهم يضمُ إليها ركعتين قبلَها فتُصبح ثلاثاً.

- أنَّ روايةَ الحكم عن سعيد، رواها عنه شعبة، واختُلِف عليه فيها:

فرواه بهز بن حكيم عن شعبة عن الحكم، ولفظُه: (فصلى رسول الله ﷺ العشاء، ثم جاء فصلى أربعاً، ثم نام، ثم قام فتوضأ، قال: لا أحفظ وضوءه، ثم قام فصلى فقمت عن يساره، فجعلني عن يمينه، ثم صلى خمس ركعات، ثم ركعتين، ثم نام، ثم صلى ركعتين، ثم خرج إلى الصلاة)، لم يخرِّجها إلا أحمدُ في المسند (٣١٧٥)، وهذا يشعر بضعْفِها، إذ لم يعتن بها أصحابُ المصنفات.

قلت: خالف الحكمُ عامةَ رواةِ الحديث فذكر ركعتين بعد الوتر سوى ركعتي الفجر، وهاتان الركعتان بعد الوتر غيرُ محفوظةٍ من حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

وخالف بهزاً سليمان بن حرب وآدم بن أبي إياس وابن أبي عدي وحسين بن الوليد والطيالسي وعبدالرحمن بن زياد فرووه عن شعبة عن الحكم، فنقص ركعتين من التطوعِ، ولم يذكر الركعتين بعد الوتر، أخرجها البخاري في الصحيح (١١٧)، (٦٩٧)، وأبو داود في السنن (١٣٥٧)، وأحمد في المسند (٣١٧٠)، وابن الجعد في المسند (١٤٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٠٥)، (١٧٠٦)، (١٧٠٧)، والطبراني في الكبير (١٢٣٦٥)، والبيهقي في الكبرى (٤١٨٦)، (٤٨٠٥)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

قلت: لعلَّ هذا النقصَ في ركعات التطوع، من تقصير بعضِ الرواة في الرواية، ورواياتُهم أولى بالصواب من روايةِ بهزٍ.

- أنَّ روايةَ أبي إسحاق عن سعيد قد أخرجها: الترمذي في السنن (٤٦٢)،

والنَّسَائي في المجتبى (١٧٠٢)، والكبرى (١٤٣٠)، (١٤٣١)، (١٤٣٢)، وابن ماجه في السنن (١١٧٢)، وأحمد في المسند (٢٧٢٠)، (٢٧٢٥)، (٢٧٢٦)، (٢٩٠٥)، (٣٥٣١)، والدارمي في المسند (١٦٢٧)، (١٦٣٠)، وأبو يعلى في المسند (٢٥٥٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٠٩)، (١٧١١)، والطبراني في الكبير (١٢٤٣٤)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٥٧)، واتفقت ألفاظ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائي.

قلت: يظهر أنَّ سعيد بن جبير اقتصر في هذه الرواية على الوتر.

- أنَّ روايةَ مِقْسم لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ هنا، وذكر فيها إحدى عشرة ركعةً، وهي لا تنافي روايةَ الثلاثَ عشرةَ ركعةً، فيظهر أنَّ مقسماً أو الرواةَ عنه لم يعدَّوا ركعتي الفجر من صلاة الليل.

- أنَّ رواية عامر الشعبي قد أخرجها: النَّسَائيُّ في الكبرى (١٣٥٧)، وابنُ ماجه في السنن (١٣٦١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٦٨)، والطبراني في الأوسط (١٦٢)، واتفقت ألفاظ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائيِّ، ووافق فيها الشعبيُّ كريباً وعكرمةَ وأبا جمرة ويحيى الجزَّار وسعيداً في روايةِ يحيى بن عبَّاد عنه.

- أنَّ روايةَ حبيب ابن أبي ثابت عن كريب قد أخرجها: البزَّار في المسند (٥٢٢٠)[1]، واتفقت ألفاظ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ رواية النَّسَائي.

يروي هذا الحديثَ عن حبيب محمدُ بن فضيل، وقد خالفه سفيان الثوري وحصين فروياه عن حبيب عن محمد بن علي عن أبيه عن جده، وروايتهما هي الصواب والمحفوظة عن حبيب، وقد تقدَّم الكلامُ على هذه الرواية عند تخريج روايةِ

---

(١) قلت: أخرجها البزَّار في مسنده وأشار إلى إعلالها، فقال: وهذا الحديث لا نعلم أحداً قال: عن حبيب عن كريب غير محمد بن فضيل، وقد خالفه الثوري وحصين، فقالا: عن محمد بن علي بن عبدالله بن عباس عن أبيه عن ابن عباس، وهو كما قال، ينظر المسند (١١/ ٣٨٧).

علي عن أبيه، وتبيَّن أنَّ حبيباً لم يضبط الرواية.

ومن خلال التأمل في مواضعِ تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- اتفق أصحابُ الأصول الستة على إخراج رواية مخرمة عن كريب، وهذا يدلُّ على رجحانها، وقد خرَّجها الشيخان في الأصول.

- أنَّ الشيخين خرَّجا رواية كريب وأبي حمرة، وهذا يدلُّ على رجحانِ روايتِهما روايةَ وفقهاً.

- أنَّ أبا داود خرَّج روايةَ كريب وعكرمة ويحيى بن عباد عن سعيد وشعبة عن الحكم وحبيب بن أبي ثابت عن سعيد في باب صلاة الليل، ومعلومٌ أنَّ رواية الحكم وسعيد بن جبير تخالف روايات كريب وعكرمة ويحيى بن عباد، وهذا يشعر بأنَّ أبا داود لا يراها مختلفةً.

- أنَّ ابن خزيمة بوَّب بقولِه: باب ذكر عدد صلاة النَّبِيِّ ﷺ في الليل، وخرَّج فيه روايةَ أبي جمرة عن ابن عباس، وكذا فعل تلميذه ابن حبان، فترجم بقولِه: ذكر وصفِ عدد الركعات التي كان يصليها ﷺ بالليل، وهذا يدلُّ على رجحان رواياتِ الثلاث عشرة ركعةً.

وقد نصَّ ابنُ عبدالبر على ترجيح روايةِ الإحدى عشرة والثلاث عشرة، حيث قال: أكثرُ ما روي عنه من ركوعه في صلاته بالليل ﷺ ما روي في هذا الخبر عن ابن عباس من حديث كريب هذا وما كان مثله، وقال أيضاً: وأكثر الآثار على أنَّ صلاتَه كانت بالوتر إحدى عشرة ركعة، وقد روي ثلاثَ عشرةَ ركعةً، فمنهم من قال فيها ركعتا الفجر، ومنهم من قال إنَّها زيادةٌ حفظها من تقبل زيادته بما نقل منها ولا يضرها تقصير من قصر عنها[1]، **كما نصَّ على ترجيحهما ابنُ حجر**، فقال: والمحقق من عدد صلاته في تلك الليلة إحدى عشرة، وأما روايةُ ثلاثَ عشرةَ فيحتمل أن يكون منها

---

(١) ينظر التمهيد (١٣/ ٢١٤)، (٢١/ ٦٩).

سنةُ العشاء[1].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ كريب وأبي جمرة وعكرمة بذكر الثلاثَ عشرة ركعةً أولى الروايات بالصواب، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعدُّ من مختلفِ الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فتُحمل روايةُ الإحدى عشرة ركعةً على أنَّ بعضَ الرواة لم يعدَّ ركعتي الفجر في صلاة الليل، وأما ما نقص عن الإحدى عشرة ركعةً ففيها تقصير من الرواة، وأما ما زاد عن الثلاث عشرة ركعةً فبعض الرواة عدَّوا سنة العشاء في صلاة الليل، وهذا الاختلاف لم يؤثر على روايةِ أبي سلمة والشعبي في الباب، إذ المراد منها ترجيح روايةِ الثلاثَ عشرةَ ركعةً، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بالرواياتِ المتقدمة.

---

(١) ينظر فتح الباري (٢/ ٤٨٤)، وقال أيضاً جمعاً بين الروايات: والحاصل أن قصة مبيت ابن عباس يغلب على الظن عدم تعددها، فلهذا ينبغي الاعتناء بالجمع بين مختلف الروايات فيها، ولا شك أن الأخذَ بما اتفق عليه الأكثر والأحفظ أولى مما خالفهم فيه من هو دونهم، ولا سيما إن زاد أو نقص، وجمع الكرماني بين ما اختلف من روايات قصة بن عباس هذه باحتمال أن يكون بعض رواته ذكر القدر الذي اقتدى بن عباس به فيه وفصله عما لم يقتد به فيه، وبعضهم ذكر الجميع مجملاً.اهـ. بتصرف.

(٣٤) [**الأحاديث ٤٩٧ إلى ٥١٣**]: **حديثُ عائشة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، **(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ يُوتِرُ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ يُقْرَأُ، فِيهِمَا وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَرَكَعَ، ثُمَّ رَكَعَ بَعْدَ ذَلِكَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ)**.

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله: **باب كيف الصلاة في شهر رمضان**[(١)]، ثم ابتدأ الباب بذكر الاختلاف، فقال: **ذكر اختلاف الناقلين لخبر عائشة في ذلك**، ثم أخرج الحديث من طريق يحيى ابن أبي كثير عن أبي سلمة عن عائشة، ثم أتبعه طريق ابن أبي لبيد عن أبي سلمة عن عائشة، ثم أتبعه طريق جعفر بن ربيعة عن أبي سلمة عن عائشة، ثم أتبعه طريق جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن أبي سلمة عن عائشة، ثم أتبعه طريق يزيد بن أبي حبيب عن عراك عن أبي سلمة عن عائشة، ثم أتبعه طريق مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة، ثم أتبعه طريق ابن أبي ذئب ويونس الأيلي وعمرو بن الحارث عن الزهري عن عروة عن عائشة، ثم أتبعه طريق مالك عن هشام عن عروة عن عائشة، ثم أتبعه طريق عبدة بن سليمان عن هشام عن عروة عن عائشة، ثم أتبعه طريق القاسم عن عائشة، ثم أتبعه طريق حصين بن نافع عن الحسن عن سعد بن هشام عن عائشة، ثم أتبعه طريق هشام بن حسان عن الحسن عن سعد بن هشام عن عائشة، ثم أتبعه طريق زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة، ثم أتبعه طريق يحيى بن وثاب عن مسروق عن عائشة، ثم أتبعه طريق إبراهيم النخعي عن الأسود بن يزيد عن عائشة، ثم ختم بطريق عِمارة بن عمير عن يحيى الجزَّار عن عائشة.

وبعد التأمل في الطرق المتقدمة في الموضعين وجدت الاختلافَ في متن الحديث، في عدد ركعاتِ صلاةِ الليل، في قولِ يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ يُوتِرُ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ يُقْرَأُ

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٣٦١).

فِيهِمَا وَهُوَ جَالِسٌ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَرَكَعَ، ثُمَّ رَكَعَ بَعْدَ ذَلِكَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ)، وفي قولِ ابن أبي لبيد عن أبي سلمة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (كَانَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَفِي غَيْرِهِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنْهَا رَكْعَتَا الْفَجْرِ)، وفي قولِ جعفر بن ربيعة عن أبي سلمة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (يُصَلِّي كُلَّ لَيْلَةٍ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً تِسْعًا قَائِمًا، وَرَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، ثُمَّ يُمْهِلُ حَتَّى يُؤَذِّنَ بِالْأَوَّلِ مِنَ الصُّبْحِ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ)، وفي قولِ عِراك بن مالك عن أبي سلمة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (صَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ قَائِمًا، وَرَكْعَتَيْنِ جَالِسًا، وَرَكْعَتَيْنِ بَيْنَ النِّدَاءَيْنِ، وَلَمْ يَكُنْ يَدَعُهُمَا)، وفي قولِ عِراك عن عروة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً بِرَكْعَتَيِ الْفَجْرِ)، وفي قولِ مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (يُصَلِّي بِاللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ)، وفي قولِ ابن أبي ذئب ويونس وعمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ، وَيَسْجُدُ سَجْدَةً قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ)، وفي قولِ مالك عن هشام عن عروة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (يُصَلِّي بِاللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ يُصَلِّي إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصُّبْحِ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ)، وفي قولِ عبدة عن هشام عن عروة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُوتِرُ مِنْهَا بِخَمْسٍ)، وفي قولِ القاسم عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ عَشْرَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ يُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَرْكَعُ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ)، وفي قولِ حصين بن نافع عن الحسن عن سعد بن هشام عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (يُصَلِّي ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ وَيُوتِرُ بِالتَّاسِعَةِ، فَلَمَّا بَدُنَ صَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ وَأَوْتَرَ بِالسَّابِعَةِ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ)، وفي قولِ هشام بن حسان عن الحسن عن سعد عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (فَصَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ يُسَوِّي بَيْنَهُنَّ فِي الْقِرَاءَةِ وَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، ثُمَّ يُوتِرُ بِرَكْعَةٍ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ ثُمَّ يَضَعُ رَأْسَهُ)، وفي قولِ زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (يُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ لَا يَجْلِسُ فِيهِنَّ إِلَّا عِنْدَ الثَّامِنَةِ فَيَحْمَدُ رَبَّهُ وَيَدْعُوهُ وَيَذْكُرُهُ، ثُمَّ يَنْهَضُ وَلَا

يُسَلِّمُ وَيُصَلِّي التَّاسِعَةَ فَيَجْلِسُ فَيَذْكُرُ رَبَّهُ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَهُوَ قَاعِدٌ بَعْدَمَا يُسَلِّمُ، فَتِلْكَ إِحْدَى عَشْرَةَ يَا بَنِيَ)، وفي قولِ مسروق عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (سَبْعٌ وَتِسْعٌ وَإِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً سِوَى رَكْعَتَيِ الْغَدَاةِ)، وفي قولِ الأسود عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ)، وفي قولِ يحيى الجزَّار عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ فَلَمَّا كَثُرَ لَحْمُهُ وَأَسَنَّ صَلَّى سَبْعَ رَكَعَاتٍ).

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيح إحدى الروايات، لكنَّ ظواهرَ نصوصِها تشعر بأنَّها من مختلف الحديث.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفاتِ الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي[1]:

- أنَّ روايةَ يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٧٣٨)، وأبو داود في السنن (١٣٤٠)، والنَّسائيُّ في المجتبى (١٧٥٦)، (١٧٨١)، والكبرى (١٤٢٦)، (١٤٥٣)، وأحمد في المسند (٢٥٥٥٩)، (٢٦١٢٢)، وابن راهويه في المسند (١٠٤٩)، (١٠٥٠)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٠٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٦١٦)، (٢٦٣٤)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٣٠٥)، (٢٣٠٦)، (٢٣٠٧)، (٢٣٠٨)، والدارمي في السنن (١٥١٥)، والطيالسي في المسند (١٥٨٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٧٧)، والبيهقي في الكبرى (٤٨١٨)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ رواية النَّسَائي.

جاء في روايةِ أبي داود والنَّسَائيِّ عن أبي سلمة، قال حدثتني عائشة: (يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة، تسع ركعات قائماً، ويوتر فيها، وركعتين جالساً، فإذا أراد أن يركع، قام فركع وسجد، ويفعل ذلك بعد الوتر، فإذا سمع نداء الصبح قام فركع

---

(١) تصرَّف الأئمةُ كثيراً في هذا الحديث بالاختصار والتقطيع، لذا عمدت إلى تخريج الجزءِ من المتن الذي وقع فيه الخلاف.

ركعتين خفيفتين).

وهذه الروايةُ مبيِّنةٌ للروايةِ التي خرَّجها النَّسَائيُّ في أول المبحث، فهي روايةٌ مجملةٌ، فيظهر أنَّه قولَه فيها: أوتر، أي أوتر بواحدةٍ، وذلك حتى تتفق والرواياتُ الأخرى عن أبي سلمة.

- أنَّ روايةَ ابن أبي لبيد عن أبي سلمة قد أخرجها: النَّسَائيُّ في الكبرى (٤٥٤)، وأحمد في المسند (٢٤١١٦)، وابن خزيمه في الصحيح (٢٢١٣)، وأبو عوانة في المستخرج (٢/ ٢٥٢)، وأبو يعلى في المسند (٤٨٦٠)، والحميدي في المسند (١٧٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٧٩)، (١٦٨٠)، والبيهقي في الكبرى (٤٦٧٤)، ومعرفة السنن والآثار (٥٣٧٨)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

قلت: هذه الرواية مجملةٌ أيضاً، وهي محمولةٌ على الروايات الأخرى عن أبي سلمة، فتكون صلاتُه ثمانِ ركعات ويوتر بواحدة، وركعتين وهو جالس، وركعتين بعد النداء.

- أنَّ روايةَ جعفر بن ربيعة عن أبي سلمة قد أخرجها: النَّسَائيُّ في الكبرى (٤٥٠)، وأحمد في المسند (٢٥٨٥٧)، واتفقت ألفاظ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ رواية النَّسَائي.

- أنَّ روايةَ عِراك بن مالك عن أبي سلمة قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٣٦١)، وابن راهويه في المسند (١٦٩٢)، ونقص منها الوتر.

قلت: رواها سعيد بن أبي أيوب عن جعفر بن ربيعة عن عِراك، ولعلَّ سعيداً لم يحفظْها أو أنَّه ترك ذكرَها.

- أنَّ روايةَ عِراك عن عروة قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٧٣٧)، وأبو داود في السنن (١٣٦٠)، وأحمد في المسند (٢٥٨٥٨)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٣٠٢)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٧٤)، والبيهقي في الكبرى (٤٦٧٧)، والسرَّاج في المسند

(٢٠٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائي.

قلت: هذه روايةٌ مجملةٌ، لكنَّ عروة قد بيَّن فيها أنَّ ركعتي الفجر من الثلاث عشرةَ ركعةً، فتكون صلاتُه إحدى عشرة ركعةً، وهي موافقةٌ للرواياتِ الأخرى.

- أنَّ روايةَ ابن أبي ذئب ويونس الأيلي وعمرو بن الحارث عن الزهري عن عروة قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٣٣٦)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٦٨٥)، (١٣٢٨)، والكبرى (١٦٦١)، وابن ماجه في السنن (١٣٥٨)، وأحمد في المسند (٢٤٤٦١)، (٢٥١٠٥)، (٢٥٨٠٥)، (٢٦١٠٦)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٣٠٠)، والدارمي في السنن (١٤٨٧)، (١٥١٤)، والدارقطنيُّ في السنن (١٥٤٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٨٣)، (١٦٨٤)، والبيهقي في الصغرى (٧٧٣)، والكبرى (٤٧٧٥)، ومعرفة السنن والآثار (٥٣٨٥)، واتفقت ألفاظ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائي.

- أنَّ روايةَ مالك عن ابن شهاب عن عروة قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٣٣٥)، والترمذي في السنن (٤٤٠)، والنَّسَائي في المجتبى (١٦٩٦)، (١٧٢٦)، والكبرى (٤٤٥)، (١٢٥٢)، (١٤٢٢)، وأحمد في المسند (٢٤٠٧٠)، (٢٥٤٨٦) ومالك في الموطأ (٣٩٣)، وابن راهويه في المسند (٦١٠)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٢٧)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٢٩٩)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٧٠)، والشافعي في المسند (٥٣٩)، والدارمي في المسند (١٦٢٦)، والبزَّار في المسند (١١٩)، (١٢٦)، (١٦٦)، وابن الجارود في المنتقى (٢٧٩)، والسرَّاج في المسند (٥٩٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٨٢)، والبيهقي في الصغرى (٧٦٧)، والكبرى (٤٧٧٤)، (٤٨٨٥)، وفي معرفة السنن والآثار (٥٤٤٣)، (٥٤٤٤)، والبغوي في شرح السنة (٩٠٠)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائي.

قلت: لم يعدَّ مالك ركعتي الفجر من صلاة الليل، وهذا لا ينافي الرواياتِ

الأخرى.

- أنَّ روايةَ مالك عن هشام عن عروة قد أخرجها: البخاري في الصحيح (١١٧٠)، وأبو داود في السنن (١٣٣٩)، والنَّسَائي في الكبرى (١٤٢٣)، وأحمد في المسند (٢٥٤٤٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٨٥)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائي.

قلت: هذا الزيادة من مالك مقبولةٌ، لأنَّه حافظٌ، فيحتمل أنَّ عائشةَ أضافت إلى صلاة الليل سُنَّة العشاء، لكونه كان يصليها في بيته، أو ما كان يفتتح به صلاة الليل، فقد ثبت عنها من طريق سعد بن هشام أنَّه كان يفتتحها بركعتين خفيفتين.

قال الطحاوي: روى مالك هذا الحديث فزاد فيه شيئاً، فذلك محتمل أن يكون الركعتان الزائدتان في هذا الحديث هما الركعتان الخفيفتان اللتان ذكرهما سعد بن هشام في حديثه[1].

- أنَّ روايةَ عبدة بن سليمان عن هشام عن عروة قد أخرجها: ابن ماجه في السنن (١٣٥٩)، وابن راهويه في المسند (٦١٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٣٧)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٠٠)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه الرواية مع لفظِ رواية النَّسَائي.

قولُ عبدة فيه: (يوتر منها بخمس، لا يجلس في شيء من الخمس إلا في آخرهن، يجلس ثم يسلم)، فيه مخالفةٌ للروايات الأخرى في الباب التي تقضي بأنَّه ﷺ كان يصلي ركعتين ركعتين، ويوتر بواحدةٍ.

وقد ردَّها ابن عبدالبر بمخالفتِها للرواة عن هشام، فقال: وأكثرُ الحفاظ رووا هذا الحديث عن هشام كما رواه مالك، والأصول تعضد رواية مالك، لأنَّه قد ثبت عنه ﷺ أنَّه قال: صلاة الليل مثنى مثنى، وهذا من الأحاديث التي لم يختلف في إسنادها

---

(١) ينظر شرح معاني الآثار (١/ ٢٨٣) بتصرفٍ يسير.

ولا في متنها، وهو حديث ثابتٌ مجمعٌ على صحته، وهو قاضٍ في هذا الباب على ما كان ظاهرُه خلافَه، ونقل عن ابن المديني ويحيى القطان ومالك أنَّه إنَّما حدَّث به هشامٌ أهلَ العراق، وحديثُه في المدينةِ أصحُّ[(١)].

- أنَّ روايةَ القاسم بن محمد قد أخرجها: البخاري في الصحيح (١١٤٠)، ومسلم في الصحيح (٧٣٨)، وأبو داود في السنن (١٣٣٤)، والنَّسَائي في الكبرى (١٤٢٧)، وأحمد في المسند (٢٥٣١٩)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٣٠٣)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٧٩)، والبيهقي في الكبرى (٤٦٧٥)، (٤٦٧٦)، ومعرفة السنن والآثار (٥٥٤٨)، والبغوي في شرح السنة (٩٠٢)، وهذا يدلُّ على صحتها، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ رواية النَّسَائي.

قلت: هذه الرواياتُ المتقدمةُ عن أبي سلمة وعروة والقاسم محمولةٌ على غالبِ حالِ النَّبيِّ ﷺ، فتكون صلاتُه ثلاثَ عشرة ركعة بركعتي الفجر.

- أنَّ روايةَ الحسن عن سعد بن هشام عن عائشة[(٢)]: أبو داود في السنن (١٣٥٢)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٢٢)، (١٧٢٣)، (١٧٢٤)، والكبرى (٤٤٩)، (١٤١٤)، (١٤١٥)، (١٤١٨)، وأحمد في المسند (٢٤٦٥٨)، (٢٥٣٤٦)، (٢٥٩٠٠)، (٢٥٩٠١)، (٢٥٩٨٦)، وابن راهويه في المسند (١٣١٨)، وأبو يعلى في المسند (٤٨٦٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٧٣).

- أنَّ رواية زرارة عن سعد بن هشام عن عائشة قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٧٤٦)، وأبو داود في السنن (١٣٤٢)، (١٣٤٣)، (١٣٤٤)، (١٣٤٥)، (١٣٤٩)،

---

(١) ينظر التمهيد (٢٢/ ١١٩).

(٢) قلت: وأخرجها أبو داود في السنن (١٣٤٦)، (١٣٤٧)، (١٣٤٨) وأحمد في المسند (٢٥٩٨٧)، من طريق زرارةَ عن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ولم يذكر سعدَ بن هشام في الإسناد، وهو منقطع، والمحفوظ ذكرُ سعد بن هشام في الإسناد، قاله الدارقطنيُّ في العلل (١٤/ ٣١٦) والمزِّيُّ في تهذيب الكمال (٩/ ٣٤٠).

والنَّسَائي في المجتبى (١٦٠١)، (١٧٢١)، والكبرى (٤٤٨)، (١٢٣٩)، (١٤٢٠)، وابن ماجه في السنن (١١٩١)، وأحمد في المسند (٢٤٢٦٩)، (٢٥٣٤٧)، وابن راهويه في المسند (١٣١٦)، (١٣١٧)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٧١٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٧٨)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٠٦٠)، (٢٢٩٤)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٤٢)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٩٠)، (١٦٩١)، والدارمي في المسند (١٥١٦)، والطبراني في الأوسط (٤٤٠٤)، والبيهقي في الصغرى (٧٧٨)، والكبرى (٤٨٠٣)، (٤٨١٠)، (٤٨١١)، والبغوي في شرح السنة (٩٦٣)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ رواية النَّسَائي.

قلت: سعد بن هشام لم يذكر ركعتي الفجر في صلاة الليل، ولا منافاةَ بينها وبين الروايات السابقة.

- أنَّ روايةَ مسروق عن عائشة قد أخرجها البخاري في الصحيح (١١٣٩)، والنَّسَائي في الكبرى (١٤٢١)، والبغوي في شرح السنة (٤٢٥)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائي.

قلت: لعلَّ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تحكي ما تراه في أوقاتٍ مختلفةٍ من صلاة النَّبيِّ ﷺ، فتارةً يصلي سبعاً، وتارةً تسْعاً، وتارةً إحدى عشرةَ ركعةً.

- أنَّ روايةَ الأسود بن يزيد قد أخرجها: الترمذي في السنن (٤٤٣)، والنَّسَائي في المجتبى (١٧٢٥)، والكبرى (١٣٥١)، (١٣٥٢)، (١٣٥٥)، (١٤١٦)، وابن ماجه في السنن (١٣٦٠)، وأحمد في المسند (٢٦١٥٩)، وابن حبان في الصحيح (٢٦١٥)، وأبو يعلى في المسند (٤٧٣٧)، (٤٧٩٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٨٩)، (١٦٩٠)، (١٦٩٣)، والطبراني في الأوسط (٩٣٠٠)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائي.

- أنَّ روايةَ يحيى الجزَّار عن عائشة قد أخرجها: النَّسَائي في المجتبى (١٧٠٩)، والكبرى (١٣٥٠)، (١٣٥٣)، (١٣٥٤)، وأحمد في المسند (٢٤٠٢٤)، (٢٥٨٨٩)،

وعبدالرزّاق في المصنف (٤٧١٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٦٨١٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٩٢)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائي.

روايات سعد بن هشام ومسروق والأسود ويحيى الجزَّار محمولةٌ على ما وقع منه في بعض الأوقات بحسب النشاط والقوة.

- روى هذا الحديث عن عائشة:

عبدالله بن قيس، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٣٦٢)، وأحمد في المسند (٢٤٠١٩)، (٢٥١٥٩)، وابن راهويه في المسند (١٦٦٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٩٧)، والطبراني في مسند الشاميين (١٩١٨)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٠٨)، ولفظُه، قال: سألت عائشة: بكم كان رسول الله ﷺ يوتر؟ قالت: (بِأَرْبَعٍ وَثَلَاثٍ، وَسِتٍّ وَثَلَاثٍ، وَثَمَانٍ وَثَلَاثٍ، وَعَشْرَةٍ وَثَلَاثٍ، وَلَمْ يَكُنْ يُوتِرُ بِأَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَلَا أَنْقَصَ مِنْ سَبْعٍ، وَكَانَ لَا يَدَعُ رَكْعَتَيْنِ).

قلت: وهذا يؤيد ما تقدم من كونه ﷺ كان يصلي على هيئاتٍ مختلفةٍ في أوقاتٍ مختلفةٍ.

ومن خلال النظر في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ البخاري خرَّج روايتي مسروق والقاسم عن عائشة في باب كيف كان صلاة النَّبِيِّ ﷺ، وهذا ترجيح لهما روايةً وفقهاً.

- أنَّ البخاريَّ خرَّج رواية مسروق، وفيها أنَّه صلَّى سبعاً، وتسعاً، وإحدى عشرة، فكأنَّه يرى أنَّ هذا الاختلاف لا يضر.

- أنَّ أبا داود خرَّج غالبَ هذه الروايات في باب صلاة الليل، وكأنَّه يلمح إلى أنَّ الاختلافَ الحاصلَ بينها من اختلاف التنوع، إذ قد تقع كل كيفية في حالٍ معينة.

- أنَّ الترمذي خرَّج في باب ما جاء في وصف صلاة النَّبِيِّ ﷺ بالليل روايةَ

الزهري والأسود وسعد بن هشام مستدلاً بها، وهذا يشعر بأنَّه يرى أنَّ هذا الاختلافَ إنَّما هو أحوالٌ مختلفةٌ لصلاتِه ﷺ بالليل.

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على عدم اختلاف هذه الروايات، فقال ابن حجر: أما ما أجابت به مسروقاً فمرادها أنَّ ذلك وقع منه في أوقاتٍ مختلفةٍ، فتارةً كان يصلي سبعاً وتارةً تسعاً وتارةً إحدى عشرةَ، وأما حديث القاسم عنها فمحمولٌ على أنَّ ذلك كان غالبَ حاله، وأما رواية أبي سلمة عنها فمحمولةٌ على أنَّ ذلك كان أكثرَ ما يصليه في الليل، ولفظُه (مَا كَانَ يَزِيْدُ فِي رَمَضَانَ ولَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشَرَةَ رَكْعَةً)، وفيه ما يدل على أنَّ ركعتي الفجر من غيرها فهو مطابق لرواية القاسم، وأما ما رواه الزهري عن عروة عنها[1] بلفظ: (كان يصلي بالليل ثلاثَ عشرةَ ركعةً ثم يصلي إذا سمع النداء بالصبح ركعتين خفيفتين) فظاهره يخالف ما تقدم، فيحتمل أن تكون أضافت إلى صلاة الليل سنةَ العشاء لكونه كان يصليها في بيته، أو ما كان يفتتح به صلاة الليل، فقد ثبت عند مسلم من طريق سعد بن هشام عنها: (أنه كان يفتتحها بركعتين خفيفتين)[2]، وقال القاضي عياض فيما نقله عنه النووي وأقرَّه عليه: أما الاختلاف في حديث عائشة، فقيل هو منها، وقيل هو من الرواة عنها، فيحتمل أنَّ إخبارَها بإحدى عشرة هو الأغلب، وباقي رواياتِها إخبارٌ منها بما كان يقع نادراً في بعض الأوقات فأكثره خمسَ عشرةَ ركعةً بركعتي الفجر، وأقله سبعٌ، وذلك بحسب ما كان يحصل من اتساع الوقت أو ضيقه بطول القراءة كما جاء في حديث حذيفة وابن مسعود، أو لنوم أو عذرِ مرضٍ أو غيره، أو في بعض الأوقات عند كبر السن كما قالت: (فَلَمَّا أَسَنَّ صَلَّى سَبْعَ رَكَعَاتٍ)، أو تارةً تعد الركعتين الخفيفتين في أول قيام الليل كما رواها زيد بن خالد وروتها عائشة أيضاً في بعض الروايات، وتعد ركعتي

---

(١) قلت: في هذه العبارة نظر، ولعلَّه سهوٌ من الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، والصواب: أن الحديثَ من طريق مالك عن هشام عن عروة عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا.

(٢) ينظر فتح الباري (٣/ ٢١).

الفجر تارةً وتحذفُها أخرى أو تعدَّ أحدَهما، وقد يكون عدَّت راتبةَ العشاء مع ذلك تارةً وحذفتها أخرى[1]، وقال القرطبي فيما نقله عنه ابن حجر: أشكلت رواياتُ عائشة على كثيرٍ من أهل العلم حتى نسب بعضُهم حديثَها إلى الاضطراب، وهذا إنَّما يتم لو كان الراوي عنها واحداً أو أخبرت عن وقتٍ واحدٍ، والصواب أنَّ كلَّ شيءٍ ذكَرَته من ذلك محمولٌ على أوقاتٍ متعددةٍ وأحوالٍ مختلفةٍ بحسب النشاط وبيان الجواز والله أعلم[2]، وقال ابن المنذر: كل من أخبر من أزواج النَّبِيِّ ﷺ أو غيرُهن أنَّ النَّبيَّ ﷺ صلَّى صلاةً مما تثبته الأخبار، فقد صلى النَّبيُّ ﷺ تلك الصلاة، فجائزٌ لمن شاء أن يصليَ أيَّ عددٍ من الصلاة أحبَّ مما جاءت به الأخبار، إذ الاختلاف في ذلك من جهة المباح[3].

وبذلك يتبين أنَّ كلَّ الروايات صحيحةٌ، وهذا الاختلافُ في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعد من مختلف الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فتُحملُ رواياتُ أبي سلمة وعروة والقاسم وسعد بن هشام على غالب الأوقات وأكثر ما كان يصليه، وتُحمل روايةُ مسروقٍ على ما يقع منه في أوقاتٍ مختلِفةٍ، وتُحمل روايتي الأسود ويحيى الجزَّارعلى بعض الأوقات وحسب النَّشاط والقوة، وهذا الاختلاف لم يؤثر على الأحاديث الأخرى في الباب، كما أنَّه لم يؤثر على استلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث ابن عباس وعائشة وخالد بن زيد الجهني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

---

(١) ينظر المنهاج (٦/ ١٩).

(٢) نقله عنه ابن حجر في الفتح (٣/ ٢١).

(٣) ينظر الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف (٥/ ١٥٩).

(٣٥) [٥٢١، ٥٢٢] حديث ابن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، **قال: (كَانَ النَّبِيَّ** ﷺ **يُوتِرُ بِسَبِّحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ فِي رَكْعَةٍ رَكْعَةٍ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله: **باب عدد الوتر**[1]، وأخرج فيه حديثَ علي بن حجر عن شريك عن أبي إسحاق عن سعيد عن ابن عباس عن النَّبِيِّ ﷺ، ثم قال: **وقفه أبو نعيم**، ثم أخرج حديثَه عن شريك عن سعيد عن ابن عباس موقوفاً.

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بوجه الاختلاف، وهو الاختلاف في وقف الحديث ورفعه بين علي بن حُجر وأبي نعيم.

ولم يظهر لي من صنيع ترجيح إحدى الروايتين، لكنَّ أبا نعيم عبدَالرحمن بن هانئ النخعي ليس ممن يقرن بعليِّ بن حجر، فعليٌّ ثقة حافظ متقن[2]، وأبو نعيم متكلمٌ فيه، قال ابن معين: ليس بثقة، كان يكذب، يروي عن سفيان الثوري أحاديث موضوعة[3]، وقال الإمام أحمد: أبو نعيم النخعي ليس بشيء[4]، وقال الدارقطني: متروك[5].

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ أبي نعيم المخالِفةَلم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٠٣)، ولم أجد من تابعه على روايتِه، وهذا يشعر بضعفِها، إذ لم يعتن بها أصحابُ المصنفاتِ.

- أنَّ روايةَ علي بن حجر لم يخرَّجها إلا الترمذي في السنن (٤٦٢).

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٣٧٣).

(٢) ينظر ترجمتُه في التهذيب (٧/ ٢٩٤).

(٣) سؤالات ابن الجنيد (٤٠٥).

(٤) ينظر العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد (٣/ ٣٨٦).

(٥) ينظر العلل للدارقطني (١٤/ ٢٢٤).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ منهم:

حجاج بن محمد، وهو ثقة: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٩٠٥).

أبو أحمد الزبيري (محمد بن عبدالله بن الزبير)، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٧٢٥).

حسين بن محمد التميمي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٧٢٥).

محمد بن سليمان الأسدي (لوين)، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٠٩).

- روى هذا الحديث عن أبي إسحاق عن سعيد عن ابن عباس مرفوعاً جماعةٌ، منهم:

زكريا ابن أبي زائدة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٠٢)، والكبرى (١٤٢٧)، والدارمي في السنن (١٦٣٠).

يونس بن أبي إسحاق، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في الكبرى (١٣٤٠)، وابن ماجه في السنن (١١٧٢)، وأبو يعلى في المسند (٢٥٥٥)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٥٧).

إسحاق بن عيسى، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٧٢٠).

زهير بن معاوية، وهو ثقةٌ: أخرج روايتهُ الطبراني في الكبير (١٢٤٣٤).

حجاج بن أرطأة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٧٢٥).

إسرائيل بن يونس، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٧٢٦)، (٣٥٣١)، والدارمي في السنن (١٦٢٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧١١).

وهذه الروايات تؤيد رجحانَ روايةِ علي بن حُجرٍ، وأنَّ الحديثَ محفوظٌ مرفوعاً، فيظهر أنَّ أبا نعيم تفرَّد بوقفِه، وخالف عامةَ رواة الحديث الذين يروونه

مرفوعاً.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ أبي نعيم معلولةٌ بروايةِ علي بن حجر الصحيحة، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الوقف والرفع أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ أبي نعيم، فيظهر أنَّه وَهِم فيه، فوقف الحديث، وهذه العلة لم تؤثر على الأحايث الأخرى في الباب، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ علي بن حجر والأحاديث الأخرى في الباب.

(٣٦) [٥٢٨،٥٢٧] حديث أبي أيوب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: (الْوِتْرُ حَقٌّ فَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِخَمْسٍ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِوَاحِدَةٍ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب: كم الوتر**[(١)]، ثم ابتدأ البابَ بإخراجِ حديثِ دويد بن نافع عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي أيوب عن النَّبِيِّ، ثم قال **وقفه أبو معيد**، وساق حديثَه عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي أيوب موقوفاً.

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بوجه الاختلاف، وهو الاختلاف في وقف الحديث ورفعه بين دويد بن نافع وأبي معيد.

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، ولا يمكن الترجيح من حال الراويين المختلفين، فأبو معيد حفص بن غيلان وثقه ابن معين، وقال أحمد يُكتب حديثُه ولا يحتج به[(٢)]، وأما دويد بن نافع فوثقه ابن حبان، والعجلي[(٣)].

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفاتِ الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ أبي معيد عن الزهري عن عطاء عن أبي أيوب موقوفاً لم يخرِّجها إلَّا النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧١٢)، وهذا يشعر بضعفها إذ لم يعتن بها أصحاب المصنفات بعكس روايةِ دويد.

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

سفيان بن عيينة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧١٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٦٨٤٦)، (٦٨٥٩)، والشاشي في المسند (١١١١)، والطبراني في الكبير (٣٩٦٦)، رواها عنه إبراهيم بن محمد وابن أبي شيبة والحارث بن مسكين.

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٣٧٧).

(٢) ينظر الجرح والتعديل (٣/ ١٨٦).

(٣) ينظر ثقات ابن حبان (٦/ ٢٩٢)، وثقات العجلي (١/ ١٤٩).

وخالفهم محمد بن حسان، وهو ثقةٌ، فرواه عن سفيان عن الزهري عن عطاء عن أبي أيوب مرفوعاً، أخرج روايتَه الحاكم في المستدرك (١١٣٠)، والدارقطني في السنن (١٦٤٠).

معمر، وهو ثقةٌ: رواها عبدالرزَّاق في المصنف (٤٦٣٣).

وخالفه وهيب بن خالد، وهو ثقةٌ، فرواه عن معمر عن الزهري عن عطاء عن أيوب مرفوعاً، أخرج روايتَه الحاكم في المستدرك (١١٣٢)، والدارقطني في السنن (١٤٦٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٣٢)، والبيهقي في الصغرى (٧٧٩)، والكبرى (٤٧٨٠).

عبدالله بن بديل الخزاعي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطيالسي في المسند (٥٩٤).

شعيب ابن أبي حمزة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البيهقي في الكبرى (٤٧٩٥).

محمد بن إسحاق، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الدارقطني في السنن (١٦٤٧)، والحاكم في المستدرك (١١٣٣).

- أن رواية دويد بن نافع عن الزهري عن عطاء عن أبي أيوب مرفوعاً قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧١٠)، والدارقطني في السنن (١٦٤٣)، والطبراني في الكبير (٣٩٦٥).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

الأوزاعي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائي في المجتبى (١٧١١)، وابن ماجه في السنن (١١٩٠)، وابن حبان في الصحيح (٢٤١٠)، والحاكم في المستدرك (١١٢٨)، والدارقطني في السنن (١٦٤١)، والدارمي في السنن (١٦٢٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٣٣)، والطبراني في الكبير (٣٩٦١)، والبيهقي في الكبرى (٤٧٧٧).

سفيان بن حسين، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٣٥٤٥)، وابن أبي شيبة في المسند (٦)، والمصنف (٦٨٤٥)، والحاكم في المستدرك (١٣١١)، والدارقطني في السنن (١٦٤٥)، (١٦٤٤)، والدارمي في السنن (١٦٢٣)،

والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٣١)، (١٧٣٤)، والطبراني في الكبير (٣٩٦٣)، والبيهقي في الكبرى (٤٧٧٨).

بكر بن وائل، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٤٢٢)، والطبراني في الكبير (٣٩٦٢)، والبيهقي في الكبرى (٤٧٧٦).

أشعث بن سِوار، وهو ضعيف: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (١٩٤٤)، والكبير (٣٩٦٤).

محمد بن الوليد الزبيدي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الحاكم في المستدرك (١١٢٩)، والدارقطني في السنن (١٦٤٢).

محمد بن أبي حفصة، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٣٩٦٧)، والبيهقي في الكبرى (٤٧٧٩).

يونس الأيلي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن حبان في الصحيح (٢٤٠٧)، (٢٤١١).

ومن خلال النظر في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ أبا دواد خرَّج روايةَ بكر بن وائل الموافقةَ لروايةِ دويد، وأعرض عن سائر الروايات، ومثلُه فعل ابن حبان فخرَّج روايتي الأوزاعي ويونس الأيلي الموافقةَ لروايةِ دويد، وهذا يشعر بترجيحهما روايةَ الرفع.

- أنَّ النَّسَائيَّ خرَّج الحديث في باب كيف الوتر بثلاث؟ من طريقين، ثم قال عقبهما: والموقوف أولى بالصواب.

وقد وجدت بعض الأئمة ينصون على ترجيح روايةِ الرفع، وقال ابن القطان: هذا الحديث مختلفٌ فيه، رَفَعَه قوم عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي أيوب عن النبي ﷺ، ووَقَفَه آخرون، وكلُّهم ثقة، فينبغي أن يكونَ القولُ فيه قولَ من رفعَه، لأنه حَفِظ ما لم يحفظْ واقفه[1]، وقال الصنعاني: وله حكم الرفع إذْ لا مسرح للاجتهادِ فيه،

---

(١) ينظر بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٥/ ٣٥١)، لعلي بن محمد بن عبدالملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان، المحقق: د. الحسين آيت سعيد، الناشر: دار طيبة – الرياض، الطبعة =

أي: في المقادير[1].

وقد وجدت بعض الأئمة ينصون على ترجيح رواية الوقف، فقال النَّسَائيُّ، والموقوف أولى بالصواب[2]، وقال محمد بن يحيى الذهلي: هذا الحديث أشبه أن يكون غيرَ مرفوع[3]، وقال الدارقطني: والذين وقفوه عن معمر أثبتُ ممن رفعه[4]، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه: قلت لأبي: أيُّهما أصحُّ: مرسلٌ أو متصلٌ؟، قال: لا هذا ولا هذا، هو من كلام أبي أيوب[5].

بينما نصَّ البيهقي على صحةِ الروايتين، حيث قال: يُحتمل أن يكون يرويه من فتياه مرةً، ومن روايته أخرى[6].

قلت: والذي يترجَّح عندي والله أعلم أنَّ أبا أيوب رواه عن النَّبِيِّ ﷺ، وأفتى به من سأله، فلا تعارض بينهما.

وبذلك يتبين أنَّ كلا الروايتين محفوظتان، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الوقف والرفع أبان عن علةٍ غيرِقادحةٍ في الحديث، ذلك أنَّ أبا أيوب رواه عن النَّبِيِّ ﷺ، وأفتى به من سأله، ولم يؤثر هذا الاختلاف على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث الباب.



= الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

(١) ينظر سبل السلام (١/ ٣٤٢)، لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير، الناشر: دار الحديث، عدد الأجزاء: ٢.

(٢) ينظر السنن الكبرى (٢/ ١٥٦).

(٣) نقله عنه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٣٥).

(٤) ينظر العلل للدارقطني (٦/ ٩٩).

(٥) ينظر علل ابن أبي حاتم (٢/ ٤٢٩).

(٦) ينظر معرفة السنن والآثار (٤/ ٦٢).

(٣٧) [٥٣٢،٥٣١] حديثُ أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (كَانَ رَسُوْلُ الله ﷺ يُوتِرُ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَد).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله باب: **كيف الوتر بثلاث**[1]، ثم ابتدأ البابَ بإخراجِ حديثِ عبدالعزيز بن خالد عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه عن أبيِّ بن كعب عن النبي ﷺ، ثم قال **خالفه عبدالعزيز بن عبدالصمد،** وساق حديثَه عن سعيد عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ.

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، لكنَّ عبدَالعزيز بن خالد ليس في تثبتِه واتقانِه ممن يقرن بعبدالعزيز بن عبدالصمد، فعبدالعزيز بن خالد مقبول[2]، وعبدالعزيز بن عبدالصمد ثقة حافظ[3]، أخرج له أصحابُ الكتب الستة.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ عبدالعزيز بن خالد عن سعيد عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن عبدالرحمن عن أبي بن كعب لم يخرِّجها إلاَّ النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٠١)، والكبرى (١٠٥٠٨).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

يزيد بن زريع، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البيهقي في الكبرى (٤٨٦٣).

عيسى بن يونس، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النسائي في المجتبى (١٧٠٠)، والدارقطني في السنن (١٦٥٩)، والطحاوي في مشكل الآثار (٤٥٠٤)، والطبراني في

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٣٨٠).

(٢) ينظر التقريب ص ٣٥٦.

(٣) ينظر التقريب ص ٣٥٨.

الأوسط (٨١١٥)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٦١).

- أنَّ روايةَ عبدالعزيز بن عبدالصمد عن سعيد عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن عبدالرحمن عن أبيه لم يخرِّجها إلاَّ النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٥٤)، والكبرى (١٠٥٠٩).

- تابعه على روايتِه محمدُ بنُ بشر، وهو ثقةٌ، أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في الكبرى (١٠٥١٠)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (٣١٢).

- روى هذا الحديثَ عن قتادة عن عزرة عن سعيد عن أبيه بدون ذكر أُبيٍّ جماعةٌ، منهم:

شعبةُ، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٤٠)، والكبرى (١٤٥٠)، (١٠٥١١)، وأحمد في المسند (١٥٣٥٧)، (١٥٣٥٩).

معمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبدالرزَّاق في المصنف (٤٦٩٥).

همَّام، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٥٣٥٥)، والضياء في المختارة (٢٦٤).

ثلاثتهم وافقوا روايةَ عبدالعزيز بن عبدالصمد، وهذا يشعر بأنَّ الحديث محفوظٌ عن عبدالرحمن بن أبزى عن النَّبِيِّ ﷺ.

وقد وجدت بعض أئمة الحديث ينصون على سماع عبدالرحمن بن أبزى من النَّبِيِّ ﷺ، فقال الحاكم: عبدالرحمن بن أبزى ممن صحَّ عندنا أنَّه أدرك النبي ﷺ إلا أنَّ أكثرَ روايتِه عن أبي بن كعب والصحابة[1]، وقال ابن حجر: صحابيٌّ صغير، وكان في عهد عمر رجلاً[2]، وممن جزم بأن له صحبة: خليفة بن خياط والترمذي ويعقوب بن

---

(١) ينظر المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ٤٠٦).

(٢) ينظر التقريب (١/ ٣٥٥).

سفيان وأبو عروبة والدارقطني والبرقي وبقية بن مخلد وغيرهم[1].

وبذلك يتبين أنَّ كلا الروايتين صحيحتان، فيظهر أنَّ عبدَالرحمن بن أبزى سمعه من أُبيٍّ، ثم سمعه من النبي ﷺ، فرواه على الوجهين، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بزيادةِ راوٍ فيه أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديثِ؛ ذلك أنَّ روايةَ عبدالعزيز بن خالد من المزيد في متصل الأسانيد، ولم يؤثر هذا الاختلاف على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بالروايتين.

---

(١) ينظر التهذيب (٦/ ١٣٣).

(٣٨)، (٣٩) [٥٣٥، ٥٣٦، ٥٣٧، ٥٣٨، ٥٣٩]: **حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: (كَانَ رَسُوْلُ الله ﷺ يُصَلِّي ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ يُوتِرُ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ، فَيَقْرَأُ وَيَرْكَعُ وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَيْنَ النِّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ).**

هذا الحديثُ أخرجه النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتِه، ذلك أنَّه بوَّب بقوله: **باب الصَّلَاةُ بَيْنَ الْوِتْرِ وَبَيْنَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ**[1]، وابتدأ بذكر الاختلاف فقال: **وذِكْرُ الِاخْتِلَافِ فِيهِ**، ثم أخرج حديثَ يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عائشة، ثم قال: **تابعه جعفر**، وأخرج حديثَ يزيد بن أبي حبيب عن جعفر عن أبي سلمة عن عائشة، ثم قال: **أدخل سعيد بين جعفر وبين أبي سلمة عِراكَ بن مالك**، ثم أخرج حديث سعيد بن أبي أيوب عن جعفر عن عِراك عن أبي سلمة عن عائشة، ثم قال: **خالفهما سعيد بن أبي سعيد المقبري وعبدالله ابن أبي لبيد فروياه عن أبي سلمة، ولم يذكرا الركعتين**، ثم أخرج حديثَ سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي سلمة عن عائشة، ثم ختم الباب بحديث ابن أبي لبيد عن أبي سلمة عن عائشة.

وقد صرَّح النَّسائيُّ بوجه الاختلافِ في إسناد الحديث ومتنِه، أما اختلاف الإسناد: فقد اختلف يزيد بن أبي حبيب وسعيد بن أبي أيوب على جعفر بن ربيعة، فيزيد رواه عن جعفر عن أبي سلمة عن عائشة، ورواه سعيد بن أبي أيوب فأدخل واسطة بين جعفر وأبي سلمة، هو عِراك بن مالك.

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيح إحدى الروايتين، ولا يمكن الترجيح من حال الراويين المختلفين، فكلاهما ثقتان[2].

وبعد تخريج الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ يزيد بن أبي حبيب عن جعفر عن أبي سلمة المخالفةَلم يخرِّجها إلا

---

(١) ينظر السنن الكبرى (١/ ٣٨٣).

(٢) ينظر ترجمتُهما في التهذيب (٤/ ٧)، (١١/ ٣١٩).

أحمدُ في المسند (٢٥٨٥٧)، وهذا يشعر بضعفِها إذ لم يعتن بها أصحاب المصنفات بعكس رواية سعيد.

- أنَّ روايةَ سعيد بن أبي أيوب عن جعفر عن عِراك عن أبي سلمة قد أخرجها: البخاري في الصحيح (١١٥٩)، وأبو داود في السنن (١٣٦١)، وأحمد في المسند (٢٥٢٠٩)، وابن راهويه في المسند (١٦٩٤)، والبيهقي في الكبرى (٤١٥٦)، وهذا يدلُّ على صحتِها، مما يشعر برجحانها على روايةِ يزيد.

قال الطحاوي: لا نعلم لجعفر بن ربيعةَ من أبي سلمة سماعاً[1]، وهذا يدلُّ على أنَّ روايةَ جعفر عن أبي سلمة منقطعةٌ.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ يزيد معلولةٌ برواية سعيد الصحيحة، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بزيادةِ راوٍ فيه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ يزيد بن أبي حبيب؛ فإنَّه وَهِم فيه فأسقط راوٍ، وهذه العلةُ لم تؤثر على الرواياتِ الأخرى عن عائشة في الباب، إذ المراد منها الاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ سعيد بن أيوب، والرواياتِ الأخرى عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وأما الاختلاف في المتن: فقد صرَّح النَّسَائيُّ بالاختلاف بين يحيى بن أبي كثير وجعفر بن ربيعة وبين سعيد بن أبي سعيد المقبري وابن أبي لبيد في ذكر الركعتين التي يصليها النَّبِيِّ ﷺ بين الوتر وركعتي الفجر، فقال يحيى في روايتِه: (كان يصلي بعد العشاء الآخرة ثماني ركعات، ثم يوتر، ثم يصلي ركعتين يقرأ، فيهما وهو جالس فإذا أراد أن يركع قام فركع، ثم ركع بعد ذلك ركعتي الفجر)، وقال جعفر في روايتِه: (يصلي كل ليلة ثلاث عشرة ركعة تسعاً قائماً، وركعتين وهو جالس، ثم يمهل حتى يؤذن بالأول من الصبح قام فركع ركعتين)، وقال سعيد المقبري في روايتِه: (ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره، على إحدى عشرةَ ركعةً، يصلي أربعاً، فلا

---

(١) ينظر تهذيب التهذيب (٢/ ٩٠).

تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعاً، فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي ثلاثاً)، وقال ابن أبي لبيد في روايتِه: (كانت صلاته بالليل في شهر رمضان، وفي غيره ثلاثَ عشرةَ ركعةً، منها ركعتا الفجر).

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيح إحدى الرواياتِ، لكنَّ ظاهرَ نصوصِها يشعر بأنَّها من مختلف الحديث.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفات الأئمة وأقوالهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ يحيى بن أبي كثير قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٧٣٨)، وأبو داود في السنن (١٣٤٠)، والنسائي في المجتبى (١٧٥٦)، (١٧٨٠)، (١٧٨١)، والكبرى (٤١٢)، (١٤٢٦)، (١٤٥٣)، وابن ماجه في السنن (١١٩٦)، وأحمد في المسند (٢٤٥١٧)، (٢٤٩٦٨)، (٢٥٥٥٩)، (٢٦١٢٢)، وابن راهويه في المسند (١٠٤٩)، (١٠٥٠)، وابن خزيمه في الصحيح (١١٠٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٦١٦)، (٢٦٣٤)، والدارمي في السنن (١٥١٥)، والطيالسي في المسند (١٥٨٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٤٣١)، (١٦٧٦)، (١٦٧٧)، والبيهقي في الكبرى (٤٨١٨)، (٤٨١٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها، وقد اتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظ روايةِ النَّسَائيِّ.

- أنَّ روايةَ جعفر بن ربيعة عن أبي سلمة قد أخرجها: النَّسَائيُّ في الكبرى (٤٥٠)، وأحمد في المسند (٢٥٨٥٧)، واتفقت ألفاظ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ رواية النَّسَائي.

- تابع يحيى وجعفر على روايتِهما جماعةٌ، منهم:

محمد بن عمرو، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٣٥٠)، وأحمد في المسند (٢٤٢٧٥)، (٢٥٤٩٠)، وعبدالرزاق في المصنف (٤٧١٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٧٨)، والحميدي في المسند (١٧٧)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٢٠).

عِراك بن مالك، وهو ثقةٌ: أخرجه روايتَه البخاري في الصحيح (١١٥٩)، وأبو داود في السنن (١٣٦١)، وأحمد في المسند (٢٥٢٠٩)، وابن راهويه في المسند (١٦٩٤)، والبيهقي في الكبرى (٤١٥٦)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

ولفظُها بنحو لفظِ يحيى وجعفر، إلا أنَّ عِراكاً لم يذكر ركعةَ الوتر، وتقدَّم أنَّه من سعيد بن أبي أيوب فإنَّه ترك ذكرها أو أنَّه لم يحفظْها.

- أنَّ روايةَ سعيد المقبري قد أخرجها: البخاري في الصحيح (١١٤٧)، (٢٠١٣)، ومسلم في الصحيح (٧٣٨)، والنَّسَائي في المجتبى (١٦٩٧)، والكبرى (١٤٢٥)، وأبو داود في السنن (١٣٤١)، والترمذي في السنن (٤٣٩)، وأحمد في المسند (٢٤٠٧٣)، (٢٤٤٤٦)، (٢٤٧٣٢)، ومالك في الموطأ (٣٩٤)، وابن راهويه في المسند (١١٣٠)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٧١١)، وابن خزيمه في الصحيح (٤٩)، (١١٦٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٣٠)، (٢٦١٣)، وأبو عوانة في المستخرج (٣٠٥٢)، والطيالسي في المسند (١٥٨٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٤٣١)، وشرح معاني الآثار (١٦٨١)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٥٣٧٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها، وقد اتفقت ألفاظ الحديث في هذه المصار مع لفظِ رواية النَّسَائي.

- أنَّ روايةَ ابن أبي لبيد قد أخرجها: مسلمٌ في الصحيح (٧٣٨)، والنَّسَائي في الكبرى (٣٩١)، (٤٥٤)، وأحمد في المسند (٢٤١١٦)، وابن خزيمه في الصحيح (٢٢١٣)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٧٨)، وأبو يعلى في المسند (٤٨٦٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٧٩)، (١٦٨٠)، والبيهقي في الكبرى (٤٦٧٤)، ومعرفة السنن والآثار (٥٣٧٨)، وهذا يدلُّ على صحتِها، وقد اتفقت ألفاظ الحديث في هذه المصار مع لفظِ رواية النَّسَائي.

قلت: روايتا سعيد بن أبي سعيد وابن أبي لبيد رواياتٌ مجملةٌ، وروايتا يحيى وجعفر فيها بيانٌ لصفة صلاتِه، فإنَّ قولَ جعفر: (يصلي كل ليلة ثلاث عشرة ركعة،

تسعاً قائماً)، وقولَ يحيى: (يصلي بعد العشاء الآخرة ثماني ركعات، ثم يوتر)، يدلُّ على أنَّه كان يصلي ثمان ركعاتٍ، ويوتر بواحدةٍ، فيظهر أنَّ قولَ سعيد بن أبي سعيد: (ثم يصلي ثلاثاً) أي يوتر بواحدة، ويصلي ركعتين بعدها جمعاً بين الروايات.

ومن خلال التأمل في مواضعِ تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ البخاري خرَّج رواية سعيد المقبري وروايةِ عراك بن مالك التي تابع فيها يحيى وجعفر محتجَّاً بهما في بابين، وهذا يشعر بأنَّ هذا الاختلافَ لا يضر.

- أنَّ مسلماً خرَّج رواية سعيد المقبري ثم أتبعها برواية يحيى بن أبي كثير ثم أتبعه روايةَ ابن أبي لبيد، وهذا يدلُّ على أنَّه لا يرى أنَّهما مختلفتين.

وبذلك يتبين أنَّ كلَّ الرواياتِ صحيحةٌ، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعدُّ من مختلف الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فروايتا سعيد المقبري وابن أبي لبيد مجملةٌ بينتْها روايتا يحيى وجعفر، وهذا الاختلاف لم يؤثر على الأحاديث الأخرى في الباب، إذ المراد منها الاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بأحاديث الباب.

(٤٠) [٥٤٩،٥٤٨]: **حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال رَسُوْلُ الله ﷺ: (إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله: **باب عدد صلاة الصبح**[1]، ثم ابتدأ الباب بإخراج حديثَ هشام عن قتادة عن عزرة بن تميم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **خالفه همَّام** بن يحيى، ثم ساقه حديثَه عن قتادة عن خِلاس بن عمرو عن أبي رافع عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد التأمل في الروايتين وجدت الاختلافَ في إسناد الحديث، فإنَّ هشاماً الدستوائي رواه عن قتادة عن عزرة، بينما رواه همَّام بن يحيى عن قتادة عن خِلاس بن عمرو، وزاد أبا رافعٍ.

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، ولا يمكن الترجيح من حال الراويين المختلفين، فكلاهما ثقتان[2]، قال عمرو الفلاس: الأثبات من أصحاب قتادة، سعيد بن أبي عروبة وهشام وشعبة وهمَّام[3].

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوالِ الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ هشام الدستوائي قد أخرجها الدارقطنيُّ في السنن (١٤٣٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٧٧٧)، كلُّهم من طريق معاذ، وهو صدوقٌ، له أوهام، له حديثٌ كثير عن أبيه، وربما غلِطَ في الشيء بعد الشيء[4]، ولم أجد له متابعاً.

- أنَّ روايةَ همَّام بن يحيى قد أخرجها أحمد في المسند (١٠٣٥٩)، والحاكم في المستدرك (١٠١٤)، والدارقطنيُّ في السنن (١٤٣٢)، (١٤٣٤)، (١٥٣١)، والطبراني

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٣٨٩).

(٢) ينظر ترجمتُها في تهذيب التهذيب (٩/ ٦١)، (١١/ ٤٥).

(٣) ينظر تهذيب الكمال (٣٠/ ٣٠٨).

(٤) ينظر ترجمتُه في تهذيب التهذيب (١٠/ ١٩٧).

في الأوسط (٦٠٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٧٧٦).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

سعيدٌ بن أبي عروبة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٧٢١٦)، (١٠٣٣٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٩٧٦)، وشرح معاني الآثار (٢٣٢٨)، والطبراني في الأوسط (٩١٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٧٧٧).

شعبةُ، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو عمرو المصري السمرقندي في الفوائد المنتقاة الحسان العوالي (٤٤).

وهذه المتابعات من الأئمة الثقاتِ لروايةَ همام مشعرةٌ برجحانها، لاسيما وأنَّ سعيدَ بن أبي عروبة الذي وافق همَّاماً مقدَّمٌ على غيره في قتادة.

وقد نص أبو حاتم على تصحيح الروايتين، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديثٍ رواه سعيد ابن أبي عروبة عن قتادة عن خِلاس عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، فقلت له: ما حالُ هذا الحديث؟ قال أبي: قد روى هذا الحديث معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن عزرة بن تميم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، ورواه همام بن يحيى عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثلَه، قال أبي: أحسب الثلاثةَ كلَّها صحاحٌ، وقتادةُ كان واسعُ الحديث، وأحفظُهم: سعيد بن أبي عروبة قبل أن يختلط، ثم هشام، ثم همام.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ همام أولى بالرجحان من روايةِ هشام، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بزيادةِ راوٍ فيه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ هشام، فيظهر أن معاذاً وَهِمَ فيه، ولم يؤثر هذا الاختلاف على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ همَّام بن يحيى.



(٤١) [٥٥٢،٥٥١]: حديث نعيم بن همَّار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[١]، **قال رَسُولُ الله ﷺ: (إِنَّ اللهَ يَقُولُ: ابْنَ آدَمَ ارْكَعْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَوَّلِ نَهَارِكَ أَكْفِكَ آخِرَهُ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله: **باب الحث على صلاة أول النهار**[٢]، ثم ابتدأ الباب بحديثِ خالد بن معدان عن كثير بن مُرَّةَ عن نعيم بن همَّار، ثم قال: أدخل **مكحول بين كثير بن مُرَّةَ وبين نعيم قيساً الجذامي**، ثم أخرج حديثَ سليمان بن موسى عن مكحول الشامي عن كثير عن قيس عن نعيم.

وبعد التأمل في الرواياتِ المتقدمة وجدت الاختلافَ بين خالد بن معدان ومكحول، فإنَّ مكحولاً زاد في الإسناد قيساً بين كثيرٍ ونعيم بن همَّار، بينما رواه خالد عن كثير بن مرة عن نعيم بن همَّار.

وصنيعُ النَّسَائيُّ في الباب يدل على ترجيحِ روايةِ خالد، ذلك أنَّه أورد بعدهما روايتي أبي الزاهرية والعلاء بن الحارث عن مكحول، وهما تؤيدان روايةَ خالد بن معدان، مما يشعر برجحانها.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوالِ الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ خالد لم يخرِّجها إلَّا الطبراني في مسند الشاميين (١١٦٩).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

حدير بن كريب (أبو الزاهرية)، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في الكبرى

---

(١) واختلفوا في نعيم، فقال بعضهم: نعيم بن خمار، وقال بعضهم: ابن همار، ويقال: ابن هبار، ويقال: ابن همام، والصحيح ابن همار، ينظر سنن الترمذي (٢/ ٣٣٨).

(٢) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٣٩١).

(٤٦٨)، وابن أبي شيبة في المسند (٥٥٥)، وأحمد في المسند (٢٢٤٦٩)، (٢٢٤٧٤)، وابن الأعرابي في المعجم (٦٢)، والبخاري في التاريخ الكبير (٨/ ٩٣).

وقد صرَّح كثيرٌ بسماعه من نعيم في روايةِ البخاري، وهذا يدلُّ على صحةِ الرواية، مما يشعر برجحانها.

لقمان بن عامر، وهو صدوقٌ، أخرجه روايتَه الطبراني في مسند الشاميين (١٨٥٢)، وابن قانع في معجم الصحابة (٣/ ١٥١).

- أنَّ روايةَ مكحول قد أخرجها: أحمد في المسند (٢٢٤٧١)، وابن حبان في الصحيح (٢٥٣٣)، والدارمي في المسند (١٤٩٢)، وابن الأعرابي في المعجم (١٢٩٣)، والطبراني في مسند الشاميين (٣٩٣)، (٣٩٤)، (٣٥٣٣)، والبيهقي في الكبرى (٤٩٠١)، رواها عنه سليمان بن موسى وسعيد بن عبدالعزيز.

خالفهما أبو العلاء بن الحارث ومحمد بن راشد وزيد بن واقد وسعيد بن عبدالعزيز، فرووه عن مكحول عن كثير بن مرَّة عن نعيم بن همَّار، فوافقوا رواية خالد بن معدان، أخرج رواياتِهم أبو داود في السنن (١٢٨٩)، والنَّسَائيِّ في الكبرى (٤٦٩)، وأحمد في المسند (٢٢٤٧٢)، (٢٢٤٧٥).

قلت: سليمان بن موسى صدوقٌ مقدَّم في مكحول، قال دُحيم: أوثقُ أصحابِ مكحولٍ سليمانُ، وقال أبو حاتم: لا أعلم أحداً من أصحابِ مكحولٍ أفقهُ منه ولا أثبتُ منه[(١)]، وقال عبدالرحمن بن إبراهيم: هو المقدم على أصحاب مكحول[(٢)]، وقد تابعه سعيدُ بن عبدالعزيز على زيادتِه قيساً في الإسناد، وهذا مما يدلُّ على أنَّها محفوظةٌ، وهذا يرجِّح بأنَّ روايةَ سليمان بن موسى عن مكحول من المزيد في متصل الأسانيد.

وقد نصَّ المزِّيُّ على ترجيح روايةِ خالد بن معدان، حيث قال: المحفوظ حديثُ

---

(١) ينظر الجرح والتعديل (٤/ ١٤١،١٤٢).

(٢) ينظر الكامل (٤/ ٢٥١).

سعيد بن عبدالعزيز عن مكحول عن كثير بن مُرَّةَ عن نعيم بن همَّار، وقيل: عن مكحول عن كثير بن مُرَّة عن قيس الجذامي عن نعيم بن همَّار[1].

وبذلك يتبين أنَّ رواية خالد بن معدان أولى بالرجحان من روايةِ مكحول الشامي، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بزيادةِ راوٍ فيه أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فروايةُ مكحول من المزيد في متصل الأسانيد، ولم يؤثر هذا الاختلاف على الرواياتِ الأخرى في الباب، إذ المراد منها ترجيح روايةِ خالد بن معدان، والاستدلال بها لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ خالد بن معدان وأبي الزاهرية.

---

(١) ينظر التحفة (٩/ ٢٨٨).

(٤٢) [٥٥٧، ٥٥٨، ٥٥٩]: **حديث ابن عمر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، **قَالَ رَسُوْلُ الله** ﷺ: **(صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله: **باب كم صلاة النهار**[(١)]، ثم ابتدأ الباب بحديثِ عليٍّ الأزدي عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **هذا إسنادٌ جيدٌ، ولكنَّ أصحابَ ابنِ عمر خالفوا علياً الأزدي، خالفه سالم ونافع وطاوس**، ثم أخرج حديثَ سالم عن عليٍّ، ثم أتبعه حديثَ نافع عن عليٍّ، ثم أتبعهما حديثَ طاوسٍ عن عليٍّ.

وبعد التأمل في هذه الروايات وجدت الاختلاف في متن الحديث، فقد زاد عليٌّ الأزديُّ في روايتِه لفظَ (النَّهار) في الحديث.

وصنيعُ النَّسَائي هذا يدل على ترجيحِ روايةِ سالم ونافع وطاوس على روايةِ عليٍّ؛ لقرائنَ منها:

- أنَّه أورد رواياتِ سالم ونافع وطاوس في مقابل رواية عليٍّ، وهذا مشعر بأنَّه خالف الأكثر.

- أنَّ عليّاً الأزديَّ ليس ممن يقرن بسالم ونافع وطاوس، فسالم بن عمر ونافع مولى ابن عمر ثقتان من أثبت الناس في ابن عمر[(٢)]، سُئل أحمد: إذا اختلف سالم، ونافع فى ابن عمر من أحب إليك؟ قال: ما أتقدم عليهما، وسُئل يحيى بن معين: نافع عن ابن عمر أحب إليك أو سالم؟ فلم يفضل، وقال مالك: كنت إذا سمعت نافعاً يحدث عن ابن عمر لا أبالي ألَّا أسمعَ من غيره[(٣)]، وأما طاوسٌ بن كيسان فثقة إمام[(٤)]، وأما عليٌّ

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٣٩٧).

(٢) ينظر ترجمتُهما في تهذيب التهذيب (٣/ ٤٣٨)، (١٠/ ٤١٤).

(٣) ينظر الجرح والتعديل (٨/ ٤٥٢).

(٤) ينظر ترجمتُها في تهذيب التهذيب (٥/ ١٠).

الأزدي فقال عنه أحمد بن عدي : ليس له كثير حديث، وهو عندي لا بأس به[1]، وقال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ[2].

لكنَّ قولَ النَّسَائيِّ: إسناده جيد، وترجمَتَه للباب بقولِه: كم صلاة النهار، يشعر بقبولِه زيادة عليٍّ فيه.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفات الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ علي الأزدي قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٢٩٥)، والترمذي في السنن (٥٩٧)، والنَّسَائي في المجتبى (١٦٦٦)[3]، وابن ماجه في السنن (١٣٢٢)، وأحمد في المسند (٤٧٩١)، (٥١٢٢)[4]، وابن أبي شيبة في المصنف (٦٦٣٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢١٠)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٨٢)، (٢٤٨٣)، (٢٤٩٤)، والدارمي في المسند (١٤٩٩)، والدارقطني في السنن (١٥٤٦)، والطيالسي في المسند (٢٠٤٤)[5]، وابن الجارود في المنتقى (٢٧٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٦٢)، والطبراني في الكبير (١٣٦٧٩)، والبيهقي في الصغرى (٨٠٥)، والكبرى (٤٢٤٧)، (٤٢٤٨)، ومعرفة السنن والآثار (٥٣٦٢)، (٥٣٦٣)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الدارقطني في السنن

---

(١) ينظر الكامل (٦/ ٣٠٧).

(٢) ينظر التقريب (٤٠٣).

(٣) قال عقبها: هذا الحديث عندي خطأ والله أعلم.

(٤) قال الإمام أحمد عقبه: وكان شعبة يفرقه، وفي روايةٍ: يتهيبه، لم يرفعه.

(٥) شك شعبة في رفعه إلى النَّبيَّ ﷺ.

(١٥٤٧) مرفوعاً، بينما أخرجها البيهقي في الكبرى (٤٢٥٠)، وابن وهب في جامعه (٣٣٩) موقوفاً.

قال الدارقطني عن روايةِ الرفع: غيرُ محفوظٍ[١].

نافع، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٦٣)، والطبراني في الصغير (٤٧)، وتمام في الفوائد (١٧٩)، رواها عنه مالك وعبدالله بن عمر العُمري.

قلت: تفرَّد به عنهما إسحاق بن إبراهيم الحُنيني.

قال الدارقطنيُّ: وإنَّما تعرف هذه اللفظة من رواية الحُنَيْنِيِّ، فأما أصحابُ مالك فرووه في الموطأ وغيره عن نافع عن ابن عمر وعن عبدالله بن دينار عن ابن عمر: في صلاة الليل دون صلاة النهار، وهو الصحيحُ عن مالك[٢]، وقال ابن عبدالبر: الحُنيني روى هذا الحديث عن مالك والعمري جميعاً عن نافع عن ابن عمر، فزاد فيه ذكر النَّهار، وذلك خطأ عن مالك لم يتابعْه أحدٌ عنه على ذلك، والحنيني ضعيفٌ كثيرُ الوهم والخطأ[٣]، وقال الطبراني: لم يرو لفظة النَّهار عن العمريِّ إلا الحُنِينيُّ[٤].

قلت: وعبدالله بن عمر العُمريُّ ضعيفٌ، قال البخاري: ذاهبُ الحديثِ، لا أروي عنه شيئاً[٥]، كان يحيى بن سعيد لا يحدِّث عنه[٦]، وقال النَّسَائيُّ: ليس بالقوي[٧]،

---

(١) ينظر العلل (١٣/ ٣٦).

(٢) ينظر المصدر السابق (١٣/ ٣٥).

(٣) ينظر التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٣/ ٢٤٠)

(٤) ينظر معجم الطبراني الصغير (١/ ٥١).

(٥) ينظر العلل الكبير للترمذي (١/ ٣٨٩).

(٦) ينظر الضعفاء للعقيلي (٢/ ٢٨٠).

(٧) ينظر الضعفاء والمتروكون (١/ ٦١).

وقال يحيى بن معين: ضعيف[1]، وإسحاق بن إبراهيم الحُنينيُّ الراوي عنه وعن مالك ضعيف، قال يعقوب: في حديثه نظر[2]، وقال النَّسَائي: ليس بثقة[3]، وقال الحاكم أبو أحمد: في حديثه بعض المناكير، وقال البزار: كُفَّ بصرُه فاضطرب حديثه[4]، ومع هذا الضعف في الرواة، فإنَّ الحديثَ مختلفٌ في رفعه ووقفه أيضاً، وقد شك شعبة في رفعه، قال الإمام أحمد بعدما خرَّج روايتَه المتقدمة: قال محمد بن جعفر: كان شعبة يفْرَقُه، وفي روايةٍ عنه: يتهيبه، وقال يحيى: وقد كان شعبة يتقي هذا الحديث وربما لم يرفعه[5]، وقال الترمذي: اختلف أصحابُ شعبة في حديث ابن عمر فرفعه بعضهم، وأوقفه بعضهم[6]، قلت : وهذا الضعف في الرواة مع اضطرابه بين الوقف والرفع مما يدلُّ على ضعفِه، وما يزيده ضعْفاً أنَّه جاء مخالفاً لما كان يفعله ابنُ عمر من الصلاة في النَّهار أربعاً، فقد أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه (٦٦٣٥) بإسناد قوي عن ابن عمر: (أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بِالنَّهَارِ أَرْبَعًا أَرْبَعًا)، فلو كان حَفِظَ ابنُ عمر عن النَّبي ﷺ: (صَلَاة اللَّيْل وَالنَّهَار مَثْنَى مَثْنَى)، لم يكن يرى أنْ يصليَ بالنَّهار أربعاً، وكذلك أنَّ عليًّا تفرَّد بالزيادة عن هذا العدد الكبير من ثقات أصحابِ ابنِ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مما لا يُحتمل على أصولِ الأئمة مثل شعبة، والقطان، وأحمد، وخاصةً أنَّ عليَّ الأزديَ ليس له كثير حديث كما قال ابن عدي.

- أنَّ روايةَ سالم قد أخرجها: البخاري في الصحيح (١١٣٧)، ومسلم في الصحيح (٧٤٩)، والنَّسَائي في المجتبى (١٦٦٨)، (١٦٧٢)، (١٦٧٤)، والكبرى

---

(١) ينظر الكامل (٥/ ٢٣٣).

(٢) ينظر الضعفاء للعقيلي (١/ ٩٧).

(٣) ينظر الضعفاء والمتروكون (١/ ١٨).

(٤) ينظر تهذيب التهذيب (١/ ٢٢٢).

(٥) نقله عنه ابن عبدالبر في الاستذكار (٢/ ١٠٩).

(٦) ينظر معجم الطبراني الصغير (٢/ ٤٩١).

(٤٣٩)، (١٣٨٤)، وابـن ماجـه في الـسنن (١٣٢٠)، وأحمـد في المـسند (٤٤٩٢)، (٤٥٥٩)، (٦١٦٩)، (٦١٧٠)، (٦٣٥٥)، وعبـــدالرزَّاق في المـــصنف (٤٦٧٨)، (٤٦٨١)، وابـن خزيمـة في الـصحيح (١٠٧٢)، وابـن حبـان في الـصحيح (٢٦٢٠)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٣١٥)، (٢٣١٦)، (٢٣١٧)، (٢٣١٨)، (٢٣١٩)، وأبـو نعيم في المستخرج (١٦٩٨)، (١٧٠٠)، وأبـو يعلى في المسند (٢٦٢٤)، (٥٤٩٤)، وابـن الجـارود في المنتقـى (٢٦٧)، والطحـاوي في شرح معـاني الآثـار (١٦٦٣)، والطـبراني في الأوسـط (٧٥٨)، (٩٤٠)، (٤١١٠)، (٤٦٧٤)، والكبـير (١٣١٨٤)، (١٣٢١٥)، والبيهقـي في الكـبرى (٤٧٦٦)، (٤٧٦٧)، ومعرفـة الـسنن والآثـار (٥٣٧٣).

- أنَّ روايةَ نافع قد أخرجها: البخاري في الـصحيح (٤٧٢)، (٤٧٣)، (٩٩٠)، ومـسلم في الـصحيح (٧٤٩)، وأبـو داود في الـسنن (١٣٢٦)، والترمـذي في الـسنن (٤٣٧)، والنَّسَائي في المجتبى (١٦٧٠)، (١٦٧١)، (١٦٩٣)، (١٦٩٤)، (١٦٩٥)، والكـبرى (١٤٠٣)، وابـن ماجـه في الـسنن (١٣١٩)، وأحمـد في المـسند (٥٠٨٥)، (٥١٥٩)، (٥١٠٣)، (٥٣٤١)، (٥٤٥٤)، (٥٧٩٣)، (٦٠٠٨)، ومالـك في الموطـأ (٣٩٩)، وعبـدالرزَّاق في المـصنف (٤٢٢٦)، (٤٢٢٧)، (٤٦٧٤)، وابـن خزيمـة في الـصحيح (١٠٧٢)، وابـن حبـان في الـصحيح (٢٦٢٢)، وأبـو عوانـة في المستخرج (٢٣٣٢)، وأبـو نعـيم في المـستخرج (١٦٩٧)، والـدارمي في المـسند (١٥٠٠)، (١٦٢٥)، وأبو يعلى في المسند (٢٦٢٣)، (٥٨٠٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٥٢)، (١٦٥٣)، (١٦٥٤)، (١٦٦٢)، (١٩٦٤)، والطـبراني في الـصغير (١٢)، (٢٨٦)، والأوســط (٧٦)، (٧٩)، (٢١٧٥)، (٢٦٩٤)، والبيهقـــي في الـــصغرى (٨٠٥)، والكبرى (٤٢٤٤)، (٤٧٦٤)، ومعرفة السنن والآثار (٥٣٧٠)، (٥٣٧١).

- أنَّ روايـةَ طـاوس قـد أخرجهـا: مـسلم في الـصحيح (٧٤٩)، والنَّسَائي في المجتبى (١٦٦٧)، والكبرى (٤٣٨)، وابن ماجه في السنن (١٣٢٠)، وأحمد في المسند (٤٨٤٨)، (٥٩٣٧)، (٦٢٥٨)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٦٧٩)، وابـن خزيمـة في

الصحيح (١٠٧٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٢٠)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٩٩)، وأبو يعلى في المسند (٥٦١٨)، (٥٦٢٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٥٦)، (١٦٥٨)، (١٦٦٠)، والطبراني في الكبير (١٣٤٦١)، والبيهقي في الكبرى (٤٧٦٦)، ومعرفة السنن والآثار (٥٣٧٤).

ومن خلال النظر في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- اتفق الشيخان على تخريج روايةِ سالم عن أبيه في الأصول، وهذا يدلُّ على ترجيحها على روايةِ عليٍّ الأزدي.

- اتفق أصحابُ الأصول الستة على تخريج روايةِ نافع عن ابن عمر، وهذا يدلُّ على أنَّها أرجحُ الروايات.

- أنَّ الترمذيَّ خرَّج روايةَ عليٍّ الأزدي ورجحَّ روايات سالم ونافع عليها، وهذا يشعر بإعلالِه لها.

- أنَّ أبا داود خرَّج روايةَ عليٍّ الأزدي في باب صلاة النهار، وهذا يدلُّ على ارتضاءه هذه الزيادة.

- أنَّ ابن ماجه خرَّج روايةَ عليٍّ الأزدي في سننه، وبوَّب له بقولِه: ما جاء في صلاة الليل والنهار مثنى مثنى، وهذا يدلُّ على ارتضاءه هذ الزيادة.

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على ترجيح روايةِ نافع وسالم، فقال الترمذي: والصحيح ما روي عن ابن عمر أن النَّبيَّ ﷺ قال: (صَلَاة اللَّيْل مَثْنَى مَثْنَى)[1]، وقال النَّسَائي: حديث عليٍّ الأزدي عندي خطأ، والله أعلم[2]، وقال يحيى بن معين من علي الأزدي حتى أقبل منه، وادَّعى يحيى بن سعيد الأنصاري عن نافع أن ابن عمر كان يتطوع بالنهار أربعاً لا يفصل بينهن، ولو كان حديث الأزدي صحيحاً

---

(١) ينظر سنن الترمذي (٢/ ٤٩١).

(٢) ينظر المجتبى (٣/ ٢٢٧).

لما خالفه ابن عمر يعني مع شدة اتباعه[1]، وقال الحاكم في حديث عليٍّ: هذا حديثٌ ليس في إسناده إلا ثقةٌ ثبتٌ، وذِكْرُ النهار فيه وهمٌ، وقال الدارقطني: ذِكْرُ النَّهار فيه وهمٌ[2].

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديث ينصون على تصحيح روايةِ عليٍّ الأزدي، فقال الخطابي: روى هذا الحديثَ عن ابن عمر نافع وطاوس وعبدالله بن دينار لم يذكر فيه أحدٌ صلاةَ النهار، إنَّما هو صلاة الليل مثنى مثنى، إلاّ أنَّ سبيل الزيادات أن تقبل[3]، وقال البيهقي: هذا حديث صحيح رواته ثقات، فقد احتج مسلم بعلي البارقي الأزدي، والزيادة من الثقة مقبولة[4]، وقال: سئل أبو عبدالله يعني البخاري عن حديث يعلى بن عطاء عن علي الأزدي أصحيح هو؟ فقال: نعم[5]، وقال ابن عبدالبر: وحديث علي الأزدي لا نكارةَ فيه ولا مدفعَ له في شيء من الأصول[6].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ عليٍّ معلولةٌ بروايةِ سالمٍ ونافعٍ وطاوسٍ الصحيحة، وهذا الاختلاف في متن الحديث بزيادة لفظةٍ فيه أبان عن علةٍ قادحةٍ في رواية عليٍّ الأزدي، فإنَّه وَهِمَ في زيادة لفظةِ النهار، وهذه العلةُ لم تؤثر على استدلال النَّسائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ نافع وسالم وطاوس الصحيحة.



---

(١) نقله عنه ابن حجر في فتح الباري (٢/ ٤٧٩).

(٢) نقله عنهما ابن الملقن في البدر المنير البدر المنير (٤/ ٣٥٨).

(٣) ينظر معالم السنن (١/ ٢٧٨).

(٤) نقله عنه ابن الملقن في البدر المنير البدر المنير (٤/ ٣٦٠).

(٥) ينظر السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٦٨٦).

(٦) ينظر الاستذكار (٢/ ١٠٩).

(٤٣)[٥٦٥،٥٦٤]: **حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: (كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللهُ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب عدد صلاة الضحى في الحضر**[1]، ثم ابتدأ البابَ بإخراجِ حديثِ معاذة عن عائشة، ثم قال: **خالفها عروة**، ثم ساق حديثَ عروة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وبعد التأمل وجدتُّ الاختلاف في متن الحديث، في قولِ معاذة عن عائشة: (كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا)، فأخبرت بأنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يصليها، وفي قولِ عروة عائشة: (مَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يُصَلِّي سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ)، فنفت رؤيتها للنَّبِيِّ ﷺ يصليها.

وصنيعُ النَّسَائيِّ في الباب يدلُّ على ترجيحِ روايةِ معاذة على رواية عروة؛ لقرائن منها:

- أنَّه أورد بعدهما في الباب روايتي عبدالله بن شقيق ورميثة بنت حكيم، وهما تؤيدتان رواية معاذة.

- أنَّ لفظَ الترجمة يناسب روايةَ معاذة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفات الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ معاذة قد أخرجها مسلم في الصحيح (٧٨)، (٧١٩)، وابن ماجه في السنن (١٣٨١)، وأحمد في المسند (٢٤٤٥٦)، (٢٤٦٣٨)، (٢٤٨٨٩)، (٢٤٩٢٤)، (٢٥١٢٣)، (٢٥٣٤٨)، (٢٥٣٤٩)، (٢٥٢٨٧)، وابن راهويه في المسند (١٣٨٩)، (١٣٩١)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٨٥٣)، وابن حبان في الصحيح (٢٥٢٩)، وأبو

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٣٦٦).

عوانة في المستخرج (٢١٢٥)، (٢١٢٦)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦١٩)، (١٦٢٠)، (١٦٢١)، (١٦٢٢)، والطيالسي في المسند(١٥٧١)، والبيهقي في الصغرى (٨٢٣)، والكبرى (٤٩٠٠)، (٤٨٩٩)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائي.

وأخرجها ابن الجعد في مسنده (١٥١٢) من رواية يزيد بن الرِّشك عنها أنَّها سألتْ عائشة: أَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ فَقَالَتْ: (نَعَمْ، إِذَا جَاءَ مِنْ سَفَرٍ).

- تابع معاذة على روايتِها جماعةٌ، منهم:

عبدالله بن شقيق، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٧١٧)، وأبو داود في السنن (١٢٩٢)، والنَّسَائي في المجتبى (٢١٨٤)، (٢١٥٨)، والكبرى (٢٥٠٥)، (٢٥٠٦)، وأحمد في المسند (٢٥٦٩١)، (٢٥٣٨٥)، (٢٥٨٢٩)، وابن راهويه في المسند (١٣٠٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٧٧٨٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢٣٠)، (٢١٣٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٥٢٦)، (٢٥٢٧)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٢٧)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦١٦)، (١٦١٧)، والطيالسي في المسند (١٦٥٨)، والطبراني في الأوسط (٢٤٧٥)، والبيهقي في الكبرى (٤٩١٢).

رميثة أمُّ حكيم، وهي ثقةٌ: أخرج روايتَها أبو يعلى في المسند (٤٦١٢).

زيد بن أسلم، وهو ثقةٌ: أخرج روايته مالك في الموطأ (٥٢٠)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٨٦٦).

عمرة بنت عبدالرحمن، وهي ثقةٌ: أخرج روايتَها أبو يعلى في المسند (٤٣٦٦).

أمُّ ذرة، وهو مقبولةٌ: أخرج روايتَها أحمد في المسند (٢٤٧٤٥)، ومن طريقه الطبراني في المعجم الأوسط (٤٢٩٦).

المطلب بن عبدالله بن حنطب، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه ابن حبان في الصحيح (٢٥٣١).

- أنَّ روايةَ عروة قد أخرجها: البخاري في الصحيح (١١٢٨)، (١١٧٧)، ومسلم في الصحيح (٧١٨)، وأبو داود في السنن (١٢٩٣)، وأحمد في المسند (٢٤٠٥٦)،(٢٤٣٥٠)،(٢٤٥٥١)،(٢٤٥٥٩)،(٢٥٣٥٠)،(٢٥٤٤٤)، (٢٤٤٥١)، (٢٤٩٢٤)، (٢٥١٢٣)، (٢٥٧٥٩)، (٢٥٨٠٦)، ومالك في الموطأ (٥١٩)، وابن راهويه في المسند (٨١٩)، (٨٢٠)، (٨٧٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٧٧٧٩)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٨٦٧)، (١٦٧٦)، وابن حبان في الصحيح (٣١٢)، (٢٥٣٢)، وأبو عوانة في المستخرج، (٢١٢٤)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦١٨)، والدارمي في السنن (١٤٦٩)، والطيالسي في المسند (١٥٣٩)، وأبو يعلى في المسند (٤٥٢٩) والبيهقي في السنن الكبرى (٤٩١١)، (٤٩١٣)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائي.

- **روى جماعةٌ من الصحابة عن النَّبِيِّ ﷺ أنَّه كان يصلي الضحى، منهم:**

أنس بن مالك: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٦٧٠)، (١١٧٩)، (٦٠٨٠)، وأبو داود في السنن (٦٥٧)، وأحمد في المسند (١٢٣٢٩)، (١٢٣٣٠)، (١٢٦٢٢)، (١٢٩١٠)، (١٢٩١٧)، (١٤١٠١)، وابن حبان في الصحيح (٢٠٧٠)، والضياء في المختارة (٢٢٧٥)، (٢٢٧٦)، (٢٣٠٩)، والطيالسي في المسند (٢٢١٢)، وأبو يعلى في المسند (٤٣٣٧)، والبزَّار في المسند (٦٧٩٩)، (٢٢٧٧)، والطبراني في الأوسط (١٢٧٦)، والبيهقي في الكبرى (٣٦١٨)، وفي بعض الروايات أنَّه قال: (أَنَّهُ لَمْ يَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى الضُّحَى قَطُّ، إِلَّا أَنْ يَخْرُجَ فِي سَفَرٍ أَوْ يَقْدَمَ مِنْ سَفَرٍ).

أمُّ هانئ: أخرج روايتَها البخاري في الصحيح (١١٠٣)، (١١٧٦)، (٤٢٩٢)، ومسلم في الصحيح (٨١)، (٣٣٦)، وأبو داود في السنن(١٢٩١)، والترمذي في السنن (٤٧٤)، والنَّسَائي في الكبرى (٤٩٠)، وابن ماجه في السنن (١٣٧٩)، وأحمد في المسند (٢٦٩٠٠)، (٢٦٩٠١)، (٢٦٨٨٧)، (٢٧٣٩١)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٨٥٧)، وابنُ خُزيمة في الصحيح(١٢٣٣)، (١٢٣٤)، (١٢٣٥)، والحاكم في

المستدرك (٦٨٧٣)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٢٩)، (٢١٣٠)، (٢١٣١)، (٢١٣٢)، (٢١٣٣)،، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٢٣)، (١٦٢٤)، (١٦٢٥)، (١٦٢٦)، والطيالسي في المسند (١٦٢٠)، (١٧٢٥)، والدارمي في السنن (١٤٩٣)، والطبراني في الأوسط (٤٤١٠)، والكبير (١٠٦٦)، (١٠٢٩)، (١٠٣٢)، والبيهقي في الكبرى (٤٩٠٢)، (٤٩٠٣)، (٤٩٠٥)، ومعرفة السنن والآثار (٦١٨٧).

أبو سعيد الخدري: أخرج روايتَه الترمذي في السنن (٤٧٧)، وابن الجعد في المسند (٢٠٢٩)، وأحمد في المسند (١١١٥٥)، (١١٣١٢)، وعبد بن حميد في المنتخب (٨٩١)، وأبو يعلى في المسند (١٢٧٠).

ابن عمر: أخرج روايتَه ابن خزيمة في الصحيح (١٢٢٩)، وابن حبان في الصحيح (٢٥٢٨)، وقال فيها: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يُصَلِّي الضُّحَى إِلَّا أَنْ يَقْدَمَ مِنْ غَيْبَةٍ).

عِتبان بن مالك: أخرج روايتَه ابن خزيمة في الصحيح (١٢٣١).

جابر بن عبدالله: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٤٤١١).

جبير بن مطعم: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (١٥٧١).

عبدالله بن أبي أوفى: أخرج روايتَه: الضياء في المختارة (١٨٩)، (١٩٠).

وهذه الرواياتُ تؤيد روايةَ معاذة في إثبات ركعتي الضحى.

ومن خلال النظر في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- اتفق الشيخان على تخريج روايةِ عروة، بينما أخرج مسلم روايةِ معاذة، وهذا يشعر بأنَّ الاختلافَ الحاصلَ بينهما لا يضر.

- أخرج أبو داود روايةَ عبدالله بن شقيق التي تابع فيها معاذة في باب صلاة الضحى، وفي هذا ترجيحٌ لثبوت صلاة الضحى.

- أنَّ ابن حبان خرَّج رواية معاذة، وبوَّب لها بقولِه: ذكْرُ إثبات عائشة صلاة

الضحى للمصطفى ﷺ، وهذا يدلُّ على ارتضاءه روايةَ معاذة.

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديث ينصون على ترجيح رواية معاذة، فقال ابنُ خزيمة: الخبر الذي يجب قبولُه، ويحكم به هو خبر من أعلم أنَّ النَّبيَّ ﷺ صلَّى الضحى لا خبر من قال: إنه لم يصلِّ، والمراد أنَّ النَّبيَّ ﷺلم يكن يصلي الضحى إلَّا أنْ يقدم من غيبة، أي: لم أره صلَّى[1]، وقال محب الدين الطبري بعد ذكر رواية معاذة: فلو لم يدلْ على وهم الحديث عن عائشة: (أنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يُسَبِّحْ سُبَحَةَ الضُّحى) إلَّا هذه الأخبارُ المرويةُ عنها أنَّه صلَّاها، فكيف وفي خبر عبدالله بن شقيق عنها: أنَّه كان يصليها عند قدومه من مغيبه[2].

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على عدم اختلاف الروايتين، فقال البيهقي: وعندي أن المراد بقولها: (ما رأيته سبحها) أي: داوم عليها، وقولها: (وإني لأسبِّحُها) أي: أداوم عليها[3]، وقال في المعرفة: والذي روي عنها من أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان لا يصليها إلا أنْ يجيء من مغيبه، فإنَّما أرادت بذلك أنَّه كان لا يداوم عليها[4]، وقال ابن عبدالبر: وليس في قول عائشة: (ما سبَّح رسولُ الله ﷺ سُبحةَ الضحى قطُّ وإنِّي لأسَبِحُها) ما يرد روايةَ من روى شيئاً عن النَّبي ﷺ في صلاة الضحى لأنَّ من لم يعلم ليس بشاهد، ولا يحتج بمن لا علم له فيما يوجد علمُه عند غيره، ولكنَّ قولها ذلك يدل على أنَّ رسول الله ﷺ لم يصلِّ الضحى في بيتِها قطُّ، وليس أحدٌ من الصحابة إلا وقد فاته من علم السنن ما وُجِدَ عند غيره ممن هو أقلُّ ملازمةً لرسول الله ﷺ[5]، وقال القاضي عياض: والأشبهُ عندي في الجمع بين حديثَيْها أن تكون إنَّما أنكرت صلاةَ

---

(١) ينظر صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٣١).

(٢) ينظر شرح ابن بطال (٣/ ١٧٠).

(٣) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٧٠)، وتبِعه على كلامِه ابن بطال في شرحه على البخاري (٣/ ١٧٠).

(٤) ينظر معرفة السنن والآثار (٤/ ٩٤).

(٥) ينظر الاستذكار (٢/ ٢٦٥)، والتمهيد (٨/ ١٣٥).

الضحى المعهودةَ حينئذ عند الناس على الذي اختاره جماعةُ من السلف من صلاتها ثماني ركعات، وأنَّه إنَّما كَانَ يُصَلِّيهَا أَرْبَعًا، وَيَزِيدُ كما قالت، ثم يزيد ما شاء الله، قال: وقد صحَّ عنها أنَّها كانت تصليها وتقول: (لَوْ نُشِرَ لِي أَبَوَايَ مَا تَرَكْتُهُما)[1]، قال أبو العباس القرطبي: يمكن أن يقال يُحتمل أن يكون الذي أنكرت ونفت أن يكون النَّبِيُّ ﷺ فعله باجتماع الناس لها في المسجد يصلونها كذلك، وهو الذي قال فيه عمر: إنَّه بدعة[2]، وقال النووي: والجمع بين حديثي عائشة في نفي صلاتِه ﷺ الضحى وإثباتها فهو أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يصليها بعض الأوقات لفضلها ويتركها في بعضها خشيةَ أنَ تُفرضَ كما ذكرته عائشة، ويُتَأولُ قولُها: (ما كان يصليها إلا أنْ يجيَء من مغيبه) على أنَّ معناه ما رأيته كما قالت في الرواية الثانية: (ما رأيت رسول الله ﷺيصلي سبحة الضحى)، وسببُه أنَّ النَّبِيّ ﷺ ما كان يكون عند عائشة في وقت الضحى إلا في نادر من الأوقات فإنَّه قد يكون في ذلك مسافراً، وقد يكون حاضراً ولكنه في المسجد أو في موضع آخر[3].

وبذلك يتبين أنَّ كلا الروايتين صحيحتان، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعدُّ من مختلف الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فيجمع بينهما بأحد وجوه الجمع المتقدمة في أقوال الأئمة، ولم يؤثر هذا الاختلاف على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ معاذة.

---

(١) نقله عنه العراقي في طرح التثريب في شرح التقريب (٣/ ٦٣).

(٢) المصدر السابق (٣/ ٦٤)، وقد حكى هذه الأجوبة في الاختلاف بين الروايتين العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وقال عقبها: وحاصل هذه الأجوبة تضعيف النفي أو حمله على المداومة أو على رؤيتها أو على عدد الركعات أو على إعلانها أو على الجماعة فيها.

(٣) ينظر شرح النووي على مسلم (٥/ ٢٣٠).

(٤٤)، (٤٥)[٥٦٩،٥٦٨،٥٦٧]: **حديث أم هانئ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: (قَدِمَ رَسُوْلُ الله ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَأَمَرَ بِسِتْرٍ فَسُتِرَ عَلَيْهِ، ثُمَّ سَبَّحَ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب عدد صلاة الصبح**[(١)]، ثم ابتدأ البابَ بإخراجِ حديثِ الليث عن ابن شهاب عن عبدالله بن عبدالله عن أم هانئ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **خالفه الزبيدي،** وأخرج حديثَه عن الزهري عن عبدالله بن عبدالله بن الحارث بن نوفل عن أبيه عن أم هانئ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **خالفه يونس بن يزيد،** وأخرج حديثَه عن ابن شهاب عن عبيد الله[(٢)] بن عبدالله بن الحارث عن أبيه عبدالله بن الحارث بن نوفل عن أم هانئ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وبعد التأمل في الرواياتِ وجدت الاختلاف في إسناد الحديث في موضعين.

أما الاختلاف الأول: فقد اختلف الليث والزبيدي، فالليث لم يذكر واسطةً بين عبدالله بن الحارث وأمِّ هانئ، بينما ذكر الزبيدي واسطةً بينهما هو عبدالله بن الحارث الأب؟

وصنيعُ النَّسَائي في الباب يدلُّ على ترجيحِ روايةِ الزبيدي، لقرائن منها:

- أنَّه أورد روايةً موافقةً لرواية الزبيدي وهي رواية يونس بن يزيد، لكنَّه ذكر عبيد الله بن عبدالله بن الحارث.

- أنَّ الليثَ بن سعد ليس ممن يقرن بالزبيدي في الزهري خاصةً، فهو مقدَّمٌ عليه، فقد سُئِلَ ابن معين: من أثبت من روى عن الزهري الزبيدي[(٣)]، وكان

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٤٠٢).

(٢) كذا في النسخة الخطية للسنن الكبرى، وفي التحفة: عبدالله بن عبدالله بالتكبير، وقال المزيُّ: وبعض النسخ عبيد الله بن عبدالله بن الحارث، وقال الحافظ في التقريب: قيل بالتصغير والتكبير. قلت: والصواب أنَّه عبيد الله، وذلك حتى تستقيم المخالَفةُ بين الزبيدي ويونس.

(٣) ينظر سؤالات ابن الجنيد (١/ ٣٠٨).

الأوزاعي يفضِّلُ الزبيدي على جميع من سمع من الزهري، فقال: ما أحدٌ من أصحابِ الزهريِّ أثبتَ من الزبيدي[1].

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسائيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوالِ الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ الليث لم يخرِّجها إلا النسائيُّ هنا، وهذا يشعر بضعفِها إذ لم يعتن بها أصحابُ المصنفات بعكس روايةِ الزبيدي، رواها عنه قتيبة بن سعيد.

وخالفه أحمد بن رمح وشعيب بن يحيى وعبدالله بن صالح وأحمد بن يونس فرووه عن الليث عن الزهري عن عبدالله بن الحارث الأب، فوافقوا رواية الزبيدي، أخرج رواياتِهم ابن ماجه في السنن (٦١٤)، والطبراني في المعجم الكبير (١٠٢٦).

- أنَّ روايةَ الزبيدي قد أخرجها أبو عوانة في المستخرج (٢١٣٢)، والطبراني في مسند الشاميين (١٨٠١).

- تابع الزبيدي على روايتِه يونس بن يزيد، وهو ثقةٌ، أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٦٨٩٩)، والطبراني في المعجم الكبير (١٠٢٨).

وأخرجها مسلم في الصحيح (٣٣٦) لكنَّه أبهم اسمَ ولدِ عبدالله بن الحارث، فقال: حدَّثني ابنُ عبدالله بن الحارث.

وهذه المتابعة تُشْعِرُ برجحان رواية الزبيدي، لاسيما وقد خرَّجها مسلم في صحيحه.

- روى هذا الحديث عن الزهري عن عبدالله بن الحارث الأب جماعة، منهم:

يزيد بن زياد القرشي، وهو متروك: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٦٩٠١)، (٢٧٣٩١)، وابن راهويه في المسند (٢١١٦)، والطبراني في الكبير (١٠٢٩)،

---

(١) ينظر تاريخ دمشق (٥٦/ ١٩٤).

(١٠٣٠)، (١٠٣١)، (١٠٣٢)، (١٠٣٥)، والبيهقي في الكبرى (٤٩٠٤)، ومعرفة السنن والآثار (٥٥٨٠).

عبدالكريم بن أميَّة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (١٠٣٤).

أيوب بن صفوان، وهو ثقةٌ[١]: أخرج روايتَه والحاكم في المستدرك (٦٨٧٣)، والطبراني في الكبير (١٠٣٣).

مكحول الشامي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (١٠٣٦)، (١٠٣٧)، ومسند الشاميين (٢٠٠)، (٣٥٩٥).

ابن جريج، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن راهويه في المسند (٢١٢٦)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٨٥٨)، والطبراني في المعجم الكبير (١٠٢٥).

معمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٦٨٨٩).

قلت: وهذه الرواياتُ تشهد لرواية الزبيدي بأنَّ الحديث محفوظٌ من طريق عبدالله بن الحارث، لكنَّ المِزِّيَّ ذكر أنَّ الزهري لم يسمع من عبدالله الحارث الأب، ولم يجزم[٢].

وقد نصَّ الدارقطني على ترجيحِ رواية الزهري عن عبدالله بن عبدالله عن أبيه، حيث قال: رواه ابن جريج عن الزهري عن عبدالله بن عبدالله بن الحارث بن نوفل عن أبيه عن أمِّ هانئ وهذا أشبه بالصواب[٣].

---

(١) مولى عبدالله بن الحارث، ينظر ترجمته في التاريخ الكبير للبخاري (١/ ٤١٨).

(٢) ذكره المِزِّيُّ في تهذيب الكمال ولم يجزم، ينظر (١٥/ ١٧٤).

(٣) ينظر العلل (١٥/ ٣٦٤)، ولم أجد هذه الرواية عند أحدٍ من الأئمة في المصادر والمراجع التي وقفت عليها، وإنما أخرجها عبدالرزَّاق في المصنف (٤٨٥٨)، وإسحاق بن راهويه في المسند (٢١٢٦)، والطبراني في المعجم الكبير (١٠٢٥) من طريق الزهري عن عبدالله بن الحارث عن أمِّ هانئ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وقد بيَّنت ذلك في طرق التخريج.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ الليث من روايةِ قتيبة بن سعيد عنه معلولةٌ برواية الزبيدي، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بزيادةٍ راوٍ فيه أبان عن علةٍ قادحةٍ في رواية الليث، فإنَّه أسقط عبدالله بن الحارث، ويُحتمل أنَّ يكون من قتيبة بن سعيد، فإنَّه تفرَّد به عن الليث، وهذه العلةُ لم تؤثرْ على حديثِ أنسٍ بن مالك في الباب، إذ المراد الاستدلال به لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث أنسٍ وروايةِ الزبيدي الصحيحة.

وأما الاختلاف الثاني: فقد اختلف يونس والزبيدي في الراوي عن عبدالله بن الحارث شيخِ الزهري، فقد جعله الزبيدي عبدالله بن عبدالله، وجعله يونس عبيد الله بن عبدالله.

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، لكنَّ يونس بن يزيد هو الأيلي على ثقتِه، إلا أنَّ في روايتِه عن الزهري وهماً قليلاً[(١)]، قال الإمام أحمد: يونس كثيرُ الخطأ عن الزهري[(٢)]، وقال أيضاً: في حديثَ يونس بن يزيد منكراتٌ عن الزهري[(٣)]، والزبيدي كما تقدَّم إمامٌ في الزهري، وهو مقدَّم على أصحاب الزهري.

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوالِ الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ يونس بن يزيد المخالِفةَ قد أخرجها: ابنُ خزيمة في الصحيح (١٢٣٥)، وابنُ حبان في الصحيح (١١٨٧)، (٢٥٣٨)، والبيهقي في الكبرى (٤٩٠٣)، كلُّهم من طريق عبدالله بن وهب.

وخالفه عنبسة بن خالد، فرواه عن يونس عن الزهري عن عبدالله بن عبدالله، أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٦٨٩٩)، والطبراني في المعجم الكبير (١٠٢٨).

---

(١) ينظر تهذيب التهذيب (١١/ ٤٥٢).

(٢) ينظر تاريخ دمشق (٤١/ ٤٥).

(٣) ينظر تهذيب الكمال (٣٢/ ٥٥٥).

وقد وافق الزبيديَّ، وهذا مما يشعر برجحان روايةِ الزبيدي.

وأخرجها مسلمٌ في الصحيح (٣٣٦) من طريق ابن وهب عن الزهري عن ابن عبدالله بن الحارث عن أبيه عن أمِّ هانئ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قلت: يظهر أنَّ ابنَ وهبٍ تفرَّد بها عن يونس، وخالفه عنبسة بن خالد، وروايتُه مقدَّمةٌ على رواية ابن وهب، وقد رجَّح ذلك البخاري وابنُ أبي حاتم والمزِّيُّ والبيهقي في كلامهم الآتي.

- تابعه على روايتِه عن الزهري عن عبيد الله جماعةٌ، منهم:

قرَّة بن عبدالرحمن، وهو صدوق: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (١٠٢٧).

عقيل بن خالد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (١٠٢٧).

عبدالرحمن بن نمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في مسند الشاميين (٢٨٩٩).

- أنَّ روايةَ الزبيدي قد أخرجها أبو عوانة في المستخرج (٢١٣٢)، والطبراني في مسند الشاميين (١٨٠١).

- روى هذا الحديثَ عطاء الخُراسانيُّ عن عبدالله بن عبدالله بن الحارث بن نوفل عن أبيه عن أم هانئ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٦٨٤).

فوافقت روايتُه روايةَ الزبيدي في أنَّ شيخَ الزهري عبدُالله بن عبدالله بن الحارث.

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديث ينصون على أنَّه عبدالله بن عبدالله، فقال البخاري في ترجمة عبدالله بن عبدالله في التاريخ الكبير: قال وكيع: عبيد الله بن عبدالله بن الحارث، والأول أصح[1]، وقال البيهقي: الصحيحُ أنَّه عبدُالله بن عبدالله بن الحارث، كذا قاله الليث بن سعد وغيرُه عن ابن شهاب إلَّا أنَّ ابنَ وهب يقول:

---

(١) أي عبدالله بن عبدالله، ينظر التاريخ الكبير (٥/ ١٢٦).

عبيدالله[1]، وقال ابن أبي حاتم: عبدالله بن عبدالله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبدالمطلب الهاشمي أخو إسحاق، ويقال عبيد الله، وعبدُالله أصح، سمعت أبي يقول ذلك[2]، ونقل المزيُّ عن أبي مسعود الدمشقي أنَّه قال: كذا قال مسلم عن ابن -ولم يسمِّه- وهو عبدالله بن عبدالله، وابن وهب يقول: عبيد الله بن عبدالله، وكنَّى عنه عمداً[3]. اهـ.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ يونس معلولةٌ بروايةِ الزبيدي الصحيحةِ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ يونس، فإنَّ ابن وهبِ الراوي عنه وَهِم في اسم عبد الله بن عبد الله، فقال عبيد الله، وهذه العلة لم تؤثرْ على حديثِ أنسِ بن مالك في الباب، إذ المراد الاستدلال به لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث أنسٍ وروايةِ الزبيدي الصحيحة.

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٦٨).

(٢) ينظر الجرح والتعديل (٥/ ٩١).

(٣) ينظر تحفة الأشراف (١٢/ ٤٥٢).

(٤٦)[٥٧٤،٥٧٥]: **حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: (صَلَاةُ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ، وَالْفِطْرُ رَكْعَتَانِ، وَالنَّحْرُ رَكْعَتَانِ، وَالسَّفَرُ رَكْعَتَانِ، تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرٍ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ ﷺ)**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب عدد صلاة الفطر وصلاة النحر**[١]، ثم ابتدأ البابَ بإخراجِ حديثِ شعبة عن زبيد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **أدخل يزيد بن زياد بن أبي الجعد بين عبدالرحمن بن أبي ليلى، وبين عمر كعب بن عجرة**، ثم أخرج حديثَ يزيد عن زبيد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بأنَّ يزيدَ خالف شعبة، فزاد كعب بن عُجرة بين عبدالرحمن بن أبي ليلى وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وصنيع النَّسَائي في الباب يدلُّ على ترجيح رواية شعبة على روايةِ يزيد، لقرائن منها:

- أنَّه أورد بعدهما في الباب روايةَ سفيان الثوري، وهي تؤيد روايةَ شعبة.

- أنّ يزيد بن زياد ليس ممن يقرن بشعبة، فإنَّ شعبةَ ثقةٌ حافظٌ متقنٌ حجةٌ، متفقٌ على إمامتِه وحفظه[٢]، وأما يزيد فقال عنه أبو زرعة: شيخ، وقال أبو حاتم: ما بحديثه بأس، هو صالح الحديث[٣].

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٤٠٧).

(٢) ينظر ترجمتُه في تهذيب التهذيب (٤/ ٣٤٥).

(٣) ينظر الجرح والتعديل (٩/ ٢٦٢).

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوالِ الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ يزيد بن زياد المُخالِفةَ قد أخرجها: ابنُ ماجه في السنن (١٠٦٤)، وابنُ خزيمة في الصحيح (١٤٢٥)، والبيهقي في الكبرى (٥٧١٨).

- أنَّ روايةَ شعبة قد أخرجها: النَّسَائي في المجتبى (١٤٤٠)، والكبرى (١٩١١)، والبزَّار في المسند (٣٣١)، والطبراني في الأوسط (٢٩٤٣).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

شريك بن عبدالله، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائي في المجتبى (١٤٢٠)، والكبرى (١٧٤٥)، وابن ماجه في السنن (١٠٦٣)، وأحمد في المسند (٢٥٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٨٥١)، (٨١٥٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٧٨٣)، وعبد بن حميد في المنتخب (٢٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٤٥٨).

سفيان الثوري، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائي في المجتبى (١٥٦٦)، والكبرى (٤٩٦)، (٥٠٠)، (١٧٤٦)، (١٧٨٤)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٢٧٨)، وابن حبان في الصحيح (٢٧٨٣)، وأبو يعلى في المسند (٢٤١)، والطيالسي في المسند (٤٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٤٥٢)، (٢٤٥٥)، والطبراني في الأوسط (٥٠١٠)، (٨٥٢٨)، والبيهقي في الصغرى (٦٣٤)، والبيهقي في الكبرى (٥٧١٩)، رواها عنه يحيى القطان ويزيد بن زريع والطيالسي وعبدالرزَّاق ووكيع الجرَّاح وروح بن عبادة.

ورواه يحيى القطان عنه عن زبيد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن الثقة عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أخرج روايتَه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٤٥٧)، والبيهقي في الكبرى (٦٢٣٦).

محمد بن طلحة بن مصرِّف، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٤٥٣)، (٢٤٥٤)، (٢٤٥٦).

جاء في روايةِ الطحاوي عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، قال: خطبنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقال: (صلاة الأضحى ركعتان، والفطر ركعتان، والجمعة ركعتان، وصلاة السفر ركعتان، تمام ليس بقصر، على لسان نبيكم ﷺ).

وهذه الرواية تدلُّ على سماعِه من عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كما أنَّ هذه المتابعات تشعر بأنَّه محفوظٌ من روايةِ زبيد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قلت: نفى سماعَ عبدالرحمن ابن أبي ليلى من عمر غيرُ واحد من الأئمة النَّقاد، قال النَّسَائيُّ: لم يسمعه ابن أبي ليلى من عمر[(1)]، وقال ابن المديني: لم يثبت عندنا من جهةٍ صحيحةٍ أنَّ ابن أبي ليلى سمع من عمر، وكان شعبة ينكر سماعه منه، وقال ابن معين: لم يره، وسُئِلَ عن حديثِه الذي يروى: (كُنَّا مَعَ عُمَرَ نَتَرَاءى الهِلَالَ)، وحديثِه سمعت عمر يقول: (صَلاةُ الجُمُعَةِ ركْعَتَانِ)، فقال: ليس بشيء[(2)].

وأجيب عن ذلك بأنَّ مسلماً حكم في مقدمة كتابِه بسماع ابن أبي ليلى من عمر، فقال: وأسند عبدالرحمن بن أبي ليلى، وقد حَفِظَ عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ويؤيد ذلك ما أخرجه أبو يعلى في مسنده عن الحنين بن واقد عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت أنَّ عبدالرحمن بن أبي ليلى حدَّثه، قال: خرجت مع عمر بن الخطاب إلى مكة، فاستقبلنا أميرُ مكة.. الحديث، بل صرَّح بسماعه منه في بعض طرقه، فقال: عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، قال: سمعت عمر بن الخطاب، فذكره[(3)]، وقال ابن أبي ليلى: ولدت لستِّ سنين بقيت من خلافة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[(4)].

ويؤيده روايةُ محمد بن طلحة المتقدمة، فقد صرَّح فيها ابن أبي ليلى بسماعِه من

---

(١) ينظر المجتبى (٣/ ١١١).

(٢) ينظر المراسيل لابن أبي حاتم (١٢٥)، وجامع التحصيل (١/ ٢٢٦).

(٣) ينظر نصب الراية (٢/ ١٨٩).

(٤) ينظر التاريخ الكبير للبخاري (٥/ ٣٦٨).

عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد أخرج أبو خيثمة في مسنده عن يزيد بن هارون عن سفيان الثوري عن زبيد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، قال: سمعت عمر يقول: (صلاة الأضحى ركعتين...) الحديث، إلا أنَّه أعلَّه بتفرد يزيد بن هارون بروايتِه عن سفيان[1].

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديث ينصون على ترجيح روايةِ شعبة، فقال البزار: رواه يزيد بن زياد بن أبي الجعد عن زبيد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن عمر وشعبة والثوري فلم يذكرا كعبَ بن عجرة، وهما حافظان، ويزيد بن زياد فغير حافظ[2]، وقال الدارقطني: والمحفوظ زبيد عن ابن أبي ليلى عن عمر، وهو الصواب إنْ شاء الله تعالى[3]، وقال ابن أبي حاتم: وسألت أبي عن حديث رواه محمد بن بشر عن يزيد بن زياد بن أبي الجعد عن زبيد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن عمر قال: صلاة السفر ركعتان على لسان النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ورواه الثوري عن زبيد عن عبدالرحمن عن عمر ليس فيه: عن كعب، قال: صلاة السفر ركعتان؟، قال أبي: الثوري أحفظُ[4].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ يزيد معلولةٌ بروايةِ شعبة الصحيحةِ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بزيادةٍ راوٍ فيه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ يزيد بن زياد، فقد وَهِم في زيادة كعب بن عجرة، وهذه العلةُ لم تؤثرْ على روايةِ سفيان في الباب، إذ المراد منها ترجيحُ روايةِ شعبة، كما أنَّها لم تؤثرْ على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ شعبة وسفيان الصحيحة.

---

(١) ينظر تهذيب التهذيب (٦/ ٢٦١).

(٢) ينظر البحر الزخار (١/ ٤٦٥).

(٣) ينظر العلل للدارقطني (٢/ ١١٧).

(٤) ينظر العلل لابن أبي حاتم (٢/ ٢٩٤).

(٤٧)[٥٨٢،٥٨١]: حديثُ أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (مَنْ كَانَ مُصَلِّيًا بَعْدَ الجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا)، وحديث ابن عمر: (أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ).

هذان الحديثان أخرجهما الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتهما، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب عدد الصلاة بعد الجمعة**[1]، ثم ابتدأ البابَ بذكر الاختلاف، فقال: **عدد الصلاة بعد الجمعة**، ثم ابتدأ بذكر الاختلاف، ثم قال: **ذِكْرُ الاختلاف في ذلك**، ثم أخرج حديثَ سهيل ابن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أتبعه حديثَ الزهري عن سالم عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد التأمل في هاتين الروايتين وجدت الاختلافَ في متنِ الحديث، في عدد ركعات الصلاة بعد الجمعة، ففي روايةِ أبي هريرة أنَّها أربع ركعات، وفي روايةِ ابن عمر أنَّها ركعتان.

وصنيع النَّسَائي يدلُّ على ترجيحِ روايةِ ابن عمر على روايةِ أبي هريرة؛ لقرائن منها:

- أنَّه أورد باباً بعده يشعر برجحان روايةِ ابن عمر، وهو باب أين تصلَّى الركعتان بعد الجُمُعة.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفاتِ الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ ذكوان السمان عن أبي هريرة قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٨٨١)، وأبو داود في السنن (١١٣١)، والترمذي في السنن (٥٢٣)، والنَّسَائي في المجتبى (١٤٢٦)، والكبرى (١٧٥٥)، وابن ماجه في السنن (١١٣٢)، وأحمد في

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٤١٢).

المسند (٧٤٠٠)، (٩٦٩٩)، (١٠٤٨٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٣٧٤)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٥٥٢٩)، وابن خزيمة في الصحيح (١٨٧٣)، (١٨٧٤)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٧٧)، (٢٤٧٨)، (٢٤٧٩)، (٢٤٨٠)، (٢٤٨١)، (٢٤٨٥)، (٢٤٨٦)، وأبو نعيم في المستخرج (١٩٧٩)، (١٩٨٠)، (١٩٨١)، والدارمي في السنن (١٦١٦)، والطيالسي في المسند (٢٥٢٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤١٠٣)، (٤١٠٤)، (٤١٠٥)، (٤١٠٦)، (٤١٠٧)، (٤١٠٨)، وشرح معاني الآثار (١٩٧٤)، والطبراني في الأوسط (٧٥٥٨)، (٧٧٣٦)، والبيهقي في الصغرى (٦٤٨)، والكبرى (٥٩٣٨)، (٥٩٣٩)، (٥٩٤٠)، (٥٩٤١)، ومعرفة السنن والآثار (٦٦٤٤)، واتفقت ألفاظ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائي.

وأخرجها الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤١٠٩) بلفظ: (كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ صَلَّى بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعًا)، رواها نوح بن حبيب عن سفيان الثوري عن سهيل بن صالح عن أبيه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قلت: خالف نوح بن حبيب عامةَ رواة الحديث، فزاد الركعتين، وقد تكلَّم فيه النَّسَائيُّ وابن حاتم، فقال عنه النَّسَائي: لا بأس به[1]، وقال أبو حاتم: صدوق[2]، وهي زيادةٌ شاذةٌ غير محفوظةٍ من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- أنَّ روايةَ سالم عن ابن عمر قد أخرجها: البخاري في الصحيح (١١٧١)، ومسلم في الصحيح (٨٨٢)، وأبو داود في السنن (١٠٣٢)، والترمذي في السنن (٥٢١)، والنَّسَائي في المجتبى (١٤٢٨)، والكبرى (١٧٥٦)، وابن ماجه في السنن (١١٣١)، وأحمد في المسند (٤٥٩١)، (٤٥٩٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٣٦٦)،

---

(١) ينظر مشيخة النَّسَائي (٦٣).

(٢) ينظر الجرح والتعديل (٨/ ٤٨٦).

وعبدالرزَّاق في المصنف (٥٥٢٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١٨٦٩)، (١٨٧١)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٧٩)، وأبو نعيم في المستخرج (١٩٨٣)، وعبد بن حميد في المنتخب (٧٣٢)، والدارمي في السنن (١٤٨٥)، (١٦١٥)، وأبو يعلى في المسند (٥٤٣٥)، والبيهقي في الصغرى (٦٤٧)، والكبرى (٥٩٣٧)، ومعرفة السنن والآثار (٦٦٤٣)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

وزاد عبدُالرزَّاق ومن طريقه أبو داود والنَّسَائيُّ وابنِ خزيمة والبزَّار لفظةَ: (فِي بَيْتِهِ)، وقد تابع سالماً على هذه الزيادة نافعٌ.

أخرج روايةَ نافع: البخاري في الصحيح (٩٣٧)، ومسلم في الصحيح (٧٢٩)، (٨٨٢)، وأبو داود في السنن (١١٢٧)، (١١٢٨)، (١٢٥٢)، والنَّسَائي في المجتبى (٨٧٣)، (١٤٢٧)، والكبرى (١٧٥٧)، (١٧٥٨)، وابن ماجه في السنن (١١٣٠)، وأحمد في المسند (٤٦٦٠)، (٤٩٢١)، (٥٢٩٦)، ومالك في الموطأ (٥٧٦)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٨٠٩)، (٤٨١٠)، (٥٥٢٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٤٢١)، (١٩٨٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١٨٦٩)، (١٨٧٠)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٧٦)، (٢٤٨٧)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٠٩)، وأبو نعيم في المستخرج (١٩٨٢)، والدارمي في السنن (١٦١٤)، والطيالسي في المسند (١٩٤٥)، وعبد بن حميد في المنتخب (٧٨١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤١١٠)، (٤١١١)، (٤١١٢)، وشرح معاني الآثار (١٩٧٥)، (١٩٧٦)، والبيهقي في الكبرى (٤١٨٥)، (٥٩٤٢)، (٥٩٤٣)، بلفظ: (وَكَانَ لاَ يُصَلِّي بَعْدَ الجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ في بيتِه).

وهذا يدلُّ على أنَّ الركعتين التي نقل ابنُ عمر عن النَّبيِّ ﷺ فعلَهما إنَّما كان يصليهما في بيته، ولا يعارض هذا ما أخبر به أبو هريرة، لاحتمال أن يكون أخبر بما رآه منه في المسجد، فيكون كلٌّ من أبي هريرة وابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أخبر بما رأى، ويمكن أن يقال بالجمع بين الروايتين، فيصلي أربعاً في المسجد وركعتين إذا انصرف إلى بيته،

ويؤيد هذا ما ثبت عن عطاء عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّه كان يصلي بعد الجُمُعةِ ركعتين ثم أربعاً، وذلك لما ثبت عنده من قولِ النَّبيِّ ﷺ وفعلِه، فقد أخرج عبدالرزَّاق في المصنف (٥٣٧٠) ومن طريقه أبو داود في السنن (١١٣٠)، (١١٣٣)، والترمذي في السنن (٥٢٣)، والحاكم في المستدرك (١٠٧٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٧٧)عن عطاءٍ، قال: (رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ صَلَّى بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ أَرْبَعًا)، وتابعه جبلةُ بن سحيم عند الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٦٥) في لفظِه.

ومن خلال النظر في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- اتفق أصحابُ الأصولِ الستةِ ماعدا البخاريِ على تخريج الحديثين، وهذا يشعر بأنَّ اختلافَهما لا يضر.

- أنَّ أبا داود خرَّج الروايتين في باب الصلاة بعد الجمعة، وخرَّجها الترمذي في باب ما جاء في الصلاةِ قبل الجمعة وبعدها، وخرَّجها ابنُ ماجه في باب ما جاء في الصلاة بعد الجمعة، وهذا يشعر بأنَّهما غير مُختلفتين.

- أنَّ الترمذيَّ ترجم لروايةِ نافع عن ابن عمر بقولِه: باب ما جاء أنَّه كان يصليهما في بيتِه، وهذا يشعر بأنَّه لا يرى اختلافهما، لاحتمال أنَّ الأربعَ ركعاتٍ في روايةِ أبي هريرة كان يصليها في المسجد.

- أنَّ النَّسَائيَّ بعدما خرَّج الروايتين بوَّب بقولِه باب أين تصلى الركعتان بعد الجمعة، وأورد فيه روايةَ نافع عن ابن عمر، وكأنَّه يلمح إلى عدم التعارض بين الروايتين.

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديث ينصون على عدم الاختلاف بين الروايتين، فقال إسحاق ابن راهويه: إن صلى في المسجد يوم الجمعة صلى أربعاً، وإن صلى في بيته صلى ركعتين[1]، وقال الطحاوي يُحتمل أنْ يكون رسولُ الله ﷺ قال ما رواه عنه أبو

---

(١) نقله عنه الترمذي في السنن (٢/ ٤٠١).

هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أولاً، ثم فعل ما روى عنه ابنُ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فكان ذلك زيادةً فيما تقدم من قوله[1]، وقال ابن خيثمة والجوزجاني: أنَّ الإمامَ يصلي ركعتين، والمأمومَ يصلي في المسجد أربع ركعات[2]، وقال أحمد: يجمع بينهما، فيصلي ستّاً[3] لأمر علي بن أبي طالب بذلك ولفعل ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كما في روايةِ عطاء[4]، وقال أحمد: إن شاء صلَّى ركعتين، وإن شاء صلَّى أربعاً[5].

وبذلك يتبين أنَّ كلا الروايتين صحيحتان، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث ، فهو يعد من مختلف الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فتُحمل روايةُ ابن عمر على صلاتِه في البيت، وروايةُ أبي هريرة على صلاتِه في المسجد، ويحتمل أنَّه صلَّاهما جميعاً، فأخبر كلُّ منهما بما رأى، ولم يؤثرْ هذا الاختلاف على استدلال النَّسائيِّ في الباب، لقد احتج له بالحديثِن .



---

(١) ينظر شرح معاني الآثار (١/ ٣٣٦،٣٣٧).

(٢) نقله ابن رجب في فتح الباري (٨/ ٣٢٢).

(٣) ينظر المصدر السابق (٨/ ٣٢٣).

(٤) أخرجه الترمذي في السنن (٢/ ٤٠١)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٥٥٢٥)، ابن أبي شيبة في المصنف (٥٣٦٨)، والطبراني في الكبير (٩٥٥٠)، (٩٥٥١)، (٩٥٥٢)، والبغوي في شرح السنة (٣/ ٤٥٠)..

(٥) نقله ابن المنذر، ينظر الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف (٤/ ١٢٥)، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، الناشر: دار طيبة - الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥م.

(٤٨)، (٤٩)، (٥٠) [٥٨٦، ٥٨٧، ٥٨٨، ٥٨٩، ٥٩٠، ٢٠٤٢]: **حديثُ عائشةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، **قالت: (خُسِفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ فَنُودِيَ الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ، فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ الله ﷺ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب عدد صلاة الكسوف**[1]، وذَكَرِ الاختلاف فيه، فقال: **ذكر الاختلاف على عائشة في عدد صلاة الخسوف**، ثم أخرج حديثَ عروة عن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم أتبعه حديثَ عمرة عن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **خالفهما عبيد بن عمير،** ثم أخرج حديثَه من روايةِ معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن عطاء عنه عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مرفوعاً، ثم قال: **وقفه وكيع بن الجراح ويحيى بن سعيد**، ثم أخرج روايةَ وكيع الجرَّاح عن هشام عن قتادة عن عطاء عن عبيد عن عائشةَ موقوفاً، ثم أتبعه روايةَ يحيى القطان عن هشام عن قتادة عن عطاء عن عبيد عن عائشة موقوفاً كذلك، ثم قال: **خالفه عبدالملك بن أبي سليمان في إسناده ومتنه**[2]، ولم يخرج حديثَه.

وبعد التأمل في الروايات المتقدمة وجدت عدةَ اختلاف في متن الحديث وإسناده.

أما الاختلاف الأول[3]: فقد اختلف معاذ بن هشام ووكيع الجرَّاح ويحيى القطان على هشام في رفع الحديث ووقفه، فروى وكيع ويحيى القطان الحديث عن هشام عن قتادة عن عطاء عن عبيد موقوفاً على عائشة، بينما خالفهما هشام فرواه عن هشام بإسناده عن عائشةَ مرفوعاً.

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٤١٥).

(٢) أي خالف قتادة، فرواه عن عطاء عن جابر بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، خرَّج النَّسائيُّ روايتَه في باب: كيف صلاة الكسوف، برقم ٢٠٤٢، وينظر السنن الكبرى (٤/ ١٦٢).

(٣) وقد بدأت بدراسة الاختلاف في الإسناد، لأن الترجيحَ في اختلاف المتن مبنيٌّ على الترجيح في اختلاف الإسناد.

وصنيع النَّسَائيِّ هذا يشعر بترجيحِ روايةِ وكيع ويحيى على رواية معاذٍ، لقرائن منها:

- إيراده طريقي وكيع ويحيى في مقابل طريقِ معاذ مشعرٌ بأنَّه خالف الأكثر.

- أنَّ معاذاً بن هشام ليس ممن يقرن بوكيع ويحيى، فإنَّ وكيع بن الجرَّاح ثقةٌ حافظٌ، قال الإمام أحمد: ما رأيت أحداً أوعى للعلم منه ولا أحفظ[(١)]، وقال أيضاً: كان وكيع مطبوع الحفظ، كان حافظاً حافظاً وكان أحفظ من عبدالرحمن بن مهدي كثيراً كثيراً، وقال ابن راهويه: حفظي وحفظ ابن المبارك تكلف، وحفظ وكيع أصلي[(٢)]، وأما يحيى القطان فثقة ثبتٌ، قال الإمام أحمد: ما رأيت مثل يحيى بن سعيد القطان في الحديث[(٣)]، وقال علي بن المديني: لم أر أحداً أثبت من يحيى بن سعيد القطان[(٤)]، وأما معاذ فقال عنه يحيى بن معين: صدوق ليس بحجة[(٥)].

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ معاذ قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٩٠١)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (١٨٦٧)، وابن راهويه في المسند (١١٧٩)[(٦)]، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٨٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٣٠)، والبيهقي في الكبرى (٦٣١٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

---

(١) ينظر العلل (١/ ١٥٢).

(٢) ينظر الجرح والتعديل (١/ ٢٢١).

(٣) ينظر العلل (١/ ٥٠٥).

(٤) ينظر تاريخ بغداد (١٦/ ٢٠٣).

(٥) ينظر تاريخ بن معين (٤/ ٢٦٣).

(٦) قال إسحاق: قلت لمعاذ: أعن رسول الله ﷺ هذا؟ فقال: نعم بلا شك ولا مرية، ينظر المسند (٣/ ٦٠٨).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

حماد بن سلمة، وهو ثقةٌ، أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٤٤٧٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٢٤).

ابن أبي عدي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن خزيمة في الصحيح (١٣٨٢).

- أنَّ روايةَ وكيعٍ قد أخرجها: النَّسَائيُّ في الكبرى (١٨٦٨)، وابن راهويه في المسند (١١٨٠).

- أنَّ روايةَ يحيى القطان لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ، وهذا يشعر بضعفِها، إذ لم يعتن بها أصحاب المصنفاتِ.

- تابعهما على روايتِهما مسلم بن إبراهيم، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٢٥).

- روى هذا الحديث عن عطاء عن عائشة مرفوعاً جماعةٌ، منهم:

ابن جريج، وهو ثقةٌ، أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٩٠١)، وأبو داود في السنن (١١٧٧)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٤٧٠)، والكبرى (١٨٦٦)، وابن راهويه في المسند (١١٨١)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٩٢٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٨٣)، والحاكم في المستدرك (١٢٣٦)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٤٤٠)، (٢٤٤١)، والبيهقي في الكبرى (٦٣١٨)، ومعرفة السنن والآثار (٧٠٦٧)، (٧١٠٢).

وهذا يشعر برجحان روايةِ معاذ بن هشام.

قلت: والذي يظهر لي أنَ روايةَ معاذ بن هشام أولى بالرجحان من روايةِ يحيى ووكيعٍ، لمتابعةِ حماد وابن أبي عدي له، واتفاق مسلم وابن خزيمة وابن حبان على تخريج روايتِه، إلا أنَّه يظهر أنَّ روايتي وكيع ويحيى لها حكم الرفع، إذ لا يكون هذا القولُ من قبيل الاجتهاد والرأي، لكنَّ روايةَ هشام عن قتادة فيها علةٌ، وهي عدم

سماع قتادة من عطاء.

فقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على عدم سماع قتادة من عطاء، فقال الشافعي: هو من وجهٍ منقطعٌ[(١)]، وقال ابنُ عبدالبر: وأما حديث عبيد بن عمير عن عائشة، إنَّما يرويه قتادة عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة، وسماعُ قتادة عندهم من عطاء غيرُ صحيح، وقتادةُ إذا لم يقل سمعتُ، وخولف في نقلِه فلا تقوم به حجةٌ لأنه يدلِّس كثيراً عمن من لم يسمع منه، وربما كان بينهما غيرُ ثقة[(٢)].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ معاذ المرفوعةَ أولى بالرجحان من روايةِ وكيع ويحيى الموقوفةِ، إلا أنَّ الحديثَ منقطع، لعدم سماع قتادة من عطاء، وإنَّما خرَّجه مسلم في المتابعات والشواهد، ولم يخرِّجْه في الأصول، فيغتفر في المتابعات مالا يغتفر في الأصول، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الوقف والرفع أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديثِ، فروايتي وكيع ويحيى لها حكم الرفع، كما أنَّ النَّسَائيَّ خرَّجه لبيان الاختلاف في المتن، ولم يؤثر هذا الاختلاف على حديث ابن عباس والرواياتِ الأخرى عن عائشة، إذ المراد منها الاستدلال بها لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتج له برواية عروة وعمرة كما سيأتي.

وأما الاختلاف الثاني: فقد اختلف قتادة وعبدالملك على عطاء في إسناد الحديث ومتنه كما بيَّن النَّسَائيُّ في عبارتِه.

أما اختلاف الإسناد: فإنَّ قتادةَ قال فيه: عن عطاء عن عبيد عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأما عبدالملك فقال فيه: عن عطاء عن جابر بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، لكنَّ عبدَالملك بن أبي

---

(١) نقله عنه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٥/ ١٤٥).

(٢) ينظر التمهيد (٣/ ٣٠٧).

سليمان ليس ممن يقرن بقتادة، فإنَّ قتادة بن دعامة ثقة ثبت[1]، وعبدالملك صدوق له أوهام، قال أبو داود: سألتُ أحمد: عبدالملك بن أبي سليمان؟، قال: ثقة، قلت: يخطيء؟، قال: نعم، وكان من أحفظِ أهلِ الكوفةِ إلَّا أنَّه رفعَ أحاديثَ عن عطاء[2]، وقال ابن معين: عبدالملك بن أبي سليمان ضعيف، وقال أبو زرعة: لا بأس به[3]، وقال ابن حبان: ربَّما أخطأ[4].

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ عبدالملك عن عطاء عن جابر المخالِفةَ قد أخرجها: أبو داود في السنن (١١٧٨)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (١٨٧٩)، وأحمد في المسند (١٤٤١٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٤٠٣)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٨٤)، (١٣٨٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٤٣)، (٢٨٤٤)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٤١٥)، (٢٤٤٣)، (١٤٤٤)، وأبو نعيم في المستخرج (٢٠٤٠)، والطبراني في الدعاء (٢٢٣٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٢٦)، والبيهقي في الكبرى (٦٣٢٠)، (٦٣٢١)، وشرح معاني الآثار (٧١٠٧)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

- أنَّ روايةَ قتادة عن عطاء عن عبيد عن عائشة قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٩٠١)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (١٨٦٧)، وأحمد في المسند (٢٤٤٧٢)، وابن راهويه في

---

(١) ينظر ترجمتُه في تهذيب التهذيب (٨/ ٣٥٥).

(٢) ينظر سؤالات أبي داود للإمام أحمد (١/ ٢٩٦)، لأبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق: د. زياد محمد منصور، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤١٤.

(٣) ينظر الجرح والتعديل (٥/ ٣٦٧).

(٤) ينظر الثقات (٧/ ٩٧).

المسند (١١٧٩)[1]، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٨٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٣٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٢٤)، والبيهقي في الكبرى (٦٣١٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ، رواها عنه معاذ وحماد بن سلمة وابن أبي عدي عن هشام عنه عن عطاء عن عبيد عن عائشة مرفوعاً.

- تابع قتادة على روايتِه ابنُ جريج، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٩٠١)، وأبو داود في السنن (١١٧٧)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٤٧٠)، والكبرى (١٨٦٦)، وابن راهويه في المسند (١١٨١)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٩٢٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٨٣)، والحاكم في المستدرك (١٢٣٦)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٤٤٠)، (٢٤٤١)، والبيهقي في الكبرى (٦٣١٨)، ومعرفة السنن والآثار (٧٠٦٧)، (٧١٠٢)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

قلت: قد تابع ابنُ جريج قتادةَ، وهو منْ أثبتِ الناس في عطاء، قال أحمد: أثبتُ الناس في عطاء عمرو بن دينار وابنُ جريج[2]، والذي يظهر لي أنَّ الحديثَ محفوظٌ عن قتادة عن عطاء عن عبيد عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأنَّ عبدالملك قد غَلِط فيه، وتقدَّم أنَّ قتادة لم يسمع من عطاء، فهو منقطع.

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على ترجيح روايةِ ابنِ جريج الموافقةَ لروايةِ قتادة، فقال أحمد: أقضي بابن جريج على عبدالملك في حديث عطاء[3]، وقال البيهقي: ثم وقع الخلافُ بين عبدالملك عن عطاء عن جابر، وبين هشام الدستوائي عن قتادة، فوجدنا روايةَ هشام لكونه مع أبي الزبير أحفظُ من عبدالملك ويوافقها عددٌ

---

(١) قال إسحاق: قلت لمعاذ: أعن رسول الله ﷺ هذا؟ فقال: نعم بلا شك ولا مرية، ينظر المسند (٣/ ٦٠٨).

(٢) ينظر العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٢٥٤).

(٣) ينظر المصدر السابق (٣/ ٢٥٤).

كثير أولى من رواية عطاء التي ينفرد بها عنه عبدالملك بن أبي سليمان الذي قد أُخِذَ عليه الغلط في غيرِ حديثٍ، والله أعلم[1].

وأما الاختلاف في المتن بينهما: فإنَّ عبدالملك ذَكَرَ قصةَ وفاة إبراهيم ﷺ، بينما لم يذْكرْها قتادة، وقد ثبتتْ هذه الزيادةُ عن النَّبيِّ ﷺ، فقد رواها عنه جمعٌ من الصحابة، منهم:

المغيرة بن شعبة: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١٠٤٣)، (١٠٦٠)، (٦١٩٩)، ومسلم في الصحيح (٩١٥)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (١٨٥٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٣٢٤)، وأحمد في المسند (١٨١٧٨)، (١٨١٢٨)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٢٧)، وأبو نعيم في المستخرج (٢٠٥٠)، والطيالسي في المسند (٧٢٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٤٤)، والطبراني في الكبير (١٠١٤)، (١٠١٥)، (١٠١٦)، والدعاء (٢٢١٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦٣٧١)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

أبو مسعود الأنصاري: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٩١١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٢٩٧)، وأبو نعيم في المستخرج (٢٠٤٧)، (٢٤٢٩)، (٢٤٣٠)، والبيهقي في الكبرى (٦٢٩٨)، (٦٢٩٩)، ومعرفة السنن والآثار (٧٠٣٨)، والطبراني في الكبير (٥٧٠)، (٥٧١)، (٥٧٤)، (٨٠٦)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

عبدالله بن عمرو: أخرج روايتَه النَّسَائي في الكبرى (٥٥١)، وأحمد في المسند (٦٨٦٨)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٩٣٨)، وأبو نعيم في المستخرج (٢٠٤٧).

محمود بن لبيد: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٣٦٢٩).

عبدالله بن مسعود: أخرج روايتَه: ابن خزيمة في الصحيح (١٣٧٢)، والبزَّار في المسند (١٥٩١)، (١٥٩٧)، والطبراني في الكبير (١٠٠٥٦).

---

(١) ينظر معرفة السنن والآثار (٥/ ١٤٧). بتصرفٍ يسيرٍ.

عبدالله بن عمر: أخرج روايتَه ابن خزيمة في الصحيح (١٤٠٠)، والحاكم في المستدرك (١٢٣١).

عقبة بن عامر الجهني: أخرج روايتَه الروياني في المسند (٢٠٥)، والطبراني في الدعاء (٢٢١٦).

قلت: يظهر أنَ روايةَ قتادة مجملةٌ، فهذه الروايات الصحيحةُ قد بيَّنت الإجمالَ فيها، وهي تُشْعرُ باتحادِ قصةِ الكسوف، وذلك يوم موتِ إبراهيم عليه السلام[1].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ عبدِالملك بن أبي سليمان معلولةٌ بروايةِ قتادة، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في رواية عبدالملك، فإنَّه غَلِطَ فيه، فجعل مكانَ عائشة جابراً، وهذه العلةُ لم تؤثر على حديث ابن عباس والرواياتِ الأخرى عن عائشة، إذ المراد منها الاستدلال بها لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتج له بروايةِ عروة وعمرة كما سيأتي.

كما أنَّ الاختلافَ في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعد من مختلف الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فروايةُ قتادة مجملة بينتْها روايةُ عبدالملك، فتبيَّن أنَّ صلاةَ الكسوف التي روتْها عائشةُ كانت يوم توفي إبراهيم عليه السلام.

وأما الاختلاف الثالث: فقد اختلف عبيد بن عمير وعروة وعمرة على عائشة في عدد صلاة الخسوف، ففي روايةِ عروة وعمرة أنَّها أربعُ ركعاتٍ وأربعُ سجداتٍ، وفي روايةِ عبيد بن عمير أنَّها ستُّ ركعاتٍ وأربعُ سجداتٍ.

ويظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ أنَّه يرجحُ روايةَ عروة وعمرة، لقرائن منها:

- إيراده روايتي عروة وعمرة في مقابل روايةِ عبيد مشعرٌ بأنَّه خالف الأكثر.

---

(١) قال البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٤٥٥): من نظر في هذه القصة، وفي القصة التي رواها أبو الزبير عن جابر، علم أنَّها قصةٌ واحدةٌ، وأنَّ الصلاةَ التي أخبر عنها إنَّما فعلها يوم توفي إبراهيم ابن رسول الله ﷺ.

- أنَّ عروةَ وعمرةَ أكثرُ ملازمةً لعائشة من عبيد بن عمير.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفاتِ الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ عروة قد أخرجها البخاري في الصحيح (١٠٤٤)، (١٠٤٦)، (١٠٤٧)، (١٠٥٨)، (١٠٦٥)، (١٠٦٦)، (١٢١٢)، (٣٢٠٣)، ومسلم في الصحيح (٩٠١)، وأبو داود في السنن (١١٨٧)، (١١٨٠)، والترمذي في السنن (٥٦١)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٤٦٥)، (١٤٦٦)، (١٤٧٢)، (١٤٧٣)، (١٤٧٤)، (١٤٩٤)، (١٤٩٧)، (١٥٠٠)، والكبرى (١٨٦١)، (١٨٦٢)، (١٨٧٠)، (١٨٧١)، (١٨٧٢)، (١٨٩٢)، (١٨٩٧)، (١٩٠٠)، وابن ماجه في السنن (١٢٦٣)، وأحمد في المسند (٢٤٠٤٥)، (٢٤٣٦٥)، (٢٤٤٧٣)، (٢٤٥٧١)، (٢٥٣١٢)، (٢٥٣٥١)، (٢٥٣٥١)، ومالك في الموطأ (٦٣٩)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٩٢٢)، وابن راهويه في المسند (٥٩٥)، (٥٩٦)، (٥٩٧)، (٥٩٨)، (٥٩٩)، (٦٤٠)، (٦٤١)، (٦٤٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٧٩)، (١٣٨٧)، (١٣٩١)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٤١)، (٢٨٤٢)، (٢٨٤٥)، (٢٨٤٦)، (٢٨٥٠)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٤٤٦)، (٢٤٤٧)، (٢٤٤٨)، (٢٤٤٩)، (٢٤٥٠)، (٢٤٥٦)، والدارمي في السنن (١٥٧٠)، والدارقطني في السنن (١٧٨٨)، (١٧٩٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩١٤)، (١٩١٥)، (١٩١٧)، (١٩١٩)، والبيهقي في الصغرى (٧١٤)، والكبرى (٣٤٣٤)، (٣٤٣٥)، (٦٣٠١)، (٦٣٠٣)، (٦٣٠٧)، ومعرفة السنن والآثار (٧٠٤٤)، (٧٠٤٧)، (٧٠٤٨)، (٧٠٤٩)، واتفقت ألفاظ الحديث في هذه المصادر مع لفظ روايةِ النَّسَائيِّ.

- أنَّ رواية عمرة قد أخرجها البخاري في الصحيح (١٠٤٩)، (١٠٥٦)، (١٠٦٤)، ومسلم في الصحيح (٩٠٣)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٤٧٥)، (١٤٧٦)، (١٤٧٧)، (١٤٩٩)، والكبرى (١٨٧٣)، (١٨٧٤)، (١٨٧٥)، (١٨٩٩)، وأحمد في

المسند (٢٤٢٦٨)، ومالك في الموطأ (٦٤١)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٩٢٣)، (٤٩٢٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٧٨)، (١٣٩٠)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٤٠)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٤٥١)، (٢٤٥١)، (٢٤٥٢)، (٢٤٥٣)، (٢٤٥٤)، والدارمي في السنن (١٥٦٨)، (١٥٧١)، وأبو يعلى في المسند (٤٧٤١)، والبيهقي في الكبرى (٦٣٠٨)، (٦٣٠٩)، (٦٣١٠)، ومعرفة السنن والآثار (٧٠٥١)، (٧٠٥٢)، (٧٠٥٣)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظ الحديث في هذه المصادر مع لفظ روايةِ النَّسَائيِّ.

- أنَّ روايةَ عبيد بن عُمير قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٩٠١)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (١٨٦٧)، (١٨٦٨)، وأحمد في المسند (٢٤٤٧٢)، وابن راهويه في المسند (١١٧٩)[1]، (١١٨٠)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٨٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٣٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٢٤)، والبيهقي في الكبرى (٦٣١٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

- **روى هذا الحديث عن النَّبيِّ ﷺ جمعٌ من الصحابةِ:**

أسماء بنت أبي بكر: أخرج روايتَها البخاري في الصحيح (٧٤٥)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٤٩٨)، والكبرى (١٨٩٨)، وابن ماجه في السنن (١٢٦٥)، وأحمد في المسند (٢٦٩٦٣)، (٢٦٩٦٤)، ومالك في الموطأ (٦٤٣)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٩٢٧)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٤٣٦)، (٢٤٣٧)، (٢٤٣٨)، (٢٤٣٩)، والبيهقي في الكبرى (٦٣٦٠)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

أبو هريرة: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٤٨٣)، والكبرى (١٨٨١).

عبدالله بن عمر: أخرج روايتَه أبو نعيم في المستخرج (٢٠٤٤)، (٢٠٤٥)،

---

(١) قال إسحاق: قلت لمعاذ: أعن رسول الله ﷺ هذا؟ فقال: نعم بلا شك ولا مرية، ينظر المسند (٣/ ٦٠٨).

(٢٠٤٦)، والبيهقي في الكبرى (٦٣١٥)، ومعرفة السنن والآثار (٧٠٥٩)، (٧٠٦٠)، (٧٠٦١).

حذيفة بن اليمان: أخرج روايتَه البزَّار في المسند (٢٩٢٤)، والطبراني في الدعاء (٢٢٣٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦٣٢٥).

كلهم قد وافق عائشةَ من رواية عروة وعمرة عنها من غيرِ اختلافٍ بين الرواةِ عنهم.

علي بن أبي طالب[1]: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٢١٦)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٩٣٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٨٨)، (١٣٩٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦٣٢٦)، (٦٣٢٧)، (٦٣٢٨)، (٦٣٢٩)، وافق عائشةَ من رواية عروة وعمرة عنها، رواه عنه حنش بن عبدالله.

وخالفه عبدالرحمن ابن أبي ليلى ومحمد بن علي، وذكرا فيه ركعتين بعشر ركوعاتٍ وأربعِ سجداتٍ، أخرج روايتَه البزَّار في المسند (٦٢٨)، (٦٣٩).

قلت: تفرَّد به عبدالأعلى بن عامر عن عبدالرحمن بن أبي ليلى ومحمد بن عليٍّ، وهو ضعيف، قاله الإمام أحمد، وقال أيضاً: هو كذا وكذا[2]، وقال ابن معين: ليس بذاك القوي، وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث[3].

عبدالله بن عباس: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٥١٩٧)، ومسلم في الصحيح (٩٠٢)، (٩٠٧)، وأبو داود في السنن (١١٨١)، (١١٨٣)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٤٦٩)، (١٤٩٣)، والكبرى (١٨٦٥)، (١٨٩١)، وأحمد في المسند

---

(١) قال مسلم في صحيحه بعدما أخرج رواية حبيب عن طاوس عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (٩٠٨): وعن علي مثلُ ذلك ولم يسق متنَه.

(٢) ينظر العلل (١/ ٣٩٤)، (٢/ ٤٧٥).

(٣) ينظر الجرح والتعديل (٦/ ٢٦).

(١٨٦٤)، (٢٧١١)، (٣٣٧٤)، ومالك في الموطأ (٦٤٠)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٩٢٥)، وابن راهويه في المسند (٦٤٣)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٨٥)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٣١)، (٢٨٣٢)، (٢٨٣٩)، (٢٨٥٣)، (٢٨٥٦)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٤٥٨)، (٦٧٥٥)، وأبو نعيم في المستخرج(٢٠٤٢)، والدارمي في السنن (١٥٦٩)، والدارقطني في السنن (١٧٨٩)، والطبراني في الأوسط (٩١٦٢)، والكبير (١٠٦٤٥)، والبيهقي في الكبرى (٦٣٠٢)، (٦٣٠٦)، (٦٣٤٠)، (٦٣٥٨)، ومعرفة السنن والآثار (٧٠٣٩)، (٧٠٤٣)، (٧١١١)، (٧١٥٢)، وهذا يدلُّ على صحتِها، فوافق عائشةَ من روايةِ عروةَ وعمرةَ عنها، رواها عنه كثير وعطاء ومقسم والحسن.

وخالفهم طاوس بن كيسان، وذكَرَ فيه ركعتين بثمانِ ركوعاتٍ وأربع سجداتٍ، أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٩٠٨)، (٩٠٩)، وأبو داود في السنن (١١٨٣)، (١١٨٩)، والترمذي في السنن (٥٦٠)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٤٦٧)، (١٤٦٨)، (١٨٦٣)، (١٨٦٤)، والكبرى (١٨٦٣)، (١٨٦٤)، وأحمد في المسند (١٩٧٥)، (٣٢٣٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٣٠٠)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٨٥)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٤٥٩)، (٢٤٦٠)، (٢٤٦١)، وأبو نعيم في المستخرج (٢٠٤٣)، والدارمي في السنن (١٥٦٩)، والدارقطني في السنن (١٧٩١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٢٠)، (١٩٢١)، والطبراني في الكبير (١١٠١٩)، والبيهقي في الكبرى (٦٣٢٢)، (٦٣٢٣).

قلت: تفرَّد به عن طاوس حبيبُ بن أبي ثابت، وهو ثقة، لكنَّه يرسلُ ويدلِّسُ كثيراً[1]، كما أنَّه لم يسمعْ من طاوس[2]، وقد تفرَّد برواية الحديث بهذا اللفظ، ولم يتابعْه

---

(١) ينظر ترجمتُه في التهذيب (٢/ ١٧٩).

(٢) ينظر طبقات المدلسين (١/ ٣٨)، وقد ذكر ذلك ابن خزيمة والدارقطني وابن حبان والبيهقي وابن عبدالبر.

أحدٌ على لفظِه، فهذه الرواية ضعيفةٌ للانقطاع والشذوذ، والمحفوظ أربعُ ركوعاتٍ في ركعتين وأربعُ سجداتٍ[1].

خالفه سليمان الأحول فرواه عن طاوس عن ابن عبَّاسٍ موقوفاً، وذكر ركعتين بستَّ ركعاتٍ وأربع سجداتٍ، أخرج روايتَه عبدالرزَّاق في المصنف (٤٩٣٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٣٠٧)، والبيهقي في الكبرى (٦٣٢٤)، والطبراني في الدعاء (٢٢٣٦).

قلت: خالف سليمانُ الجميعَ في الرفعِ والعددِ جميعاً، وروايات كثيرٍ وعطاءٍ والحسنِ ومقسمٍ أرجحُ لاتفاقهم وضبطهم وكثرتهم، ولأن العبرةَ عند المحدِّثين بما روى الراوي لا بما يرى، وابنُ عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لا يصلي خلافَ صلاةَ النَّبِيِّ ﷺ إنْ شاء الله[2].

عبدالله بن عمرو: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١٠٥١)، ومسلم في الصحيح (٩١٠)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٤٧٩)، (١٤٨٠)، والكبرى (١٨٧٧)، (١٨٧٨)، (١٨٩٦)، وأحمد في المسند (٦٤٨٣)، (٦٦٣١)، (٧٠٤٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٣٢٣)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٤٣٣)، (٢٤٣٤)، (٢٤٣٥)،

---

(١) وقد طعن في رواية حبيب ابن حبان في الصحيح (٧/ ٩٨)، فقال: هذا الخبر ليس بصحيح؛ لأنَّ حبيباً لم يسمع من طاوس هذا الخبر.اهـ، وقال البيهقي في معرفة السنن والآثار (٥/ ١٦٤) والسنن الكبرى (٣/ ٤٥٦): وحبيب بن أبي ثابت وإن كان من الثقات فقد كان يدلس، ولم أجده ذكر سماعه في هذا الحديث عن طاوس ويحتمل أن يكون حمله عن غير موثوق به عن طاوس.

(٢) قال ابن عبدالبر في التمهيد (٣/ ٣٠٨): وقفه ابن عيينة عن سليمان الأحول عن طاوس عن ابن عباس (فعله) ولم يرفعه، واختلف أيضاً في متنه، فقومٌ يقولون أربعَ ركعاتٍ في ركعة، وقومٌ يقولون ثلاثَ ركعاتٍ في ركعة، ولا يقوم بهذا الاختلاف حجة.اهـ، وقال البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٤٥٨): إذا كان عطاء بن يسار وصفوان بن عبدالله والحسن يروون عن ابن عباس خلافَ ما روى سليمان الأحول، كانت روايةُ الثلاثة أولى أن تقبل، وعبدالله بن أبي بكر وزيد بن أسلم أكثرُ حديثاً وأشهرُ بالعلم بالحديث من سليمان.اهـ.

والبزَّار في المسند (٢٣٥٦)، (٢٣٩٥)، (٢٤٤٤)، والبيهقي في الصغرى (٧١٧)، والكبرى (٦٣٠٠)، (٦٣١١)، ومعرفة السنن والآثار (٧٠٥٥)، وهذا يدلُّ على صحتِها، فوافق عائشة من رواية عروة وعمرة عنها، رواها عنه أبي سلمة بن عبدالرحمن.

وخالفه السائب بن مالك الثقفي، فذكَر ركعتين بركوعٍ واحدٍ وسجدتين، أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٤٨٢)، (١٤٩٦)، والكبرى (١٨٨٠)، وأحمد في المسند (٦٤٨٣)، (٧٠٨٠)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٨٩)، (١٣٩٢)، (١٣٩٣)، والحاكم في المستدرك (١٢٢٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٢٩)، (١٩٣٠)، (١٩٣١)، (١٩٣٢)، والبيهقي في الكبرى (٦٣١٢).

قلت: السائب بن مالك الثقفي ثقة[١]، إلا أنَّه خالف أصحابَ عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فروايتُه غير محفوظةٍ.

أبي بن كعب: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١١٨٢)، والحاكم في المستدرك (١٢٣٧)، والطبراني في الأوسط (٥٩١٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦٣٢٦)، وذكر ركعتين بعشرِ ركوعاتٍ وأربعِ سجداتٍ.

قلت: تفرَّد به أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية عن أبيٍّ، وأبو جعفر الرازي صدوقٌ سيء الحفظ، قال الإمام أحمد: ليس بالقوي في الحديث[٢]، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال ابن معين: صالح[٣]، والربيع بن أنس صدوق[٤]، ولا يُروى هذا الحديثُ عن أبيٍّ إلا بهذا الإسناد.

---

(١) ينظر ترجمته في تهذيب التهذيب (١٠/ ٤٥٠).

(٢) ينظر العلل (٣/ ١٣٣).

(٣) ينظر الجرح والتعديل (٦/ ٢٨١).

(٤) ينظر المصدر السابق (٣/ ٤٥٤).

سمرة بن جندب: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١١٨٤)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٤٨٤)، والكبرى (١٨٨٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٣١٣)، وأحمد في المصنف (٢٠١٧٨)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٩٧)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٥٣)، والحاكم في المستدرك (١٢٣٠)، والطبراني في الكبير (٦٧٩٧)، (٦٧٩٨)، (٦٧٩٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦٣٦١)، ومعرفة السنن والآثار (٧٠٨٥)، وذكر ركعتين بركوعٍ وسجدتين.

ويظهر لي أنَّ في الرواية إجمالاً بينتْه رواياتُ الركوعين الصحيحة.

ومن خلال النظر في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- اتفق أصحابُ الأصول الستة على تخريج رواية عروة، بينما خرَّج الشيخان والنَّسَائيُّ رواية عمرة، وهذا يدلُّ على رجحانِهما.

- خرَّج الشيخان روايةَ عبدالله بن عباس الموافقةَ لرواية عائشة من رواية عروة وعمرة عنها، بينما خرَّج البخاري رواية أسماء بنت أبي بكر، وهذا يؤيد رجحانَ روايةَ عروة وعمرة.

- أنَّ الترمذي بوَّب بقولِه: باب في صلاةِ الكسوف، واعتمد روايةَ عروة عن عائشة وعبدالله بن عباس الموافقة لها، وصحَّحهما، وهذا يدلُّ على ترجيحِه لهما .

- أنَّ ابن حبان بوَّب بقولِه: كيفية هذا النوع من صلاة الكسوف، وخرَّج فيها رواية عمرة معتمِداً عليها، وهذا ترجيحٌ لها روايةً وفقهاً.

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على ترجيح روايةِ عروة وعمرة، فقال البخاري: أصحُّ الروايات عندي في صلاة الكسوف أربعُ ركعات في أربعِ سجدات[1]، وقال أيضاً: لا مساغَ لحمل هذه الأحاديث على بيان الجواز إلا إذا

---

(١) نقله عنه الترمذي في العلل الكبير (١/ ٩٧)، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، تحقيق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعيدي، الناشر: عالم =

تعددت الواقعة، وهي لم تتعدد، لأنَّ مرجعَها كلَّها إلى صلاته ﷺ في كسوف الشمس يوم مات ابنُه إبراهيم عليه السلام، وحينئذٍ يجب ترجيحُ أخبار الركوعين فقط، لأنَّها أصحُّ وأشهرُ[1]، وقال البيهقي: عروة وعمرة أخصُّ بعائشة وألزمُ لها من عبيد بن عمير، وهما اثنان، فروايتُهما أولى أنْ تكونَ هي المحفوظة[2]، وقال أيضاً: واتفاقُ هؤلاء العدد مع فضلِ حفظِهم دلالةٌ على أنَّه لم يزد في كل ركعة على ركوعين[3]، وقال ابن عبدالبر: هو أصحُّ ما في الباب، وباقي الروايات معلولةٌ ضعيفةٌ[4]، وقال ابن حجر: وقد وافق عائشةَ على رواية ذلك عبدُالله بن عباس وعبدُالله بن عمرو، ومثلُه عن أسماء بنت أبي بكر جابر وعلي وأبي هريرة وابن عمر عند البزار، وفي رواياتهم زيادةٌ رواها الحفاظ الثقات فالأخذ بها أولى من إلغائها، وقد وردت الزيادةُ في ذلك من طرق أخرى فعند مسلم من وجه آخر عن عائشة، وآخرَ عن جابر أنَّ في كلِّ ركعةٍ ثلاثُ ركوعاتٍ، وعنده من وجهٍ آخرَ عن ابن عباس أنَّ في كل ركعة أربع ركوعاتٍ، ولأبي داود من حديث أبي بن كعب، والبزار من حديث علي أنَّ في كلِّ ركعةٍ خمسُ ركوعاتٍ، ولا يخلو إسنادٌ منها عن علة[5].

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على ضعفِ روايةِ عبيد بن عمير، فقال الشافعي: هو من وجهٍ منقطعٌ، ونحن لا نثبت المنقطعَ على الانفراد[6]، وقال ابنُ عبدالبر: وأما حديث عبيد بن عمير عن عائشة، إنَّما يرويه قتادة عن عطاء عن عبيد بن

= الكتب، مكتبة النهضة العربية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

(١) نقله عنه العظيم آبادي في عون المعبود شرح سننِ أبي داود (٤/ ٣١).

(٢) ينظر السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٤٥٤).

(٣) ينظر معرفة السنن والآثار (٥/ ١٤٦).

(٤) ينظر الاستذكار (٢/ ٤١٣).

(٥) ينظر فتح الباري (٢/ ٣٥٢)، قلت: وقد بيَّنت بفضل الله علَّةَ كل حديثٍ عند تخريجها.

(٦) نقله عنه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٥/ ١٤٥).

عمير عن عائشة، وسماعُ قتادة عندهم من عطاء غيرُ صحيح، وقتادةُ إذا لم يقل سمعتُ، وخولف في نقلِه فلا تقوم به حجةٌ لأنه يدلِّس كثيراً عمن من لم يسمع منه، وربما كان بينهما غيرُ ثقة[1].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ عبيد بن عمير معلولةٌ بروايةِ عروة وعمرة الصحيحة، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ عبيد بن عمير، فروايتُه منقطعةٌ لتدليس قتادة، وهذه العلةُ لم تؤثر على حديث ابن عباس في الباب، إذ المراد منه الاستدلال به لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث ابن عباس وروايتي عروة وعمرة.

---

(١) ينظر التمهيد (٣/ ٣٠٧).

(٥١) [٥٩٢،٥٩١]: **حديث ابن عباس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، **(أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى عِنْدَ كُسُوفٍ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ)**.

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب عدد صلاة الكسوف**[١]، ثم ابتدأ البابَ بذكر الاختلاف، فقال: **ذكر الاختلاف على ابن عباس في عدد صلاة الكسوف**، ثم أخرج حديثَ طاوسٍ عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثم قال: **وعن عطاءٍ مثلُ ذلك**[٢]، **وهذا حديثٌ جيد**، ثم أخرج حديثَ كثير عن ابن عباس عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وبعد التأمل في الروايتين وجدت الاختلافَ في متن الحديث في عدد صلاة الكسوف، ففي رواية طاوس أنَّها ثمانُ ركوعاتٍ في ركعتين وأربعُ سجداتٍ، وفي روايةٍ كثيرٍ أنَّها أربعُ ركوعاتٍ في ركعتين وأربعُ سجداتٍ.

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيح إحدى الروايتين، ولا يمكن الترجيح من حال الراويين المختلفين، فطاوسٌ بن كيسان ثقةٌ، من أحفظِ من روى عن ابن عباس[٣]، وكثير صحابيٌ جليل[٤].

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفات الأئمة وأقوالهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ طاوس عن ابن عباس قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٩٠٨)، (٩٠٩)، وأبو داود في السنن (١١٨٣)، (١١٨٩)، والترمذي في السنن (٥٦٠)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٤٦٧)، (١٤٦٨)، (١٨٦٣)، (١٨٦٤)، والكبرى (١٨٦٣)، (١٨٦٤)، وأحمد في المسند (١٩٧٥)، (٣٢٣٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٣٠٠)،

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٤٢١).

(٢) وسيأتي تخريج روايةِ عطاء عند الكلام على تخريج الطرق.

(٣) ينظر ترجمتُها في تهذيب التهذيب (٥/ ١٠).

(٤) ينظر ترجمتُها في تهذيب التهذيب (٨/ ٤٢١).

وابن خزيمة في الصحيح (١٣٨٥)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٤٥٩)، (٢٤٦٠)، (٢٤٦١)، وأبو نعيم في المستخرج (٢٠٤٣)، والدارمي في السنن (١٥٦٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٢٠)، (١٩٢١)، (١٩٢٢)، والدارقطني في السنن (١٧٩١)، والطبراني في الكبير (١١٠١٩)، والبيهقي في الكبرى (٦٣٢٢)، (٦٣٢٣)، كلُّهم من طريق حبيب بن أبي ثابت، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

قلت: حبيبٌ ثقةٌ، لكنَّه يرسلُ ويدلِّسُ كثيراً[١]، كما أنَّه لم يسمعْ من طاوس[٢]، وقد عنعن في الإسناد، وتفرَّد برواية الحديث بهذا اللفظ، ولم يتابعْه أحدٌ على لفظِه، وهذا مشعرٌ بضعْفِ روايتِه.

- أنَّ رواية كثير بن عباس قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٩٠٢)، وأبو داود في السنن (١١٨١)، (١١٨٣)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٤٦٩)، (١٤٩٣)، والكبرى (١٨٦٥)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٩٢٥)، وابن راهويه في المسند (٦٤٣)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٣١)، (٢٨٣٢)، وأبو نعيم في المستخرج (٢٠٤٢)، وأبو عوانة في المستخرج (٦٧٥٥)، والدارمي في السنن (١٥٦٩)، والدارقطني في السنن (١٧٨٩)، وابن الجارود في المنتقى (٢٤٨)، والطبراني في الأوسط (٩١٦٢)، والكبير (١٠٦٤٥)، والبيهقي في الكبرى (٦٣٠٦)، ومعرفة السنن والآثار (٧٠٤٣)، (٧١١١)، وقد اتفقت ألفاظ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

عطاء بن يسار، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٥١٧٩)، ومسلم في الصحيح (٩٠٧)، والنَّسَائي في الكبرى (١٨٩١)، وأحمد في المسند (٢٧١١)،

---

(١) ينظر ترجمتُه في التهذيب (٢/ ١٧٩).

(٢) ينظر طبقات المدلسين (١/ ٣٨)، وقد ذكر ذلك ابن خزيمة والدارقطني وابن حبان والبيهقي وابن عبدالبر.

(٣٣٧٤)، ومالك في الموطأ (٦٤٠)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٩٢٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٧٧)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٥٣)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٤٥٨)، وابن الجارود في المنتقى (٢٤٨)، والبيهقي في الكبرى (٦٣٠٢)، (٦٣٤٠)، ومعرفة السنن والآثار (٧٠٣٩).

مقسم بن بُجرة، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٨٦٤).

الحسن البصري، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البيهقي في الكبرى (٦٣٥٨)، معرفة السنن والآثار (٧١٥٢).

وهذه المتابعات تشعر برجحانِ روايةِ كثيرِ بن عباس.

ومن خلال النظر في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ البخاريَّ أخرج روايةَ عطاء الموافقةَ لروايةِ كثير، وهذا يشعر بأنَّ روايةَ كثير أرجحُ.

- أنَّ أبا داود عقد باباً وترجم له بقولِه: باب من قال أربع ركعات، وأخرج فيه رواياتِ الركوعين بأربع ركعات وأربع سجدات، وذكر في ثناياها روايةَ حبيب هذه، وهذا يشعر بأنَّه يعلُّها.

- أنَّ ابنَ حبان خرَّج روايةَ كثير معتمِداً عليها في باب ذِكْرِ وصف صلاةِ الكسوف التي أمر رسولُ الله ﷺ بها، مما يشعر أرجح من روايةِ حبيب، لا سيما وأنَّه لم يخرِّج روايةَ حبيب.

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على ترجيح روايةِ كثير، فقال ابن حبان: خبر طاوسٍ ليس بصحيح؛ لأنَّ حبيباً لم يسمع من طاوس هذا الخبر[1]، وقال البيهقي: ذلك مما ينفرد به حبيب بن أبي ثابت، وحبيبٌ كان يدلسُ ولم يبينْ سماعَه فيه

---

(١) ينظر صحيح ابن حبان (٧/ ٩٨).

عن طاوس، فيشبه أن يكون حمله عن غير موثوق به[1].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ طاوسٍ معلولةٌ برواية كثيرٍ الصحيحةِ، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ حبيب، فإنَّه تفرَّد به عن طاوس ولم يسمعْه منه، وهذه العلةُ لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ كثير عن ابن عباس الصحيحة.

---

(١) ينظر معرفة السنن والآثار (٥/ ١٦٤) والسنن الكبرى (٣/ ٤٥٦).

(٥٢)، (٥٣) [٦٠٠، ٦٠١، ٦٠٢، ٦٠٣]: **حديثُ ابن عباس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **(أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ صَلَّى بِذِي قَرَدٍ فَصَفَّ النَّاسَ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ، صَفٌّ خَلْفَهُ، وَصَفٌّ مُصَافُّو الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ انْصَرَفَ هَؤُلَاءِ، إِلَى مَكَانِ هَؤُلَاءِ، وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً وَلَمْ يَقْضُوا)**، وحديث أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **(أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ صَلَّى بِالْقَوْمِ فِي الْخَوْفِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى بِالْقَوْمِ الْآخَرِينَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعًا)**.

هذان الحديثان أخرجهما الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتهما، ذلك أنه بوَّب بقوله: **باب عدد صلاة الخوف**[١]، ثم ابتدأ البابَ بذكر الاختلاف، فقال: **ذكر الاختلاف فيه**، ثم أخرج حديثَ عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس، ثم أتبعه حديثَ أشعث بن عبدالملك عن الحسن عن أبي بكرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **خالفه يونس بن عبيد**، ثم ساق حديثَه عن الحسن عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم ختم بحديث مجاهد عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وبعد التأمل في الرواياتِ المتقدمة وجدتُ الاختلاف في إسنادِ الحديث ومتنِه.

أما الاختلاف في الإسناد: فقد اختلف أشعث ويونس على الحسن البصري، فأشعثُ جعل الحديثَ من مسند أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بينما جعله يونس من مسند جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائي ترجيحُ إحدى الروايتين، لكنَّ يونس بن عبيد ليس ممن يقرن بأشعث خصوصاً في الحسن، فأشعث مقدَّم في الحسن على غيرِه، قال يحيى بن سعيد: لم ألق أحداً يحدث عن الحسن أثبتَ من أشعث بن عبدالملك، وقال أيضاً: ما رأيت في أصحابِ الحسن أثبتَ من أشعث وما أكثرتُ عنه، ولكنَّه كان ثبتاً[٢].

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٤٢٧).

(٢) ينظر الكامل في الضعفاء (٢/ ٣٨).

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفات الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ أشعث قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٢٤٨)، والنَّسَائي في المجتبى (٨٣٦)، (١٥٥١)، (١٥٥٥)، والكبرى (١٩٥٢)، (١٩٥٦)، وأحمد في المسند (٢٠٤٠٨)، (٢٠٤٩٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٦٨)، وابن حبَّان في الصحيح (٢٨٨١)، والحاكم في المستدرك (١٢٥١)، والدارقطني في السنن (١٧٨١)، (١٧٨٣)، والبزَّار في المسند (٣٦٨٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٧٥)، والبيهقي في الصغرى (٦٧٢)، والكبرى (٥١٠٩)، (٦٠٣٦)، (٦٠٣٧)، (٦٠٣٨)، ومعرفة السنن والآثار (٦٧٦١).

- تابعه على روايتِه واصل بن عبدالرحمن (أبو حرة)، وهو صدوق، أخرج روايتَه الطيالسي في المسند (٩١٨)، ومن طريقِه البزَّار في المسند (٣٦٥٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٧٦)، والبيهقي في الكبرى (٦٠٣٦)، (٦٠٣٧)، (٦٠٣٨)، والصغرى (٦٧٣).

- أنَّ روايةَ يونس قد أخرجها: النَّسَائيُّ في الكبرى (١٩٥٥)، وابنُ أبي شيبة في المصنف (٨٢٦٨)، وابنُ خزيمة في الصحيح (١٣٥٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦٠٣٤)، ومعرفة السنن والآثار (٥٧٤٢)، (٦٧٥٩).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

قتادةُ بن دعامة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٥٥٢)، الكبرى (١٩٥٣)، والدارقطني في السنن (١٧٨٢)، والبيهقي في الكبرى (٥١٠٨)، (٦٠٣٥)، ومعرفة السنن والآثار (٦٧٦١).

عنبسة بن خالد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الدارقطني في السنن (١٧٧٩).

قلت: أثبت سماعَ الحسن من أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كثيرٌ من الأئمة كابن المديني والبخاري والترمذي وابن أبي حاتم وابن حبان وأحمد وأبو داود والبيهقي، فكلُّ هؤلاءِ يصحِّحُون حديثَه عن أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقد أخرج له البخاريُّ عدَّة أحاديث،

فقال في واحدٍ منها: حدثنا صدقة، حدثنا ابن عيينة، حدثنا أبو موسى عن الحسن سمع أبا بكرة سمعت النَّبيَّ ﷺ على المنبر، والحسن ينظر إلى الناس مرةً وإليه مرةً، ويقول: (ابْنِيْ هَذا سَيْدٌ، ولعَلَّ اللهَ أنْ يُصْلِحَ به بَيْنَ فِئَتَيْنِ)[1]، وقال علي بن المديني: سمع الحسنُ البصري من عثمان بن عفان -وهو غلام- يخطب، ومن عثمان بن أبي العاص ومن أبي بكرة[2]، وقد صرَّح بسماعه مسلمٌ فقال: رأى عثمان بن عفان، وسمع أبا بكرة وأنسَ بنَ مالك وسمرة[3]، وقال البيهقي: وسماع الحسن من أبي بكرة صحيح[4]، وقد أخرج ابن أبي حاتم في المراسيل ما يثبت سماعَه، فقال: حدثنا محمد بن سعيد بن بلخ، قال: سمعت عبدالرحمن بن الحكم يقول: سمعت جريراً يقول: سألت بهزاً عن الحسن؟، من لقي من أصحاب رسول الله ﷺ؟ فقال: سمع من ابن عمر حديثاً، وسمع من عمران بن حصين شيئاً، وسمع من أبي بكرة شيئاً[5]، وقد عدَّ الحافظ المزيُّ من روى عنهم الحسن، فذكر أبا بكرة نفيع بن الحارث الثقفي[6].

وأما سماعُه من جابر، فنفاه أكثرُ الأئمة، فقال علي بن المديني: لم يسمع الحسن من جابر بن عبدالله شيئاً[7]، وقال الدارقطني: ولا يثبت سماع للحسن من جابر[8]،

---

(١) أخرجه في كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب الحسن والحسين رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا رقم (٣٧٤٦)، ينظر الصحيح (٧/ ١١٨).

(٢) ينظر العلل (١/ ٥١)، لعلي بن عبدالله بن جعفر السعدي بالولاء المديني، البصري، أبو الحسن، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثانية ١٩٨٠م.

(٣) ينظر الأسماء والكنى (١/ ٣٥٧).

(٤) ينظر معرفة السنن والآثار (٥/ ٣١).

(٥) ينظر المراسيل (ص٤٤).

(٦) ينظر تهذيب الكمال (٦/ ٩٩).

(٧) نقله عنه العلائي في جامع التحصيل (١/ ١٦٣).

(٨) ينظر العلل (١٣/ ٣٥٦).

وسُئِلَ أبو زرعة العراقي: الحسن لقي جابر بن عبدالله؟ قال لا[1]، وقال ابن أبي حاتم سألت أبي: سمع الحسن من جابر؟ قال ما أرى ولكن هشام بن حسان يقول عن الحسن ثنا جابر بن عبدالله، وأنا أنكر هذا، إنما الحسن عن جابر كتاب مع أنه أدرك جابراً[2].

قلت: ومما يؤيد هذا ما قاله الحسن في رواية ابن أبي شيبة في المصنف (٨٢٨٦): نُبِّئت عن جابر، وقال في رواية النَّسَائي في المجتبى (١٥٥٤): حدَّث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهذا صريحٌ بأنَّ ثمَّ واسطةٌ بينه وبين جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهذا يُدلُّ على أنَّ الروايةَ منقطعةٌ.

ومن خلال النظر في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ أبا داود خرَّج روايةَ أشعث عن الحسن في باب من قال يصلي بكلِّ طائفةٍ ركعتين معتمداً عليها، وأعرض عن روايةِ يونس، أشار إلى أنَّ الحديث مرويٌّ عن جابر من غير طريق الحسن، وهذا يدلُّ على أنَّه يرى أنَّ حديثَ يونس غيرُ محفوظٍ.

- أنَّ النَّسَائيَّ اقتصر في المجتبى على روايةِ أشعث، ولم يخرِّج رواية يونس، وهذا يدلُّ على ترجيحِ روايةِ أشعث.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ يونس معلولةٌ برواية أشعث الصحيحةِ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ يونس بن عبيد، فإنَّه أخطأ في روايتِه عن الحسن عن جابر، والحسن لم يسمع من جابر، وهذه العلةُ لم تؤثر على حديث ابن عباس في الباب، إذ المراد منه الاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ، فقد احتجَّ له بحديث ابن عباس وروايةِ أشعث بن عبدالملك الصحيحة.

وأما الاختلاف في المتن: فقد اختلفوا في عدد ركعات صلاة الخوف، في قولِ

---

(١) ينظر تحفة التحصيل (١/ ٧٠).

(٢) ينظر المراسيل (ص٣٧).

عبيد الله عن ابن عباس (فَصَلَّى بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ انْصَرَفَ هَؤُلَاءِ، إِلَى مَكَانِ هَؤُلَاءِ، وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً وَلَمْ يَقْضُوا)، وفي قولِ أبي بكرة (فَكَانَتْ لِرَسُولِ الله ﷺ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَلِلنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ)، وفي قولِ مجاهد عن ابن عباس: (أنَّ صَلاة الخوف ركعةً واحدةً).

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايات، لكنَّ ظواهرَ نصوصِها تشعر بأنَّها من مختلف الحديث.

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس قد أخرجها: النَّسَائي في المجتبى (١٥٣٣)، والكبرى (١٩٣٤)، (١٩٣٥)، وأحمد في المسند (٢٠٦٣)، (٢٣٨٢)، (٣٣٦٤)، (٢١٥٩٢)، (٢٣٢٦٧)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٢٥١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٢٧١)، (٣٧٠٠٣)، والمسند (٣٤٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٤٤)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٧١)، والدارقطني في السنن (١٧٧١)، (١٧٧٢)، (١٧٧٣)، (١٧٧٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٥١)، والطبراني في الكبير (١٣٠٢١)، والبيهقي في الكبرى (٦٠٤٨)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائيِّ، رواها عن عبيد الله أبو بكر ابن أبي الجهم.

قال ابن عبدالبر: يحتمل أنَّ معناه لم يقضوا في عِلْم الراوي، لأنَّه قد روى غيرُه أنَّهم قضوا ركعةً في تلك الصلاة بعينها، والإثبات مقدَّمٌ[(١)]، وقال ابن حجر: يُحتمل أن يكونَ قولُه:لم يقضوا، أي:لم يعيدوا الصلاةَ بعد الأمن، والله أعلم[(٢)].

ورواها الزهري عن عبيد الله بلفظ: (أنَّ النَّبِيَّ ﷺ صلَّى بكلِّ طائفةٍ ركعةً، وأتمَّت

----

(١) ينظر التمهيد (١٥/ ٢٧٣).

(٢) ينظر فتح الباري (٢/ ٤٣٣).

الطائفتان ركعةً ركعةً، ثمَّ سلَّم بالجميع)، أخرجها البخاري في الصحيح (٩٤٤)، والنَّسَائي في المجتبى (١٥٣٤)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٨٠)، والحاكم في المستدرك (١٢٤٦)، (١٢٤٧)، والدارقطني في السنن (١٧٧١)، (١٧٧٢)، (١٧٧٣)، (١٧٧٤)، (١٧٧٥)، (١٧٧٦)، والبيهقي في السنن (٦٠٢٩)، (٢٠٣٠)، (٦٠٣١).

- **روى هذا الحديث عن ابن عباس عكرمة بن أبي خالد،** أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٥٣٥)، والكبرى (١٩٣٦)، والحاكم في المستدرك (٤٣٢٣)، والبيهقي في الكبرى (٦٠٣٢)، ولفظُه: (مَا كَانَتْ صَلَاةُ الْخَوْفِ إِلَّا سَجْدَتَيْنِ كَصَلَاةِ أَحْرَاسِكُمْ هَؤُلَاءِ الْيَوْمَ خَلْفَ أَئِمَّتِكُمْ هَؤُلَاءِ، إِلَّا أَنَّهَا كَانَتْ عُقَبًا، قَامَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ وَهُمْ جَمِيعًا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَسَجَدَتْ مَعَهُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَامُوا مَعَهُ جَمِيعًا، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعُوا مَعَهُ جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ فَسَجَدَ مَعَهُ الَّذِينَ كَانُوا قِيَامًا أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَلَمَّا جَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالَّذِينَ سَجَدُوا مَعَهُ فِي آخِرِ صَلَاتِهِمْ سَجَدَ الَّذِينَ كَانُوا قِيَامًا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ جَلَسُوا فَجَمَعَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالتَّسْلِيمِ).

وهاتان الروايتان تبيِّن أنَّهم قضوا الركعةَ الثانيةَ، وروايتُهما أصحُّ، فتكون الصلاةُ ركعتين للنَّبيِّ ﷺ وللقوم.

- أنَّ روايةَ الحسن عن أبي بكرة قد أخرجها أبو داود في السنن (١٢٤٨)، والنَّسَائي في المجتبى (٨٣٦)، (١٥٥١)، (١٥٥٥)، والكبرى (١٩٥٢)، (١٩٥٦)، وأحمد في المسند (٢٠٤٠٨)، (٢٠٤٩٧)، وابن حبَّان في الصحيح (٢٨٨١)، والدارقطني في السنن (١٧٨١)، والبزَّار في المسند (٣٦٨٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٧٥)، والبيهقي في الصغرى (٦٧٢)، والكبرى (٥١٠٩)، (٦٠٣٦)، (٦٠٣٨)، ومعرفة السنن والآثار (٦٧٦١)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ، رواها عنه يحيى القطان وسعيد بن عامر وأبو عاصم النبيل.

وخالفهم عمرو بن خليفة البكراوي، فرواه عن أشعث عن الحسن عن أبي بكرة

بلفظ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِالْقَوْمِ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَجَاءَ الْآخَرُونَ فَصَلَّى بِهِمْ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ سِتُّ رَكَعَاتٍ وَلِلْقَوْمِ ثَلَاثٌ ثَلَاثٌ)، أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١٣٦٨)، والحاكم في المستدرك (١٢٥١)، والدارقطني في السنن (١٧٨٣)، والبيهقي في الكبرى (٦٠٣٧).

وقد خالف عمرو فيها أصحابَ أشعث، وعمرو ذكره ابنُ حبان في الثقات، وقال: ربما كان في بعض روايته بعض المناكير[١]، وقال البيهقي: قد رواه بعضُ الناس عن أشعث في المغرب مرفوعاً، ولا أظنه إلا واهماً في ذلك[٢]، وقال الذهبي: هذا لا يُعْرَف[٣]، والأظهر أنَّها منكرة بهذا اللفظ.

- أنَّ روايةَ مجاهد عن ابن عباس قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٦٨٧)، وأبو داود في السنن (١٢٤٧)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٤٥٦)، (١٤٤١)، (١٤٤٢)، (١٥٣٢)، والكبرى (٣١٤)، (٥١٤)، (١٩١٢)، (١٩١٣)، (١٩٣٣)، وابن ماجه في السنن (١٠٦٨)، وأحمد في المسند (٢١٢٤)، (٢١٧٧)، (٢٢٩٣)، (٣٣٣٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٢٨٢)، (٨٢٨٣)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٠٤)، (٩٤٣)، (١٣٤٦)، (١٣٣٣)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٦٨)، وأبو عوانة في المستخرج (١٣٣٤)، (٢٣٣٣)، (٢٣٣٤)، (٢٤١٠)، وأبو يعلى في المسند (٢٣٦٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٥٠)، والطبراني في الصغير (٧٧٦)، والكبير (١١٠٤١)، (١١٠٤٢)، (١١٠٤٣)، والبيهقي في الكبرى (٥٣٨٣)، (٦٠٥٤)، (٦٠٥٥)، ومعرفة السنن والآثار (٦٧٤١)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ

---

(١) ينظر الثقات (٧/ ٢٢٩).

(٢) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٣٦٩)، وقال في المعرفة: وهو وهْمٌ، ينظر (٥/ ٣٢).

(٣) ينظر تنقيح التحقيق (١/ ٢٦٠)، لشمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، تحقيق: مصطفى أبو الغيط عبدالحي عجيب، الناشر: دار الوطن - الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م.

رواية النَّسَائيِّ، وهذا يدلُّ على صحتِها.

قلت: هي روايةٌ مجملةٌ يمكن أنْ تُحمَلَ على أنَّها ركعةً مع الإمام ويتِمُّون ركعةً لأنفسهم، ويُمكن حملُها على حالِ شدةِ الخوف.

قال البيهقي: ويشبه أنْ يكون أراد ركعةً يفعلُها مع الإمام، وركعةً ينفرد بها ليكون موافقاً لسائر الروايات الصحيحة في صلاة الخوف[1]، وقال ابن حجر: يُحتمل أنْ يكونَ المراد به ركعةً مع الإمام، وليس فيه نفي الثانيةِ[2].

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديث ينصون على عدم الاختلاف بين الروايات، فقال الإمام أحمد: قد روي عن النَّبِيِّ ﷺ صلاةُ الخوفِ على أوجهٍ، وما أعلم في هذا الباب إلا حديثاً صحيحاً[3]، وقال أيضاً: كلُّ حديثٍ رُوِيَ في صلاة الخوف فهو صحيح الإسناد، وكلُّ ما فعلتَ منه فهو جائز[4]، وقال ابن حبان: هذه الأخبار ليس بينها تضاد ولا تهاتر، لأنَّ المصطفى ﷺ صلَّى صلاةَ الخوفِ مراراً في أحوالٍ مختلفةٍ بأنواعٍ متباينةٍ على حسب ما ذكرناها، وأراد به تعليم أمتَه صلاة الخوف، وأنَّه مباح لهم أن يصلوا أيَّ نوعٍ من الأنواع التسعة التي صلَّاها رسول الله ﷺ في الخوف على حسب الحاجة إليها، إذ هي من اختلاف المباح من غير أن يكون بينها تضاد أو تهاتر[5]، وقال الطحاوي: محالٌ أن يكون الفرضُ على النَّبِيِّ ﷺ في تلك الصلاة ركعةً واحدةً ثم يصلِّيها بأخرى لا يسلم بينهما، فثبت بحديث عبيدالله بن عبدالله أن فرضَ صلاةِ الخوف ركعتان على الإمام ثم لم يذكر المأمومين بقضاء ولا غيره في هذه الآثار،

---

(١) ينظر السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٣٧٤)، ومعرفة السنن والآثار (٥/ ٢٥).

(٢) ينظر فتح الباري (٢/ ٤٣٣).

(٣) نقله عنه الترمذي في العلل، ينظر العلل (٢/ ٤٥٤).

(٤) نقله عنه ابن الجوزي، ينظر فتح الباري لابن رجب (٨/ ٣٦٦).

(٥) ينظر صحيح ابن حبان (٧/ ١٤٥).

فيُحتمل أن يكونوا قضوا، ولا بد فيما يوجبه النظر من أن يكونوا قد قضوا ركعةً ركعةً، وقد روي عن حذيفة من قوله ما يدل على ما تأوَّلْنا في حديثِه وحديثِ زيدٍ وجابر وابنِ عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنهم قضوا ركعةً ركعةً[1]، وقال الخطابي: صلاةُ الخوف أنواعٌ صلَّاها النَّبِيُّ ﷺ في أيامٍ مختلفةٍ وأشكالٍ متباينةٍ يتحرى في كلِّها ما هو أحوطُ للصلاة وأبلغُ في الحراسة، فهي على اختلافِ صورِها متفقةُ المعنى[2].

وبذلك يتبين أنَّ كلَّ الرواياتِ صحيحةٌ، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث ، فهو يعد من مختلف الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فتحمل كلُّ روايةٍ على حالةٍ مختلِفةٍ ويومٍ مختلِفٍ، ولم يؤثر هذا الاختلاف على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ لهُ بأحاديث الباب.

---

(١) ينظر شرح معاني الآثار (١/ ٣١٠).

(٢) نقله عنه النووي في شرحه على مسلم، ينظر المنهاج (٦/ ١٢٦).

(٥٤)[٦١٠، ٦١١]: **حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَنِ الِالْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: (اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الصَّلَاةِ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب النهي عن الالتفات في الصلاة**[1]، ثم ابتدأ البابَ بإخراج حديثِ زائدة عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه عن مسروق عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **خالفه إسرائيل**، وأخرج حديثَه عن أشعث عن أبي عطية الكوفي عن مسروق عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وبعد التأمل في الروايتين وجدتُ الاختلافَ في شيخِ أشعث، فجعله زائدة بن قدامة أبا الشعثاء، وهو سليم بن أسود، وجعله إسرائيل بن يونس أبا عطية الكوفي.

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائي ترجيحُ إحدى الروايتين، ولا يمكن الترجيح من حال الراويين المختلفين، فكلاهما ثقة ثبت[2].

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوالِ الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ زائدة عن أشعث عن أبيه عن مسروق قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١١٩٦)، والكبرى (١١٢٠)، وأحمد في المسند (٢٤٤١٢)، (٢٤٧٤٦)، وابن راهويه في المسند (١٤٧٣).

- تابعه على روايتَه جماعةٌ، منهم:

سلام بن سليم (أبو الأحوص)، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٧٥١)، (٣٢٩١)، وأبو داود في السنن (٩١٠)، والترمذي في السنن (٥٩٠)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (١١٢١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٥٣١)، وابن خزيمة في الصحيح (٤٨٤)، (٩٣١)، وأبو يعلى في المسند (٤٦٣٤)، (٤٩١٣)، والبيهقي في

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٤٣٩).

(٢) ينظر ترجمتُهما في تهذيب التهذيب (١/ ٢٦٣)، (٣/ ٣٠٧).

السنن الكبرى (٣٥٢٩)، والصغرى (٨٤٣)، وهذا يدلُ على صحتِها.

شيبان النحوي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن خزيمة في الصحيح (٤٨٤)، (٩٣١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٨٥٦).

مسعر بن كِدَام، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن حبَّان في الصحيح (٢٢٨٧).

- أنَّ روايةَ إسرائيل عن أشعث عن أبي عطية عن مسروق لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ في الكبرى (١١٢٢) من طريق عبدالرحمن بن مهدي، وهذا يشعر بضعفها إذ لم يعتن بها أصحابُ المصنفات بعكس روايةِ زائدة.

وخالفه وكيع بن الجرَّاح فرواه عن إسرائيل عن أشعث عن أبيه عن مسروق أو أبي عطية عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أخرجها ابن راهويه في المسند (١٤٧١)، والسرَّاج في المسند (٢٨٢).

وخالفهما النضر بن شميل فرواه عن إسرائيل عن أشعث عن أبيه عن أبي عطية، أخرجها ابن راهويه في المسند (١٤٧١).

وهذا الاختلاف في روايةِ إسرائيل يدلُّ على اضطرابها، مما يشعر برجحان روايةِ زائدة عليها، ويظهر أنَّه من إسرائيل بن يونس، فقد ضعَّفه يحيى القطان وابن حزم[1].

- روى هذا الحديث عن أبي الشعثاء أبو خالد الدالاني، وهو صدوق، أخرج روايتَه السرَّاج في المسند (٢٨٣)، إلَّا أنَّه وقف الحديث، وهي مما يشهد لروايةِ زائدة ويؤيد رجحانَها.

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على ترجيحِ روايةِ زائدة، فقال الدارقطنيُّ: والصحيحُ عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه عن مسروق عن عائشة

---

(١) ينظر ذكر أسماء من تُكلِم فيه وهو موثقٌ (١/ ٤٤)، لشمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، تحقيق: محمد شكور بن محمود الحاجي أمرير المياديني، الناشر: مكتبة المنار - الزرقاء، الطبعة: الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[1]، وقال العقيلي: إنَّما هذا من حديثِ أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه عن مسروق عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[2]، وقال ابن حجر بعدما ذكر طرق الحديث: والراجحُ روايةُ أبي الأحوص[3].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ إسرائيل معلولةٌ بروايةِ زائدةَ الصحيحةِ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في رواية إسرائيل، فإنَّه اضطرب فيه، وهذه العلةُ لم تؤثر على حديث أبي ذرٍّ في الباب، إذ المراد منه الاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ، فقد احتجَّ له بحديث أبي ذرٍّ، وروايةِ زائدة الصحيحة.

---

(١) ينظر العلل (١٤/ ٢٨٠).

(٢) ينظر الضعفاء (٣/ ٩٠).

(٣) ينظر فتح الباري (٢/ ٢٣٥).

(٥٥)[٦٢٣،٦٢٤]: حديث عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال رَسُوْلُ الله ﷺ: (إنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب رد السلام بالإشارة في الصلاة**[١]، ثم ابتدأ البابَ بإخراج حديثِ سليمان بن حيان الأحمر عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **خالفه بشر بن المفضل**، وأخرج حديثَه عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد التأمل في الرواياتِ المتقدمةِ، وجدتُ الاختلافَ في إسنادِ الحديث بين سليمان الأحمر وبشر على شعبة، فإنَّ سليمان ذَكَرَ علقمةَ بين إبراهيم وابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأما بشرٌ فلم يذكره.

وصنيعُ النَّسَائي في الباب يدل على ترجيحِ روايةِ بشر على روايةِ سليمان، لقرائن منها:

- أنَّه أورد بعدهما روايةَ بشر من طريق شعبة عن الأعمش، وهي تؤيد روايتَه عن الحكم.

- أنَّ سليمان ليس ممن يقرن ببشر بن المفضل، فإنَّ بشراً ثقةٌ ثبتٌ، قال أحمد: إليه المنتهى في التثبت بالبصرة[٢]، وقال أبو حاتم وأبو زرعة: ثقة[٣]، وأما سليمان فثقةٌ، قال عنه يحيى بن معين: ليس به بأسٌ[٤]، وقال أبو حاتم: صدوق[٥]، وقال ابن عدي: له

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٤٤٦).

(٢) ينظر الجرح والتعديل (٢/ ٣٣٦).

(٣) ينظر المصدر السابق (٢/ ٣٣٦).

(٤) ينظر تاريخ ابن معين (١/ ٩٦).

(٥) ينظر الجرح والتعديل(٤/ ١٠٧).

أحاديث صالحة، ولكن يغلط ويخطئ[1].

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ سليمان قد أخرجها: البزَّار في المسند (١٤٧٨)، والطبراني في الكبير (١٠١٢٧)، والقضاعي في مسند الشهاب (١١٥٧).

- أنَّ روايةَ بشرٍ عن شعبة عن الحكم لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ هنا، وهذا يشعر بضعفِها، إذ لم يعتن بها أصحابُ المصنفاتِ.

- تابعه على روايتِه محمد بن جعفر، وهو ثقةٌ، أخرج روايتَه البزَّار في المسند (١٤٨٨).

- روى بشرُ بن المفضل الحديثَ عن شعبة عن سليمان الأعمش عن إبراهيم عن عبدالله بن مسعود، أخرجها النَّسَائيُّ في الكبرى (٥٤٥)، وهي تشعر بأنَّ بشراً ضَبَطَ الروايتين.

- تابعه على روايتِه عن شعبة عن الأعمش سفيان الثوري، وهو ثقةٌ، أخرج روايتَه عبدالرزَّاق في المصنف (٣٥٩٢)، ومن طريقه أحمد في المسند (٣٨٨٤).

- روى هذا الحديث عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله بن مسعود جماعةٌ، منهم:

محمد بن فضيل، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١١٩٩)، (١٢١٦)، ومسلم في الصحيح (٥٣٨)، وأبو داود في السنن (٩٣٢)، وأحمد في المسند (٣٥٦٣)، وابن أبي شيبة في المسند (٢١٩)، والمصنف (٤٨١٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٨٥٥)، وأبو عوانة في المستخرج (١٧١٩)، والبزَّار في المسند (١٥٠٧)،

---

(١) ينظر الكامل (٤/ ٢٨٢).

وأبو يعلى في المسند (٥١٨٨)، والطبراني في الكبير (١٠١٢٦)، والبيهقي في الكبرى (٣٣٤٤)، والصغرى (٨٨٦)، ومعرفة السنن والآثار (٤٦٣٣)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

هُرَيم بن سفيان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١١٩٩)، ومسلم في الصحيح (٥٣٨)، وأبو عوانة في المستخرج (١٧٢٠).

الوضاح بن عبدالله، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٣٨٧٥)، والبزَّار في المسند (١٥٠٩)، والبيهقي في الكبرى (٣٩٠٢).

شجاع بن الوليد، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه البزَّار في المسند (١٥٠٨).

قلت: إبراهيم بن يزيد النخعي ثقةٌ يرسل كثيراً[(١)]، قال العجلي: لم يحدث عن أحدٍ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ، وقد أدرك منهم جماعة ورأى عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رؤيا[(٢)]، وقال ابن المديني: لم يلق النخعيُّ أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ[(٣)]، وقد أخرج الترمذي في العلل: قال حدثنا أبو عبيدة بن أبي السفر، حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن سليمان الأعمش، قال: قلت لإبراهم النخعي: أسند لي عن عبدالله بن مسعود، فقال إبراهيم: إذا حدثتك عن رجل عن عبدالله فهو الذي سميت، وإذا قلت: قال عبدالله، فهو عن غير واحد عن عبدالله[(٤)].

وعليه فإنَّ روايةَ إبراهيم عن عبدالله بن مسعود مرسلةٌ، والمرسل منقطعٌ، ولكنْ يبدو أنَّ النَّسَائيَّ يريد بيانَ المحفوظِ من حديثِ شعبة عن الحكم، ويظهر لي أنَّ روايةَ بشرٍ عن شعبة بخصوص طريق الحكم هي الصواب، وأما بخصوص طريق الأعمش فالأمر على خلاف ما رواه بشر عن شعبة عنه، فيمكن أنَّ يكونَ شعبةُ أو بشرٌ دخل

---

(١) ينظر ترجمته التقريب (١/ ٩٥)، والتهذيب (١/ ١٨٧).

(٢) ينظر الثقات له (١/ ٢٠٩).

(٣) ينظر التهذيب (١/ ١٧٨).

(٤) ينظر العلل للترمذي (١/ ٧٥٤).

عليه إسنادُ حديثِ الأعمش بحديثِ الحكم، فغَلِط فيه، ويدلُّ على ذلك أنَّ الشيخين وأبا داود أعرضوا عن روايةِ شعبة عن الأعمش، واختاروا روايةَ ابنِ فضيل ومن تابعه عن الأعمش، فخرَّجوها في كتبَهم.

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على ترجيح روايةِ بشر عن شعبة، فقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه ابن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله؟ قال أبي: هذا خطأ، إنَّما يرويه الأعمش عن إبراهيم عن عبدالله عن النَّبِيِّ ﷺ مرسلاً، لا يقول فيه: علقمة[١]، وقال أبو الفضل الجارودي[٢]: الذين أرسلوه أثبتُ وأجلُّ ممن وصَلَه، وما رواه أبو خالد الأحمر عن شعبة موصولاً فإنه وَهِمَ فيه أبو خالد[٣].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ سليمان بن حيان عن الشعبة عن الحكم معلولةٌ بروايةِ بشر بن المفضل، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الاتصال والانقطاع أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ سليمان بن حيان، فيظهر أنَّه دخل عليه إسناد حديثِ الأعمش بحديث الحكم، وهذه العلةُ لم تؤثر على حديث عمار بن ياسر في الباب، إذ المراد منه الاستدلالُ على ما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتج له بحديث عمار وروايةِ الأعمش الصحيحة.

---

(١) ينظر الجرح والتعديل (٢/ ١٤٦).

(٢) الجارودي الحافظ الإمام أبو الفضل محمد بن أحمد بن محمد الهروي، قال أبو النضر الفامي: كان أبو الفضل: عديم النظير في العلوم، خصوصاً في علم الحفظ والتحديث، والتقلل من الدنيا والاكتفاء بالقوت، كان وحيداً في الورع، وقال: إنه كان فقيراً سنياً، مات في شوال سنة ثلاث عشرة وأربع مائة وقد شاخ وأسن، وينظر ترجمته في تذكرة الحفاظ (٣/ ١٧٢)، سير أعلام النبلاء كلاهما للذهبي (١٣/ ١١٧)، الأنساب للسمعاني (٣/ ١٥٩)، واللباب لابن الأثير (١/ ٢٤٩)، والعبر (٣/ ١١٤)، وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي (٣/ ١٩٩).

(٣) علل الأحاديث في كتاب الصحيح المسلم بن الحجاج (١/ ٨٥).

(٥٦)[٦٣٥،٦٣٦]: **حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، قال رَسُوْلُ الله ﷺ: (بَيْنَا أَنَا قَائِمٌ أُصَلِّي اعْتَرَضَ لِي الشَّيْطَانُ، فَأَخَذْتُ بِحَلْقِهِ فَخَنَقْتُه حَتَّى إِنِّي لَأَجِدُ بَرْدَ لِسَانِهِ عَلَى إِبْهَامِي، فَرَحِمَ اللهُ سُلَيْمَانَ لَوْلَا دَعْوَتُهُ أَصْبَحَ مَرْبُوطًا تَنْظُرُونَ إِلَيْهِ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب الأخذ بحلق الشيطان، وخنقه في الصلاة**(1)، ثم ابتدأ البابَ بإخراجِ حديثِ سعيد عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، ثم قال: **خالفه أبو سلمة في لفظه**، وأخرج حديثَه عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بأن الاختلافَ في متن الحديث، في قول سعيد بن المسيب: (حتى وجدت برد لسانِه على إبهامي)، وقولِ أبي سلمة: (حتى وجدت برد لسانِه على كفي).

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائي ترجيحُ إحدى الروايتين، لكنَّ ظواهر نصوصِها تشعر بأنَّها من مختلَف الحديث.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ سعيد بن المسيب المخالفةَ قد أخرجها: الطبراني في مسند الشاميين (١٧١٩)، والسرَّاج في المسند (٩٨٤)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائي.

- أنَّ روايةَ أبي سلمة قد أخرجها: ابن حبان في الصحيح (٢٣٤٩)، (٦٤١٨)، وأبو يعلى في المسند (٥٩٥١)، (٦١٢٢)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائي.

- **روى هذا الحديث عن النَّبِيِّ ﷺ** ابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: أخرج روايتَه أحمد في

---

(١) السنن الكبرى (٢/ ٤٥٤).

المسند (٣٩٢٦)، وابن أبي شيبة في المسند (٤١٠)، والبيهقي في الكبرى (٣١٨٥)، والشاشي في المسند (٩٣٥)، ولفظه: (مَرَّ عَلَيَّ الشَّيْطَانُ فَأَخَذْتُهُ فَخَنَقْتُهُ، حَتَّى إِنِّي لَأَجِدُ بَرْدَ لِسَانِهِ فِي يَدَيَّ، فَقَالَ: أَوْجَعْتَنِي، أَوْجَعْتَنِي).

وهذه الروايةُ ظاهرُها مخالفٌ للروايتين المتقدمتين، ويظهر لي أنَّ هذا الاختلافَ يرجع إلى أنَّ بعضَ الرواةِ رووه بالمعنى، وعليه فلا تنافيَ بين الروايتين، فتكون روايةُ سعيد بن المسيب مبيِّنةً للروايتين الأخرى.

وبذلك يتبين أنَّ كلا الروايتين صحيحتان، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث ، فهو يعدُّ من مختلف الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فروايةُ أبي سلمة مجملة وروايةُ ابن المسيب مبيِّنة، ولم يؤثر هذا الاختلاف على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتج له بالروايتين.

(٥٧) [٦٣٩، ٦٤٠]: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال رَسُوْلُ الله ﷺ للأعرابي الذي بال في المسجد: (لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسِعًا).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته ذلك أنه بوَّب بقوله **باب الرخصة في الكلام في الصلاة**[1]، ثم ابتدأ البابَ بإخراجِ حديثِ الزبيدي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **خالفه سفيان بن عيينة،** ثم أخرج حديثَه عن الزهري عن سعيد المسيب عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد التأمل في هاتين الروايتين، وجدت الاختلافَ في إسنادِ الحديث في شيخ الزهري، فالزبيدي جعله أبا سلمة، بينما جعله سفيان سعيد بن المسيب.

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائي ترجيحُ إحدى الروايتين، لكنَّ سفيان بن عيينة ليس ممن يقرن بالزبيدي في الزهري خاصةٍ، فهو مقدَّم عليه فيه، سُئِلَ ابن معين: من أثبت مِنْ روى عن الزهري الزبيدي، وهو أثبتُ من سفيان[2]، وكان الأوزاعي يفضَّلُ الزبيدي على جميع من سمع من الزهري، فقال: ما أحدٌ من أصحابِ الزهريِّ أثبتَ من الزبيدي[3].

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ الزبيدي لم يخرِّجها إلَّا النَّسَائيُّ في المجتبى (١٢١٦)، والكبرى (١١٤٠) من طريق محمد بن حرب.

وخالفه الأوزاعي، وهو ثقةٌ، فرواه عن الزبيدي عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة، أخرجها النَّسَائيُّ في المجتبى (٥٦)، (٣٣٠)، والكبرى (٥٤)، وابن حبان في الصحيح (١٣٩٩).

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٤٥٧).

(٢) ينظر سؤالات ابن الجنيد (١/ ٣٠٨).

(٣) ينظر تاريخ دمشق (٥٦/ ١٩٤).

- أنَّ روايةَ سفيان قد أخرجها: أبو داود في السنن (٣٨٠)، والترمذي في السنن (١٤٧)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٢١٧)، والكبرى (١١٤١)، وأحمد في المسند (٧٢٥٥)، وأبو يعلى في المسند (٥٨٧٦)، وابن الجارود في المنتقى (١٤١)، والبيهقي في الكبرى (٤٢٤٠)، ومعرفة السنن والآثار (٥٠٥٥).

- روى هذا الحديث عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة جماعةٌ:

شعيب بن أبي حمزة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٦٠١٠)، والطبراني في مسند الشاميين (٣٠٣٥)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٥٠٥٨)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

يونس بن يزيد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (٨٨٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٨٦٤)، وابن حبان في الصحيح (٩٨٧).

معمر بن راشد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٧٨٠٢).

- روى هذا الحديث عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة جماعةٌ، منهم:

شعيب بن أبي حمزة: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٢٢٠)، والطبراني في مسند الشاميين (٣١١٩)، والبيهقي في الكبرى (٤٢٣٩)، ومعرفة السنن والآثار (٥٠٥٧)، وهذا يدلُّ على صحتِها، رواها عنه أبو اليمان.

يونس بن يزيد: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٦١٢٨)، وأحمد في المسند (٧٨٠٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٩٧)، وابن حبان في الصحيح (١٤٠٠)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

معمر بن راشد: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٧٧٩٩).

قلت: هؤلاء الأئمة رووه عن الزهري من وجهٍ وافقوا فيه الزبيديَّ، وهم حفاظٌ أثباتٌ، والزُهريُّ كما هو معلومٌ إمامٌ حافظ مكثرٌ، فيُحْتمل أنَّه أخذ الحديثَ عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب وعبيد الله، وهو الأرجحُ عندي.

ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن أنَّ أبا داود والترمذي اعتمدا روايةَ سفيان في بابها، وقد صحَّحَها الترمذي، وهذا يشعر بأنَّها محفوظةٌ.

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديث ينصون على صحة الروايتين، فقال العراقي: حديثُ أبي هريرةَ هذا رواه الزهري عن ثلاثةٍ من أصحاب أبي هريرة: سعيد بن المسيب وعبيد الله بن عبدالله بن عتبة وأبي سلمة بن عبدالرحمن[1]، وقال ابن حجر: رواه أكثرُ الرواة عن الزهري عن عبيد الله، ورواه سفيان بن عيينة عنه عن سعيد بن المسيب بدل عبيد الله، وتابعه سفيان بن حسين، فالظاهر أن الروايتين صحيحتان[2].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ الزبيدي أولى بالرجحان من روايةِ سفيان بن عيينة، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ غيرِقادحةٍ في الحديث، فالروايتان محفوظتان، ولم يؤثر هذا الاختلاف على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بالروايتين.

---

(١) ينظر طرح التثريب (٢/ ١٣٥).

(٢) ينظر فتح الباري (١/ ٣٢٣).

(٥٨)، (٥٩) [**الأحاديث من ٦٤٥ إلى ٦٦٠**]: **حديث أبي هريرة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، **(أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَالُوا: أَقَصُرَتِ الصَّلَاةُ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلِمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ)**.

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب ذكر الوقت الذي نسخ فيه الكلام في الصلاة**[1]، وذَكَرَ الاختلافَ فيه، فقال: **ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في قصة ذي اليدين**، ثم أخرج حديثَ سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة، ثم قال: **لا أعلم أحداً ذكر عن أبي سلمة في هذا الحديث: (ثم سجد سجدتين غيرُ سعد)**، ثم أخرج حديثَ عمران بن أنس عن أبي سلمة عن أبي هريرة، ثم أتبعه حديثَ شيبان النحوي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة، ثم أتبعه حديثَ أبان بن يزيد عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة، ثم أتبعه حديثَ يونس الأيلي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، ثم أتبعه حديثَ معمر عن الزهري عن أبي سلمة وأبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة عن أبي هريرة، ثم أتبعه حديثَ صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن سليمان ابن أبي حثمة عن أبي هريرة، ثم أخرج حديث عقيل بن خالد عن الزهري عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث وعبيد الله وسعيد بن المسيب وابن أبي حثمة عن أبي هريرة، ثم أخرج حديثَ عكرمة بن عمار عن ضمضم بن جوس عن أبي هريرة، ثم أتبعه حديثَ شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن ضمضم بن جوس عن أبي هريرة، ثم أتبعه حديثَ جعفر بن ربيعة عن عِراك بن مالك عن أبي هريرة، ثم أتبعه حديثَ قتادة عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة، ثم أخرج حديثَ أيوب السختياني عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة، ثم أخرج حديثَ قتادة عن ابن سيرين عن أبي هريرة، ثم ختم بحديث أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد عن أبي هريرة.

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٤٦١).

وبعد التأمل في الروايات المتقدمة وجدت عدَّة اختلافاتٍ في متنِ الحديث:

أما الاختلاف الأول: فقد أبان عنه النَّسَائيُّ في عبارتِه المتقدمة، وهو أنَّ سعد بن إبراهيم قد تفرَّد بزيادةِ لفظٍ فيه، لم يذكرْه الرواة عن أبي سلمة.

وقد ظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ روايةِ سعد بن إبراهيم، ذلك أنَّه أورد رواياتٍ عن أبي هريرة في ذكْرِ السجدتين، وهي تؤيد روايةَ سعد بن إبراهيم.

هذا ماظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفاتِ الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ سعد بن إبراهيم قد أخرجها: البخاري في الصحيح (٧١٥)، (١٢٢٧)، وأبو داود في السنن (١٠١٤)، والنَّسَائي في المجتبى (١٢٢٧)، والكبرى (١١٥١)، وأحمد في المسند (٩٠١٠)، (١٠٠٤١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٥١١)، وأبو نعيم في المستخرج (١٢٦٧)، والطيالسي في المسند (٢٤٧٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥٨٧)، (٢٥٨٨)، والبيهقي في الكبرى (٣٣٥٣)، (٣٩٠٦)، وهذا يدلُّ عل صحتِها.

- أنَّ روايةَ عمران عن أبي سلمة قد أخرجها: النَّسَائي في المجتبى (١٢٢٨)، والكبرى (١١٥٢)، وأبو نعيم في المستخرج (١٢٦٨)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٥١٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥٨٩).

- أنَّ روايةَ يحيى ابن أبي كثير عن أبي سلمة قد أخرجها: أحمد في المسند (٩٤٤٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٣٨)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩١٩)، (١٩٢٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥٨٦)، والبيهقي في الكبرى (٣٩٠٧).

- أنَّ روايةَ الزهري عن أبي سلمة قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٠١٢)، والنَّسَائي في المجتبى (١٢٢٩)، والكبرى (١١٥٣).

- أنَّ رواية الزهري عن أبي سلمة وأبي بكر بن أبي حثمة قد أخرجها: النَّسائي في المجتبى (١٢٣٠)، والكبرى (١١٥٤)، وأحمد في المسند (٧٦٦٦)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٣٤٤١)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٤٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٨٥)، والبيهقي في الكبرى (٣٩٠٩).

قلت: يظهر أنَّ في هذه الرواياتِ اختصاراً من رواتِها.

- أنَّ رواية الزهري عن سعيد وأبي سلمة وابن أبي حثمة وأبي بكر بن عبدالرحمن وعبيدالله بن عبدالله قد أخرجها: النَّسائي في المجتبى (١٢٣٢)، والكبرى (١١٥٦)، ومالك في الموطأ (٣١٢)، وأبو خزيمة في الصحيح (١٠٤١)، (١٠٤٣)، (١٠٤٤)، (١٠٤٥)، (١٠٥٠)، (١٠٥١)، والدارمي في السنن (١٥٣٨)، وأبو يعلى في المسند (٥٨٦٠)، والطبراني في الأوسط (٨٦٨١)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٤٦٤٨)، رواها عقيل بن خالد ومالك والليث والأوزاعي وعبدالرحمن بن نمر، إلا أنَّه قال فيها: (لَمْ يَسْجُدْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ قَبْلَ السَّلَامِ وَلَا بَعْدَهُ).

وأما قوله: ولم يسجد رسولُ الله يومئذٍ قبل السلام ولا بعده، فإنَّ الزهري لم ينف ما أثبتَه بقيةُ الرواةِ كابن سيرين وأبي سلمة من روايةِ سعد بن إبراهيم عنه وضمضم بن جوس، فروايتُهم المثْبِتَةُ للسجدتين مقدَّمة، لكنَّ مرادَ الزهريِّ من النفيِّ، أنَّه لم يحدِّثْه أحدٌ منهم أنَّ النَّبِيَّ ﷺ سجد يومئذٍ، لا أنَّهم حدَّثوه عن أبي هريرة أنَّ النَّبِيَّ ﷺ لم يسجد يومئذٍ، ويؤيد ذلك ما أخرجه ابنُ الجعد في مسنده (١/ ٤١٧): قال الزهري: فسألت أهلَ العلم بالمدينة فلم أجد أحداً يخبرني أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى لذلك سجدتي السهو.

قال مسلم: قول ابن شهاب: إنَّ رسولَ الله ﷺ لم يسجد يوم ذي اليدين سجدتي السهو خطأٌ وغلطٌ، وقد ثبت عن النَّبِيِّ ﷺ أنَّه سجد سجدتي السهو ذلك اليوم من

أحاديث الثقات كابنِ سيرين وغيرِه[1]، وقال ابن خزيمة: باب ذكر خبر رُوِيَ في قصة ذي اليدين، أدرج لفظَه الزهري في متن الحديث، تُوْهِمُ أنَّه خلاف الأخبار الثابتة أن النَّبِيَّ ﷺ سجد يوم ذي اليدين بعدما أتم صلاتَه[2].

ومن خلال النظر في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ البخاريَّ اعتمد روايةَ سعد بن إبراهيم في باب إذا سلم في ركعتين، أو في ثلاث، فسجد سجدتين، مثل سجود الصلاة أو أطول، وهذا يدلُّ على ترجيحِه وقبولِه هذه الزيادة.

- أنَّ ابنَ خزيمة عقد باباً فقال فيه: باب إيجاب سجدتي السهو على المسلم قبل الفراغ من الصلاة ساهياً، وخرَّج روايةَ ابن سيرين وأبي سفيان مولى أبي أحمد عن أبي هريرة، ثم أتبعهما روايةَ يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة، وأحال على روايةِ ابن سيرين وأبي سفيان، وهذا يدلُّ على عدم اختلاف الرواياتِ، وأنَّ في روايةِ يحيى بن أبي كثير اختصاراً للقصة.

- أنَّ ابنَ حبان بوَّب في صحيحِه بقولِه: ذِكْرُ البيان بأنَّ المصطفى ﷺ أتمَّ صلاتَه التي وصفناها بسجدتي السهو بعد السلام، وهذا يدلُّ على أنَّ في رواياتِ يحيى بن أبي كثير وعمران بن أنس والزهري اختصار.

وبذلك يتبين أنَّ كلَّ الرواياتِ صحيحةٌ، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعد من مختلف الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فيجمع بينها بأنَّ سعدَ بن إبراهيم أتمَّ الروايةَ واختصره الآخرون عن أبي سلمة، ولم يؤثر هذا الاختلاف على الروايات الأخرى عن أبي هريرة، وحديث عمران بن حصين في الباب، إذ المراد منها ترجيحُ رواية سعد بن إبراهيم، والاستدلالُ لما

---

(١) ينظر التمييز (ص١٨٣).

(٢) ينظر صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٢٤).

ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر أيضاً على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بأحاديث الباب.

وأما الاختلاف الثاني: فقد اختلف الرواة عن أبي هريرة في تعيين الصحابي الذي أذكر النَّبِيَّ ﷺ السهو، ففي رواية عمران بن أنس والزهري أنَّه ذو الشمالين، وفي روايات أبي سلمة وابن سيرين وأبي سفيان مولى ابن أبي أحمد أنَّه ذو اليدين.

ولم يظهر لي من صنيع ترجيح إحدى الرواياتِ، لكنَّ ظواهر نصوصها تشعر بأنَّه من مختلف الحديث.

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ يحيى ابن أبي كثير عن أبي سلمة قد أخرجها: أحمد في المسند (٩٤٤٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٣٨)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩١٩)، (١٩٢٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥٨٦)، والبيهقي في الكبرى (٣٩٠٧).

وقد جاء صريحاً في روايةِ أحمد أنَّ أبا هريرة صلَّى مع النَّبِيِّ ﷺ الظهرَ، فكان حاضراً القصةَ، وأنَّ ذا اليدين رجلٌ من بني سليم.

- أنَّ روايةَ ابن سيرين قد أخرجها: البخاري في الصحيح (٤٨٢)، (٧١٤)، (١٢٢٨)، (١٢٢٩)، (٦٠٥١)، (٧٢٥٠)، ومسلم في الصحيح (٥٧٣)، وأبو داود في السنن (١٠٠٨)، (١٠٠٩)، (١٠١٠)، (١٠١١)، والترمذي في السنن (٣٩٩)، والنَّسَائي في المجتبى (١٢٢٤)، (١٢٢٥)، (١٢٣٤)، والكبرى (١٤٨)، (١١٤٩)، (١١٥٨)، (١١٥٩)، وابن ماجه في السنن (١٢١٤)، وأحمد في المسند (٧٢٠١)، (٧٣٧٦)، ومالك في الموطأ (٣٠٩)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٣٤٤٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٤٦٧)، (٣٦١٦٣)، وابن خزيمة في الصحيح (٨٦٠)، (١٠٣٥)، (١٠٣٦)،، وابن حبان في الصحيح (٢٢٤٩)، (٢٢٥٣)، (٢٢٥٤)، (٢٢٥٥)، (٢٢٥٦)، (٢٦٨٦)، (٢٦٨٨)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩١٣)، (١٩١٤)،

(١٩١٥)، (١٩٢٥)، وأبو نعيم في المستخرج (١٢٦٤)، (١٢٦٥)، والدارمي في السنن (١٥٣٧)، والدارقطني في السنن (١٣٧٨)، (١٣٧٩)، (١٣٩٤)، (١٣٩٥)، وابن الجارود في المنتقى (٢٤٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥٧٩)، (٢٥٨٠)، (٢٥٨١)، (٢٥٨٢)، (٢٥٨٣)، والطبراني في الأوسط (٢٥٣٨)، (٢٠٤٠)، (٣٣١٠)، والصغير (٢٩٣)، (٣١٠)، والبيهقي في الكبرى (٣٨٦٠)، (٣٨٩٢)، (٣٨٩٤)، (٣٩٠٤)، (٣٩٠٥)، ومعرفة السنن والآثار (٤٦٣٤)، (٤٦٣٥)، (٤٦٣٦)، (٤٦٣٨)، (٤٦٤٢).

وقد جاء فيها صريحاً أنَّ أبا هريرة صلَّاها مع النَّبِيِّ ﷺ، وأنَّ الصحابيَّ الذي أذكر النَّبِيَّ ﷺ السهوَ ذو اليدين.

- أنَّ روايةَ أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد قد أخرجها مسلم في الصحيح (٥٧٣)، والنَّسَائي في المجتبى (١٢٢٦)، والكبرى (١١٥٠)، وأحمد في المصنف (٩٧٧٧)، (٩٩٢٥)، ومالك في الموطأ (٣١٠)، وعبدالرَّزَّاق في المصنف (٣٤٤٨)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٣٧)، وابن حبان في الصحيح (٢٢٥١)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩١٦)، (١٩١٧)، وأبو نعيم في المستخرج (١٢٦٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥٨٥)، والبيهقي في الصغرى (٨٨٤)، والكبرى (٣٨١٦)، (٣٩١٠)، وقال فيها: صلَّى لنا رسولُ الله ﷺ العصر، وذكر أنَّ الصحابيَّ ذو اليدين.

- أنَّ روايةَ عمران عن أبي سلمة قد أخرجها: النَّسَائي في المجتبى (١٢٢٨)، والكبرى (١١٥٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٥١٠)،، وأبو نعيم في المستخرج (١٢٦٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥٨٩).

- أنَّ رواية الزهري عن أبي سلمة وأبي بكر بن أبي حثمة قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٠١٢)، والنَّسَائي في المجتبى (١٢٣٠)، والكبرى (١١٥٣)، (١١٥٤)، وأحمد في المسند (٧٦٦٦)، وعبدالرَّزَّاق في المصنف (٣٤٤١)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٤٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٨٥)، والبيهقي في الكبرى

(٣٩٠٩)، كلُّهم من طريق معمر.

وقد جاء تسمية الصحابيِّ صريحاً في روايةِ عبدالرزَّاق وأحمد، وأنَّه ذو الشمالين ابنُ عبد عمرو الخزاعي.

زاد معمر في روايةِ عبدالرزَّاق، قال الزهري: وكان ذلك قبل بدر ثم استحكمت الأمور بعدُ، وهذا يدلُّ على أنَّ القصةَ التي ذُكِرَ فيها ذو الشمالين وقعت قبل غزوة بدر، وإنَّما تأخر إسلامُ أبي هريرة بعدها بخمسِ سنين، فكيف يشهد القصة؟!.

قال ابن عبدالبر: ليس قولُ ابنِ شهاب أنَّه المقتولُ يوم بدر حجَّةً، لأنَّه قد تبيَّن غلطُه في ذلك[1].

- أنَّ رواية الزهري عن سعيد وأبي سلمة وابن أبي حثمة وأبي بكر بن عبدالرحمن وعبيد الله بن عبدالله قد أخرجها: مالك في الموطأ (٣١٢)، وأبو خزيمة في الصحيح (١٠٤١)، (١٠٤٤)، (١٠٤٥)، (١٠٥٠)، (١٠٥١)، والدارمي في السنن (١٥٣٨)، وأبو يعلى في المسند (٥٨٦٠)، والطبراني في الأوسط (٨٦٨١)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٤٦٤٨)، رواها الأوزاعي والليث ومالك وصالح بن كيسان.

خالفهم يونس ين يزيد، فرواه عن الزهري، وفيه: أنَّ أبا هريرة قال: (صلَّى لنا رسول الله ﷺ)، وفي روايةٍ أخرى، قال: (صلَّى بنا رسول الله ﷺ)، أخرجه ابنُ خزيمة في الصحيح (١٠٤٢)، (١٠٤٣)، وابنُ حبان في الصحيح (٢٢٥٢)، (٢٦٨٤).

قلت: ظاهرُها يقتضي أنَّ أبا هريرة حضر القصة، وأنَّ القصةَ لم تتعدّد، وأنَّ الصحابيَّ واحدٌ، وهذه الروايةُ بهذا اللفظ تفرَّد بها يونس عن أصحابِ الزهريِّ فلم يتابعْ عليها، فلعلَّ قولَه: صلَّى بنا وَهْمٌ منه.

---

(١) ينظر التمهيد (١/ ٣٦٦).

وقد رجّح أكثرُ الأئمة أنَّ ذا اليدين غيرُ ذي الشمالين، فذو اليدين جاء في رواية يحيى ابن أبي كثير أنَّه رجل من بني سليم، وأما ذو الشمالين فتقدَّم في رواية معمر عن الزهري أنَّه عبد عمرو، رجلٌ من خزاعة، قال ابن إسحاق: ذو الشمالين هو عمير بن عبد عمرو بن نضلة بن عمرو بن غبشان بن سليم بن مالك بن أفصى بن خزاعة حليف لبنى زهرة[(١)]، قال ابن عبدالبر: ذو اليدين غير ذي الشمالين المقتول ببدر، عُمِّر إلى زمن معاوية[(٢)].

قلت: هذا يقتضي تعددُ القصة، لكن ثبت أنَّ أبا هريرة قال في روايةِ ابن سيرين التي اتفق أصحابُ الأصول الستة على تخريجها: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ، وفي روايةٍ: صلَّى لنا رسولُ الله ﷺ، ولا يمكن أن يكونَ أبو هريرة قد شهد قصة ذي الشمالين المقتول يوم بدر، وقد تأخر إسلامُه، وشهد أيضاً قصةَ ذي اليدين، فتعيَّن أن تكونَ القصةُ واحدةً، وأنَّ الصحابيَّ ذو اليدين، وقولُ الزهري: ذو الشمالين، وقد وافقه عليه عمران بن أنس في روايتِه التي خرَّجها النَّسَائيُّ في الباب، ولا مطعنَ في هذه الروايةِ، فيُحتمل أنَّ ذا اليدين يقال له ذو الشمالين أيضاً، جَزَمَ بذلك ابنُ حبان في الثقات[(٣)]، وهذا عندي أولى من توهيمِ الزهري فيها، والقول بتعدد الواقعة، ويؤيد ذلك قولُ النَّبِيِّ ﷺ في الحديث: (أصدق ذو اليدين) بعد أنَّ سماه أبو هريرة ذا الشمالين، فعاد إلى الصواب في تسميتِه.

وقد نصَّ ابنُ عبدالبرِّ على ترجيح رواياتِ أبي سلمة وابن سيرين وأبي سفيان، حيث قال: وأما قول الزهري: إنَّه ذو الشمالين فلم يتابع عليه، وقد اضطرب في حديث ذي اليدين اضطراباً أوجب عند أهل العلم بالنقل تركَه من روايته خاصةً[(٤)]،

---

(١) نقله عنه ابن عبدالبر، ينظر الاستذكار (١/ ٥٠٩)، والتمهيد (١/ ٣٦٣).

(٢) ينظر المصدر السابق.

(٣) ينظر الثقات (٣/ ٣٠١).

(٤) ينظر التمهيد (١/ ٣٦٦).

وقال ابن أبي داود: وَهِمَ الزهريُّ في هذا الاسم، وقال مكان ذو اليدين: ذو الشمالين[1].

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على عدم الاختلاف بين الروايتين، فقال ابن حجر: يجوز أن تكونَ القصةُ وقعت لكل من ذي الشمالين وذي اليدين، وأنَّ أبا هريرة روى الحديثين، فأرسل أحدَهما، وهي قصة ذي الشمالين، وشاهد الآخرَ، وهي قصة ذي اليدين، وهذا محتملٌ من طريق الجمع، وقيل يُحتمل أنَّ ذا الشمالين كان يقال له أيضاً: ذو اليدين وبالعكس فكان ذلك سبباً للاشتباه[2].

وبذلك يتبيَّن أنَّ روايةَ أبي سلمة وابن سيرين وأبي سفيان أولى بالرجحان من روايةِ الزهري، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعد من مختلف الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فيجمع بينهما بأنَّ ذا اليدين هو ذو الشمالين، ولم يؤثر هذا الاختلاف على حديث عمران بن حصين في الباب، إذ المراد الاستدلال به على ما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بأحاديث الباب.

وأما الاختلاف الثالث: فقد اختلف الرواة عن أبي هريرة في تعيين الصلاة التي سها فيها النَّبِيُّ ﷺ، ففي رواية الزهري عن أبي سلمة وابن سيرين أنَّها إحدى صلاة العشي، وفي رواية أبي سفيان أنَّها صلاة العصر، وفي رواية سعد بن إبراهيم ويحيى بن أبي كثير كلَّاهما عن أبي سلمة أنَّها الظهر.

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايات، لكنَّ ظواهرَ نصوصها تدلُّ على أنَّها من مختلَف الحديث.

---

(١) ينظر معرفة الصحابة لابن منده (١/ ٥٧١)، لأبي عبدالله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنْدَه العبدي، تحقيق عامر حسن صبري، الناشر: مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥.

(٢) ينظر فتح الباري (٣/ ٩٧).

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفات الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ سعد بن إبراهيم قد أخرجها: البخاري في الصحيح (٧١٥)، (١٢٢٧)، وأبو داود في السنن (١٠١٤)، والنَّسَائي في المجتبى (١٢٢٧)، والكبرى (١١٥١)، وأحمد في المسند (٩٠١٠)، (١٠٠٤١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٥١١)، وأبو نعيم في المستخرج (١٢٦٧)، والطيالسي في المسند (٢٤٧٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥٨٧)، (٢٥٨٨)، والبيهقي في الكبرى (٣٣٥٣)، (٣٩٠٦)، وهذا يدلُّ عل صحتِها.

- أنَّ روايةَ يحيى ابن أبي كثير عن أبي سلمة قد أخرجها: أحمد في المسند (٩٤٤٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٣٨)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩١٩)، (١٩٢٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥٨٦)، والبيهقي في الكبرى (٣٩٠٧).

خالفهم الزهري فرواه عن أبي سلمة وشكَّ في الصلاةِ التي سها فيها النَّبِيُّ ﷺ، أخرج روايتَه النَّسَائي في المجتبى (١٢٣٠)، والكبرى (١١٥٤)، وأحمد في المسند (٧٦٦٦)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٣٤٤١)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٤١)، (١٠٤٢)، (١٠٤٣)، (١٠٤٤)، (١٠٤٥)، (١٠٤٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٨٥)، والبيهقي في الكبرى (٣٩٠٩).

- أنَّ روايةَ ابن سيرين قد أخرجها: البخاري في الصحيح (٤٨٢)، (٧١٤)، (١٢٢٨)، (٧٢٥٠)، ومسلم في الصحيح (٥٧٣)، وأبو داود في السنن (١٠٠٨)، (١٠٠٩)، (١٠١٠)، (١٠١١)، والترمذي في السنن (٣٩٩)، والنَّسَائي في المجتبى (١٢٢٤)، (١٢٢٥)، (١٢٣٤)، والكبرى (١٤٨)، (١١٤٩)، (١١٥٨)، (١١٥٩)، وابن ماجه في السنن (١٢١٤)، وأحمد في المسند (٧٢٠١)، (٧٣٧٦)، ومالك في الموطأ (٣٠٩)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٣٤٤٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٤٦٧)، (٣٦١٦٣)، وابن خزيمة في الصحيح (٨٦٠)، (١٠٣٥)، (١٠٣٦)، وابن

حبان في الصحيح (٢٢٤٩)، (٢٢٥٣)، (٢٢٥٤)، (٢٢٥٥)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩١٣)، (١٩١٥)، (١٩٢٥)، وأبو نعيم في المستخرج (١٢٦٤)، (١٢٦٥)، والدارمي في السنن (١٥٣٧)، والدارقطني في السنن (١٣٧٨)، (١٣٧٩)، (١٣٩٤)، (١٣٩٥)، وابن الجارود في المنتقى (٢٤٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥٧٩)، (٢٥٨٠)، (٢٥٨١)، (٢٥٨٢)، (٢٥٨٣)، والطبراني في الأوسط (٢٥٣٨)، (٢٠٤٠)، (٣٣١٠)، والصغير (٢٩٣)، (٣١٠)، والبيهقي في الكبرى (٣٨٦٠)، (٣٨٩٤)، (٣٩٠٤)، (٣٩٠٥)، ومعرفة السنن والآثار (٤٦٣٤)، (٤٦٣٥)، (٤٦٣٦)، (٤٦٣٨)، (٤٦٤٢)، رواه ابنُ عون وأيوبُ السختياني ويزيدُ بن إبراهيم وقتادةُ وسلمةُ ابن علقمة وسعيد بن عبدالرحمن وقرة بن خالد وهارون بن إبراهيم وطلحة بن النضر ومعاوية بن عبدالكريم وابنه عبدالله وهشام بن حسان وعاصم الأحول.

وخالفهم يزيد بن إبراهيم، وتيقنها الظهرَ، أخرجها البخاري في الصحيح (١٢٢٩)، (٦٠٥١)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩١٤)، والبيهقي في الكبرى (٣٨٦٠)، (٣٨٩٢).

قلت: جاء في روايةِ النَّسَائيِّ في المجتبى (١٢٢٤)، والكبرى (١١٤٨) عن ابن سيرين، قال: قال أبو هريرة: ولكنِّي نسيت، وهذا يدلُّ على أنَّ الشك من أبي هريرة، وهذا مشعر بعدم التعارض بين الرواياتِ التي جزم فيها، فيظهر أنَّ أبا هريرة حدَّث به كثيراً على الشك، فتارةً يغلب على ظنه أنَّها الظهرُ فيجزم بها، وتارةً يغلب على ظنه أنَّها العصرُ فيجزم بها.

- أنَّ روايةَ أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد قد أخرجها مسلم في الصحيح (٥٧٣)، والنَّسَائي في المجتبى (١٢٢٦)، والكبرى (١١٥٠)، وأحمد في المسند (٩٧٧٧)، (٩٩٢٥)، ومالك في الموطأ (٣١٠)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٣٤٤٨)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٣٧)، وابن حبان في الصحيح (٢٢٥١)، وأبو عوانة في المستخرج

(١٩١٦)، (١٩١٧)، وأبو نعيم في المستخرج (١٢٦٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥٨٥)، والبيهقي في الصغرى (٨٨٤)، والكبرى (٣٨١٦)، (٣٩١٠)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

وبذلك يتبيَّن أنَّ روايةَ سعد بن إبراهيم ويحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة أولى بالرجحان من روايةِ الزهري وابن سيرين وأبي سفيان، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعد من مختلف الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فيجمع بينها بأنَّ أبا هريرة رواه مراراً وشكَّ فيه، فمرةً يقول الظهرَ، ومرةً يقول العصرَ، ولم يؤثر هذا الاختلاف على روايةِ عمران بن حصين، إذ المراد منها الاستدلال لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بأحاديث الباب.

(٦٠) [٦٦٣،٦٦٤]: **حديث ابن مسعود** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، **(أَنَّ رَسُوْلَ الله صَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ خَمْسًا، فَقَالُوا: إِنَّكَ صَلَّيْتَ خَمْسًا، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، بَعْدَمَا سَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ)**.

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله: **باب ما يفعل من صلى خمساً**[1]، ثم ابتدأ بذكر الاختلاف، فقال: **ذكر الاختلاف على مغيرة**، ثم أخرج حديثَ شعبة عن الحكم ومغيرة بن مقسم عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله عن النَّبيِّ ﷺ، ثم أتبعه حديثَ أبي عوانة عن مغيرة بن مقسم عن إبراهيم أن النَّبِيَّ ﷺ صلَّى...) مرسل.

وبعد التأمل في الروايتين وجدت الاختلاف في إسناد الحديث، فشعبةُ وصلَ الحديثَ، وأبو عوانة أسقط علقمة وابن مسعود، فأرسلَ الحديث.

وصنيعُ النَّسَائيِّ هذا يدل على ترجيحِ روايةِ شعبةَ على روايةِ أبي عوانة؛ لقرائنَ منها:

- أنَّ أورد روايةً لشعبة عن الحكم وقرن بينها وبين روايةِ مغيرة.
- أنَّه أورد قبلهما روايةَ الأعمش، وهي تؤيد روايةَ شعبة.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ الوضاح بن عبدالله المخالفة لم يخرِّجها إلا النسائيُّ، وهذا يشعر بضعفِها إذ لم يعتن بها أصحاب المصنفات بعكس روايةِ شعبةَ، ولم أجد من تابعه على روايتِه.

- أنَّ روايةَ شعبة عن مغيرة قد أخرجها: النَّسائيُّ في المجتبى (١٢٥٥)، والكبرى (١١٧٩)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٥٦)، (١٠٥٧)، والبزَّار في المسند

---

(١) السنن الكبرى (٢/ ٤٧٦).

(١٤٦٥)، (١٤٦٦).

وأخرج الحديثَ من طريق شعبة عن الحكم: البخاري في الصحيح (١٢٢٦)، (٧٢٤٩)، ومسلم في الصحيح (٥٧٢)، وأبو داود في السنن (١٠١٩)، والترمذي (٣٩٢)، والنسائي في المجتبى (١٢٤٤)، (١٢٥٤)، والكبرى (١١٧٨)، (١١٧٩)، وابن ماجه (١٢٠٥)، وأحمد في المسند (٣٥٦٦)، (٤٤٣١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٦١٠٣)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٥٨)، (٢٦٨٢)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩٢٩)، والطيالسي في المسند (٢٧٤)، والدارمي في السنن (١٥٣٩)، وأبو يعلى في المسند (٥٢٧٩)، والطبراني في الكبير (٩٨٤١)، والبيهقي في الصغرى (٨٨٢)، والكبرى (٣٨٣٨)، (٣٨٣٩)، (٣٨٨٠)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

- تابع شعبة على روايتِه عن مغيرة جماعةٌ، منهم:

مندل العَنَزي، وهو ضعيف: أخرج روايتَه الشاشي في المسند (٣١١)، والطبراني في الكبير (٩٨٣٧).

أبو بكر النهشلي، وهو صدوق: أخرج روايتَه الشاشي في المسند (٣٠٥).

الهيثم بن حبيب، وهو صدوق: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٩٨٤٢).

عبدالرحمن ابن أبي ليلى، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٩٨٤٣).

زيد ابن أبي أنيسة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٩٨٤٤)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٨١).

وهذه المتابعات تؤيد رجحان روايةَ شعبة الموصولةِ، لا سيما وقد خرَّج أكثرُ الأئمة روايتَه عن الحكم التي تشعر بأنَّ الحديث محفوظٌ موصولاً.

- روى هذا الحديث عن إبراهيم بن سويد:

منصور بن المعتمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٤٠١)، ومسلم في الصحيح (٥٧٢)، وأبو داود في السنن (١٠٢٠)، (١٠٢١)، والنسائي في

المجتبى (١٢٤٢)، (١٢٤٣)، (١٢٤٤)، والكبرى (٥٨٥)، (١١٦٤)، (١١٦٥)، (١١٦٦)، (١١٦٧)، وابن ماجه في السنن (١٢١٢)، (١٢١٨)، وأحمد في المسند (٣٦٠٢)، (٤١٧٤)، (٤٣٤٨)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٣٤٦٨)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٤٠٢)، (٤٤٤١)، (٣٦١٠٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٢٨)،(١٠٥٥)، (١٠٥٨)، (١٠٥٩)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٥٦)، (٢٦٥٧)، (٢٦٥٩)، (٢٦٦٠)، (٢٦٦٢)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩٢٧)، (١٩٢٨)، (١٩٢٩)، (١٩٣٠)، (١٩٣١)، (١٩٣٢)، والدارقطنيُّ في السنن (١٤٠٨)، (١٤٠٩)، (١٤١٠)، (١٤١١)، والطيالسي في المسند (٢٦٩)، والبزَّار في المسند (١٤٧٠)، (١٤٧١)، (١٤٧٣)، (١٤٧٤)، (١٤٧٥)، وأبو يعلى في المسند (٥٠٠٢)، (٥١٤٢)، وابن الجارود في المنتقى (٢٤٤)، الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥١٧)، (٢٥١٨)، (٢٥١٩)، والطبراني في الكبير (٩٣١٦)، (٩٨٢٥)، (٩٨٢٦)، (٩٨٢٧)، (٩٨٢٨)، (٩٨٢٩)، والبيهقي في الكبرى (٢٢٥٦)، (٣٧٣٩)، (٣٨١٨)، (٣٨١٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

سليمان الأعمش، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٥٧٢)، والترمذي في السنن (٣٩٣)، والنسائي في المجتبى (١٢٣٩)، والكبرى (٥٨١)، (٥٩٩)، (١٢٥٣)، وابن ماجه في السنن (١٢٠٣)، وأحمد في المسند (٤٠٣٢)، (٤٣٥٨)، (١٥٠٥)، وابن أبي شيبة في المسند (٢١٤)، والمصنف (٤٤٧٤)، (٣٦١٦٢)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩٣٦)، (١٩٤٣)، (١٩٤٤)، والطبراني في الأوسط (١٨٧٧)، والكبير (٩٨٣٢)، والبيهقي في الكبرى (٢٢٥٧)، (٣٨٤٢)، (٣٨٤٣)، ومعرفة السنن والآثار (٤٥٢٠)، (٤٥٢١)، (٤٥٩٢)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

عثمان بن عاصم، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الصغير (٢٠٦)، والكبير (٩٨٣٣).

حصين بن عبدالرحمن، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البزَّار في المسند (١٥٦٥)، والطبراني في الكبير (٩٨٣٤).

طلحة بن مصرف، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٩٨٣٦).

حماد بن أبي سليمان، وهو صدوق: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٣٣٤٢)، والطبراني في الصغير (٧٨٩)، والكبير (٩٨٣٩)، (٩٨٤٠).

وهذه الرواياتِ تؤيد رجحان روايةِ شعبة بأنَّ الحديثَ موصولٌ.

قلت: الوضاح بن عبدالله ثقةٌ، إلا أنَّ أهل العلم يوثقونه فيما حدَّث به من كتابِه، لأنَّه كان صاحبَ كتابٍ صحيح، لكنَّ إذا حدَّث من حفظِه ربما غَلِطَ، قال الإمام أحمد: إذا حدَّث أبو عوانة من كتابه فهو أثبت، وإذا حدَّث من غير كتابِه ربما وَهِمَ[1].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ أبي عوانةَ معلولةٌ بروايةِ شعبةَ الصحيحة، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الاتصال والانقطاع أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ أبي عوانة، فيظهر أنَّه حدَّث به من حفظِه فوَهِمَ فيه، وهذه العلةُ لم تؤثر على روايةِ الأسودِ بن يزيد عن عبدالله بن مسعود في الباب، إذ المراد منها الاستدلال لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ شعبة عن الحكم ومغيرة وروايةِ الأسود بن يزيد.

---

(١) ينظر تاريخ بغداد (١٥/ ٦٣٨).

(٦١)[٦٦٦، ٦٦٧]: **حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال رَسُوْلُ الله ﷺ: (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَأَيُّكُمْ مَا نَسِيَ فِي صَلَاتِهِ شَيْئًا، فَلْيَتَحَرَّ الَّذِي يَرَى أَنَّهُ هُوَ صَوَابٌ، ثُمَّ يُسَلِّمُ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله: **باب التحري**[١]، ثم ابتدأ الباب بإخراج حديثِ إبراهيم عن علقمة عن عبدالله عن النَّبِيِّ ﷺ، ثمَّ قال: **خالفه شقيق بن سلمة أبو وائل فجعل التحري من قول عبدالله** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرج حديثَه من روايةِ الحكم عنه عن عبدالله بن مسعود من قوله.

وقد صرَّح النسائيُّ بالاختلافِ في إسناد الحديث بين علقمة وشقيق بن سلمة أبي وائل، فعلقمة روى لفظ التحري مرفوعاً، بينما وقفه شقيق بن سلمة على ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ولم يظهر لي من صنيع النَّسائيِّ ترجيح إحدى الروايتين، ولا يمكن الترجيح من حال الراويين المختلفين، فكلاهما ثقتان حافظان[٢].

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفاتِ الأئمة وأقوالِهم تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ شقيق بن سلمة قد أخرجها: النَّسائيُّ في المجتبى (١٢٤٦)، و الكبرى (١١٦٩)، (١١٧٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٤٠٨)، والطبراني في الكبير (٩١٨٢)، (٩١٨٣)، رواها عنه الحكم بن عتيبة.

وخالفه منصور بن المعتمر فرواه عن شقيق بن سلمة عن عبدالله بن مسعود مرفوعاً، أخرجه الطبراني في الأوسط (١٦٠٣)، (٤٣٤٨)، والصغير (٩٥)، والكبير (١٠٤٣٤).

- أنَّ روايةَ منصور عن إبراهيم عن علقمة قد أخرجها: البخاري في الصحيح

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٤٧٨).

(٢) ينظر ترجمتُهما في تهذيب التهذيب (٤/ ٣٦٣)، (٧/ ٢٧٨).

(٤٠١)، ومسلم في الصحيح (٥٧٢)، وأبو داود في السنن (١٠٢٠)، والنسائي في المجتبى (١٢٤٠)، (١٢٤١)، (١٢٤٢)، (١٢٤٣)، (١٢٤٤)، والكبرى (١١٦٤)، (١١٦٥)، (١١٦٦)، (١١٦٧)، (١١٦٨)، وابن ماجه في السنن(١٢١٢)، وأحمد في المسند (٣٦٠٢)، (٤١٧٤)، (٤٣٤٨)، وابن أبي شيبة في المسند (١٨١)، والمصنف (٤٤٠٢)، (٣٦١٠٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٢٨)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٥٦)، (٢٦٥٧)، (٢٦٥٩)، (٢٦٦٠)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩٢٧)، (١٩٢٨)، (١٩٢٩)، (١٩٣٠)، (١٩٣١)، (١٩٣٣)، (١٩٣٤)، (١٩٣٥)، والدارقطنيُّ في السنن (١٤٠٨)، (١٤٠٩)، (١٤١٠)، والطيالسي في المسند (٢٦٩)، والبزَّار في المسند (١٤٧٠)، (١٤٧١)، (١٤٧٣)، وأبو يعلى في المسند (٥٠٠٢)، (٥١٤٢)، وابن الجارود في المنتقى (٢٤٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥١٧)، (٢٥١٨)، (٢٥١٩)، والطبراني في الكبير (٩٨٢٥)، (٩٨٢٦)، (٩٨٢٧)، (٩٨٢٨)، (٩٨٢٩)، (٩٨٣٠)، (٩٨٣١)،(٩٨٣٢)، والبيهقي في الكبرى (٢٢٥٦)، (٣٧٩٧)، (٣٨١٨)، وهذا يدلُّ على صحتِها، رواها جرير بن عبدالحميد وفضيل بن عياض ومسعر بن كدام ومفضل بن مهلهل وشعبة وزائدة بن قدامة ووهيب بن خالد.

وخالفهم معمر، فرواه عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله موقوفاً، أخرجه عبدالرزَّاق في المصنف (٣٤٦٨)، ومن طريقه الطبراني في الكبير (٩٣٦١).

قلت: وروايةِ الجماعة أولى بالصواب من روايتِه.

- روى هذا الحديث عن إبراهيم النخعي عن علقمة عن عبدالله مرفوعاً جماعةٌ، منهم:

حصين بن عبدالرحمن، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البزَّار في المسند (١٥٦٥)، والطبراني في الكبير (٩٨٣٣).

عثمان بن عاصم، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الصغير (٢٠٦)، والكبير

(٩٨٣٤).

- روى هذا الحديث عن عبدالله بن مسعود موقوفاً عبيدة السلماني، وهو ثقةٌ، أخرجه روايتَه الطبراني في الكبير (٩٣٦٢).

قلت: يمكن أن يكون عبدالله بن مسعود حدَّث به من فتواه، فأوهم الرواةَ أنَّه مدرجٌ في الحديث.

ومن خلال النظر في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- اتفق أصحابُ الأصول الستة ما عدا الترمذي على تخريج روايةِ منصور عن علقمة عن عبدالله مرفوعاً، وأعرضوا عن روايةِ أبي وائل شقيق بن سلمة، وهذا يشعر برجحانها، وقد اعتمدها الشيخان في الأصول.

- أنَّ ابنَ ماجه خرَّج روايةَ منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله مرفوعاً، وبوَّب لها بقولِه: بابٌ فيمن شك في صلاتِه فتحرَّ الصوابَ، وهذا يدلُّ على ترجيحِه أنَّ لفظةَ التحري من قولِ النَّبيِّ ﷺ.

- أنَّ ابنَ حبان عقد باباً في صحيحه، وترجم له بقولِه: ذكر البيان بأن المتحري الصوابَ في صلاته إذا سها فيها عليه أن يسجدَ سجدتي السهو بعد السلام الأول، واقتصر فيه على روايةِ علقمة، وهذا يدلُّ على ترجحيه أنَّ لفظَ التحري من قولِ النَّبيِّ ﷺ.

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على ترجيح روايةِ الرفع، فقال البيهقي: إنَّ منصور بن المعتمر من حفَّاظ الحديث وثقاتهم، وقد روى القصة بتمامها، وروى فيها لفظَ التحري غيرَ مضافةٍ إلى غير النَّبيِّ ﷺ، ورواها عنه جماعة من الحفاظ منهم: مسعر، والثوري، وشعبة، ووهيب بن خالد، وفضيل بن عياض، وجرير بن عبدالحميد، وغيرهم، والزيادة من الثقة مقبولة إذا لم يكن فيها خلاف رواية

الجماعة[1]، فقال ابن حجر: وأبعَدَ من زعم أنَّ لفظَ التحري في الخبر مدرج من كلام ابن مسعود أو ممن دونه، لتفرَّدِ منصور بذلك عن إبراهيم دون رفقتِه، لأن الإدراج لا يثبت بالاحتمال[2].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ أبي وائل شقيق بن سلمة معلولةٌ برواية علقمة الصحيحةِ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الوقف والرفع أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ شقيق، فالذي يظهر أنَّ الرواة عنه ظنَّوا أنَّه مدرج في الحديث، وهذه العلة لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتج له بروايةِ علقمة الصحيحة.

---

(١) ينظر معرفة السنن والآثار (٣/ ٢٦٨).

(٢) ينظر الفتح (٣/ ٩٦).

(٦٢) [٦٧٠، ٦٧١]: حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال رَسُوْلُ الله ﷺ: (إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُلْغِ الشَّكَّ، وَلْيَبْنِ عَلَى الْيَقِينِ، فَإِذَا اسْتَيْقَنَ بِالتَّمَامِ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله: **باب تمام المصلي على ما ذكر إذا شك**[1]، وأخرج فيه حديثَ عطاء عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثمَّ قال: **خالفه عياض بن هلال في لفظه**، وأخرج حديثَه عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقد صرَّح النسائيُّ بالاختلافِ في متن الحديث، في قول عطاء: (فَلْيُصَلِّ رَكْعَةً تَامَّةً، ثم يسجد سجدتين وهو جالس)، وقول عياض: (فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ)، ولم يذكر الركعة.

وصنيعُ النَّسَائيِّ هذا يدل على ترجيحِ روايةِ عطاء على روايةِ عياض؛ لقرائن منها:

- أنَّ لفظ الترجمة يناسب روايةَ عطاء.

- أنَّ عياض بن هلال ليس ممن يقرن بعطاء بن يسار، فعطاء ثقة[2]، وعياض بن هلال مجهولٌ لا يعرف[3].

- أنَّه أورد قبلهما حديثَ ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وهو يؤيد روايةَ عطاء.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٤٨٢).

(٢) ينظر ترجمته في تهذيب التهذيب (٧/ ٢١٨).

(٣) ينظر ميزان الاعتدال (٣/ ٣٠٧)، والتقريب (ص٤٣٧).

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ عطاء عن أبي سعيد قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٥٧١)، وأبو داود في السنن (١٠٢٤)، والنسائي في المجتبى (١٢٣٨)، (١٢٣٩)، والكبرى (١١٦٢)، (١١٦٣)، وابن ماجه في السنن (١٢١٠)، وأحمد في المسند (١١٦٨٩)، (١١٧٨٢)، (١١٧٩٤)، (١١٨٣٠)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٣٤٦٦)، وابن الجعد في المسند (٢٩١٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٤٠٣)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٢٣)، (١٠٢٤)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٦٣)، (٢٦٦٤)، (٢٦٦٧)، والحاكم في المستدرك (١٢٠٢)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩٠٤)، (١٩٠٥)، (١٩٠٦)، (١٩٠٧)، والدارمي في السنن (١٥٣٦)، والدارقطني في السنن (١٣٩٦)، (١٣٩٧)، (١٣٩٨)، (١٣٩٩)، (١٤٠٠)، (١٤٠١)، (١٤٠٦)، وابن الجاورد في المنتقى (٢٤١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥١١)، (٢٥١٢)، والبيهقي في الصغرى (٨٧٨)، (٨٧٩)، والكبرى (٣٨٠٠)، (٣٨٠٣)، (٣٨٢٦)، (٣٨٨٣)، ومعرفة السنن والآثار (٤٥١٢)، (٤٥١٣)، (٤٥١٤)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

- أنَّ روايةَ عياض بن هلال عن أبي سعيد قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٠٢٩)، والنسائي في الكبرى (٥٩٤)، والترمذي في السنن (٣٩٦)، وابن ماجه في السنن (١٢٠٤)، وأحمد في المسند(١١٠٨٢)،(١١٣٢٠)،(١١٣٢١)،(١١٤٦٨)، (١١٤٦٨)، (١١٤٧٨)، (١١٤٩٩)، (١١٥٠٠)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٥٣٣)، (٣٤٦٣)، وابن أبي شيبة في المصنف(٧٩٩٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٦٥)، والحاكم في المستدرك (٤٦٤)، (١٢١٠)،وأبو يعلى في المسند (١١٤١)، (١٢٤١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥٠٨).

- تابعه على روايتِه أبو نضرة بن سلمة، أخرج روايتَه أحمد في المسند (١١٣٨٣)، وعبد بن حميد في المنتخب (٨٧٢)، والطبراني في الكبير (٥٤٤٠).

- **روى جماعةٌ من الصحابة عن النَّبِيِّ ﷺ ما يشهد لرواية عطاء، منهم:**

عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه، قال في روايته: أشهد أنّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَشَكَّ فِي النُّقْصَانِ، فَلْيُصَلِّ حَتَّى يَشُكَّ فِي الزِّيَادَةِ)[1].

عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، قال في روايته: قال رسول الله ﷺ: (إِذَا سَهَا أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَتَحَرَّ، وَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ)[2].

عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، قال في روايته: قال رسول الله ﷺ: (إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَةً يُحْسِنُ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا، وَيَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ)[3].

قلت: عطاء بن يسار ثقةٌ، وقولُه: (فليصل ركعةً تامةً) وقولُه: (فليلغ الشك وليبن على اليقين) زيادةٌ حفظِها، فوجب قبولُها.

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على ترجيح روايةِ عطاء، فقال الشافعي: إنّما جاء في حديث أبي سعيد الخدري وهو قوله عليه السلام: (فَلْيُلْقِ الشَّكَّ وَلْيَبْنِ عَلَى الْيَقِينِ)، وقوله عليه السلام: (فَلَمْ يَدْرِ صَلَّى ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ رَكْعَةً ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ)، قال: وهذا فصولٌ في الزيادات حفظِها أبو سعيد الخدري رضي الله عنه، لم يحفظها غيره من الصحابة، وقبول الزيادات واجبٌ، فكان المصير إلى حديثه أولى[4]، وقال الطحاوي: ليس في حديث عياض بن هلال عن أبي سعيد

---

(١) أخرجه الترمذي في السنن (٣٩٨) وصحَّحه، وابن ماجه في السنن (١٢٠٩)، وأحمد في المسند (١٦٥٦)، (١٦٨٩)، والحاكم في المستدرك (١٢١١)، وصحَّحه.

(٢) تقدَّم تخريجه في الإعلال السابق.

(٣) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١٠٢٦)، والحاكم في المستدرك (٩٥٩)، (١٢٠٣) وصححاه، البيهقي في الكبرى (٣٨٠٩).

(٤) نقله عنه صاحب عون المعبود، ينظر عون المعبود (٣/ ٢٣٥).

دليلٌ على أنَّه ليس على المصلي غير تينك السجدتين، لأنَّه قد رُوِيَ عنه ما قد زاد على ذلك، وأوجب عليه قبل السجدتين البناء على اليقين، حتى يعلم يقيناً زوالَ ما قد كان عُلِمَ وجوبُه عليه باليقين[1].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ عطاء أولى بالرجحان من روايةِ عياض، وهذا الاختلاف في متن الحديث بزيادة لفظةٍ فيه أبان عن علةٍ غيرِقادحةٍ في الحديث، فروايةُ عطاء من زيادات الثقات، ولم يؤثر هذا الاختلاف على حديثِ ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في الباب، إذ المراد منه ترجيح رواية عطاء، والاستدلال لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث ابن عباس، ورواية عطاء الصحيحة.

---

(١) ينظر شرح معاني الآثار (١/ ٤٣٢).

(٦٣)، (٦٤) [٦٧٥،٦٧٤،٦٧٣]: حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ رَسُوْلُ الله ﷺ: (إِذَا سَهَا أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلَا يَدْرِي زَادَ، أَوْ نَقَصَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب تمام المصلي على ما ذكر إذا شك**[١]، وذَكَرَ الاختلاف فيه، فقال: **ذكر الاختلاف على الأوزاعي في هذا الحديث**، ثم أخرج حديثَ شعيب بن إسحاق عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عياض بن أبي زهير عن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثمَّ قال: **خالفه بقية**، وأخرج حديثَه عن الأوزاعي عن يحيى عن عياض بن عبدالله بن أبي زهير[٢] عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **خالفهما عكرمة بن عمّار**[٣]، وأخرج حديثَه عن يحيى بن أبي كثير عن هلال بن عياض عن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد التأمل في الروايات المتقدمة وجدت اختلافين في إسناد الحديث.

أما الاختلاف الأول: فقد اختلف شعيب وبقية على الأوزاعي في شيخ يحيى بن أبي كثير، فشعيب جعل شيخَ الأوزاعي عياضَ بن أبي زهير، بينما جعله بقيةُ عياضَ بن عبدالله بن أبي زهير.

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، لكنَّ بقية ليس ممن يقرن بشعيب بن إسحاق، فشعيب ثقةٌ، وثَّقه أحمد ويحيى بن معين والنَّسَائيُّ ومحمد بن سعد[٤]، وبقية بن الوليد صدوق كثير التدليس، قال أبو حاتم: يكتب حديثُه، ولا

---

(١) السنن الكبرى (٢/ ٤٨٠).

(٢) جاء في النسخة التي بين يَدْيَ الدراسة عياض بن أبي زهير، وهو خطأ، إذ لا يكون بذلك ثمَّةَ مخالفة، وقال محقق الكتاب: وفي نسخٍ خطيةٍ: عياض بن زهير بدون أبي، ولعله خطأٌ من النساخ، والتصحيح من التحفة، ينظر التحفة (٣/ ٤٧٦).

(٣) أي خالف شيبان النحوي والأوزاعي.

(٤) ينظر ترجمتُها في تهذيب التهذيب (٤/ ٣٤٨).

يُحتجُّ به[1]، وقال الخطيب: في أحاديثه مناكير إلا أنَّ أكثرها من المجاهيل، إلا أنَّه كان صدوقاً[2].

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ بقية لم يخرَّجها إلا النَّسَائيُّ، ولم أجد من تابعه، وهذا يشعر بضعفها إذ لم يعتن بها أصحابُ المصنفاتِ.

- أنَّ روايةَ شعيب لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ.

- تابع على روايتِه جماعةٌ، منهم:

بشرُ بن بكر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه: الطوسي في المستخرج على جامع الترمذي (٣٧٩).

محمد بن مصعب القرقيساني، وهو صدوق يغلط كثيراً: أخرج روايتَه الطوسي في المستخرج (٣٧٨).

والذي يترجح من جمعِ الطرقِ أنَّ المحفوظَ عن الأوزاعي روايةُ شعيب، لوجود متابعاتٍ له، وتقدُّمِ شعيب في الحفظ الاتقان على بقية، ويمكن أن يكون بقيةُ وَهِم في اسمه، فقال عياض بن عبدالله بن أبي زهير.

قال ابن حجر: يشبه أن يكون قول من قال: عياض بن عبدالله أراد به ابن أبي زهير، ويكون أبو زهير كنيةَ عبدالله، فالله أعلم[3].

وبذلك يتبيَّن أنَّ روايةَ بقية معلولةٌ بروايةِ شعيب بن إسحاق، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ بقية، فإنَّه وهِمَ في اسمِ عياض بن أبي زهير، وهذه العلة لم تؤثر على أحاديث الباب، إذ المراد منها الاستدلال

---

(١) ينظر الجرح والتعديل (٢/ ٤٣٥).

(٢) ينظر تهذيب التهذيب (١/ ٤٧٦).

(٣) ينظر تهذيب التهذيب (٨/ ٢٠٢).

لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث ابن عباس، وروايةِ عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري كما تقدَّم.

وأمَّا الاختلاف الثاني: فقد اختلف شيبان[1] والأوزاعي وعكرمة بن عمار في شيخ يحيى بن أبي كثير كذلك، فشيخه في رواية شيبان عياضُ بن هلال، وشيخه في الأوزاعي عياضُ بن أبي زهير، بينما شيخُه في روايةِ عكرمة هلالُ بن عياض.

وصنيع النَّسَائيِّ في الباب يدلُّ على ترجيح روايةِ شيبان لقرائن؛ منها:

- أنَّه أورد قبلها روايةَ هشام الدستوائيِّ، وهي تؤيد روايةَ شيبان النحوي.

- أنَّ الأوزاعي وعكرمة ليسا ممن يقرنان بهشام وشيبان في يحيى بن أبي كثير؛ فشيبان ثقة حافظ، قال الإمام أحمد: شيبان أثبت في حديث يحيى بن أبي كثير من الأوزاعي، وقال أيضاً: شيبان صاحب كتاب صحيح، ثبتٌ في كلِّ المشايخ[2]، وأما هشام فثقةٌ، قال علي بن المديني: أثبت أصحاب يحيى بن أبي كثير هشام الدستوائي[3]، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة، قلت: في حديث يحيى بن أبي كثير من أحبهم إليك هشام الدستوائي، أو الأوزاعي؟ قال: هشام أحب إليَّ، لأنَّ الأوزاعيَّ ذهبت كتبه[4]، وأما عكرمةُ فصدوق يغلط، وفي روايته عن يحيى ابن أبي كثير اضطرابٌ، ولم يكن له كتاب[5]، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن عكرمة بن عمار فقال كان صدوقاً، وربما وهِمَ في حديثه، وربما دلس، وحديثه عن يحيى بن أبي كثير بعض الأغاليط[6]، وقال أبو عبيد الآجري: سألت أبا داود عن عكرمة بن عمار؟ فقال: ثقةٌ،

---

(١) أخرجها النَّسَائيُّ في الباب قبل ذكر الاختلاف على الأوزاعي من طريق إسماعيل بن مسعود عن خالد بن الحارث عن شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن عياض بن هلال عن أبي سعيد الخدري ﵁.

(٢) ينظر تاريخ بغداد (١٠/ ٣٧٤).

(٣) ينظر الجرح والتعديل (٩/ ٦٠).

(٤) ينظر المصدر السابق (٩/ ٦١).

(٥) ينظر التقريب (١/ ٣٩٦).

(٦) ينظر الجرح والتعديل لابن أبي خاتم (٧/ ١٠).

في حديثه عن يحيى بن أبي كثير اضطراب[1]، قال يحيى بن سعيد: أحاديثُ عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير ضعيفةٌ، ليست بصحاح، وقال ابن المديني: إذا قال عكرمة بن عمار سمعت يحيى بن أبي كثير فانبذْ يدك منه، وهشامٌ أرفع قدراً وشيبان صحيح الحديث[2].

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ شيبان قد أخرجها: أحمد في المسند (١١٤٦٧).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

هشام الدستوائي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٠٢٩)، والترمذي (٣٩٦)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (٥٩١)، وابن ماجه في السنن (١٢٠٤)، وأحمد في المسند (١١٠٨٢)، (١١٣٢١)، (١١٤٦٨)، (١١٤٩٩)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٦٥).

معمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١١٣٢٠)، (١١٥٠١)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٥٣٣)، (٣٤٦٣)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٦٦).

علي بن المبارك، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١١٥١٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٧٩٩٦)، وأبو يعلى في المسند (١١٤١).

حرب بن شدَّاد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الحاكم في المستدرك (٤٦٤)، (١٢١٠).

- أنَّ روايةَ الأوزاعي لم يخرِّجها إلا النَّسائيُّ، وهذا يشعر بضَعْفِها، إذ لم يعتن بها أصحابُ المصنفاتِ بعكس رواية شيبان.

---

(١) ينظر سؤالات أبي عبيد الآجري (١/ ٢٦٤).

(٢) ينظر الكامل لابن عدي (٦/ ٤٨٠).

قلت: وتقدَّم أنَّ المحفوظَ عنه ما رواه شعيب بن إسحاق عنه عن يحيى بن أبي كثير عن عياض بن أبي زهير عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- أنَّ روايةَ عكرمة بن عمار الطحاوي لم يخرِّجها إلا الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٠٠٨)، وهذا يشعر بضعفِها، إذ لم يعتن بها أصحاب المصنفات بعكس رواية شيبان.

- تابعه على روايتِه أبان بن يزيد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٠٢٩)، أحمد في المسند (١١٥٠٠)، (١١٥٠١).

قلت: عياض بن هلال اخْتُلِفَ في اسمه، قيل ابن عبدالله، وقيل ابن أبي زهير، وقيل هلال بن عياض الأنصاري، واضطرب فيه الرواة عن يحيى ابن أبي كثير، قال عنه ابن حجر: مجهول، تفرد يحيى بن أبي كثير بالرواية عنه[١]، وقد جعل الإمامُ علي بن المديني عياضَ بن أبي زهير غيرَ عياض بن هلال، فإنَّه قال: عياض بن أبي زهير الفهري مجهولٌ، لم يرو عنه غيرُ يحيى بن أبي كثير وزيد بن أسلم، قلت[٢]: وهذا عندي الصواب، لأنَّ عياضَ بن هلال أو هلال بن عياض أنصاري، وأما هذا فإنَّه فهري فأنَّى يجتمعان، وكان سببُ الاشتباه أنَّ يحيى بن أبي كثير روى عنهما جميعاً، لكن امتاز ابن أبي زهير برواية زيد بن أسلم عنه أيضاً[٣].

قلت: قد ترجم البخاريُّ وابنُ حبان وابنُ أبي حاتم لعياضٍ بن عبدالله الفهري، ولم يذكروا في طبقةِ تلاميذه يحيى ولا زيداً، فإنَّه راوٍ من الطبقة السابعة، فلا يكون شيخاً ليحيى ابن أبي كثير، فالذي يظهر أنَّ ابنَ المديني وَهِمَ فيه، وتبعه عليه ابنُ حجر، وأنَّ المرادَ به في حديثِ أبي سعيد عياضُ بن هلال، وهذا مما يوهِّم روايةَ الأوزاعي،

----

(١) ينظر التقريب (١/ ٤٣٧).

(٢) القائل: ابن حجر.

(٣) ينظر تهذيب التهذيب (٨/ ٢٠٢).

ويدلُّ لذلك اتفاقُ أصحابِ السنن على تخريج روايةِ هشام الدستوائي التي تابع فيها شيبان النحوي.

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على ترجيح روايةِ شيبان وهشام، فقال محمد بن يحيى الذهلي: الصواب عياض بن هلال(١)، وقال ابن أبي حاتم: وعياض بن هلال أشبه(٢)، وقال ابن حبان: ومن زعم أنَّه هلال بن عياض فقد وهم(٣)، وقال الدارقطني: وأشبهها بالصواب حديث عياض بن هلال عن أبي سعيد(٤)، وكذا رجَّح تسميته عياض بن هلال البخاريُّ ومسلمٌ في الوحدان والدارقطني(٥)، وقال ابن خزيمة: أحسبُ الوهمَ فيه من عكرمة بن عمار، حيث قال: هلال بن عياض وهو عياض بن هلال(٦).

وبذلك يتبين أنَّ روايتي الأوزاعي وعكرمة معلولتان بروايتي شيبان الصحيحة، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في رواية الأوزاعي وعكرمة، فإنَّ الرواة عن الأوزاعي وعكرمة وهِموا في اسم عياض، وهذه العلةُ لم تؤثر على حديث ابنِ عباس في الباب، إذ المراد منه الاستدلال لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث ابن عباس، ورواية عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.



---

(١) ينظر تهذيب الكمال (٢٢/ ٥٧٤).

(٢) ينظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ٤٠٨).

(٣) ينظر الثقات (٥/ ٢٦٥).

(٤) ينظر التهذيب (١١/ ٢٩٧).

(٥) التهذيب (٨/ ٢٠٢).

(٦) ينظر صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٩).

(٦٥) [٦٨١،٦٨٢،٦٨٣،٦٨٤،٦٨٥]: **حديث عبدالله بن مالك ابن بحينة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **(أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَامَ فِي الشَّفْعِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَجْلِسَ فِيهِ، فَسَبَّحْنَا فَمَضَى ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب ما يفعل من قام من اثنتين من الصلاة، ولم يتشهد**[١]، ثم ابتدأ الباب بإخراج حديثِ شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن مالك ابن بحينة، ثمَّ قال: **هذا خطأ والصواب عبدالله بن مالك ابن بحينة**، ثم أخرج حديثَ شعبة عن يحيى بن سعيد عن عبدالرحمن الأعرج عن ابن بحينة، ثم أتبعه حديثَ حماد عن يحيى عن عبدالرحمن الأعرج عن ابن بحينة مبهماً، ثم أتبعهما حديثَ عبدالله بن المبارك عن يحيى بن سعيد عن عبدالرحمن بن هرمز عن عبدالله بن مالك ابن بحينة، ثم قال: **هذا الصواب**، ثم أتبعه حديثَ مالك عن ابن شهاب عن الأعرج عن عبدالله ابن بحينة، ثم ختم بحديثَ هشام عن يحيى بن سعيد عن عبدالرحمن الأعرج عن عبدالله بن مالك ابن بحينة.

وقد صرَّح الإمامُ النَّسَائيُّ بوجه الاختلاف، وهو أنَّ شعبةَ رواه عن عبد ربه بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان، فقال فيه: عن مالك ابن بحينة، ورواه شعبة وحماد بن زيد عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عبدالرحمن، فقالا فيه: عن ابن بحينة مبهماً، ورواه عبدالله بن المبارك عن يحيى بن سعيد عن الأعرج، فقال فيه: عن عبدالله بن مالك ابن بحينة، ورواه مالك وهشام بن عروة عن يحيى بن سعيد الأنصاري، فقالا فيه: عن عبدالله بن مالك ابن بحينة، ورواه مالك عن الزهري عن الأعرج، فقال فيه: عن عبدالله بن مالك ابن بحينة.

وقد رجَّح النَّسَائيُّ روايةَ ابن المبارك ومالك وهشام بن عروة.

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٤٨٧).

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن الأعرج عن مالك ابن بحينة لم يخرِّجها إلا النَّسائيُّ، وهذا يشعر بضعفها إذ لم يعتن بها أصحاب المصنفات.

- أنَّ رواية شعبةَ عن يحيى بن سعيد عن الأعرج عن ابن بحينة لم يخرِّجها إلا النَّسائيُّ في المجتبى (١١٧٨)، والكبرى (٧٦٨)، (٢٦٨٠).

- أنَّ روايةَ حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن الأعرج عن ابن بحينة: قد أخرجها النَّسائيُّ في المجتبى (١١٧٧)، والكبرى (٧٦٧)، وأبو نعيم في المستخرج (١٢٥٢).

- تابع شعبة وحماد بن زيد على روايتِهما عن يحيى بن سعيد عن الأعرج عن ابن بحينة مبهماً جماعةٌ، منهم:

عبدالله بن نمير، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابنُ ماجه في السنن (١٢٠٧)، وابنُ أبي شيبة في المسند (٨٤٠)، والمصنف (٤٤٩٤).

محمد بن فضيل، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه ابنُ ماجه في السنن (١٢٠٧)، وأحمد في المسند (٢٢٩١٩)، وابنُ أبي شيبة في المسند (٨٤٠)، والمصنف (٤٤٩٤)، والدارمي في السنن (١٥٤١).

يزيد بن هارون، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن ماجه في السنن (١٢٠٧)، وابنُ أبي شيبة في المسند (٨٤٠)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩١٢)، (١٩٨١)، وابنُ الجارود في المنتقى (٢٤٢)، والبيهقي في الكبرى (٣٨٣٥).

سليمان بن حيان، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه ابنُ ماجه في السنن (١٢٠٧)، وابنُ أبي شيبة في المسند (٨٤٠).

محمد بن خازم الضرير، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابنُ ماجه في السنن (١٢٠٧).

سفيان بن عيينة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٤٤٨)،

وابنُ خزيمة في الصحيح (١٠٣٠).

الضحاك بن عثمان، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٧٤٨٦).

- أنَّ روايةَ عبدالله بن المبارك عن يحيى بن سعيد عن الأعرج عن عبدالله بن مالك ابن بحينة لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ هنا.

- أنَّ روايةَ هشام عن يحيى بن سعيد عن الأعرج عن عبدالله بن مالك ابن بحينة لم يخرِّجها إلا ابنُ قانع في معجم الصحابة (٢/ ٧٩).

- أنَّه قد وافق ابنَ المبارك وهشاماً على روايتِهم عن يحيى عن الأعرج عن عبدالله بن مالك ابن بحينة جماعةٌ، منهم:

حماد بن زيد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٥٧٠)، والبيهقي في الكبرى (٣٨٤٨)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

الليث بن سعد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٢٢٣)، والكبرى (١١٤٧).

يحيى القطان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو عوانة في المستخرج (١٩١١).

سفيان الثوري، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٢٩٣٣)، والدارقطني في السنن (١٤١٢)، والبيهقي في الكبرى (٢٨٠٢).

مالك بن أنس، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥٤٨).

الضحاك بن عثمان، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الحاكم في المستدرك (١٢٠٤).

- أنَّ روايةَ مالك عن الزهري عن الأعرج عن عبدالله ابن بحينة، رواها مالك في الموطأ (٣٢٠)، (٣٢١)، ومن طريقه أخرجها البخاري في الصحيح (٨٢٩)، (١٢٢٤)، ومسلم في الصحيح (٥٧٠)، وأبو داود في السنن (١٠٣٤)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٢٢٢)، والكبرى (١١٤٦)، وأحمد في المسند (٢٢٩٢٩)، (٢٢٩٣٢)، وأبو

عوانة في المستخرج (١٩٠٨)، والبيهقي في الصغرى (٨٨٠)، والكبرى (٣٨١٣)، (٣٨٤٦)، (٣٨٨٦)، ومعرفة السنن والآثار (٤٥٤١)، وهذا يدلُّ على صحتِها، رواها عنه الشافعي ويحيى الليثي وعبدالله بن أويس والقعنبي.

وخالفهم عبيد الله بن عبدالمجيد وعبدالله بن وهب، فروياه عن مالك عن الزهري عن الأعرج عن ابن بحينة مبهماً، أخرج روايتهما الدارمي في السنن (١٥٤٠)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٤٥٩٩).

قلت: يظهر أنَّ شعبة تفرَّد بروايتِه عن عبد ربه بن سعيد عن محمد بن حبان عن مالك ابن بحينة، فلم يتابعْه أحدٌ على قوله مالك ابن بحينة، فيبدو أنَّه أخطأ في اسمه، فإنَّ مالكاً أبو عبدالله، وبحينةُ امرأتُه أمُّ عبدالله، وعبدالله يُنسب إلى أمِّه، فيقال: عبدالله ابن بحينة، ولا يقال مالك ابن بحينة، فإنَّه وهْمٌ وغلطٌ، ولقد أُخِذَ على شعبة أنَّه يُخطئ في أسماء الرجال، قال أبو داود: شعبة يخطئ فيما لا يضره ولا يعاب عليه، يعني الأسماء[1]، وقال العجلي: كان يخطىء في أسماء الرجال قليلاً[2]، وقال الدراقطني: كان شعبة يغلط في أسماء الرجال لاشتغاله بحفظ المتن[3].

وأما من روى فيه: عن ابن بحينة، فإنَّما يقصد عبدالله بن مالك، لأنَّه ينسب إلى أمِّه.

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على ترجيح روايةِ ابن المبارك وهشام ومالك، فقال الدراقطنيُّ: إنَّما روى الزهري هذا الحديثَ عن عبدالرحمن بن هرمز الأعرج عن عبدالله ابن بحينة، وهو الصواب[4]، وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبا زرعة

(١) ينظر تهذيب التهذيب (٤/ ٣٤٥).

(٢) ينظر الثقات للعجلي (١/ ٤٥٦).

(٣) ينظر العلل للدار قطني(١١/ ٣١٤).

(٤) ينظر العلل لابن أبي حاتم (١٢/ ١٧٩).

يقول: حدثنا الربيع بن يحيى عن شعبة عن يحيى بن سعيد عن عبدالرحمن الأعرج عن مالك ابن بحينة، فقال أبو زرعة: إنما هو: عبدالله بن مالك ابن بحينة الأسدي حليف بني عبدالمطلب[1]، وقال أبو نعيم: وصوابه عبدالله بن مالك ابن بحينة[2].

وبذلك يتبين أنَّ رواية شعبة معلولةٌ برواية ابن المبارك ومالك وهشام الصحيحة، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ شعبة، فإنَّه أخطأ في اسم عبدالله ابن بحينة، فقال مالك ابن بحينة، وهذه العلةُ لم تؤثر على حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الباب، إذ المراد منه الاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث عبدالله بن مالك هذا وحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

---

(١) ينظر علل ابن أبي حاتم (٢/ ٤٦٢).

(٢) ينظر معرفة الصحابة (٥/ ٢٤٧٤).

(٦٦) [٦٩٥،٦٩٦]: حديث عمار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ رَسُوْلُ الله ﷺ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْصَرِفُ، وَمَا كُتِبَ لَهُ إِلَّا عُشْرُ صَلَاتِهِ، تُسْعُهَا، ثُمْنُهَا، سُبْعُهَا، خُمْسُهَا، رُبْعُهَا، ثُلْثُهَا، نِصْفُهَا).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب في نقصان الصلاة**[١]، ثم ابتدأ بذكر الاختلاف، فقال: **ذكر اختلاف عبيد الله بن عمر ومحمد بن عجلان على سعيد بن أبي سعيد في خبر عمار بن ياسر فيه،** ثم أخرج حديثَ عبيد الله بن عمر العُمري عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عمر بن أبي بكر بن عبدالرحمن عن أبيه عن عمار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أتبعه حديثَ ابنِ عجلان عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عمر بن الحكم عن عبدالله بن عنمة عن عمار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد التأمل في هاتين الروايتين وجدتُّ الاختلاف في إسناد الحديث، في شيخ سعيد بن أبي سعيد المقبري وشيخِ شيخِه، فعبيد الله جعله عمرَ بن أبي بكر عن أبيه، بينما جعله ابن عجلان عمرَ بن الحكم عن عبدالله بن عنمة.

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، لكنَّ ابنَ عجلان ليس ممن يقرن بعبيد الله بن عمر العمري، فمحمد بن عجلان صدوق[٢]، وعبيد الله بن عمر ثقةٌ ثبتٌ[٣]، وهو مقدَّمٌ على ابن عجلان في سعيد المقبري، قال أحمد: عبيد الله بن عمر مقدَّمٌ في حديث سعيد المقبري، وابنُ عجلان اختلطت عليه أحاديثُ سعيد[٤]، وقيل لابن معين: ابنُ عجلان مثل عبيد الله بن عمر؟، فقال: ابن عجلان ثقةٌ،

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٤٩٨).

(٢) ينظر ترجمته في التهذيب (٩/ ٣٤٢).

(٣) ينظر ترجمته في المصدر السابق (٧/ ٤٠).

(٤) ينظر العلل (٣/ ٢٨٦).

وعبيدالله أثبت منه[1].

وبعد تخريج الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ ابن عجلان عن سعيد المقبري عن عمر بن الحكم عن عبدالله بن عنمة عن عمار المخالفة قد أخرجها: أبو داود في السنن (٧٩٦)، وأحمد في المسند (١٨٨٩٤)، والبزَّار في المسند (١٤٢١)، والطحاوي في مشكل الآثار (١١٠٣)، (١١٠٤)، (١١٠٥)، والبيهقي في الكبرى (٣٥٢٧)، رواها عنه بكر بن مضر وسفيان بن عيينة وصفوان بن عيسى وأبو عاصم النبيل.

خالفهم سفيان الثوري، وهو ثقةٌ، فرواه عن سعيد المقبري عن عمار، ولم يذكر عمر بن الحكم ولا عبد لله بن عنمة، أخرجه أبو يعلى في المسند (١٦٢٨).

- أنَّ روايةَ عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن عمر بن أبي بكر عن أبيه عن عمار بن ياسر قد أخرجها: أحمد في المسند (١٨٨٧٩)، وابن أبي شيبة في المسند (٤٣٦)، وابن حبان في الصحيح (١٨٨٩)، والبزَّار في المسند (١٤٢٠)، وأبو يعلى في المسند (١٦١٥)، (٦٦٢٤)، رواها عنه يحيى بن سعيد القطان.

خالفه عبدالوهاب الثقفي وابنُ المبارك والطيالسي، وهم ثقاتٌ، فرووه عن سعيد المقبري عن عمر بن أبي بكر عن عمار، ولم يذكروا أبا بكر بن عبدالرحمن، أخرج رواياتِهم أبو يعلى في المسند (١٦٤٩)، وابن المبارك في الزهد (١٣٠١)، والطيالسي في المسند (٦٨٥).

وهذه الروايات فيها انقطاع، فعمر بن أبي بكر لم يسمع من عمَّار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[2]، والصواب روايةُ يحيى القطان، لأنَّه من كبار الحفاظ، وقد زاد، وزيادته مقبولةٌ، لا سيما وقد تابعه حماد بن سلمة كما سيأتي.

---

(١) ينظر تاريخ ابن معين (١/ ١٠٥).

(٢) ينظر صحيح ابنِ حبان (٥/ ٢١٠).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

حماد بن أسامة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن أبي شيبة في المسند (٤٣٦).

أخوه عبدُالله بن عمر العُمري، وهو ضعيف: أخرج روايتَه الطيالسي في المسند (٦٨٥)، لكنَّه لم يذكر أبا بكر بن عبدالرحمن، وهو منقطع كما تقدَّم، لكنَّه يشعر بأنَّ الحديثَ محفوظٌ من رواية عمر بن أبي بكر بن عبدالرحمن.

- أخرج الإمام أحمد هذا الحديثَ في المسند (١٨٣٢٣) من رواية محمدُ بن إبراهيم بن الحارث عن عمر بن الحكم عن ابن لاس الخزاعي عن عمَّار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرجه البزَّار في المسند (١٤٢٢) من طريقِ محمد بن إبراهيم بإسناده إلا أنَّه لم يذكر ابنَ لاس.

قلت: ابن لاس الخزاعي اخْتُلِفَ فيه، فقيل: هو عبدالله بن عنمة الخزاعي، قال علي بن المديني: لعلَّ أبا لاس هو عبدالله بن عنمة[1]، وقيل: غيرُه، قال ابن حجر: والحقُّ أنَّه لايُعْرف[2]، وقال في التقريب: والصواب أنَّه غيره[3]، قال الدارقطني: مجهول لا يعرف[4]، وقد ذكره البخاري في صحيحه ومسلم والحاكم وابن منده في الكنى ولم يسمونه، والأرجح أنَّه غيرُه، فلا تكون هذه الروايةُ شاهداً لروايةِ ابن عجلان.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ عبيد الله بن عمر أولى بالرجحان من روايةِ ابن عجلان، لوجود متابعاتٍ لها، وتقدُّمِ عبيد الله بن عمر على ابن عجلان في الحفظ والاتقان، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راوٍ براوٍ أبان عن علةٍ قادحةٍ في رواية ابن

---

(١) ينظر تحفة الأشراف (٧/ ٤٧٨).

(٢) ينظر الإصابة (٤/ ١٧٣).

(٣) ينظر التقريب (ص٦٨٣).

(٤) ينظر سؤالات البرقاني للدارقطني (١/ ٧٧).

عجلان، فلعلَّه وَهِمَ في شيخ سعيد المقبري وشيخِ شيخِه، وهذه العلةُ لم تؤثر على الأحاديث الأخرى في الباب، إذ المراد منها الاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له برواية عبيد الله بن عمر الصحيحةِ.

(٦٧) [٦٩٨،٦٩٧]: **حديث عمار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ رَسُوْلُ الله ﷺ: (مِنْكُمْ مَنْ يُصَلِّي الصَّلَاةَ كَامِلَةً، وَمِنْكُمْ مَنْ يُصَلِّي النِّصْفَ وَالثُّلُثَ وَالرُّبُعَ وَالْخُمْسَ حَتَّى بَلَغَ الْعُشْرَ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب في نقصان الصلاة**[1]، وذَكَرَ الاختلاف فيه، فقال: **ذكر اختلاف عمرو بن الحارث وخالد بن يزيد على سعيد بن أبي هلال في هذا الحديث**، ثم أخرج حديثَ عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن عمر بن الحكم عن أبي اليسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أتبعه حديثَ خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد التأمل في هاتين الروايتين وجدتُ الاختلاف في شيخ سعيد بن أبي هلال وصحابيِّ الحديث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فجعله عمرو بن الحارث عن عمر بن الحكم، وأسنده من طريق أبي اليسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بينما جعله خالد بن يزيد سعيدَ بن أبي سعيد المقبري عن أبيه، وأسنده من طريق أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، ولا يمكن الترجيح من حال الراويين المختلفين، فكلاهما ثقتان[2].

وبعد تخريج الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ خالد بن يزيد الجمحي عن سعيد بن أبي هلال عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة المخالفةَ لم يخرِّجها إلا البخاري في التاريخ الكبير (٧/ ٢٦)، وهذا يشعر بضعفها إذ لم يعتن بها أصحاب المصنفات بعكس روايةِ عمرو بن الحارث.

قلت: الغالبُ في حديث سعيد بن أبي سعيد أنَّه يرويه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أو

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٥٠٠).

(٢) ينظر ترجمتُهما في تهذيب التهذيب (٨/ ١٦)، (٣/ ١٢٩).

عن أبيه عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، فهي جادة مطروقةٌ.

- أنَّ روايةَ عمرو بن الحارث عن سعيد عن عمر بن الحكم عن أبي اليسر قد أخرجها: أحمد في المسند (١٥٥٢٢)، والبزَّار في المسند (٢٣٠٣)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١١٠٦)، (١١٠٧).

قال البزَّار: هذا الحديث لا نعلم أحداً حدَّث به فقال: عن أبي اليسر إلا ابنُ وهب عن عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن عمر بن الحكم، وقد رواه غيرُ واحد، فقال: عن عمر بن الحكم عن عمار بن ياسر، فذكرنا هذا الحديث عن أبي اليسر وعن عمار، كأنَّ في حديث عمار زيادةً، وحديث أبي اليسر قليلٌ، فذكرناه ليعلم أنَّ أبا اليسر رواه، وبيَّنا العلة فيه[1].

قلت: أراد البزَّار بقولِه: وقد رواه غيرُ واحدٍ روايةَ ابنِ عجلان عن سعيد المقبري عن عمر الحكم عن عبدالله بن عنمة عن عـمَّار التي خرَّجها النَّسَائيُّ في نفس الباب وأبانَ عن علِّتِها، وقد ترجَّح أنَّ روايةَ ابنِ عجلان وَهْمٌ، وأما تفرَّد ابنِ وهب فلم أقف على من خالفْه في الحديث عن عمرو بن الحارث، وهو ثقة حافظ[2].

والذي يظهر لي أنَّ خالد بن يزيد وَهِمَ في روايتِه، فسلك الجادة.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ خالد بن يزيد معلولةٌ بروايةِ عمرو بن الحارث، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ خالد بن يزيد، فإنَّه وَهِمَ فيه، فسلك الجادة، وهذه العلةُ لم تؤثر على الأحاديث الأخرى في الباب، إذ المراد منها الاستدلال لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث عمار بن ياسر الصحيح وروايةِ عمرو بن الحارث.

---

(١) ينظر مسند البزار (٦/ ٢٧٤).

(٢) ينظر ترجمته في تهذيب التهذيب (٦/ ٢٧٤).

(٦٨) [٦٩٩،٧٠٠- ١٥٣٣،١٥٣٤]: حديث الفضل بن عباس والمطلب بن ربيعة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، **قَالَ رَسُوْلُ الله ﷺ: (الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى تَشَهَّدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَتَضَرَّعُ وَتَخَشَّعُ، وَتَمَسْكَنُ وَتُقْنِعُ يَدَيْكَ... الحديث).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب في نقصان الصلاة**[1]، وذَكَرَ الاختلافَ فيه، فقال: **ذكر اختلاف شعبة والليث على عبد ربه في حديث عبدالله بن نافع**، ثم أخرج حديثَ الليث بن سعد عن عبد ربه بن سعيد عن عمران بن أبي أنس عن عبدالله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث عن الفضل بن العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثم قال: **خالفه شعبة**، وأخرج حديثَه عن عبد ربه بن سعيد عن أنس بن أبي أنس عن عبدالله بن نافع عن عبدالله بن الحارث عن المطلب بن ربيعة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقد أخرجه في موضعٍ آخر من كتابِه، فبوَّب له بقوله **باب كيف الرفع**[2]، وأبان عن ذات الاختلاف بينهما، فابتدأ بإخراج رواية الليث بإسناده المتقدم، ثم أتبعه روايةَ شعبة بإسناده، ثم قال: **ما نعلم أحداً روى هذا الحديثَ غيرُ الليث وشعبة على اختلافهما فيه.**

وبعد التأمل في هاتين الروايتين في الموضعين وجدتُّ الاختلاف في شيخ عبد ربه بن سعيد وشيخِ عبدالله بن نافع وصحابيِّ الحديث، فقد جعله الليث عن عمران بن أبي أنس عن عبدالله بن نافع عن ربيعة بن الحارث، وأسنده من طريق الفضل بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بينما جعله شعبة عن أنس بن أبي أنس عن عبدالله بن نافع عن عبدالله بن الحارث، وأسنده من طريق المطلب بن ربيعة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، ولا يمكن الترجيح من

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٥٠٢).

(٢) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٤٢٦).

حال الروايين المختلفين، فكلاهما ثقتان حافظان جليلان[1]، إلا أنَّ شعبةَ عِيبَ عليه أنَّه يخطئُ في أسماء الرجال كثيراً، قاله الدارقطني والعجلي[2].

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن أنس عن عبدالله بن نافع عن عبدالله بن الحارث عن المطلب بن ربيعة المخالفةَ قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٢٩٦)، وابن ماجه في السنن (١٣٢٥)، وأحمد في المسند (١٧٥٢٣)، (١٧٥٢٤)، (١٧٥٢٨)، (١٧٥٢٩)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢١٢)، والدارقطني في السنن (١٥٤٨)، والطيالسي في المسند (١٤٦٣)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٠٩٢)، (١٠٩٣)، والبيهقي في الكبرى (٤٢٥٢).

- أنَّ روايةَ الليث عن عبد ربه بن سعيد عن عِمران عن عبدالله بن نافع عن ربيعة بن الحارث عن الفضل قد أخرجها: الترمذي في السنن (٣٨٥)، وأحمد في المسند (١٧٩٩)، (١٧٥٢٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢١٣)، والبزَّار في المسند (٢١٦٩)، وأبو يعلى في المسند (٦٧٣٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٠٩٤)، (١٠٩٥)، والطبراني في الأوسط (٨٦٣٢)، والكبير (٧٥٧)، والبيهقي في الكبرى (٤٢٥١).

- تابعه على روايتِه ابنُ لهيعة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٠٩٦).

- روى هذا الحديثَ يزيد بن عياض عن عِمران بن أبي أنس عن عبدالله بن نافع عن المطلب بن ربيعة، أخرجه أحمد في المسند (١٧٥٢٦)، وقد وافق الليثَ في شيخ عبد ربه بن سعيد، ووافق شعبة في الصحابي، لكنَّه أسقط الراوي عن الصحابي.

---

(١) ينظر ترجمتُها في تهذيب التهذيب (٤/ ٣٤٥)، (٨/ ٤٦٤).

(٢) ينظر العلل للدارقطني (٢/ ١٧٠)، والثقات للعجلي (١/ ٤٥٦).

قال الدارقطني: لم يصنع شيئاً.

قلت: لعلَّه أراد أنَّه ضعيفٌ، لا يعتد بمخالفتِه، فقد طعن فيه غيرُ واحدٍ من الأئمة النقاد، فقال ابن معين وعلي بن المديني: ضعيفٌ، ليس بشيء[1]، وقال البخاري ومسلم: منكر الحديث[2].

قلت: لما تأملت الإسنادَ وجدتُ أنَّ ربيعة بن الحارث في روايةِ الليث، قد اختَلَفَ فيه الأئمةُ، فابن عبدالبر والخطيب على أنَّه الحارث بن ربيعة بن عبدالمطلب، ويرى البخاري وابن أبي حاتم والدارقطني أنَّه رجلٌ من التابعين[3]، فساق البخاري الحديثَ في ترجمة ربيعة بن الحارث، وقال ابن أبي حاتم: روى عن الفضل بن عباس، وروى عنه عبدالله بن نافع ابن العمياء، سمعت أبي يقول ذلك[4]، وقد فرَّق بينهما ابنُ حبان وابن منده وتبِعهما ابنُ الأثير والمزَّيُّ[5]، فذكرهما ابنُ حبان وابنُ منده في الطبقتين، قال ابن حبان: كان ربيعةُ بن الحارث بن عبدالمطلب أسنَّ من العباس بن عبدالمطلب، مات سنة ثلاث وعشرين، وذَكَرَ ربيعةَ بن الحارث الذي روى عن الفضل في طبقة التابعين، بينما يرى ابنُ حجر أنَّه الصحابيُّ، وأنَّ روايتَه عن الفضل من روايةِ الأكابر عن الأصاغر[6]، واستدلَّ على ذلك بقصة إرسال ربيعة بن الحارث، والعباس بن عبدالمطلب لعبدالمطلب بن ربيعة، والفضل بن عبَّاس إلى النَّبيِّ ﷺ التي

---

(١) ينظر تاريخ ابن معين (١/ ٢٢٧)، وسؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (١/ ١٢٨).

(٢) ينظر التاريخ الكبير للبخاري (٨/ ٣٥١)، والكنى والأسماء لمسلم (١/ ٢٤١).

(٣) ينظر التاريخ الكبير للبخاري (٣/ ٢٨٣)، ذكر أسماء التابعين للدارقطني (١/ ٢٤١)، والجرح والتعديل (٣/ ٤٧٣).

(٤) ينظر الجرح والتعديل (٣/ ٤٧٣).

(٥) ينظر الثقات (٣/ ١٢٨)، وفتح الباب في الكنى والالقاب لابن منده (١/ ٢٠١)، وتهذيب الكمال (٩/ ١١٢).

(٦) ينظر تهذيب التهذيب (٣/ ٢٥٤).

خرَّجها مسلم في الصحيح[1].

والذي يترجح عندي أنَّه رجلٌ آخر، وأنَّه تابعيٌّ، بدليل أنَّ أبا العمياء لا يمكن أن يكونَ قد أدرك ربيعةَ بن الحارث الصحابيَّ، وقد صحَّح الروايةَ البخاري وأبو حاتم والدارقطني والطبراني كما سيأتي في كلامهم، ولعلَّ مما يؤيد ترجيحَ رواية الليث متابعةُ ابنِ لهيعةَ له، وأنَّ شعبة كما تقدَّم في ترجمته أنَّه يخطأ في أسماء الرجال كثيراً.

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على ترجيح روايةِ الليث، فقال البخاري: وقد توبع الليث وهو أصحُّ[2]، وقال الترمذي: سمعت البخاري يقول: رواية الليث بن سعد أصحُّ من حديث شعبة، وشعبة أخطأ في هذا الحديث في مواضعَ، فقال: عن أنس بن أبي أنس، وإنَّما هو عن عمران بن أبي أنس، وقال: عن عبدالله بن الحارث، وإنَّما هو عن عبدالله بن نافع عن ربيعة بن الحارث، وربيعة بن الحارث هو ابن عبدالمطلب، فقال: هو عن المطلب، ولم يذكر فيه: عن الفضل بن عباس[3]، وقال أبو حاتم: حديثُ الليث أصحُّ؛ لأنَّ أنسَ بنَ أبي أنس لا يُعْرَفُ، وعبدُالله بن الحارث ليس له معنى؛ إنَّما هو: ربيعة بن الحارث[4]، وقال في موضع آخر: ما يقول الليث أصح؛ لأنَّه قد تابع الليث عمرو بن الحارث، وابن لهيعة، وعمرو والليث كانا يكتبان، وشعبة صاحب حفظ[5]، وقال الدارقطني: والقول قولُ الليث

---

(١) روى فيه: (عن عبدالمطلب بن ربيعة بن الحارث، قال: اجتمع ربيعة بن الحارث، والعباس بن عبدالمطلب، فقالا: والله، لو بعثنا هذين الغلامين – قالا لي وللفضل بن عباس– إلى رسول الله ﷺ فكلماه، فأمرهما على هذه الصدقات، فأديا ما يؤدي الناس، وأصابا مما يصيب الناس...) الحديث، ينظر صحيح مسلم (٢/ ٧٥٢) حديث رقم (١٠٧٢).

(٢) ينظر التاريخ الكبير (٣/ ٢٨٤).

(٣) نقله الترمذي عنه، ينظر العلل الكبير للترمذي (ص٨١)، والسنن (٢/ ٢٢٥).

(٤) ينظر علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٢١٩).

(٥) ينظر المصدر السابق (٢/ ٢٦٩).

بن سعد[1]، وقال الطبراني: لم يجوِّد إسنادَ هذا الحديث أحدٌ ممن رواه عن عبد ربه بن سعيد إلا الليث، ورواه شعبة عن عبد ربه بن سعيد، فاضطرب في إسناده[2]، وقال أيضاً: ضَبَطَ الليثُ إسنادَ هذا الحديث، ووَهِمَ فيه شعبةُ[3].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ شعبةَ معلولةٌ بروايةِ الليث الصحيحة، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ شعبة، فإنَّه أخطأ في أسماء الرواة، فقال أنس بن أبي أنس، وهو عِمران بن أبي أنس، وقال عبدالله بن الحارث، وهو ربيعة بن الحارث، وهذه العلة لم تؤثر على حديثِ عمار وأبي اليسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في الباب، إذ المراد منهما الاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّهما لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث عمار وأبي اليسر، ورواية الليث.

---

(١) ينظر العلل (١٤/ ٤٤).

(٢) ينظر الأوسط (٨/ ٢٧٨).

(٣) ينظر الدعاء (١/ ٨٧).

(٦٩)[٩٠٧]: **حديثُ ابنِ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قالَ: (رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى خَيْبَرَ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن تفرُّدِ أحدِ رواتِه بلفظةٍ فيه، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب الصلاة على الحمار**[1]، فأخرج حديثَ عمرو بن يحيى عن سعيد بن يسار عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثم قال: **لم يُتَابَعْ عمرو بن يحيى على قوله: (يصلي على حمار)، إنَّما يقولون: (يصلي على راحلته).**

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بأنَّ عَمْرو بن يحيى خالف غيرَه في لفظ الحديث بما لا يُتَابَعُ عليه.

ويظهر لي من عِبارةِ النَّسَائيِّ ترجيحُ روايةِ من قال فيه: (يصلِّي على راحلتِه)، لأنَّه عبَّر عنهم بصيغة الجمع، وهذا مشعرٌ بأنَّ عَمْراً خالف الأكثرَ.

هذا ما ظهر لي من خلال صنيع النَّسَائيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفات الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ عمرو بن يحيى عن سعيد بن يسار قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٧٠٠)، وأبو داود في السنن (١٢٢٦)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٧٤٠)، وأحمد في المسند (٤٥٢٠)، (٥٠٩٩)، (٥٢٠٦)، (٥٤٥١)، (٥٥٥٧)، (٦١٢٠)، ومالك في الموطأ (٥١٣)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٥١٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٥٠٦)، وأبو يعلى في المسند (٢٦٣٦)، (٥٦٦٤)، (٥٦٦٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢٦٨)، وابن حبان في الصحيح (٢٥١٥)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٣٥٥)، (٢٣٥٦)، وأبو نعيم في المستخرج (١٥٧١)، والطيالسي في المسند (١٩٨٥)، والطبراني في الأوسط (٢٧٦١)، والكبير (١٣٢٧٢)، (١٣٢٧٣)، (١٣٢٧٤)، (١٣٢٧٥)، (١٣٢٧٦)، والبيهقي في الكبرى (٢٢٠٦)، ومعرفة السنن والآثار (٢٨٩٠)، وهذا يدلُّ على

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٤٠).

صحتِها، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائيِّ.

- **روى هذا الحديث عن سعيد بن يسار** أبو بكر بن عمر بن عبدالرحمن: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٩٩٩)، ومسلم في الصحيح (٧٠٠)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٨٨)، والكبرى (١٣٩٩)، وابن ماجه في السنن (١٢٠٠)، وأحمد في المسند (٤٥١٩)، (٥٢٠٨)، (٥٢٠٩)، ومالك في الموطأ (٤٠١)، وابن حبان في الصحيح (١٧٠٤)، (٢٤١٣)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٣٥٤)، وأبو نعيم في المستخرج (١٥٧٢)، والدارمي في السنن (١٦٣١)، والدارقطني في السنن (١٦٣٣)، (١٦٥٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٤٨٧)، والطبراني في الكبير (١٣٢٧١)، والبيهقي في الكبرى (٢٢١٢)، ومعرفة السنن والآثار (٢٩٠٠)، وجاء في لفظُه: (يوتر على البعير)، فخالف عمرو بن يحيى المازني.

- **روى هذا الحديث عن ابنِ عمر جماعةٌ، منهم:**

نافعٌ مولى بن عمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١٠٠٠)، (١٠٥٩)، ومسلم في الصحيح (٥٠٢)، (٧٠٠)، والترمذي في السنن (٣٥٢)، وأحمد في المسند (٤٤٧٠)، (٤٦٢٠)، (٥٠٠١)، ومالك في الموطأ (٥٠٩)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٥١٨)، (٤٥٣٦)، وابن أبي شيبة في لمصنف (٨٥٠٥)، وابن حبان في الصحيح (٢٤١٢)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٣٥٩)، والدارمي في السنن (١٤٥٢)، والدارقطني في السنن (١٦٣٤)، (١٦٣٥)، والطيالسي في المسند (١٩٣٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٤٩٤)، والطبراني في الأوسط (٧٢٥٤)، (٨٥٥٤)، والصغير (٧٤٨)، والبيهقي في الكبرى (٢٢١٤).

عبدُالله بن دينار، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١٠٦٩)، ومسلم في الصحيح (٧٠٠)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٤٩٢)، (٧٤٣)، والكبرى (٩٤٩)، ومالك في الموطأ (٥١٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٥٠٥)، وأحمد في المسند (٥٠٦٢)، (٥١٨٩)، (٥٣٣٤)، وابن حبان في الصحيح (٢٥١٧)، وأبو عوانة

في المستخرج (٢٣٥٧)، والدارقطني في السنن (١٦٨٠)، والطيالسي في المسند (١٩٩٦)، والبيهقي في الكبرى (٢٢٠٠)، ومعرفة السنن والآثار (٢٨٨٨).

حفص بن عاصم، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٥٠٤٠)، وأبو يعلى في المسند (٥٥٨٨).

سالمُ ابنُه، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١١٠٥)، ومسلم في الصحيح (٧٠٠)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٤٩٠)، (٧٤٤)، والكبرى (٩٥٠)، وأحمد في المسند (٤٥١٨)، (٥٨٢٢)، (٦١٥٥)، (٦٢٢١)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٩٠)، (١٢٦٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٢١)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٣٥١)، (٢٣٥٢)، والدارقطني في السنن (١٦٧٩)، والطحاوفي شرح معاني الآثار (٢٤٨٦)، والطبراني في الأوسط (٥٨٥١)، (٦٢٣٦)، (٧٢٥٤)، والبيهقي في الكبرى (٨٥٩)، (٢٢٠٩).

سعيد بن جبير، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٧٠٠)، وأبو داود في السنن (١٢٢٤)، والترمذي في السنن (٢٩٥٨)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٤٩١)، والكبرى (١٠٩٣٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٥١٣)، وأحمد في المسند (٤٧١٤)، (٥٠٠١)، وأبو يعلى في المسند (٥٦٤٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢٦٧)، (١٢٦٩)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٣٦١)، والدارقطني في السنن (١٦٣٦)، والبيهقي في الكبرى (٢٢٠٢)، (٢٢٤٤).

عمرو بن دينار، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (١٣٦٢٨).

عبدالرحمن بن سعد مولى عمر بن الخطاب، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٥٨٢٦).

عبيد الله بن عمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٥٠٢)، (٧٠٠)، والطبراني في الكبير (١٣٢٤٤).

كلُّهم يقولون فيه: (يصلِّي على راحلتِه)، وهذا يدلُّ على أنَّ المحفوظَ من حديث

ابنِ عمر قولُه: (على راحلتِه، أو على البعير)، وهذا الحديث من جملةِ ما انْتُقِدَ على مسلم.

وخالفهم سعيد بن المسيب، هو ثقةٌ، فرواه عن ابن عمر، ولفظه: (يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ مُتَوَجِّهًا نَحْو خَيْبَرَ)، رواه سيف بن محمد الثوري عن سفيان الثوري عن عبدالكريم الجزري عن سعيد بن المسيب.

قلت: سيف بن محمد الثوري كذَّبه الأئمة النَّقادُ، قال الإمام أحمد: ليس بشيء، كان يضع الحديث[1]، وقال ابن معين: كان شيخاً ههنا، كذَّاباً خبيثاً[2]، وقال أبو حاتم ذاهب الحديث[3]، وعليه فإنَّه لا يُتابعُ غيرَه، ولا يُعتبر به.

ومن خلال النظر في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ البخاريَّ عقد باباً وترجم له بقولِه: باب صلاة التطوع على الحمار، وخرَّج فيه حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأعرض عن حديثِ ابن عمر، وهذا يشعر بأنَّها غيرُ محفوظةٍ من روايةِ ابن عمر.

- أنَّ مسلماً خرَّج رواياتِ نافع وعبيد الله بن عمر وعبدالله بن دينار، وخرَّج في أثناءها روايةَ عمرو بن يحيى، وهذ يشعر أنَّ مسلماً خرَّجها ليعلَّها.

- أنَّ أبا داود خرَّج في باب التطوع على الراحلة والوتر روايةَ سالم عن ابن عمر، ثم أتبعه حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أتبعهما رواية عمرو بن يحيى، وهذا يشعر بأنَّ أبا داود يرى أنَّ ذكر التطوع على الحمار لا يثبت من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وإنَّما عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فكأنَّه يعلُّ روايةَ عمرو بن يحيى.

- أنَّ النَّسَائيَّ خرَّج في الباب نفسِه حديثَ أنس، وفيه التطوع على الحمار، فكأنَّ

---

(١) ينظر العلل (١/ ٢٤٥).

(٢) ينظر تاريخ ابن معين (١/ ١١٨).

(٣) ينظر الجرح والتعديل (٤/ ٢٧٧).

النَّسَائيَّ يلمح إلى أنَّ عمرو بن يحيى غَلِطَ فيه.

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على خطأِ عمرو بن يحيى، فقال الدارقطني: هذا غَلَطٌ من عمرو بن يحيى المازني، وإنَّما المعروف في صلاة النَّبيِّ ﷺ على راحلته أو على البعير، والصواب أنّ الصلاةَ على الحمار من فعل أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [1]، قال ابن عبدالبر: وبين الصلاة على الحمار والصلاة على الراحلة فرقٌ في التمكن لا يجهل، والمحفوظُ في حديثِ ابنِ عمر أن رسول الله ﷺ كان يصلي على راحلته، فإنَّه لا يُعْرفُ في حديث ابن عمر إلا على راحلته[2]، وقال النووي: قد يقال إنَّه شاذٌ فإنَّه مخالفٌ لرواية الجمهور في البعير والراحلة، والشاذ مردود وهو المخالِف للجماعة، والله أعلم[3].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ عمرو بن يحيى معلولةٌ بروايةِ الجماعةِ عن ابن عمر، وهذا التصرف من النَّسَائيِّ ببيان تفردِ راوي الحديث بروايتِه بهذا اللفظ أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ عمرو بن يحيى، فإنَّه غَلِطَ في متنِه، وهذه العلةُ لم تؤثر على حديثِ أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الباب، إذ المراد منه الاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفاً كما سيأتي.

---

(١) ينظر العلل (١٢/ ٢٢٠)، (١٣/ ١٧٩).

(٢) ينظر التمهيد (٢٠/ ١٣٢).

(٣) ينظر شرح مسلم (٥/ ٢١١).

(٧٠)[٩٠٨]: **حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ رَاكِبٌ إِلَى خَيْبَرَ، وَالْقِبْلَةُ خَلْفَهُ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته ذلك، أنه بوَّب بقوله **باب الصلاة على الحمار**[1]، فأخرج حديثَ محمد بن عجلان عن يحيى بن سعيد عن أنس بن مالك عن النَّبِيِّ ﷺ، ثم قال: **هذا خطأ، والصواب موقوف.**

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بأنَّ هذه الراويةَ خطأٌ، وأشار إلى أنَّ الحديثَ رُوِيَ موقوفاً، ورجَّح أنَّه هو الصواب.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ محمد بن عجلان عن يحيى بن سعيد قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (٧٤١)، والطبراني في الأوسط (٣٩٥٠).

- تابعه على روايتِه داود بن قيس الراوي عنه، وهو ثقةٌ، أخرج روايتَه أبو يعلى في المسند (٣٦٥٣)، والسرَّاج في المسند (٢٠٧٩)، والطبراني في الأوسط (٢٠٤٦).

قلت: وهذه الرواية منقطعة، والصحيح أنَّه يرويه عن محمد بن عجلان عن يحيى بن سعيد.

- **روى هذا الحديث عن يحيى بن سعيد عن أنس بن مالك موقوفاً جماعةٌ، منهم:**

مالك بن أنس، هو ثقةٌ: رواه في الموطأ (٥١٥) ومن طريقه عبدالرزَّاق في المصنف (٤٥٢٣).

عبدة بن سليمان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن أبي شيبة في المصنف (٨٥١٦).

- **روى هذا الحديثَ عن أنس بن مالك مرفوعاً جماعةٌ، منهم:**

أنس بن سيرين، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١١٠٠)،

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٤٠).

ومسلم في الصحيح (٧٠٢)، وأحمد في المسند (١٣١١٣)، والبيهقي في الكبرى (٢٢٠٧)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٣٦٥)، قال فيه: (رأيتُ أنساً يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ، وَوَجْهُهُ مِنْ ذَا الجَانِب -يَعْنِي عَنْ يَسَارِ القِبْلَةِ- فَقُلْتُ: رَأَيْتُكَ تُصَلِّي لِغَيْرِ القِبْلَةِ، فَقَالَ: (لَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَعَلَهُ لَمْ أَفْعَلْهُ)، رواها عنه همَّام بن يحيى.

قلت: ظاهره أنَّ أنس بن مالك إنَّما أراد حكايةَ صلاةِ النَّبِيِّ ﷺ إلى غيرِ القبلة، لا الصلاةَ على الحمار، قال ابن حجر: فيه احتمال، وجزم به الإسماعيلي[1].

وخالفه بكَّار بن ماهان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٢٢٧٧)، ولفظُه: (أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى نَاقَتِهِ تَطَوُّعًا، فِي السَّفَرِ لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ).

الجارود بن أبي سَبْرَةَ، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٣١٠٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٥١٢)، والدارقطنيُّ في السنن (١٤٧٧)، والطيالسي في المسند (٢٢٢٨)، والبيهقي في الكبرى (٢٢٠٨)، ولفظُه: (كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى رَاحِلَتِهِ تَطَوُّعًا اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَكَبَّرَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ خَلَّى عَنْ رَاحِلَتِهِ، فَصَلَّى حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ).

الحسن البصري، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو يعلى في المسند (٢٧٨١)، ولفظه: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ).

قلت: وليس في هذه الرواياتِ ما يدلُّ على أنَّ النَّبِيَّ صلَّى على الحمار، وإنَّما هو من فعْلِ أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقد وجدت بعض أئمة الحديث ينصون على ترجيح روايةِ الوقف، فقال البخاري: قولُ مالك وعبدالوارث عن يحيى أنَّه رأى أنساً أصحُّ[2]، وقال الدارقطني:

---

(١) ينظر الفتح (٢/ ٥٧٦).

(٢) أي موقوفاً من فعْلِ أنسٍ رضي الله عنه، ينظر التاريخ الكبير (٤/ ١١).

الصواب عن يحيى بن سعيد عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفاً[1].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ محمد بن عجلان المرفوعةَ معلولةٌ بروايةِ مالك وعبدة بن سليمان الموقوفةِ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الوقف والرفع أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ محمد بن عجلان، فإنَّه وَهِمَ في رفع الحديث، وهذه العلةُ أبانت عن خطأٍ في حديث ابن عمر في الباب، فإنَّ الصلاةَ على الحمار ليست بمحفوظةٍ من حديث ابنِ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ولم تؤثر هذه العلةُ على استدلال النَّسائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث أنس موقوفاً، وإلا فإنَّ النَّسَائيَّ لا يرى ما يصحُّ فيه مرفوعاً.

---

(١) ينظر العلل (١٢/ ٢٢٠).

(٧١)[١٠٤٦]: **حديث وائل بن حجر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، **(أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكَادَ إِبْهَامَاهُ تُحَاذِي شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ)**.

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن عدم سماع الراوي من شيخِه، ذلك أنه بوَّب بقوله **موضع الإبهامين عند الرفع**[1]، فأخرج حديثَ فِطْر بن خليفة عن عبدالجبار بن وائل عن أبيه، ثم قال: **عبدالجبار بن وائل لم يسمع من أبيه، والحديث في نفسِه صحيح**.

وصنيع النَّسَائيِّ هذا يشعر بإعلالِه الحديثَ من روايةِ عبدالجبار بن وائل عن أبيه.

ويظهر لي من قولِ النَّسَائيِّ: **والحديث في نفسِه صحيحٌ**، أنَّ هنالك من الرواة من ذكر الواسطةَ بين عبدالجبار وأبيه، فاتصل إسنادُ الحديث، وصحَّ من هذا الوجه الذي يُلمح النَّسَائيُّ برجحانِه.

هذا ما ظهر لي من خلال صنيعِ النَّسَائي رَحِمَهُ اللَّهُ وعبارتِه.

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوالِ الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ فِطْر بن خليفة عن عبدالجبار عن أبيه قد أخرجها: أبو داود في السنن (٧٣٧)، والنَّسائيُّ في المجتبى (٨٨٢)، وأحمد في المسند (١٨٨٤٩)، والطبراني في الكبير (٧٢)، والبغوي في شرح السنَّة (٥٦٦).

- تابعه على روايتَه جماعةٌ، منهم:

الحسن بن عبيد الله، ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (٧٢٤)، والطبراني في الكبير (٦٣)، والبغوي في شرح السُنَّة (٥٦٢).

الحجاج بن أرطأة، وهو صدوقٌ قد اختلط: أخرج روايتَه أحمد في المسند

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ١٢٧).

(١٨٨٤١)، والطبراني في الكبير (٦٤)، (٦٦)، (٦٧)، والبزَّار في المسند (٤٤٧٨).

أبو إسحاق السبيعي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (٨٧٩)، والكبرى (٩٥٥)، وابن ماجه في السنن (٨٥٥)، وأحمد في المسند (١٨٨٧٣)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٢٦٣٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٣٩٣)، والدارمي في السنن (١٢٧٧)، والدارقطني في السنن (١٢٧١)، والبزَّار في المسند (٤٤٨١)، والطبراني في الكبير (٣٠)، (٣١)، (٣٢)، (٣٣)، (٣٤)، (٣٥)، (٣٦)، (٣٧)، (٣٨)، (٣٩)، (٤٠)، (٤١).

محمد بن جِحادة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (٨٣٩)، والطبراني في الكبير (٦٠)، والبيهقي في الكبرى (٢٦٢٩)، كلُّهم من طريق همَّام بن يحيى.

قلت: قد رواها همَّامٌ أيضاً عن محمد بن جِحادة عن عبدالجبار بن وائل، وأدخل علقمة بينه وبين أبيه، ويظهر أنَّه من عبدالجبار، فإنَّه ربما كسل عن وصل الحديث، وروايةُ الوصل أرجح كما سيأتي.

الأعمش، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٦٢).

أشعث بن سَوَّار، وهو ضعيفٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٨٨٦١)، والطبراني في الكبير (٧١).

عاصم بن كليب، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٤١٥).

- **روى هذا الحديثَ عن عبدالجبار بذكر واسطةٍ بينه وبين أبيه جماعةٌ، منهم:**

محمد بن جِحادة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٤٠١)، وأبو داود في السنن (٧٢٣)، وأحمد في المسند (١٨٨٦٦)، وابن خزيمة في الصحيح (٩٠٥)، (٩٠٦)، وابن حبان في الصحيح (١٨٦٢)، وأبو عوانة في المستخرج (١٥٩٦)، (١٨٧٩)، وأبو نعيم في المستخرج (٨٨٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٥٣٤)، والطبراني في الكبير (٦١)، والبيهقي في الكبرى (٢٣٢٣)، (٢٥١٥)،

ومعرفة السنن والآثار (٢٩٧٢)، (٣٢٤١)، (٣٤٨٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها، وقد جعل الواسطةَ علقمة بن وائل ومولى لهم عن وائل، وفي روايةٍ وائل بن علقمة[1].

قال عبدالجبار في رواية أبي داود وابن حبان وأبي نعيم: (كنت غلاماً لا أعقلُ صلاةَ أبي)، وهذا يُشعر بأنَّ عبدَالجبار أدركَ أباه، وقد نصَّ غير واحدٍ من الأئمة على أنَّه لم يدرك أباه، قال ابن معين: يقولون إنَّه مات وهو حبلٌ[2]، وقال البخاري: قَالَ لي محمد بْن حُجر: ولد عَبْدالجبار بعد موت أَبيه بستة أشهر[3]، وقال ابن حبان: مات وائلُ بن حجر وأمُّ عبدالجبار حاملٌ به، ووضعته بعد موت وائلٍ بستة أشهر[4]، وقال ابن أبي خيثمة: مات أبوه وأمه حملٌ به بُعَيْدَ الحياة[5].

قال المزِّيُّ: قولُه (كنت غلاماً لا أعقلُ صلاةَ أبي)، يبطل قول من قال: وُلِدَ بعد موت أبيه، ولو مات بعد أبيه لم يقل هذا القول[6]، وردَّ ابن حجر هذا القولَ، فقال: قد نصَّ البزَّار على أن القائل: (كنت غلاماً لا أعقل صلاةَ أبي) هو علقمة بن وائل لا أخوه عبدالجبار[7].

قلت: إن ثبت أنَّه من قولِ عبدالجبار، فلا يلزم من إداركِه له أنَّه سَمِعَ منه، وإن كان القائلُ أخاه علقمة، فالأمرُ على الأخذ بقولِ الأئمة، أنَّه وُلِدَ بعد موتِ أبيه، ولم يسمعْ من أبيه، وهو الأرجحُ عندي، والله أعلم، فقد نقل النوويُّ اتفاقَ أئمةِ

----

(١) قلت: قوله: وائل بن علقمة، سهوٌ من الراوي، والصواب علقمة بن وائل، قال ابن خزيمة في الصحيح (٢/ ٥٥): هذا علقمة بن وائل لا شكَّ فيه، لعل عبدَالوارث، أو من دونه شكَّ في اسمه.

(٢) ينظر التاريخ (٣/ ١١)، (٣/ ٣٩٠).

(٣) ينظر التاريخ (٣/ ١١)، (٣/ ٣٩٠).

(٤) ينظر الثقات (٧/ ١٣٥).

(٥) ينظر تاريخ ابن أبي خيثمة (١/ ٥٩١).

(٦) ينظر التحفة (٩/ ٨٣)، وينظر تهذيب الكمال (٦/ ٣٩٥).

(٧) ينظر تهذيب التهذيب (٦/ ١٠٥).

الحديثِ على ذلك[١].

عبدالرحمن بن عبدالله المسعودي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (٧٢٥)،)، وأحمد في المسند (١٨٨٥٢)، والطيالسي في المسند (١١١٥)، (١١١٦والطبراني في الكبير (٧٦)، (٧٧)، وقد رواه عن عبدالجبار عن أهل بيتِه عن أبيه.

سعيد بن عبدالجبار، وهو ضعيفٌ: أخرج روايتَه البزَّار في المسند (٤٤٨٨)، والطبراني في الكبير (١١٨)، والبيهقي في الكبرى (٢٣٣٥)، وقد رواه عن أبيه عبدِالجبار عن أمِّه عن وائل بن حجر.

قلت: نصَّ بعضُ الأئمةِ على عدمِ سماع عبدالجبار من أبيه، فوافقوا النَّسَائيَّ وأعلَّوا روايتَه عن أبيه، فقال ابن معين: لم يسمع من أبيه شيئاً، إنَّما كان يُحَدِّثُ عن أهل بيته عن أبيه[٢]، وقال البخاري: لم يسمع من أبيه[٣]، وقال الترمذي: عبدالجبار لم يسمع من أبيه[٤]، وقال ابن حبان: ومن زعم أنَّه سمع أباه فقد وَهِمَ؛ لأن وائلَ بن حجر مات وأمُّه حامل به، ووضعته بعد موت وائل بستة أشهر[٥].

وقد وجدت بعضَ أئمةَ الحديث ينصون على عدم صحةِ روايةِ فِطْر بن خليفة، فقال البخاري: قال فطر عن أبي إسحاق عن عبدالجبار سمعت أبي، ولا يصح[٦]، وقال ابن حبان: وقد وَهِمَ فطرُ بن خليفة، حيث قال: عن أبي إسحاق عن

---

(١) نقله عنه ابن الملقن، ينظر البدر المنير (٣/ ٣٨٩).
(٢) ينظر التاريخ (٣/ ١١)، (٣/ ٣٩٠).
(٣) ينظر التاريخ (٣/ ١١)، (٣/ ٣٩٠).
(٤) ينظر سنن الترمذي (٤/ ٥٦).
(٥) ينظر الثقات (٧/ ١٣٥).
(٦) ينظر التاريخ الكبير (١/ ٦٩).

عبدالجبار بن وائل، قال: سمعت أبي[(١)].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ فطر بن خليفة عن عبدالجبار عن أبيه معلولةٌ، وهذا التصرف من النَّسَائيِّ ببيان عدم سماع الراوي أبان عن علةٍ قادحةٍ في رواية فِطْر بن خليفة، فإنَّ عبدالجبار لم يسمع من أبيه كما صرَّح بذلك النَّسَائيُّ وغيرُه، وهذ العلةُ لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بهذا الحديث من الطريق الموصولةِ الصحيحة.



---

(١) ينظر المجروحين (٢/ ٢٧٣).

(٧٢)[١٠٤٨]: حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، أن رجلاً دخل المسجد فصلَّى، ورسولُ الله ﷺ في ناحية المسجد، فجاء فسلَّم عليه، فقال له: (ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ)، فَرَجَعَ فَصَلَّى كَمَا صَلَّى، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ: (وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ)، فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أُحْسِنُ غَيْرَ هَذَا، فَعَلِّمْنِي قَالَ: (إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **فرض التكبيرة الأولى**(1)، فأخرج حديثَ يحيى بن سعيد الأنصاري عن عبيد الله بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، ثم قال: **خولف يحيى في هذا الحديث، فقيل: عن سعيد عن أبي هريرة، والحديث صحيحٌ.**

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بوجه الاختلاف، فقد خالف يحيى بن سعيد أصحابَ عبيد الله بن عمر، فإنَّ يحيى يرويه عن عبيد الله عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة، ومخالفوه يروونه عن عبيد الله عن سعيد المقبريَّ عن أبي هريرة، لا يذكرون فيه أبا سعيد المقبري.

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بصحةَ الحديث.

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ يحيى بن سعيد الأنصاري قد أخرجها: البخاري في الصحيح (٧٥٧)، (٧٩٣)، ومسلم في الصحيح (٣٩٧)، وأبو داود في السنن (٨٥٦)، والترمذي في السنن (٣٠٣)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٨٨٤)، وأحمد في المسند (٩٦٣٥)،

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ١٢٨).

ابن خزيمة في الصحيح (٤٦١)، (٥٩٠)، (٥٩١)، وابن حبان في الصحيح (١٨٩٠)، وأبو عوانة في المستخرج (١٦٠٩)، وأبو يعلى في المسند (٦٥٧٧)، (٦٦٢٢)، والبزَّار في المسند (٨٤١٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٢٤٦)، والبيهقي في الكبرى (٢٣٦٠)، (٢٤٧٢)، (٢٥٦٩)، (٢٦٢١)، (٢٧٢٢)، (٢٧٥٢)، (٣٩٤٢)، ومعرفة السنن والآثار (٤٧٦١)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

عبدالله بن وهب، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البيهقي في الكبرى (٣٩٤٧).

أنس بن عياض، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (٨٥٦)، وأبو عوانة في المستخرج (١٦٠٩)، والبيهقي في الكبرى (٣٩٤٤).

- **روى هذا الحديث عن عبيد الله عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة جماعةٌ، منهم:**

عبدالله بن نمير، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٦٢٥١)، والترمذي في السنن (٢٦٩٢)، وابن ماجه في السنن (١٠٦٠)، (٣٦٩٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٦٨١)، وابن خزيمة في الصحيح (٤٥٤)، وأبو نعيم في المستخرج (٨٨١)، والبيهقي في الصغرى (٣٤٩)، والكبرى (٢٢٥٨)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

حماد بن أسامة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٦٦٦٧)، ومسلم في الصحيح (٣٩٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٥٩)، والبيهقي في الكبرى (٢٤٧٣)، (٢٧٦٥)، (٣٩٤٣)، ومعرفة السنن والآثار (٤٧٦٢)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

عيسى بن يونس، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن خزيمة في الصحيح (٤٥٤)، وأبو عوانة في المستخرج (١٦١٠).

عبدالرحيم بن سليمان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو عوانة في المستخرج (١٥٨٤).

عقبة بن خالد، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه أبو عوانة في المستخرج (١٥٨٤).

قلت: قد سمع سعيد بن أبي سعيد المقبري من أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فهو يروي عنه أحاديثَ يذكرُ فيها سماعَه منه، ويروي أيضاً الكثيرَ عن أبيه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فإذا رُوِيَ الحديثُ معنعناً عن أبي هريرة، حملناه على السماعِ، لأنَّ سعيداً لم يوصف بالتدليس، قال الترمذي: سعيدُ المقبري قد سَمِع من أبي هريرة، وروى عن أبيه عن أبي هريرة[1]، وصنيعُ الشيخين بتخريجهما الروايتين في صحيحَيْهما يدلُّ على أنَّهما غيرُ مختلفتين.

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على صحة الروايتين، فقال الدارقطني: خالف يحيى القطان أصحابَ عبيد الله كلَّهم في هذا الإسناد، فإنَّهم لم يقولوا عن أبيه، ويحيى حافظٌ، فيشبه أن يكون عبيدُ الله حدَّث به على الوجهين[2]، وقال ابن حجر: لكلٍّ من الروايتين وجهٌ مرجحٌ، أمَّا روايةُ يحيى فللزيادةِ من الحافظ، وأما الرواية الأخرى فللكثرةِ، ولأن سعيداً لم يوصفْ بالتدليس، وقد ثبت سماعُه من أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[3].

وبذلك يتبين أنَّ كلا الروايتين عن عبيد الله صحيحةٌ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بزيادةٍ راوٍ فيه أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فروايةُ يحيى بن سعيد من المزيد في متصل الأسانيد، ولم يؤثر هذا الاختلاف على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بهذا الحديث.

---

(١) ينظر السنن (٢/ ١٠٣).

(٢) ينظر الإلزامات والتتبع (١/ ١٣٢)، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، دراسة وتحقيق: الشيخ أبو عبدالرحمن مقبل بن هادي الوداعي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.

(٣) ينظر الفتح (٢/ ٢٧٧).

(٧٣)[١٠٥٢]: حديث ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال: (رَآنِي النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ وَضَعْتُ شِمَالِي عَلَى يَمِينِي فِي الصَّلَاةِ، فَأَخَذَ بِيَمِينِي فَوَضَعَهَا عَلَى شِمَالِي).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب في الإمام إذا رأى الرجل وقد وضع شماله على يمينه**[1]، فأخرج حديثَ هشيم بن بشير عن حجاج بن أبي زينب عن أبي عثمان عن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **غيرُ هشيم أرسل هذا الحديث.**

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بوجه الاختلاف، وهو الاختلاف بين هشيم والرواة عن حجَّاج في وصل الحديث وإرساله.

وصنيع النَّسَائيُّ بتخريج روايةِ هشيم، واكتفاءه بالإشارة إلى مخالفةِ الغير له دون أن يخرِّج متونَ رواياتِهم مشعر برجحانِ روايةِ هشيم.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ هشيم بن بشير عن حجاج بن أبي زينب قد أخرجها: أبو داود في السنن (٧٥٥)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٨٨٨)، وابن ماجه في السنن (٨١١)، والدار قطني في السنن (١١٠٥)، وأبو يعلى في المسند (٥٠٤١)، والبيهقي في الكبرى (٢٣٢٧)، والعقيلي في الضعفاء (١/ ٢٨٣)، وابن عدي في الكامل (٢/ ٥٢٩)، (٢/ ٥٣٠).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

محمد بن يزيد الواسطي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البزَّار في المسند (١٨٨٥)، والدارقطني في السنن (١١٠٧)، وابن عدي في الكامل (٢/ ٥٣٠).

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ١٠٥٢).

- روى هذا الحديث عن الحجاج بن أبي زينب عن أبي عثمان عن النَّبِيِّ ﷺ:

يزيد بن هارون وهو ثقةٌ، أخرج روايتَه: ابن عدي في الكامل (٢/ ٥٣٠).

وهذه الرواية هي التي أرادها النَّسَائيُّ بقولِه: غيرُ هشيم أرسل هذا الحديثَ، فإنَّه لم يذكر ابنَ مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قلت: أبو عثمان النهدي أدرك عهد النَّبِيِّ ﷺ، وأسلم ولم يلْقَه، قاله ابن المديني[(١)]، وقد أخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٣٣٧٧٦) عن عاصم الأحول، قال: سأل صُبَيْحٌ أبا عثمان النهدي وأنا أسمع، فقال له: هل أدركت النَّبِيَّ ﷺ، قال: (نَعَمْ، أَسْلَمْتُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَدَّيْتُ إِلَيْهِ ثَلَاثَ صَدَقَاتٍ وَلَمْ أَلْقَهُ)، وهذا يدلُّ على أنَّ روايةَ أبي عثمان عن النَّبِيِّ مرسلةٌ، وهذا يدلُّ على رجحان روايةِ هشيم ومحمد بن يزيد، لاسيما وأنَّ هشيماً ومحمدَ بنَ يزيد من الحفَّاظِ الثقات الأثبات[(٢)]، فما رواه الاثنان مقدَّمٌ على ماروواه الواحد.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ يزيد بن هارون المرسلةَ معلولةٌ بروايةِ هشيم الموصولةِ الصحيحةِ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الاتصال والانقطاع أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ هُشيم، فيُحتمل أنَّه وَهِمَ فيه، أو أنَّه كسَل عن وصْلِه، وهذا العلةُ لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له برواية هُشيم الصحيحة.

----

(١) ينظر العلل (١/ ٦٥).

(٢) ينظر ترجمتُهما في التهذيب (٩/ ٥٢٨)، (١١/ ٦٢).

(٧٤)[١٠٥٤]: **حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلِّي الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا[(١)]).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب النهي عن التخصر في الصلاة**[(٢)]، فأخرج حديثَ هشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، ثم قال: **غيرُ هشام قال هذا الحديث: عن أبي هريرة، نُهِيَ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا.**

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بوجه الاختلاف، وهو الاختلاف بين هشام والرواة عن ابن سيرين في التصريح برفع الحديث.

والذي يظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيح روايةِ هشام بن حسان؛ لقرائن منها:

- أَنَّه أخرج بعده في الباب نفسِه حديثَ ابنِ عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وهو يؤيد روايةَ هشام.

- أنَّ خرَّج رواية هشام إسناداً ومتناً، وأشار إلى الرواياتِ المخالفةِ دون أن يخرِّج متونَها، وهذا يشعر بترجيحِه رواية هشام.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُٱللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ هشام بن حسان عن ابن سيرين قد أخرجها: البخاري في الصحيح (١٢٢٠)، ومسلم في الصحيح (٥٤٥)، وأبو داود في السنن (٩٤٧)، والترمذي في السنن (٣٨٣)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٨٩٠)، ابن أبي شيبة في المصنف (٤٦٠١)،

---

(١) أي يصلي وهو واضع يده على خصره، وقيل هو من المخصرة، وهو أن يأخذ بيده عصا يتسكىء عليها، وقيل: معناه أن يقرأ من آخر السورة آية أو آيتين ولا يقرأ السورة بتمامها في فرضه، ينظر النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٣٦).

(٢) ينظر السنن الكبرى (١/ ٤٦٣).

وأحمد في المسند (٧١٧٥)، (٨٣٧٤)، (٩١٨١)، والدارمي في السنن (١٤٦٨)، وأبو يعلى في المسند (٦٠٤٣)، وابن الجارود في المنتقى (٢٢٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٩٠٨)، وأبو عوانة في المستخرج (١٥٤٦)، (١٥٤٧)، (١٥٤٨)، (١٥٤٩)، والطبراني في الصغير (٨٣٧)، والحاكم في المستدرك (٩٧٤)، والبيهقي في الصغرى (٨٥١)، والكبرى (٣٥٦٣)، وابن حبان في الصحيح (٢٢٨٥)، وأبو نعيم في المستخرج (١١٩٩)، والبغوي شرح السُنَّة (٧٣٠)، وهذا يدلُّ على صحتِها، رواه عنه يحيى القطان وعبدالله بن المبارك وحماد بن أسامة وسليمان بن حيان ومحمد بن سلمة وجرير بن عبدالحميد.

وخالفهم حماد بن أسامة، فرواه عن هشام عن ابن سيرين، ولم يصرِّح برفعه، أخرجه ابنُ أبي شيبة في المصنف (٤٥٩٨).

تابعه يزيد بن هارون، رواه عن هشام عن ابن سيرين، ولم يصرِّح برفعِه، أخرجه أحمد في المسند (٧٨٩٧)، (٧٩٣٠)، والبيهقي في الكبرى (٣٥٦٤)، (٣٥٦٥)، والبزَّار في المسند (١٠٠١٠).

قلت: لكنَّ يزيد بن هارون زاد في روايتِه: قلنا لهشام: ذَكَرَه عن النَّبِيِّ ﷺ؟ قال برأسه، أي: (نعم).

- روى هذا الحديث عن ابن سيرين جماعةٌ، منهم:

محمد بن سليم الراسبي، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه البخاري معلقاً (٢/ ٦٦).

عبدالله بن عون، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البيهقي في الكبرى (٣٥٦٧).

كلاهما صرَّح برفعِ الحديث.

أيوب السختياني، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البيهقي في الصغرى (٨٥٠)، والكبرى (٣٥٦٢)، رواها الطيالسي، وهو ثقةٌ عن حماد بن زيد عن أيوب.

وخالفه محمد بن الفضل أبو النعمان، وهو ثقةٌ، فرواه عن حماد بن زيد عن

أيوب، ولم يصرِّح برفعِه، أخرجه البخاري في الصحيح (١٢١٩)، والطيالسي في المسند (٢٦٢٢)، والبيهقي في الكبرى (٣٥٦١)، والبزَّار في المسند (٩٨٣٥)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

قلت: هشام بن حسان من أثبت الناس في ابنِ سيرين[1]، قال سعيد ابن أبي عروبة: ما كان أحدٌ أحفظَ عن محمد بن سيرين من هشام بن حسان[2]، وقال حجَّاج الأنماطي:كان حمَّاد بن سلمة لا يَخَار على هشام في حديث ابن سيرين أحداً[3]، وقد اتفق الشيخان على تخريج روايتِه التي صرَّح فيها بالرفع، وهذا يشعر برجحانِها على غيرها، وهو الأقرب عندي لثبوتِ الرفعِ عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فعن زياد بن صبيح، قال: صليتُ إلى جنبِ ابنِ عمر، فوضعتُ يدي على خصري، فقال لي: هكذا ضربةً بيده، فلما صليتُ، قلت لرجلٍ: من هذا؟، قال: عبدُالله بنُ عمر: قلت: يا أبا عبدالرحمن ما رابك مني؟، قال: (إِنَّ هَذَا الصَّلْبُ، وَإِنَّ رَسُولَ اللهِّ ﷺ نَهَانَا عَنْهُ)[4].

ويظهر لي أنَّ قولَه: (نُهِينا، ونُهِيَ) كالصريح في أنَّ القائلَ هو النَّبيُّ ﷺ، وقد بيَّنَ ذلك هشام بن حسان في روايةِ يزيد بن هارون عنه عند أحمد والبزَّار والبيهقي، قال يزيد: قلنا لهشام: ذَكَرَهُ عن النَّبيِّ ﷺ؟ قال برأسِه، إيْ: (نعم)، ويُحتمل أنَّ يكونَ هذا التوقفُ عن رفعِ الحديث من ابنِ سيرين، فقد عُرِف عنه تثبتُه وتحريه في الرواية، فقد كان من شدةِ توقيه وتثبُتِه يتوقف في الروايةَ، قال الدار قطني: كان ابنُ سيرين شديد

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن (٩٠٣)، والنَّسَائيِّ في المجتبى (٨٩١)، والكبرى (٩٦٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٥٩٠)، وأحمد في المسند (٤٨٤٩)، (٥٨٣٦)، وأبو يعلى في المسند (٥٧٧٤)، والبيهقي في الكبرى (٣٥٦٨)، وإسناده صحيحٌ.

(٢) ينظر الجرح والتعديل (٩/ ٥٥).

(٣) ينظر تاريخ ابن معين (٤/ ٢١٩).

(٤) ينظر ترجمتُه في تهذيب التهذيب (١١/ ٣٦).

التوقي في رفع الحديث، وعُرِفتْ عادتُه أنَّه ربَّما توقَّفَ عن رفعِ الحديثِ توقيًّا[1]، وكان -من توقيه وتورعه- تارةً يصرِّحُ بالرفع، وتارةً يومئُ، وتارةً يتوقفُ؛ على حسَبِ نشاطِه في الحال[2].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ هشام أولى بالصواب، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الوقف والرفع أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فالموقوف له حكم الرفع، ولم يؤثر هذا الاختلاف على حديث ابنِ عمر في الباب، إذ المراد منه ترجيحُ روايةِ هشام، والاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثرْ على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث أبي هريرة هذا وحديث ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

---

(١) ينظر العلل (١٠/ ٢٧-٢٩).

(٢) ينظر المصدر السابق (١٠/ ٢٥).

(٧٥)[١٠٨٧]: حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، قال رَسُولُ الله ﷺ: (إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن تفرَّد أحدِ رواتِه بزيادة حرفٍ فيه، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب تأويل قول الله جل ثناؤه:** ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ﴾[1][2]، فأخرج حديثَ سليمان بن حيان عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، ثم أتبعه حديث محمد بن سعد عن محمد بن عجلان به، ثم قال: **لا نعلم أن أحداً تابع ابنَ عجلان، على قوله: وإذا قرأ فأنصتوا.**

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بتفرد محمد بن عجلان بزيادة: (وإذ قرأ فانصتوا)، وهذا مشعر بأنَّه خالف غيرَه ممن ذكر الحديثَ بدون هذه الزيادة.

ويظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحُ روايةِ ابن عجلان، فإنَّه أخرج حديثه من طريقين عنه، وهذا يدلُّ على أنَّه حفِظ هذا الحرفَ، وضبط هذه الزيادةَ.

هذا ماظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ رَحِمَهُٱللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ ابنِ عجلان قد أخرجها: أبو داود في السنن (٦٠٤)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٩٢١)، (٩٢٢)، وابن ماجه في السنن (٨٤٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٩٦)، (٣٧٩٩)، (٧١٣٧)، (٧٩٦٤)، (٣٦١٣٧)، وأحمد في المسند (٨٨٨٩)، (٩٤٣٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٢٩٢)، والدارقطنيُّ في السنن (١٢٤٣)، (١٢٤٤)، (١٢٤٥)، (١٢٤٦)، والبيهقي في الكبرى (٢٨٩١)، والبزَّار في المسند (٨٨٩٨)، رواها عنه أبو خالد سليمان بن حيان ومحمد بن سعد ومحمد بن ميسر

---

(١) سورة الأعراف، آية: ٢٠٤.

(٢) ينظر السنن الكبرى (١/ ٤٧٥).

وإسماعيل الغنوي.

- روى هذا الحديث عن أبي صالح ذكوان السمّان جماعةٌ، منهم:

سليمان الأعمش، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٤١٥)، النَّسَائيُّ في الكبرى (١١٩٠٥)، وابن ماجه في السنن (٩٦٠)، وأحمد في المسند (٩٦٨٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١٥٧٦)، (١٥٨٢)، وأبو عوانة في المستخرج (١٦٣٠)، (١٦٣١)، والبيهقي في الكبرى (٢٥٩٣)، وأبو نعيم في المستخرج (٩٢٤)، والبزَّار في المسند (٩٢١٣)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

سهيل ابن أبي صالح، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٤١٠)، (٤١٥)، وابن خزيمة في الصحيح (٥٧٠)، (١٥٧٥)، وأبو عوانة في المستخرج (١٦٨٩)، (١٦٩٠)، (١٨٥٥)، والبيهقي في الصغرى (٥١٦)، والكبرى (٢٥٩٤)، وابن حبان في الصحيح (١٩٠٩)، والسرَّاج في المسند (١١٧١)، وأبو نعيم في المستخرج (٩٠٧)، (٩١٢)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

سُمَيٌّ مولى أبي بكر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٧٨٢)، (٧٩٦)، (٣٢٢٨)، (٤٤٧٥)، ومسلم في الصحيح (٤٠٩)، وأبو داود في السنن (٨٤٨)، (٩٣٥)، والترمذي في السنن (٢٦٧)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٩٢٩)، (١٠٦٣)، والكبرى (٦٥٤)، (١٠٠٣)، ومالك في الموطأ (٢٩٠)، (٢٩٢)، وأحمد في المسند (٩٩٢٢)، (٩٩٢٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤٢٦)، والبيهقي في الكبرى (٢٤٣٥)، (٢٦١٧)، ومعرفة السنن والآثار (٣١٥٥)، (٣٤٧١)، وابن حبان في الصحيح (١٩٠٧)، (١٩١١)، وأبو نعيم في المستخرج (٩٠٦)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

مصعب بن محمد، هو لا بأس به: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (٦٠٣)، وأحمد في المسند (٨٥٠٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٦٤١)، وشرح معاني الآثار (٢٣٤٩)، والطبراني في الأوسط (٥٩٧١)، والبيهقي في الكبرى (٥١٤٤).

أربعتُهم لم يذكروا هذه الزيادة في الحديث.

مصعب بن شرحبيل، وهو لا بأس به: أخرج روايتَه الدارقطني في السنن (١٢٤٥)، وقد وافق ابن عجلان على زيادتِه.

- روى هذا الحديث عن أبي هريرة جماعةٌ، منهم:

همَّام بن منبه، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٧٢٢)، ومسلم في الصحيح (٤١٤)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٠٨٢)، وأحمد في المسند (٨١٥٦)، وأبو عوانة في المستخرج (١٦٩٢)، والبيهقي في الكبرى (٢٢٧٧)، (٢٤٣٨)، والسرَّاج في المسند (٦٩٦)، وأبو نعيم في المستخرج (٩١١)، (٩٢٢)، والبغوي في شرح السنة (٨٥٢)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

عبدالرحمن الأعرج، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٧٣٤)، (٧٨١)، ومسلم في الصحيح (٤١٠)، (٤١٤)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٩٣٠)، (١٠٠٤)، (١٠٩١٦)، ومالك في الموطأ (٢٩١)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٢٩١٦)، والحميدي في المسند (٩٨٨)، وأحمد في المسند (٩٩٢٤)، وأبو يعلى في المسند (٦٣٠٩)، وابن خزيمة في الصحيح (١٦١٣)، وأبو عوانة في المستخرج (١٦٢٧)، (١٦٢٨)، والدارقطنيُّ في السنن (١٢٨٥)، (١٢٨٥)، والبيهقي في الكبرى (٢٤٣٧)، (٥٠٧٢)، ومعرفة السنن والآثار (٣١٥٦)، وابن حبان في الصحيح (٢١٠٧)، والسرَّاج في المسند (٤٩٠)، (٦٩٥)، وأبو نعيم في المستخرج (٩٢٣) وهذا يدلُّ على صحتِها.

سعيد بن المسيب، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٧٨٠)، (٦٤٠٢)، ومسلم في الصحيح (٤١٠)، وأبو داود في السنن (٩٣٦)، والترمذي في السنن (٢٥٠)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٩٢٦)، (٩٢٧)، (٩٢٨)، والكبرى (١٠٠٠)، (١٠٠١)، (١٠٠٢)، وابن ماجه في السنن (٨٥١)، (٨٥٢)، وأحمد في المسند (٧١٨٧)، (٧٢٤٤)، (٧٦٦٠)، (٩٩٢١)، ومالك في الموطأ (٢٨٨)، وعبدالرزَّاق في

المصنف (٢٦٤٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٧٩٥٨)، (٣٦٣٩٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٥٦٩)، (٥٧١)، (١٥٨٣)، وابن حبان في الصحيح (١٨٠٤)، وأبو عوانة في المستخرج (١٦٨٥)، (١٦٨٦)، (١٦٨٧)، (١٦٨٨)، وأبو نعيم في المستخرج (٩٠٨)، (٩٠٩)، والدارمي في المسند (١٢٨٢)، وأبو يعلى في المسند (٥٨٧٤)، والحميدي في المسند (٩٦٢)، وابن الجارود في المنتقى (١٩٠)، (٣٢٢)، والطبراني في الأوسط (٨٩٥٦)، (٩٠٢٤)، والبيهقي في الصغرى (٣٩٩)، والكبرى (٢٤٣٣)، (٢٤٣٤)، (٢٤٤٤)، ومعرفة السنن والآثار (٣١٥٢)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

أبو سلمة بن عبدالرحمن، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٧٨٠)، ومسلم في الصحيح (٤١٠)، وأبو داود في السنن (٩٣٦)، والترمذي في السنن (٢٥٠)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٩٢٥)، (٩٢٨)، والكبرى (٩٩٩)، (١٠٠٢)، وابن ماجه في السنن (٨٥٢)، (١٢٣٩)، وأحمد في المسند (٧١٤٤)، (٧١٨٧)، (٩٣٢٩)، (٩٦٥٢)، (٩٨٠٤)، (١٠١٤٩)، (١٠٦٣٧)، ومالك في الموطأ (٢٨٨)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٩٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٥٧١)، (١٥٨٣)، وأبو عوانة في المستخرج (١٦٨٥)، (١٦٨٦)، (١٦٨٧)، وأبو نعيم في المستخرج (٩٠٨)، (٩٠٩)، والدارمي في السنن (١٢٨١)، (١٢٨٢)، (١٣٥٠)، وأبو يعلى في المسند (٥٩٠٩)، وابن الجارود في المنتقى (٣٢٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٦٤٠)، (٥٦٤٢)، وشرح معاني الآثار (٢٣٥٠)، والطبراني في الأوسط (٨٩٥٦)، (٩٠٢٤)، والبيهقي في الصغرى (٣٩٩)، والكبرى (٢٤٣٣)، (٢٤٣٦)، (٢٤٤٤)، ومعرفة السنن والآثار (٣١٥٢)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

أبو يونس مولى أبي هريرة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٤١٠)، (٤١٧)، وأبو عوانة في المستخرج (١٦٩١)، وابن حبان في الصحيح (٢١١٥)، وأبو نعيم في المستخرج (٩١٠)، (٩٢٧)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

أبو علقمة الفارسي المصري، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح

(٤١٦)، وأحمد في المسند (٩٠١٥)، وأبو عوانة في المستخرج (١٦٢٩)، وأبو نعيم في المستخرج (٩٢٦)، والطيالسي في المسند (٢٧٠٠)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٦٤٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٣٤٨)، والبزَّار في المسند (٩٦٨٢)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

عطاء بن أبي رباح، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبدالرزَّاق في المصنف (٢٦٤٦)، والطبراني في الأوسط (٨٦٠٤).

قيس ابن أبي حازم، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبدالرزَّاق في المصنف (٤٠٨٣)، والحميدي في المسند (٩٨٩)، والبزَّار في المسند (٩٧٠٦).

كعب المدني، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن راهويه في المسند (٢٩٨)، وأبو يعلى في المسند (٦٤١١).

أبو سعيد المقبري، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو يعلى في المسند (٦٥٧٢)، والطبراني في الأوسط (٧٤٥٦).

محمد بن سيرين، ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٤٦٣٤).

عبدالله بن رافع، أبو رافع المدني، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البيهقي في الكبرى (٢٤٥٣).

كلَّهم لا يذكرون هذه الزيادة عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قلت: محمد بن عجلان وثَّقه أحمد وابن معين[1]، وهو حَسَنُ الحديثِ ما لم يُخالَفْ، وهو هنا لم يُخالَفْ، بل روى قدراً زائداً، وقد وافقه مصعب بن شرحبيل عن أبي صالح، والمصير في مثل هذه الحالة قبولُ الزيادة.

قد وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على وَهْمِ ابن عجلان في هذه الزيادة،

---

(١) ينظر ترجمته في التهذيب (٩/ ٣٤٢).

فقال أبو داود: وهذه الزيادة (وإذا قرأ فأنصتوا) ليست بمحفوظةٍ، الوهم عندنا من أبي خالد[١]، وقال الدارقطني: هذا الكلام ليس بمحفوظٍ في هذا الحديث[٢]، وقال البيهقي: رواه أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان، وهو وَهْمٌ من ابن عجلان[٣]، وقال أبو حاتم: ليس هذه الكلمةُ بالمحفوظِ، وهو من تخاليط ابن عجلان[٤].

بينما وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على صحةِ زيادة ابن عجلان، فقال أبو بكر الأثرم: قلت لأحمد بن حنبل: من يقول عن النَّبيِّ ﷺ من وجهٍ صحيحٍ: (إذا قرأ فأنصتوا)؟، فقال حديثُ ابن عجلان الذي يرويه أبو خالد الأحمر[٥]، وقال أبو بكر: قلت لمسلم: حديثُ أبي هريرة صحيحٌ؟، يعني: (وإذا قرأ فأنصتوا)، فقال: هو عندي صحيح فقلت: لِمَ لَمْ تضعه ها هنا؟ قال: ليس كلُّ شيءٍ عندي صحيحٌ وضعتُه ها هنا، إنَّما وضعتُ ها هنا ما أجمعوا عليه[٦].

قلت: توهيم ابنِ عجلان والحملُ على أبي خالد الأحمر عندي فيه نظر، فأبو خالد الأحمر، سليمان بن حيان ثقة، وقد تابعه جماعةٌ، منهم:

محمد بن سعد عند النَّسَائيِّ كما تقدَّم في رواية الباب في أول المبحث، وفي المجتبى (٩٢٢)، والبزَّار في المسند (٨٨٩٨)، والدارقطني في السنن (١٢٤٤).

ومحمد بن ميسر عند أحمد في المسند (٨٨٨٩)، والدارقطني في السنن (١٢٤٦).

إسماعيل الغَنَوي عند الدارقطني في السنن (١٢٤٥).

---

(١) ينظر السنن (١/ ١٦٥).

(٢) ينظر العلل (٢/ ٢٢٤).

(٣) ينظر السنن الكبرى (٨/ ١٨٧).

(٤) ينظر علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٣٩٥).

(٥) نقله ابن عبدالبر في الاستذكار (١/ ٤٦٦).

(٦) ينظر صحيح مسلم (١/ ٣٠٤)، كتاب: الصلاة، باب: التشهد في الصلاة، حديث رقم: ٩٣٢.

وقد أخرج مسلمٌ شاهداً لحديث ابن عجلان من رواية سليمان التيمي عن قتادة عن يونس بن جبير عن حِطَّان بن عبدالله الرقاشي عن أبي موسى الأشعري بزيادةِ قولِه: **(وإذا قرأ فأنصتوا)**.

فالذي يظهر لي أنَّها زيادةٌ مقبولةٌ، ولعلَّ هذا ما أراده النَّسَائيُّ من خلال سياقِه الحديث من طريقي محمد بن سعد الأنصاري وأبي خالد الأحمر عن ابن عجلان، وهذا من دقة صنيعه وعمقِ معرفتِه بعلل الحديث.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ ابنِ عجلان صحيحةٌ، وهذا التصرف من النَّسَائيِّ ببيان تفرد راوي الحديث بزيادة لفظةٍ فيه أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث؛ ذلك أنَّ روايةَ ابن عجلان من زياداتِ الثقات، ولم يؤثر هذا التصرف على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له برواية ابن عجلان هذه.



(٧٦) [١٠٨٨]: حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ أفي كل صلاة قراءة؟، قال: نعم، قال رجل من الأنصار: وجبت هذه، فالتفت رَسُولُ الله ﷺ إليَّ وكنتُ أقربُ القومِ منه، فَقَالَ: (مَا أَرَى الْإِمَامَ إِذَا أَمَّ الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَفَاهُمْ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب اكتفاء المأموم بقراءة الإمام**[1]، فأخرج حديثَ زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية حدير بن كريب عن كثير بن مرة الحضرمي عن أبي الدرداء، ثم قال: **خولف زيد بن حباب في قوله: (فالتفت رَسُولُ الله ﷺ إليَّ).**

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بوجه الاختلاف، وهو أنَّ زيداً خالف الرواةَ عن معاويةَ في قولِه: (فالتفت رَسُولُ الله ﷺ إليَّ)، فروايتُه مرفوعةٌ.

وعبارةُ النَّسَائيِّ مشعرةٌ بأنَّه يرجحُ روايةَ الوقف.

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ زيد عن معاوية عن أبي الزاهرية قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (٩٢٣)، وابن أبي شيبة في المسند (٣٤)، والدارقطني في السنن (١٢٦٢)، والبيهقي في جزء القراءة خلف الإمام (٣٧٨)، (٣٧٩)، رواها عنه ابن أبي شيبة وشعيب بن أيوب العباس بن محمد الدوري.

خالفهما أحمد في المسند (٢٧٥٣٠) فرواها عن زيد عن معاوية، لكنَّه وقَفَه على أبي الدرداء، وهذا مشعرٌ باضطرابِ زيدٍ في الرواية، فيُعْتدُّ بروايتِه التي وافقَ فيه الثقاتِ.

- تابعه على روايتِه أبو صالح كاتبُ الليث، وهو صدوقٌ، أخرج روايتَه البيهقي في الكبرى (٢٩٠٩)، وجزء القراءة خلف الإمام (٣٧٧).

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٦٠٩).

قلت: أبو صالح، عبدالله بن صالح، ذمَّه وكرِهَهُ الإمامُ أحمدُ، وقال: ليس هو بشيء[1]، وقال النَّسَائيُّ: ليس بثقةٍ[2]، وقال ابن حبان: منكرُ الحديث جداً، يروي عن الأثبات مالا يشبه حديث الثقات، وعنده المناكير الكثيرة عن أقوامٍ مشاهيرَ أئمةٍ، وكان في نفسه صدوقاً[3].

قال البيهقي: كذا رواه أبو صالح كاتب الليث وغَلِطَ فيه[4].

- روى هذا الحديثَ عن معاوية عن أبي الزاهرية عن كثير عن أبي الدرداء موقوفاً جماعةٌ، منهم:

عبدالرحمن بن مهدي، وهو ثقةٌ: أخرج روايته أحمد في المسند (٢١٧٢٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٢٨٩)، والبيهقي في جزءِ القراءة خلف الإمام (٣٨٠).

عبدالله بن وهب، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٢٨٨)، والطبراني في مسند الشاميين (١٩٥٥)، والدارقطني في السنن (١٢٦٣)، (١٢٨٠)، والبيهقي في الكبرى (٢٩١٠)، وجزءِ القراءة خلف الإمام (٣٨١).

حمَّاد بن خالد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الدارقطني في السنن (١٥٠٥)، والبيهقي في جزء القراءة خلف الإمام (٣٨٢).

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على ترجيح روايةِ الوقف، فقال الإمام أحمد: في متن هذا الخبر وَهْمٌ من الراوي في قوله: (مَا أَرَى الرَّجُلَ إِذَا أَمَّ الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَفَاهُمْ)، فإنَّه من قول أبي الدرداء، وزيد بن الحباب حدَّثني بهذا الحديثِ

---

(١) ينظر العلل (٣/ ٢١٢)، (٣/ ٢٤٢).

(٢) ينظر الضعفاء والمتروكون (١/ ٦٣).

(٣) ينظر المجروحون (٢/ ٤٠).

(٤) ينظر السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٢٣٢)، وجزء القراءة خلف الإمام (١/ ١٧١).

مرتين، وَهِمَ في رفعِ هذه اللفظةِ مرة، وحفِظَها أخرى، والدليل على وَهْمِ من أسند عن رسول الله ﷺ ما ذكرنا من قول أبي الدرداء، أنَّ أبا سعيد عبدَالرحمن بن مهدي الإمام رَحِمَهُ اللَّهُ قد حدَّث بهذا الحديثِ عن معاوية بن صالح، وعيَّن هذه الكلمةَ، فجعلها من قول أبي الدرداء لكثير بن مرة[1]، وقال النَّسَائيُّ: هذا عن رسول الله ﷺ خطأ، إنَّما هو قول أبي الدرداء[2]، وقال الدارقطني: وهو وَهْمٌ من زيد بن الحباب، والصواب: فقال أبو الدرداء: (مَا أَرَى الرَّجُلَ إِذَا أَمَّ الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَفَاهُمْ)[3]، وقال ابن خزيمة: من المحال أنَ يقولَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَا أَرَى الرَّجُلَ إِذَا أَمَّ الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَفَاهُمْ)، فيقولُ في دين الله على الحسبان والظن والإرتياء، وهذا القولُ إنَّما يليق بأبي الدرداء دون النَّبِيِّ ﷺ[4]، وقال البيهقي: رواه زيد بن الحباب في إحدى الروايتين عنه، وأخطأ فيه، والصواب أنَّ أبا الدرداء قال ذلك لكثير بن مرة[5]، وقال أيضاً: ثبت براوية عبدالرحمن بن مهدي الإمام وعبدالله بن وهب الحافظ المتقن وحماد بن خالد وإحدى الروايتين عن زيد بن الحباب أنَّ هذا الكلامَ من قولِ أبي الدرداء[6]، وقال أيضاً نقلاً عن ابن المديني، قال علي: الصواب أنَّه من قول أبي الدرداء كما قال ابن وهب، وَهِمَ فيه زيد بن الحباب، وقد روى زيد كما رواه ابنُ وهب، ورواه عبدالرحمن بن مهدي، وهو إمام حافظ عن معاوية بن صالح، فجعله من قولِ أبي الدرداء[7].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ زيد بن حبَاب معلولةٌ بروايةِ ابنِ مهدي وابنِ وهب

---

(١) نقلَه عنه البيهقي في جزء القراءة خلف الإمام، ينظر (١/ ١٧١).

(٢) ينظر المجتبى (٢/ ١٤٢).

(٣) ينظر العلل (٢/ ١٢٥).

(٤) نقلَه عنه البيهقي في جزء القراءة خلف الإمام، ينظر (١/ ١٧١).

(٥) ينظر السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٢٣٢)، وجزء القراءة خلف الإمام (١/ ١٧١).

(٦) ينظر جزء القراءة خلف الإمام (١/ ١٧٤).

(٧) ينظر السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٢٣٢).

وحمَّادِ بنِ خالد الصحيحةِ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الوقف والرفع أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ زيد بن حبان، فإنَّه وَهِمَ فيه مرةً فرفعَ الحديث، وهذه العلةُ أثَّرت على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقولُه: (مَا أَرَى الرَّجُلَ إِذَا أَمَّ الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَفَاهُمْ) موقوفٌ لايصحُّ رفعُه، فلا يصلح للاحتجاجِ به على ماترجم له النَّسَائيُّ.

(٧٧)[١٠٨٩]: حديث ابن أبي أوفى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: جاء رجل إلى النَّبِيِّ ﷺ فقال: إِنِّيْ لا أستطيعُ أن آخذَ شيئاً من القرآن، فعلِّمني شيئاً يُجزئني من القرآن، قال: (قُلْ سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ للهِّ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن ضعفٍ في أحدِ رواتِه، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب ما يجزئ من القرآن لمن لا يحسن القرآن**[1]، فأخرج حديثَ مسعر عن إبراهيم السكسكي عن ابن أبي أوفى، ثم قال: **إبراهيم السكسكي ليس بذاك القوي.**

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بتليين إبراهيم السكسكي.

وتصرُّفُ النَّسَائيِّ لا يدلَّ على أنَّه يعلُّ الحديث؛ لقرائن منها:

- أنَّ الحديثَ مطابقٌ لترجمة الباب.

- أنَّه اعتمده في الباب، فلم يخرِّج غيرَه معه.

- أنَّ قولَه: ليس بذاك القوي تقتضي تليينَ الراوي مع الاعتبار بحديثِه.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ إبراهيم السكسكي عن ابن أبي أوفى قد أخرجها: أبو داود في السنن (٨٣٢)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٩٢٤)، وأحمد في المسند (١٩١١٠)، (١٩١٣٨)، (١٩٤٠٩)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٢٧٤٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٤١٩)، (٢٩٧٩٧)، (٣٥٠٣٦)، وابن خزيمة في الصحيح (٥٤٤)، وابن حبان في الصحيح (١٨٠٨)، (١٨٠٩)، والحاكم في المستدرك (٨٨٠)، والضياء في المختارة (١٦٦)، (١٦٧)، (١٦٨)، (١٦٩)، والدارقطني في السنن (١١٩٥)، (١١٩٦)، (١١٩٧)، والبزَّار في المسند (٣٣٤٥)، (٣٣٤٦)، (٣٣٤٧)، وابن الجارود في المنتقى (١٨٩)،

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ١٥٧).

والطيالسي في المسند (٨٥١)، والطبراني في الأوسط (٣٠٢٥)، والبيهقي في الكبرى (٣٩٧٧)، ومعرفة السنن والآثار (٤٧٨١).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

طلحة بن مصرِّف، وهو ثقةٌ، أخرج روايتَه ابن حبان في الصحيح (١٨١٠)، وابن المقرئ في المعجم (١٧٢)، والضياء في المختارة (١٩١).

إسماعيل بن أبي خالد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو نعيم في الحلية (٧/ ١١٣).

قلت: إبراهيم السكسكي، اختلف فيه النقاد، فضعَّفَه شعبة، وقال: كان لا يحسن يتكلم[١]، وقال الدارقطني: ضعيفٌ[٢]، وقد ذكره ابن حبان في الثقات[٣]، وقال ابن عدي: لم أجد له حديثاً منكرَ المتن، وهو إلى الصدق أقربُ منه إلى غيره، ويُكتب حديثه[٤].

قلت: وقد أخرج له البخاري في كتاب البيوع عن ابن أبي أوفى حديث رقم(٢٦٧٥)، وصحَّح روايتَه الحاكم في المستدرك، وروايتُه عندي صحيحةٌ إن شاء الله، فقد تابعه طلحة بن مصرِّف وإسماعيل بن أبي خالد، وهما ثقتان ثبتان.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ إبراهيم السكسكي صحيحةٌ، وهذا التصرف من النَّسَائيِّ بالطعن في راوي الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث؛ ذلك أنَّ الحديثَ صحيحٌ رغم وَهْنِ راويه إبراهيم السكسكي، ولم يؤثر هذا التصرفُ على الأحاديث الأخرى في الباب، إذ المراد منها الاستدلال لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ، فقد احتجَّ له بأحاديث الباب.

---

(١) ينظر الضعفاء للعقيلي (١/ ٥٧).

(٢) ينظر سؤالات الحاكم للدارقطني (١/ ١٧٨).

(٣) ينظر الثقات (٤/ ١٣).

(٤) ينظر الكامل (١/ ٣٤٥).

(٧٨)[١١٠٤]: حديث أبي بن كعب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان عند أضاةِ[1] بني غفار، فأتاه جبريل، فقال: (إنَّ الله يأمُرُك أنْ تقرئَ أمتَك القرآنَ على حرفٍ)، قال: (أَسْأَلُ اللهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ) ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: (إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرِئَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ)، قَالَ: (أَسْأَلُ اللهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ)، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: (إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرِئَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ)، قَالَ: (أَسْأَلُ اللهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، فَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ)، ثُمَّ جَاءَهُ الرَّابِعَةَ، فَقَالَ: (إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرِئَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَأَيُّمَا حَرْفٍ قَرَءُوا عَلَيْهِ فَقَدْ أَصَابُوا).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب جامع ما جاء في القرآن**[2]، وأخرج فيه حديثَ الحكم عن مجاهد عن ابن أبي ليلى عن أبي بن كعب، ثم قال: **منصور خالف الحكم في هذا الحديث، رواه عن مجاهد عن عبيد بن عمير مرسلاً.**

وصرَّح النَّسَائيُّ بوجه الاختلاف، وهو أنَّ الحكمَ وصلَ الحديث وأسنده عن أبي بن كعب، بينما أرسله منصور بن المعتمر، لم يذكر أبيَّ بن كعب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وصنيعُ النَّسَائيِّ يدلُّ على ترجيحِ رواية الحكم على روايةِ منصور، لقرائن منها:

- أنَّه أشار إلى روايةِ منصور المخالفةِ ولم يخرِّج متنها.
- أنَّه أورد بعدها روايتين عن أبيِّ بن كعب، وهما تؤيدان روايةَ الحكم.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ اللهُ.

---

(١) الماء المستنقع، كالغدير، ينظر الفائق في غريب الحديث للزمخشري (١/ ٤٦).

(٢) ينظر السنن الكبرى (٣/ ١٦٢).

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ منصور بن المعتمر عن مجاهد عن عبيد بن عمير المخالِفةَ لم أقف على خرَّجها من الأئمة، إلا ماكان من إشارةِ النَّسَائيِّ إلى إسنادها، وهذا يشعر بضعفها إذ لم يعتن بها أصحابُ المصنفات بعكس رواية الحكم عن مجاهد.

- أنَّ روايةَ الحكم عن مجاهد عن ابن أبي ليلى عن أبيٍّ قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٨٢١)، وأبو داود في السنن (١٤٧٨)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٩٣٩)، والطيالسي في المسند (٥٥٩)، وأحمد في المسند (٢١١٧٢)، (٢١١٧٦)، (٢١١٧٧)، وعبد بن حميد في المنتخب (٥٢٤)، وأبو يعلى في المعجم (١٢٣)، وأبو عوانة في المستخرج (٣٨٤٠)، (٣٨٤٣)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣١١٧)، والشاشي في المسند (١٤٥٥)، (١٤٥٦)، (١٤٥٧)، والطبراني في الكبير (٥٣٥)، (٣٩٨٨)، وابن حبان في الصحيح (٧٣٧)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

- تابعه على روايتِه بكير بن الأخنس، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الصغير (١٠٥)، وأبو الشيخ الأصبهاني في طبقات المحدِّثين بأصبهان (٢/ ٢٥٧).

- **روى هذا الحديث عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى عن أبيِّ بن كعب جماعةٌ، منهم:**

عبدالله بن عيسى، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٨٢٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٠١٢٠)، (٣١٧٤٣)، وأحمد في المسند (٢١١٧١)، (٢١١٧٩)، وأبو عوانة في المستخرج (٤٨٤٤)، والبيهقي في الكبرى (٣٩٨٧)، وابن حبان في الصحيح (٧٤٠).

عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الشاشي في المسند (١٤٥٤).

زُبيد اليامي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢١١٧٥)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٣٧).

- روى هذا الحديثَ عن أبيٍّ بن كعب جماعةٌ من الصحابةِ، منهم:

سليمان بن صُرْد الخزاعي: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٤٧٧)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (١٠٤٣٧)، وأحمد في المسند (٢١١٤٩)، (٢١١٥٢)، (٢١١٥٣)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣١١٣)، (٣١١٤)، (٣١١٥)، والشاشي في المسند (١٤٣٩)، والطبراني في الأوسط (١١٦٧)، والبيهقي في الصغرى (١٠٠٩)، والكبرى (٣٩٨٩).

زرُ بن حبيش: أخرج روايتَه الترمذي في السنن (٢٩٤٤)، والطيالسي في المسند (٥٤٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٠١٢٦)، وأحمد في المسند (٢١٢٠٤)، (٢١٢٠٥)، والشاشي في المسند (١٤٨٠)، (١٤٨١)، وابن حبان في الصحيح (٧٣٩).

أنس بن مالك: أخرجه روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (٩٤١)، والكبرى (١٠١٥)، (٧٩٣٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٠١٢٣)، وأحمد في المسند (٢١١٣٢)، (٢١١٣٣)، (٢١١٣٤)، وعبد بن حميد في المنتخب (١٦٤)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣١١١)، والشاشي في المسند (١٤٢٥)، وابن حبان في الصحيح (٧٣٧).

عبادة بن الصامت: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢١٠٩١)، (٢١٠٩٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٠٩٦)، (٣٠٩٧)، والشاشي في المسند (١٤٢٦)، (١٤٢٧)، والطبراني في الأوسط (٥٢٥٠)، وابن حبان في الصحيح (٧٤٢).

وهذه الروايات كلُّها تدلُّ على أنَّ الحديثَ محفوظٌ بذكر أبيٍّ بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ومنصور بن المعتمر من المتثبتين في مجاهد، قال أحمد: ليس أحدٌ أروى عن مجاهد من

منصور، وقال يحيى بن معين: ما أحدٌ أثبت من منصور عن مجاهد[1]، وهو غير معروف بالتدليس والإرسال، فلعلَّه من مجاهد فإنَّه معروفٌ بالإرسال.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ منصور بن المعتمر معلولةٌ بروايةِ الحكمِ الصحيحةِ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الاتصال والانقطاع أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ منصور، فلعلَّ مجاهداً أرسله، وهذه العلةُ لم تؤثر على الأحاديثِ الأخرى في الباب، إذ المراد منها الاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بأحاديث الباب.

---

(١) ينظر السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ١٧٧-١٧٨).

(٧٩)[١١٠٥]: حديث أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أقرأني رسول الله ﷺ، فبينا أنا في المسجد جالسٌ إذْ سَمِعْتُ رجلاً يقرؤُهَا يُخَالِفُ قراءتِي، فقلت له: مَنْ علَّمَكَ هذه السورةَ؟، فقال: رسول الله ﷺ، فَقُلْتُ: لَا تُفَارِقْنِي حَتَّى نَأْتِيَ رَسُولَ الله ﷺ، فَأَتَيْنَاهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّ هَذَا خَالَفَ قِرَاءَتِي فِي السُّورَةِ الَّتِي عَلَّمْتَنِي، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (اقْرَأْ يَا أُبَيُّ) فَقَرَأْتُهَا، فَقَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: (أَحْسَنْتَ)، ثُمَّ قَالَ لِلرَّجُلِ: (اقْرَأْ) فَخَالَفَ قِرَاءَتِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ: (أَحْسَنْتَ)، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (يَا أُبَيُّ إِنَّهُ قَدْ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ كُلُّهِنَّ شَافٍ كَافٍ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن ضعفٍ في أحد رواتِه، ذلك أنَّه بوَّب بقوله **باب جامع ما جاء في القرآن**[١]، وأخرج فيه حديثَ معقل عن عكرمة بن خالد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن أبي بن كعب، ثم قال: **معقل بن عبيد الله ليس بذاك القوي.**

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بتليين معقل بن عبيد الله.

وتصرُّفُ النَّسَائيِّ وعبارتُه لا تدلُّ على أنَّه يعلُّ الحديث، لقرائن منها:

- أنَّه أخرج بعده حديثَ أنس عن أبيٍّ بن كعب، وهو يشهد لرواية معقل.

- أنَّ قولَه: ليس بذاك القوي يقتضي تليين الراوي مع الاعتبار بحديثِه.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ معقل بن عبيد الله قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (٩٤٠)، والطبراني في الأوسط (١٠٤٤).

---

(١) ينظر السنن الكبرى (١/ ٤٨٠).

- **روى هذا الحديث عن أبي بن كعب بنحو روايةِ معقل جماعةٌ، منهم:**

عبدالرحمن بن أبي ليلى: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٨٢٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٠١٢٠)، (٣١٧٤٣)، وأحمد في المسند (٢١١٧١)، (٢١١٧٩)، وأبو عوانة في المستخرج (٤٨٤٤)، والبيهقي في الكبرى (٣٩٨٧)، وابن حبان في الصحيح (٧٤٠).

أنس بن مالك: أخرجه روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (٩٤١)، والكبرى (١٠١٥)، (٧٩٣٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٠١٢٣)، وأحمد في المسند (٢١١٣٢)، (٢١١٣٣)، (٢١١٣٤)، وعبد بن حميد في المنتخب (١٦٤)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣١١١)، والشاشي في المسند (١٤٢٥)، وابن حبان في الصحيح (٧٣٧).

عبادة بن الصامت: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢١٠٩١)، (٢١٠٩٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٠٩٦)، (٣٠٩٧)، والشاشي في المسند (١٤٢٦)، (١٤٢٧)، والطبراني في الأوسط (٥٢٥٠)، وابن حبان في الصحيح (٧٤٢).

وهذه الروايات تشهد لروايةِ معقل بن عبيد الله.

قلت: معقلُ بنُ عبيد الله أخرج له مسلم، وهو موثقٌ عند أحمد وابن معين وابن المديني، قال يحيى بن معين: ثقةٌ ثقةٌ[(١)]، وقال ابن المديني: ثقة[(٢)]، وقال الإمام أحمد: صالح الحديثِ، وقال مرةً: ثقةٌ[(٣)].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ معقل بن عبيد الله صحيحةٌ، وهذا التصرف من النَّسَائيِّ

---

(١) ينظر التاريخ (١/ ١٠٩).

(٢) ينظر سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (١/ ١٧٣).

(٣) ينظر العلل (٢/ ٣١٠)، (٢/ ٤٨٤).

بـالطعن في راوي الحـديث أبـان عـن علـةٍ غـيرِ قادحـةٍ في الحـديث؛ ذلـك أنَّ الحديث َصـحيحٌ رغـم وَهْـنِ راويـه معقـل بـن عبيـد الله، ولم يـؤثر هـذا التـصرفُ عـلى الأحاديث الأخرى في الباب، إذ المراد منها الاستدلال لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّـه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ، فقد احتجَّ له بأحاديث الباب.

(٨٠) [١٢٤٨، ١٢٤٩، ١٢٥٠، ١٢٥١، ١٢٥٢، ١٢٥٣]: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (لم يسجد رَسُولُ الله ﷺ يَوْمَئِذٍ قَبْلَ السَّلَامِ وَلَا بَعْدَهُ).

هذا الحديث أخرجه الإمام النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتِه، ذلك أنَّه بوَّب بقوله: **ما يفعل من سلَّم من الركعتين ناسيا وتكلَّم**[1]، وذَكَرَ الاختلاف فيه، فقال: **ذكر الاختلاف على أبي هريرة في السجدتين**، ثم أخرج حديثَ الزهري عن سعيد وأبي سلمة وأبي بكر بن عبدالرحمن وابن أبي حثمة عن أبي هريرة، ثم أتبعه حديثَ جعفر بن ربيعة عن عِراك بن مالك عن أبي هريرة، ثم أتبعهما حديثَ قتادة عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة، ثم ختم بحديث ابن عون وخالد الحذاء عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة.

وبعد التأمل في الرواياتِ المتقدمة وجدت الاختلاف في متن الحديث، في قولِ سعيد وأبي سلمة وأبي بكر بن عبدالرحمن وابن أبي حثمة: (لم يسجد رسولُ الله ﷺ يومئذٍ قبل السلام ولا بعده)، وقولِ عِراك ومحمد بن سيرين: (سجد يوم ذي اليدين سجدتين بعد السلام).

ويظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيح روايتي عِراك ومحمد بن سيرين، ذلك أنَّه أورد بعدها حديث عمران بن حصين، وهو يؤيد روايةَ عِراك ومحمد بن سيرين.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفاتِ الأئمة وأقوالِهم تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ رواية الزهري عن سعيد وأبي سلمة وابن أبي حثمة وأبي بكر بن عبدالرحمن وعبيد الله بن عبدالله قد أخرجها: النَّسَائي في المجتبى (١٢٣٢)، والكبرى (١١٥٦)، ومالك في الموطأ (٣١٢)، والدارمي في السنن (١٥٣٨)، وأبو يعلى في المسند (٥٨٦٠)، وأبو خزيمة في الصحيح (١٠٤١)، (١٠٤٣)، (١٠٤٤)، (١٠٤٥)، (١٠٥٠)، (١٠٥١)، والطبراني في الأوسط (٨٦٨١)، ومسند الشاميين

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٢٤٣).

(٢٨٨٦)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٤٦٤٨)، رواها عقيل بن خالد ومالك والليث والأوزاعي وعبدالرحمن بن نمر، إلا أنَّه قال فيها: (لَمْ يَسْجُدْ رَسُولُ الله ﷺ يَوْمَئِذٍ قَبْلَ السَّلَامِ وَلَا بَعْدَهُ).

قلت: قولُ الزهري: لم يسجد رسولُ الله يومئذٍ قبل السلام ولا بعده، فيظهر أنَّ الزهريَّ لم ينف ما أثبتُه بقية الرواةِ كابن سيرين وأبي سلمة من روايةِ سعد بن إبراهيم عنه وضمضم بن جوس، فروايتُهم المثْبِتَةُ للسجدتين مقدَّمة، لكنَّ مرادَ الزهريِّ من النفيِّ، أنَّه لم يحدِّثْه أحدٌ منهم أنَّ النَّبِيَّ ﷺ سجد يومئذٍ، لا أنَّهم حدَّثوه عن أبي هريرة أنَّ النَّبِيَّ ﷺ لم يسجد يومئذٍ، ويؤيد ذلك ما أخرجه ابنُ الجعد في مسنده (١/ ٤١٧): قال الزهري: فسألت أهلَ العلم بالمدينة فلم أجد أحداً يخبرني أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى لذلك سجدتي السهو.

وخالفه سعد بن إبراهيم، فرواه عن أبي سلمة عن أبي هريرة: (أنَّ رسولَ الله ﷺ صلى الظهر ركعتين ثم سلم، فقالوا: أقصرت الصلاة، فقام فصلى ركعتين ثم سلم، ثم سجد سجدتين)، وهذا يشهد لروايةَ عِراك وابن سيرين.

- أنَّ رواية عِراك بن مالك قد أخرجها النَّسَائي في المجتبى (١٢٣٣)، والكبرى (١١٥٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥٥٥).

- أنَّ روايةَ ابن سيرين قد أخرجها: البخاري في الصحيح (٤٨٢)، (٧١٤)، (١٢٢٨)، (١٢٢٩)، (٦٠٥١)، (٧٢٥٠)، ومسلم في الصحيح (٥٧٣)، وأبو داود في السنن (١٠٠٨)، (١٠٠٩)، (١٠١٠)، (١٠١١)، والترمذي في السنن (٣٩٩)، والنَّسَائي في المجتبى (١٢٢٤)، (١٢٢٥)، (١٢٣٤)، والكبرى (١٤٨)، (١١٤٩)، (١١٥٨)، (١١٥٩)، وابن ماجه في السنن (١٢١٤)، ومالك في الموطأ (٣٠٩)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٣٤٤٧)، والحميدي في المسند (١٠١٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٤٦٧)، (٣٦١٦٣)، وأحمد في المسند (٧٢٠١)، (٧٣٧٦)، والدارمي في السنن (١٥٣٧)، وابن الجارود في المنتقى (٢٤٣)، وابن خزيمة في الصحيح (٨٦٠)،

(١٠٣٥)، (١٠٣٦)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩١٣)، (١٩١٤)، (١٩١٥)، (١٩٢٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥٧٩)، (٢٥٨٠)، (٢٥٨١)، (٢٥٨٢)، (٢٥٨٣)، والطبراني في الأوسط (٢٥٣٨)، (٢٠٤٠)، (٣٣١٠)، (٤٧٢٣)، (٥٩٧٢)، والصغير (٢٩٣)، (٣١٠)، والدارقطني في السنن (١٣٧٨)، (١٣٧٩)، (١٣٩٤)، (١٣٩٥)، والبيهقي في الكبرى (٣٨٦٠)، (٣٨٩٢)، (٣٨٩٤)، (٣٩٠٤)، (٣٩٠٥)، ومعرفة السنن والآثار (٤٦٣٤)، ٤٦٣٥)، (٤٦٣٦)، (٤٦٣٨)، (٤٦٤٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٢٤٩)، (٢٢٥٣)، (٢٢٥٤)، (٢٢٥٥)، (٢٢٥٦)، (٢٦٨٦)، (٢٦٨٨)، والبزَّار في المسند (٩٨٢٤)، (٩٩١٠)، (٩٩٤١)، (١٠٠٥٠)، وأبو نعيم في المستخرج (١٢٦٤)، (١٢٦٥)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

- تابع ابن سيرين وعِراك على روايتِها جماعةٌ، منهم:

ضمضم بن جوس، وهو ثقةٌ، أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٠١٦)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (١٢٥٤)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٨٧).

ومن خلال النظر في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ البخاريَّ اعتمد روايةَ سعد بن إبراهيم في باب إذا سلم في ركعتين، أو في ثلاث، فسجد سجدتين، مثل سجود الصلاة أو أطول، وهذا يدلُّ على قبولِه هذه الزيادة.

- أنَّ النَّسَائيَّ عقد باباً، فقال فيه: باب ما يفعل من سلم من الركعتين ناسياً وتكلم، وخرَّج فيه روايةَ ابن سيرين، وهذا يدلُّ على ترجيحها روايةً وفقهاً.

وقد نصَّ الإمام مسلم على خطأ الزهري في حديث أبي هريرة، حيث قال: قول ابن شهاب: إنَّ رسولَ الله ﷺ لم يسجد يوم ذي اليدين سجدتي السهو خطأٌ وغلطٌ، وقد ثبت عن النَّبِيِّ ﷺ أنَّه سجد سجدتي السهو ذلك اليوم من أحاديث الثقات

كابنِ سيرين وغيرِه[١].

بينما جمع بينها ابن خزيمة، فقال: باب ذكر خبر رُوِيَ في قصة ذي اليدين، أدرج لفظَه الزهري في متن الحديث، تُوْهِمُ أنَّه خلاف الأخبار الثابتة أن النَّبِيَّ ﷺ سجد يوم ذي اليدين بعدما أتم صلاتَه[٢].

قلت: وقول ابن خزيمة هو الأرجح إن شاء الله.

وبذلك يتبين أنَّ كلَّ الرواياتِ صحيحةٌ، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعد من مختلف الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فيجمع بينها بأنَّ الزهريَّ لم ينفِ السجدتين، وإنَّما نفى أن يكون أحدٌ حدَّثه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه لم يسجد يومئذٍ، ولم يؤثر هذا الاختلاف على حديث عمران بن حصين في الباب، إذ المراد منها ترجيحُ رواية عِراك وابن سيرين، والاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر أيضاً على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بأحاديث الباب.

---

(١) ينظر التمييز (ص١٨٣).

(٢) ينظر صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٢٤).

(٨١)[١٣٠٣،١٣٠٤]: حديث كعب بن عجرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: يا رسولَ الله، السلامُ عليك قد عرفناه، فكيف الصلاة عليك؟، قال: قولوا: (اللهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب كيف الصلاة على النَّبِيِّ ﷺ**[١]، وقال فيه: **نوعٌ أخر**، ثم ابتدأه بإخراج حديثِ القاسم بن زكريا، قال: حدَّثنا من كتابه عن حسين بن علي عن زائدة عن سليمان عن عمرو بن مرة عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة، ثم ساق الحديثَ من طريق القاسم بن زكريا بإسناده، ولم يقل: من كتابه، وذكر الحكمَ بن عتيبة مكانَ عمرو بنِ مرة، ثم قال: **هذا أولى بالصواب من الذي قبله، لا نعلم أحداً قال فيه: عمرو بن مرة غيرَ هذا**[٢]**، وهو عن الحكمِ مشهورٌ.**

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بوجه الاختلاف، وهو الاختلافُ في شيخ سليمان الأعمش، فمرةً يرويه عن عمرو بن مرَّة، ومرةً يرويه عن الحكم بن عتيبة.

وقد رجَّح النَّسائيُّ الروايةَ التي ذُكِرَ فيها الحكمُ بن عتيبة.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ القاسم بن زكريا عن الحسين عن زائدة عن الأعمش عن عمرو بن مرة لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ في المجتبى (١٢٨٧).

- أنَّ روايةَ القاسم عن الحسين عن زائدة عن الأعمش عن الحكم لم يخرِّجها إلا

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٢٧٧).

(٢) قال المزِّيُّ في التحفة (٨/ ٢٩٩): قرأت بخط النَّسَائيُّ: هذا خطأ، لا يُعْرف من حديث عمرو بن مرة، قلت: قال النَّسَائيُّ في المجتبى (٣/ ٧٤): حدثنا به القاسم بن زكريا من كتابه وهذا خطأ، وفي بعض نسخ المجتبى، قال: وهذا الصواب، والأول خطأ.

النَّسَائيُّ في المجتبى (١٢٨٨).

- روى هذا الحديث عن زائدةَ عن الأعمش عن الحكم:

معاويةُ بن عمرو بن المهلب، وهو ثقةٌ، أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٢٦٧).

- روى هذا الحديث عن الأعمش بذكر الحكم جماعةٌ، منهم:

سفيان الثوري، وهو ثقةٌ، أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٨١٠٤)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩٦٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٢٣١)، والطبراني في الكبير (٢٦٦).

شيبان النحوي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٢٣٣)، والطبراني في الكبير (٢٦٨).

شجاع بن الوليد، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه أبو عوانة في المستخرج (١٩٦٩).

إسماعيل بن زكريا، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه أبو نعيم في المستخرج (٩٠٣).

- روى هذا الحديث عن الحكم جماعةٌ، منهم:

مسعر بن كِدام ثقةٌ، وهو: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٤٧٩٧)، وأبو داود في السنن (٩٧٨)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٦٣١)، وأحمد في المسند (١٨١٢٧)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩٦٨)، والطبراني في الكبير (٢٧٦)، (٢٧٧)، وابن حبان في الصحيح (١٩٥٧)، (١٩٦٤)، وأبو نعيم في المستخرج (٩٠٢)، (٩٠٣)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

شعبة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٦٣٥٧)، ومسلم في الصحيح (٤٠٦)، وأبو داود في السنن (٩٧٦)، (٩٧٧)، والترمذي في السنن (٤٨٣)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٢٨٩)، والكبرى (١٢١٣)، (٩٧٩٩)، وابن ماجه في السنن (٩٠٤)، والطيالسي في المسند (١١٥٧)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٣١٠٥)، وابن الجعد في المسند (١٣٨)، وأحمد في المسند (١٨١٠٥)، والدارمي في المسند

(١٣٨١)، وابن الجارود في المنتقى (٢٠٦)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩٦٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٢٣٤)، والطبراني في الكبير (٢٧٠)، والبيهقي في الكبرى (٢٨٥١)، ومعرفة السنن والآثار (٣٧٨١)، وابن حبان في الصحيح (٩١٢)، (١٩٦٤)، وأبو نعيم في المستخرج (٩٠١)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

الأجلح بن عبدالله، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الترمذي في السنن (٤٨٣)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (٣٦٨)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩٧٠)، والطبراني في الكبير (٢٧٨).

مالك بن مغول، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الترمذي في السنن (٤٨٣)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩٦٩)، والطبراني في الأوسط (٢٥٨٧)، والطبراني في الكبير (٢٧٢)، وأبو نعيم في المستخرج (٩٠٣).

حمزة بن حبيب الزيَّات، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه أبو عوانة في المستخرج (١٩٧٠)، والطبراني في الكبير (٢٧٧).

قيس بن سعد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٦٨٣٨)، والطبراني في الكبير (٢٧٣).

وهذه الروايات تدلُّ على أنَّ الحديث محفوظٌ من روايةِ الحكم عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى.

ويظهر أنَّ القاسمَ بن زكريا شيخَ النَّسَائيِّ حدَّث به من كتابِه فأخطأ، وخالف الحفاظَ، بجعل عمرو بن مرَّة مكانَ الحكم، وهو ما أراد النَّسَائيُّ بيانَه من تخريج روايتي شيخِه وبيان الاختلاف بينهما، رغمَ أنَّ الغالبَ أنَّ الروايةَ من الكتاب أضبط من حفظِ الراوي.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ أبي القاسم التي حدَّث بها من كتابِه معلولةٌ بروايتِه الصحيحةِ التي وافق فيها روايةَ الجماعة، وهذا التصرف من النَّسَائيِّ ببيان تفردِ راويه بروايتِه بهذا الإسناد أبان عن علةٍ قادحةٍ في رواية القاسم بن زكريا ، فإنَّه حدَّث به من

كتابِه على الخطأ، وهذه العلةُ لم تؤثر على روايةِ شعبة في الباب، إذ المراد منه ترجيحُ روايةِ أبي القاسم التي وافق فيها الثقات، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له برواية القاسم الصحيحة ورواية شعبة.

(٨٢)، (٨٣) [١٣٨٦،١٣٨٥،١٣٨٤]: **حديث زيد بن ثابت رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: (أَفْضَلُ الصَّلَاةِ صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب الفضل في الصلاة في البيوت**[1]، ثم ابتدأ الباب بذِكرِ الاختلاف فيه، فقال: **ذكرُ اختلافِ ابن جريج ووهيب على موسى بن عقبة في خبر زيد بن ثابت فيه،** ثم أخرج حديثَ ابن جريج عن موسى بن عقبة عن بُسْر بن سعيد عن زيد بن ثابت رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، ثم أخرج حديثَ وهيب عن موسى بن عقبة عن أبي النضر عن بُسْرٍ عن زيد بن ثابت، ثم قال: **وقفه مالك بن أنس،** ثم أخرج حديثَه عن أبي النضر عن بُسْرٍ عن زيد موقوفاً عليه.

وبعد التأمل في الروايات المتقدمة، وجدت اختلافين في إسناد الحديث.

أما الاختلاف الأول: فقد اختلف ابنُ جريج ووهيب على موسى بن عقبة كما صرَّح النَّسَائيُّ بذلك، فإنَّ وهيباً زاد سالماً أبا النضر في إسناد الحديث، بينما رواه ابنُ جريج عن موسى بن عقبة عن بسر عن زيد رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، ولم يذكر أبا النضر.

وصنيعُ النَّسائيِّ يدلُّ على ترجيحِ روايةِ وهيب، ذلك أنَّه خرَّج بعده روايةَ مالك عن أبي النضر عن زيد، وهو يؤيد روايةَ وهيب بن خالد.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُٱللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفاتِ الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ ابن جريج عن موسى بن عقبة عن بسر عن زيد المخالفةَ لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ، وهذا يشعر بضعفها إذ لم يعتن بها أصحابُ المصنفات بعكس روايةِ وهيب بن خالد.

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ١١١).

- تابعه على روايتِه محمد بن عمرو بن علقمة، وهو صدوقٌ له أوهام، أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢١٠٦٣)، والمحاملي في أماليه (١/ ٤٠٠).

قلت: محمد بن عمرو بن علقمة ضعَّفه يحيى بن سعيد، وقال: ليس هو ممن تريد، كان يقول شيئاً[1]، وقال ابن معين: مازال الناس يتقون حديثَه[2].

- أنَّ روايةَ وهيب بن خالد عن موسى بن عقبة عن أبي النضر عن بسر عن زيد قد أخرجها: البخاري في الصحيح (٧٣١)، (٧٢٩٠)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٥٩٩)، وأحمد في المسند (٢١٥٨٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢٠٤)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٩١)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٦٤)، (٢٢١٠)، (٣٠٥٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦١٣)، وشرح معاني الآثار (٢٠٥٧)، والبيهقي في الصغير (٨٢٠)، والكبرى (٤٢٧٨)، (٥٢٣٦)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

- تابعه على روايتِه عبدالعزيز بن مختار، وهو ثقةٌ، أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٤٨٩٢).

- روى هذا الحديث عن سالم أبي النضر عن بسر عن زيد جماعةٌ، منهم:

عبدالله بن سعيد بن أبي هند، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاريُّ في الصحيح (٦١١٣)، ومسلم في الصحيح (٧٨١)، وأبو داود في السنن (١٤٤٧)، والترمذي في السنن (٤٥٠)، وأحمد في المسند (٢١٥٩٤)، (٢١٦٢٤)، (٢١٦٣٢)، وابن أبي شيبة في المسند (١٢٧)، (١٢٨)، والمصنف (٦٣٦٢)، (٦٤٥٣)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢٠٣)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٦٥)، (٢٢١١)، (٣٠٥٦)، (٣٠٥٧)، والدارمي في السنن (١٤٠٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦١٤)، والطبراني في الكبير (٤٨٩٥)، (٤٨٩٦)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٥٨٥٥)، وهذا

---

(١) ينظر سؤالات ابن جنيد (١/ ١٩٤١١)، والضعفاء للعقيلي (٤/ ١٠٩).

(٢) ينظر الجرح والتعديل (٨/ ٣١).

يدلُّ على صحتِها.

مالك بن أنس، وهو ثقةٌ: رواها في الموطأ (٤٢٨)، ومن طريقِه أخرجها الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦١٤).

إبراهيم بن أبي النضر، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٠٤٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٠٥٨)، والطبراني في الأوسط (٤١٧٨)، والصغير (٥٤٤)، والكبير (٤٨٩٣)، (٤٨٩٤).

عبدالله ابن لهيعة، وهو صدوقٌ، قد اختلط: أخرج روايتَه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٠٥٩).

هذه الرويات تشهد لروايةِ وهيب بن خالد، مما يشعر برجحانِها، لا سيما وقد اتفق الشيخان على تخريجِ رواية عبدالله بن سعيد عن أبي النضر.

قلت: موسى بن عقبة ليس له سماعٌ من بسر بن سعيد، فلم يذكر أحدٌ من الأئمة بُسْراً في طبقة شيوخه، بل قد نصَّ مسلمٌ على عدمِ سماعِه من بسرِ بن سعيد كما سيأتي في كلامه إن شاء الله، وهذا يدلُّ على أنَّ روايتَه عن بسر منقطعة، فيتأكدُ أنَّ بينهما أبا النضر كما هي روايةُ الجماعةُ.

ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- خرَّج البخاري روايةَ وهيب بن خالد في بابين من كتابه، معتمِداً عليها في الأصول، وزيَّن بها كتابَه رغمَ نزولِ إسنادها.

- أنَّ النَّسَائيَّ اقتصر في المجتبى على روايةِ وهيب بن خالد، وهذا يشعر برجحانِها عنده.

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على ترجيح روايةِ وهيب، فقال مسلم: الروايةُ الصحيحةُ في هذا الحديث ما ذكرنا عن وهيب، وذكرنا عن عبدالله بن سعيد عن أبي النضر، وموسى إنَّما سَمِعَ هذا الحديثَ من أبي النضر يرويه عن بسر بن

سعيد[1]، وقال ابن حجر: قوله عن سالم أبي النضر كذا لأكثر الرواة عن موسى بن عقبة، وخالفهم ابنُ جريج عن موسى، فلم يذكر أبا النضر في الإسناد أخرجه النَّسَائيُّ، ورواية الجماعة أولى[2].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ ابنِ جريج معلولةٌ برواية وهيب الصحيحة، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بزيادةٍ راوٍ فيه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ ابن جريج، فإنَّه أسقط أبا النضر، وهذه العلةُ لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ وهيب بن خالد الصحيحة.

وأما الاختلاف الثاني: فقد اختلف موسى بن عقبة ومالك في رفع الحديث ووقفه كما بيَّن ذلك النَّسَائيُّ بقولِه: وقفه مالك.

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، ولا يمكن الترجيح من حال الراويين المختلفين، فكلاهما ثقتان حافظان[3].

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ مالك عن أبي النضر عن بسر عن زيد موقوفاً، رواها في الموطأ (٤٢٨)، ومن طريقِه أخرجها الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦١٤)، وهذا يشعر بضعفها إذ لم يعتن بها أصحابُ المصنفاتِ بعكس روايةِ موسى بن عقبة، رواها عنه عبدالله بن وهب وأبو مصعب الزهري.

وخالفهما عبدالأعلى بن مُسهِر، وهو ثقةٌ، فرواه عن مالك عن أبي النضر عن بسر عن زيد مرفوعاً، أخرجه ابنُ المظفر في غرائب مالك (١٣١).

قلت: لكنَّ ابنَ المظفر رجحَّ أنَّه موقوفٌ عن مالك.

---

(١) ينظر التمييز لمسلم (ص ١٨٨).

(٢) ينظر الفتح (٢/ ٢١٥).

(٣) ينظر ترجمتُهما في تهذيب التهذيب (١٠/ ٨)، (١٠/ ٣٦٢).

- أنَّ روايةَ موسى بن عقبة عن أبي النضر عن بسر عن زيد مرفوعاً قد أخرجها: البخاري في الصحيح (٧٣١)، (٧٢٩٠)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٥٩٩)، وأحمد في المسند (٢١٥٨٢)، وعبد بن حميد في المنتخب (٢٥٠)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢٠٤)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٦٤)، (٢٢١٠)، (٣٠٥٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦١٣)، وشرح معاني الآثار (٢٠٥٧)، والبيهقي في الصغير (٨٢٠)، والكبرى (٤٢٧٨)، (٥٢٣٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٩١)، الطبراني في الكبير (٤٨٩٢)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

- روى هذا الحديث عن سالم أبي النضر عن بسر عن زيد مرفوعاً جماعةٌ، منهم:

عبدالله بن سعيد بن أبي هند، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاريُّ في الصحيح (٦١١٣)، ومسلم في الصحيح (٧٨١)، وأبو داود في السنن (١٤٤٧)، والترمذي في السنن (٤٥٠)، وابن أبي شيبة في المسند (١٢٧)، (١٢٨)، والمصنف (٦٣٦٢)، (٦٤٥٣)، وأحمد في المسند (٢١٥٩٤)، (٢١٦٢٤)، (٢١٦٣٢)، والدارمي في السنن (١٤٠٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢٠٣)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٦٥)، (٢٢١١)، (٣٠٥٦)، (٣٠٥٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦١٤)، والطبراني في الكبير (٤٨٩٥)، (٤٨٩٦)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٥٨٥٥)، والبغوي في شرح السُنَّة (٦٩١)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

مالك بن أنس، وهو ثقةٌ: رواها في الموطأ (٤٢٨)، ومن طريقِه أخرجها الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦١٤).

إبراهيم بن أبي النضر، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٠٤٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٠٥٨)، والطبراني في الأوسط (٤١٧٨)، والصغير (٥٤٤)، والكبير (٤٨٩٣)، (٤٨٩٤).

عبدالله ابن لهيعة، وهو صدوقٌ قد اختلط: أخرج روايتَه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٠٥٩).

هذه الروايات تدلُّ على أنَّ الحديثَ محفوظٌ مرفوعاً.

وقد نصَّ الترمذي على ترجيح روايةِ الرفع، حيث قال: قد اختلفوا في رواية هذا الحديثِ، فروى موسى بن عقبة، وإبراهيم بن أبي النضر عن أبي النضر مرفوعاً، ورواه مالك عن أبي النضر ولم يرفعْه، والحديث المرفوع أصحُّ[1].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ مالك معلولةٌ برواية موسى بن عقبة الصحيحة، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الوقف والرفع أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ مالك، فإنَّه أخطأ فوقَف الحديثِ، ويُحتمل أن يكونَ الخطأُ من الرواة عنه، وهذه العلةُ لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ موسى بن عقبة الصحيحة.

---

(١) ينظر السنن (٢/ ٣١٢).

(٨٤) [١٣٩٦،١٣٩٧]: حديث عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال لي رَسُوْلُ الله ﷺ: (لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب الحث على قيام الليل**[١]، ثم ابتدأ الباب بإخراج حديثِ ابن المبارك عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **أدخل بشر بن بكر بين يحيى وبين أبي سلمة عمرَ بن الحكم،** ثم أخرج حديثَ بشر بن بكر عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بوجه الاختلاف، وهو أنَّ بشراً زاد عمرَ بن الحكم بين يحيى بن أبي كثير وأبي سلمة، بينما رواه عبدالله بن المبارك عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة، ولم يذكر عمرَ بن الحكم.

لم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، ولا يمكن الترجيحُ من حالِ الراويين المختلفين فكلاهما ثقتان[٢].

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ ابن المبارك عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة قد أخرجها: البخاري في الصحيح (١١٥٢)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٦٣)، وأحمد في المسند (٦٥٨٤)، (٦٥٨٥)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

وقد صرَّح يحيى بن أبي كثير في روايةِ البخاري وأحمد بسماعِه من أبي سلمة.

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

مبشِّر بن إسماعيل، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١١٥٢)،

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٣٤٦).

(٢) ينظر ترجمتُهما في التهذيب (١/ ٤٤٣)، (٥/ ٣٨٦).

وهذا يدلُّ على صحتِها.

وكذلك هنا صرَّح يحيى بن أبي كثير بسماعِه من أبي سلمة.

الوليد بن مسلم، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن ماجه في السنن (١٣٣١).

سفيان بن حبيب (أبو معاوية)، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٦٥٨٤).

محمد بن كثير المصيصي، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه البزَّار في المسند (٢٣٥٨).

عمر بن عبدالواحد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن حبان في الصحيح (٢٦٤١).

- أنَّ روايةَ بشر بن بكر عن الأوزاعي عن يحيى عن عمر بن الحكم عن أبي سلمة قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٦٤)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٢٠٥).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

عمرو بن أبي سلمة، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه البخاري معلَّقاً (٢/ ٥٤)، ومسلم في الصحيح (١١٥٩)، وابنُ خزيمة في الصحيح (١١٢٩)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٢٠٤)، والبيهقي في الكبرى (٤٧١٩)، وأبو نعيم في المستخرج (٢٦٣٤)، والبغوي في شرح السُنَّة (٩٣٩).

ابن أبي العِشرين (عبدالحميد بن حبيب)، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه البخاري معلَّقاً (٢/ ٥٤)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٨١١)، وأبو نعيم في المستخرج (٢٦٣٤).

قلت: يحيى بن أبي كثير ثقةٌ ثبت، يدلِّس ويرسل كثيراً[1]، لكنَّه صرَّح بسماعِه من أبي سلمة كما في روايتي مبشِّر بن إسماعيل وابنِ المبارك عند البخاري، فانتفى ما يُخشى من تدليسه وإرسالِه، فيظهر أنَّه حدَّث به على الوَجهين، أخذه أولاً عن عمر بن بكر،

---

(١) ينظر الفتح (٣/ ٣٨).

ثم لقيَ أبا سلمة ورواه عنه، وعليه فتكون روايةُ بشر بن بكر من المزيد في متصل الأسانيد.

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على تصحيح الروايتين، فقال ابن حجر: زيادةُ عمر بن الحكم بين يحيى وأبي سلمة من المزيد في متصل الأسانيد، لأنَّ يحيى صرَّح بسماعه من أبي سلمة، ولو كان بينهما واسطةٌ لم يصرِّح بالتحديث، وتابع كلاً من الروايتين جماعةٌ من أصحابِ الأوزاعي، فالاختلافُ منه، وكأنَّه كان يحدِّث به على الوجهين، فيُحمل على أن يحيى حملَه عن أبي سلمة بواسطة، ثم لَقِيَه فحدَّثه به، فكان يرويه عنه على الوجهين[1]، وقال أيضاً: وزيادةُ عمر بن الحكم في هذا الإسناد من المزيد في متصل الإسانيد بلا ريب، فإنَّ ابنَ المبارك ومبشر بن إسماعيل لم يوصفا بالتدليس، وقد صرحا في روايتهما بسماع الأوزاعي له من يحيى، وبسماع يحيى من أبي سلمة[2].

وبذلك يتبين أنَّ كلا الروايتين صحيحتان، وهذا الاختلافُ في إسناد الحديث بزيادةِ راوٍ فيه أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث؛ ذلك أنَّ روايةَ بشر بن بكر من المزيد في متصل الأسانيد، ولم يؤثر هذا الاختلافُ على حديث السائب بن يزيد في الباب، إذ المراد منه الاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديثِ عبدالله بن عمرو والسائب بن يزيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

---

(١) ينظر المصدرالسابق (٣/ ٣٨).

(٢) ينظر تغليق التعليق (٢/ ٤٣٢)، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: سعيد عبدالرحمن موسى القزقي، الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار- بيروت، عمان- الأردن، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

(٨٥)[١٤٠٦،١٤٠٥]: **حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، قال: قال رَسُوْلُ الله ﷺ: (أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ شَهْرُ الله الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب فضل صلاة الليل**[1]، ثم ابتدأ الباب بذِكرِ الاختلاف فيه، فقال: **ذكرُ اختلافِ شعبة وأبي عوانة على أبي بشر فيه**، ثم أخرج حديثَ أبي عوانة عن أبي بشر عن حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، ثم قال: **أرسله شعبةُ**، ثم أخرج حديثَه عن أبي بشر عن حميد بن عبدالرحمن عن النَّبِيِّ ﷺ.

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بوجه الاختلاف، وهو الاختلاف في الوصل والإرسال، فشعبة أرسل الحديث، فلم يذكر أبا هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، بينما وصلَه بذِكْرِ أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أبو عوانة الوضاح بن عبدالله اليشكري.

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، لكنَّ شعبةَ ليس ممن يقرن بأبي عوانة في أبي بشر خاصةً، قال عفَّان بن مسلم: كان أبو عوانةَ صحيحَ الكتاب، كثيرَ العجم والنقط، وكان ثبتاً، وأكثرَ روايةً عن أبي بشر من شعبة وهشيم في جميع الحديث[2]، وقد اتفق النقاد على أنَّه إذا حدَّث من كتابه فحديثُه صحيحٌ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفاتِ الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ شعبة عن أبي بشر عن حميد عن النَّبِيِّ ﷺ المخالِفةَ لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ في المجتبى (١٦١٥)، وهذا يشعر بضعفها إذ لم يعتن بها أصحابُ المصنفات بعكس روايةِ أبي عوانةَ.

- أنَّ روايةَ أبي عوانة عن أبي بشر عن حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة قد أخرجها: مسلم في الصحيح (١١٦٣)، وأبو داود في السنن (٢٤٢٩)، والترمذي في

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٣٥٢).

(٢) ينظر تاريخ بغداد (١٥/ ٦٣٨).

السنن (٤٣٨)، (٧٤٠)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦١٣)، والكبرى (٢٩١٩)، وأحمد في المسند (٨٥٣٤)، (٦٥٨٥)، وابن راهويه في المسند (٢٧٦)، وابن حبان في الصحيح (٣٦٣٦)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٩٥٩)، والدارمي في السنن (١٧٩٩)، والبيهقي في الصغرى (١٤٢٢)، (١٤٢٣)، والكبرى (٨٤٢١)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

- روى هذا الحديث عن حميد بن عبدالرحمن مرفوعاً جماعةٌ، منهم:

محمد بن المنتشر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (١١٦٣)، وابن ماجه في السنن (١٧٤٢)، والنَّسائيُّ في الكبرى (٢٩١٧)، (٢٩١٨)، وابن أبي شيبة في المصنف (٩٢٢٦)، وأحمد في المسند (٨٠٢٦)، (٨٣٥٨)، (٨٥٠٧)، وابن راهويه في المسند (٢٧٦)، والدارمي في السنن (١٥١٧)، (١٧٩٨)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٣٤)، (٢٠٧٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٥٦٣)، والحاكم في المستدرك (١١٥٥)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٢٠١)، (٢٩٣٥)، وأبو يعلى في المسند (٦٣٩٢)، والبزَّار في المسند (٩٥١٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٢٥٥)، والبيهقي في الصغرى (١٤٢١)، والكبرى (٤٦٦١)، (٨٤٢٢)، (٨٤٢٣)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

عبدالملك بن عمير، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٠٩١٥).

وهذه الروايات تدلُّ على ترجيحِ أنَّ الحديثَ محفوظٌ مرفوعاً.

ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ مسلماً خرَّج روايةَ أبي عوانة في الأصول، واعتمدها أبو داود في باب صيام المحرِم، وهذا يدلُّ على ترجيحِهما إياها.

- أنَّ النَّسَائيَّ اقتصر على روايةِ أبي عوانة في باب صيام المحرم، ولم يخرِّج روايةِ شعبة، وهذا يشعرُ بترجيحِه روايةَ أبي عوانةَ.

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على ترجيحِ روايةِ أبي عوانة، فقال الدارقطني: أسنده أبو عوانة عن أبي بشر عن حميد الحميري عن أبي هريرة، وخالفه شعبة، فرواه عن أبي بشر عن حميد بن عبدالرحمن عن النَّبِيِّ ﷺ مرسلاً، ورفعُه صحيحٌ[(١)]، وقال البزَّار: رواه أبو عوانة وزائدة عن عبدالملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة، وهو الصواب[(٢)]، وقال أبو حاتم: من الرواةِ من يقول في هذا الحديث: عن أبي هريرة، ومنهم من يرسله، يقول: حميد عن النَّبِيِّ ﷺ، والصحيحُ متصلٌ: حميد عن أبي هريرة عن النَّبِيِّ ﷺ[(٣)]، وقال أبو زرعة: رواه زائدة وأبو عوانةَ وجرير عن عبدالملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبدالرحمن الحميري عن أبي هريرة عن النَّبِيِّ ﷺ، وهو الصحيح[(٤)].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ شعبة معلولةٌ بروايةِ أبي عوانة الصحيحةِ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الاتصال والانقطاع أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ شعبة، فإنَّه وَهِمَ في إرسال الحديث، وهذه العلةُ لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له برواية أبي عوانة الصحيحة.

---

(١) ينظر العلل (٩/ ٩٠).

(٢) ينظر المسند (١٦/ ٣٠١).

(٣) ينظر الجرح والتعديل (٣/ ١٣٠).

(٤) ينظر المصدر السابق (٣/ ١٥١).

(٨٦) [١٤٠٨،١٤٠٧]: **حديث أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رَسُوْلُ الله ﷺ: (ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللهُ: رَجُلٌ أَتَى قَوْمًا فَسَأَلَهُمْ بِالله، وَلَمْ يَسْأَلْهُمْ بِقَرَابَةٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ فَمَنَعُوهُ، فَتَخَلَّفَهُمْ رَجُلٌ بِأَعْقَابِهِمْ فَأَعْطَاهُ سِرًّا لَا يُعَلِّمُ بِعَطِيَّتِهِ إِلَّا اللهُ وَالَّذِي أَعْطَاهُ، وَقَوْمٌ سَارُوا لَيْلَتَهُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ النَّوْمُ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِمَّا يَعْدِلُ بِهِ نَزَلُوا فَوَضَعُوا رُؤُوسَهُمْ، فَقَامَ يَتَمَلَّقُنِي وَيَتْلُو آيَاتِي، وَرَجُلٌ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ فَلَقُوا الْعَدُوَّ فَهُزِمُوا، فَأَقْبَلَ بِصَدْرِهِ حَتَّى يُقْتَلَ أَوْ يُفْتَحَ لَهُ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب فضل صلاة الليل في السفر**(١)، ثم ابتدأ بإخراج حديثِ شعبة عن منصور بن المعتمر عن ربعيٍّ بن حِراش عن زيد بن ظبيان عن أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **خالفه سفيان الثوري**، ثم أخرج حديثَه عن منصور عن ربعيٍّ عن عن أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد التأمل في الروايتين وجدت الاختلاف في إسناد الحديث، فإنَّ شعبةَ أدخل زيدَ بن ظبيان بين ربعيٍّ وأبي ذرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بينما رواه سفيان الثوري عن منصور بن المعتمر عن ربعي عن ذرٍّ، ولم يذكر زيدَ بنَ ظبيان.

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، ولا يمكن الترجيح من حال الراويين المختلفين، فكلاهما إمامان ثقتان(٢).

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ سفيان الثوري عن منصور بن المعتمر عن ربعي عن أبي ذرٍّ المخالِفةَ قد أخرجها النَّسَائيُّ في الكبرى (٧٠٩٨)، وأحمد في المسند (٢١٣٥٦)، والبزَّار في المسند (٤٠٢٩)، رواها عبدالملك بن عمرو.

خالفه مؤمل بن إسماعيل القرشي، وهو صدوقٌ، فرواه عن سفيان عن منصور عن ربعيٍّ عن رجلٍ عن أبي ذرٍّ، أخرجه أحمد في المسند (٢١٣٥٧).

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٣٥٣).

(٢) ينظر ترجمتُها في تهذيب التهذيب (٤/ ١١٤)، (٤/ ٣٤٥).

قلت: ولعلَّ الرجل المبهم هو زيد بن ظبيان.

وهذا الاضطراب في روايةِ سفيان يشعر برجحان رواية شعبة، لا سيما وقد روى مؤمل عن سفيان ما يوافق فيه شعبةَ على روايتِه.

- تابعه على روايتِه عمر بن عبدالرحمن (أبو حفص الآبار)، وهو صدوقٌ، أخرج روايتَه البزَّار في المسند (٤٠٢٩).

- أنَّ روايةَ شعبة عن منصور عن ربعي عن زيد عن أبي ذرٍّ قد أخرجها: الترمذي في السنن (٢٥٦٨)، (٧٤٠)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦١٥)، (٢٥٧٠)، والكبرى (٢٣٦٢)، (٧٠٩٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٩٣١٨)، وأحمد في المسند (٢١٣٥٥)، (٦٥٨٥)، والبزّار في المسند (٤٠٢٧)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٥٦)، (٢٥٦٤)، والحاكم في المستدرك (١٥٢٠)، (٢٥٣٢)، وابن حبان في الصحيح (٣٣٤٩)، (٤٧٧١).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

جرير بن عبدالحميد، وهو ثقةٌ، أخرج روايتَه ابن حبان في صحيحه (٣٣٥٠).

شيبان النحوي، وهو ثقة: أخرج روايتَه البزَّار في المسند (٤٠٢٨).

قلت: نفى سماع ربعيِّ بن حِراش من أبي ذرٍّ الدار قطني، فقال: ربعيٌّ لم يسمع من أبي ذرٍّ شيئاً[(١)]، وقال المزِّيُّ: لم يسمع من أبي ذرٍّ[(٢)].

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على ترجيح روايةِ شعبة، فقال الترمذي سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: الصحيح حديثُ شعبة عن منصور عن ربعي بن حراش عن زيد بن ظبيان عن أبي ذر عن النَّبيِّ ﷺ[(٣)]، وقال أيضاً: والصحيحُ

(١) ينظر العلل (٦/ ٢٣٩).

(٢) ينظر تهذيب الكمال (٩/ ٥٥).

(٣) ينظر العلل الكبير (١/ ٣٣٧).

ما روى شعبة وغيرُه عن منصور عن ربعي بن حراش عن زيد بن ظبيان عن أبي ذر عن النَّبِيِّ ﷺ[1]، وقال الدارقطني: رواه شعبة عن منصور عن ربعي عن زيد بن ظبيان عن أبي ذر، وقال جرير: عن منصور عن ربعي عن زيد بن ظبيان أو غيره عن أبي ذر وهو المحفوظ[2].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ سفيان معلولةٌ بروايةِ شعبة الصحيحةِ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الاتصال والانقطاع أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ سفيان الثوري، فإنَّه وَهِمَ فيه، فأرسل الحديث، ويُحتمل أن يكونَ من الراوي عنه عبدالملك بن عمرو، وهذه العلةُ لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له برواية شعبة الصحيحة.

---

(١) ينظر السنن (٤/ ٦٩٧).

(٢) ينظر العلل (٥/ ٥١).

(٨٧) [١٤١٦، ١٤١٧، ١٤١٨، ١٤١٩]: حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (مَا كُنَّا نَشَاءُ أَنْ نَرَى رَسُولَ الله ﷺ فِي اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْنَاهُ، وَمَا نَشَاءُ أَنْ نَرَاهُ نَائِمًا إِلَّا رَأَيْنَاهُ)، وحديثُ أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: (كَانَ رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي الْعَتَمَةَ، ثُمَّ يُسَبِّحُ، ثُمَّ يُصَلِّي بَعْدَهَا مَا شَاءَ اللهُ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَرْقُدُ مِثْلَ مَا صَلَّى، ثُمَّ يَسْتَيْقِظُ مِنْ نَوْمَتِهِ تِلْكَ، فَيُصَلِّي مِثْلَ مَا نَامَ، وَصَلَاتُهُ تِلْكَ الْآخِرَةُ تَكُونُ إِلَى الصُّبْحِ) وحديث المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: (قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى تَوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: قَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّر، قَالَ: (أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟)، وحديثُ أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي حَتَّى تَزْلَعَ قَدَمَاهُ).

هذه الأحاديث أخرجها الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتها، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب ذكر صلاة الرسول بالليل**[1]، ثم ابتدأ بذكر الاختلاف، فقال: **ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لذلك**، ثم أخرج حديثَ أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أتبعه حديثَ أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم أتبعهما حديثَ المغيرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم ختم الباب بحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد التأمل في الروايات المتقدمة وجدت الاختلافَ في متنِ الحديث، ففي روايةِ أنس وأمِّ سلمة أنَّه كان يصلي من الليل وينام، وفي روايةِ المغيرة وأبي هريرة أنَّه كان يقوم الليل، ولم يذكرا النومَ.

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الرواياتِ، وظواهرُ نصوصِها تشعر بأنَّها من مختلَف الحديث.

وبعد تخريج الحديث والنظرِ في تصرفاتِ الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ أنس بن مالك قد أخرجها: البخاري في الصحيح (١١٤١)، (١٩٧٢)، والترمذي في السنن (٧٦٩)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٢٧)، وأحمد في السنن (١٢٠١٢)، (١٢١٢٩)، (١٢٨٨٢)، (١٣٤٧٣)، (١٣٧٨١)، وعبد بن حميد

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٣٦١).

في المنتخب (١٣٩٤)، وأبو يعلى في المسند (٣٨٥٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٢١٣٤)، والبيهقي في الكبرى (٤٧٣٣)، (٤٧٣٤)، وابن حبان في الصحيح (٢٦١٧)، (٢٦١٨)، والبزَّار في المسند (٦٥٩٢)، والبغوي في شرح السنَّة (٩٣٢)، وهذا يدلُّ على صحتِها، وقد اتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظ روايةِ النَّسَائيِّ.

- أنَّ روايةَ أمِّ سلمة قد أخرجها أبو داود في السنن (١٤٦٦)، والترمذي في السنن (٢٩٢٣)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٢٨)، (١٦٢٩)، والكبرى (١٣٧٩)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٧٠٩)، وابن راهويه في المسند (١٩٣٥)، وأحمد في المسند (٢٦٥٢٦)، (٢٦٥٤٧)، (٢٦٥٦٤)، (٢٦٦٢٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٥٨)، والطبراني في الكبير (٦٤٥)، (٩٧٧)، والحاكم في المستدرك (١١٦٥)، والبيهقي في الكبرى (٤٧١٣)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٣٩)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظ روايةِ النَّسَائيِّ.

- أنَّ روايةَ المغيرة قد أخرجها: البخاري في الصحيح (١١٣٠)، (٤٨٣٦)، (٦٤٧١)، ومسلم في الصحيح (٢٨١٩)، والترمذي في السنن (٤١٢)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٤٤)، والكبرى (١١٣٤٧)، وابن ماجه في السنن (١٤١٩)، والطيالسي في المسند (٧٢٨)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٧٤٦)، وأحمد في المسند (١٨١٩٨)، (١٨٢٣٨)، (١٨٢٤٣)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٨٢)، (١١٨٣)، والطبراني في الأوسط (٢١٥٤)، والكبير (١٠٠٩)، (١٠١٠)، (١٠١١)، والبيهقي في الكبرى (٤٧٣١)، (١٣٢٧٣)، ومعرفة السنن والآثار (٥٤٢٨)، وابن حبان في الصحيح (٣١١)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظ روايةِ النَّسَائيِّ.

- أنَّ روايةَ أبي هريرة قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٤٥)، وابن ماجه في السنن (١٤٢٠)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٨٤)، والبزَّار في المسند (٩٦٣٨).

ومن خلال التأمل في مواضعِ تخريجِ الأئمةِ لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أخرج البخاري والترمذي خرَّجا حديثَ أنس وحديث المغيرة في أكثر من موضع من كتابيهما، وهذا يدلُّ على أنَّهما يريان أنَّهما غيرُ مختلفتين.

قلت: تُحمل هذه الروايات على أوقاتٍ مختلفةٍ، بحسب ما يتيسر للنَّبِيِّ ﷺ من القيام، ولا يستوعب الليلَ كلَّه بالقيام، فيصلي في وقتٍ، وينام في وقتٍ، فمنهم من تتفق رؤيتُه مصلياً، ومنهم من تتفق رؤيتُه نائماً، وكلٌّ يحكي ما رآه من حالِ النَّبِيِّ ﷺ في ذلك الوقت.

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على عدم الاختلاف بين الروايات، فقال ابن حبان: هذه الأخبار ليس بينها تضاد، وإن تباينت ألفاظُها ومعانيها من الظاهر، لأنَّ المصطفى ﷺ كان يصلي بالليل على الأوصاف التي ذُكِرَتْ عنه، ليلةً بنعتٍ، وأخرى بنعتٍ آخرَ، فأدى كلُّ إنسانٍ منهم ما رأى منه، وأخبر بما شاهد، والله جلَّ وعلا جعل صفيَّه ﷺ معلماً لأمته قولاً وفعلاً، فدلَّنا تباينُ أفعالِه في صلاة الليل على أنَّ المرءَ مخيرٌ بين أن يأتيَ بشيءٍ من الأشياء التي فعلها ﷺ في صلاته بالليل دون أن يكونَ الحكمُ له في الاستنان به في نوعٍ من تلك الأنواع لا الكل[1]، قال ابن حجر: يُجمعُ بينها بأنَّه ﷺ لم يكن يداوم على قيامِ جميعِ الليل، بل كان يقوم وينام كما أخبر عن نفسِه، وأخبرت عنه عائشة أيضاً[2].

وبذلك يتبين أنَّ كلَّ الرواياتِ صحيحةٌ، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث،فهو يعد من مختلف الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، بحمل كلِّ روايةٍ على حال ووقت معين، وأنَّ كلَّ راوٍ أخبر بما رآه من النَّبِيِّ ﷺ، ولم يؤثر هذا الاختلاف على استدلال النَّسَائِيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بالأحاديث المتقدمة.

---

(١) ينظر صحيح ابن حبان (٦/ ٣٦٤).

(٢) ينظر فتح الباري (٣/ ١٦).

(٨٨)، (٨٩) [١٤٢١،١٤٢٢،١٤٢٣]: حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال رَسُوْلُ الله** ﷺ: **(أَتَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَى مُوسَى عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ)**.

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب ذكر صلاة نبي الله موسى** ﷺ **بالليل**[1]، ثم ابتدأ بإخراج حديثِ معاذ بن خالد عن حماد بن سلمة عن سليمان عن ثابت عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **خالفه المعتمر بن سليمان**، ثم أخرج حديثَه عن أبيه سليمان عن أنسٍ عن بعض أصحاب النَّبيِّ ﷺ.

وبعد التأملِ في الروايات المتقدمة وجدت اختلافين في إسناد الحديث.

أما الاختلاف الأول: فقد اختلف معاذ بن خالد وحِبَّان على حماد بن سلمة، فإنَّ معاذاً أدخل ثابتاً بين سليمان وأنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بينما رواه حِبان عن حماد عن ثابت وسليمان عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقد صرَّح النَّسَائيُّ في عبارته بترجيحُ روايةِ حِبان بن هلال.

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ معاذ بن خالد عن حماد عن سليمان عن ثابت المخالِفةَ لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٣١)، وهذا يشعر بضعفها إذ لم يعتن بها أصحابُ المصنفاتِ بعكس روايةِ حِبان.

- أنَّ روايةَ حِبان بن هلال عن حماد عن سليمان وثابت قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٣٢)، (١٦٣٣)، والكبرى (١٣٧٩)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٧٠٩)، وابن راهويه في المسند (١٩٣٥)، وأحمد في المسند (٢٦٥٢٦)، (٢٦٥٤٧)، (٢٦٥٦٤)، (٢٦٦٢٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٥٨)، والطبراني في الكبير

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٣٦٣).

(٦٤٥)، (٩٧٧)، والحاكم في المستدرك (١١٦٥)، والبيهقي في الكبرى (٤٧١٣)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٣٩).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

هدبة بن خالد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٢٣٧٥)، وأبو يعلى في المسند (٣٣٢٥)، وابن حبان في الصحيح (٥٠)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

شيبان بن فروخ، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٢٣٧٥)، وأبو يعلى في المسند (٣٣٢٥)، وابن حبان في الصحيح (٥٠)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

يونس بن محمد المؤدَّب، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٣٢).

الحسن بن موسى، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٥٧٥)، وأحمد في المسند (١٢٥٠٤)، وعبد بن حميد في المنتخب (١٢٠٥).

عفَّان بن مسلم، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٣٥٩٣).

حجَّاج بن منهال، هو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٠١٣).

وهذه الرواياتُ من الأئمة الثقاتِ ترجِّح أنَّ الحديث محفوظٌ عن حماد عن سليمان وثابت.

- **روى هذا الحديث عن سليمان عن أنسٍ جماعةٌ، منهم:**

عيسى بن يونس، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٢٣٧٥)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٣٤)، وابن حبان في الصحيح (٤٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

جرير بن عبدالحميد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٢٣٧٥).

سفيان الثوري، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٢٣٧٥)، وأحمد في المسند (١٢٢١٠)، وأبو يعلى في المسند (٤٠٨٥)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

قلت: يظهر أن معاذاً تفرد بروايته عن سليمان عن ثابت، فخالف عامةَ رواة الحديث، وسليمان لا يروي عن ثابت البناني، فلعلَّه تصحَّف عنده (عن) إلى (الواو)، أو أنَّه وَهِم فيه، فإنَّه صدوقٌ له مناكير، قاله الذهبي[1].

وقد نصَّ الدارقطنيُّ على ترجيح روايةِ حبان بن هلال، حيث قال: والصحيح عن حماد عن سليمان التيمي وثابت[2].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ معاذٍ معلولةٌ برواية حِبان الصحيحةِ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بزيادةٍ راوٍ فيه أبان عن علةٍ قادحةٍ في رواية معاذ، فإنَّه وَهِم فيه، فقال عن سليمان عن ثابت، ويُحتمل أنَّه تصحَّفَ عنده (عن) إلى (الواو)، وهذه العلةُ لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له برواية حِبان بن هلال الصحيحة.

وأما الاختلاف الثاني: فقد اختلف حمادُ بن سلمة والمعتمرُ بن سليمان على سليمان التيمي، فإنَّ حماداً رواه عن ثابت وسليمان معاً عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ، والمعتمر زاد رجلاً من بين أنسٍ والنَّبيِّ ﷺ.

وصنيع النَّسَائيِّ يدلُّ على ترجيحُ روايةِ المعتمر بن سليمان، ذلك أنَّه أخرج بعدهما روايةَ ابن أبي عدي، وهي تؤيد روايةَ المعتمر بن سليمان.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ المعتمر بن سليمان عن أبيه عن أنسٍ عن رجل عن النَّبيِّ ﷺ قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٣٦)، رواها عنه يحيى بن عربي وإسماعيل بن مسعود.

---

(١) ينظر المغني في الضعفاء (٢/ ٦٦٤).

(٢) ينظر العلل (٧/ ٢٦٣).

خالفه محمد بن عبدالأعلى وعبدالرزَّاق بن همَّام وإبراهيم بن محمد بن عرعرة، وكلُّهم ثقات، فرووه المعتمر عن أبيه عن أنس عن النَّبِيِّ ﷺ، ولم يذكروا رجلاً بين أنس والنَّبِيِّ ﷺ، أخرجه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٣٥)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٦٧٢٧)، وأبو يعلى في المسند (٤٠٨٤)، فوافقوا روايةَ حماد بن سلمة.

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

ابن أبي عدي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٣٧)، وأحمد في المسند (٢٠٥٩٧).

يحيى القطان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٣٠٦٢).

خالد الطحان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو يعلى في المسند (٤٠٦٧).

يزيد بن هارون، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٣٠٩٤).

- أما روايةُ حماد بن سلمة عن سليمان عن أنس عن النَّبِيِّ ﷺ قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٢٣٧٥)، النَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٣٢)، (١٦٣٣)، والكبرى (١٣٧٩)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٧٠٩)، وابن راهويه في المسند (١٩٣٥)، ابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٥٧٥)، وأحمد في المسند (١٣٥٩٣)، (٢٦٥٢٦)، (٢٦٥٤٧)، (٢٦٥٦٤)، (٢٦٦٢٥)، وعبد بن حميد في المنتخب (١٢٠٥)، وأبو يعلى في المسند (٣٣٢٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٥٨)، وابن حبان في الصحيح (٥٠)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٠١٣)، والطبراني في الكبير (٦٤٥)، (٩٧٧)، والحاكم في المستدرك (١١٦٥)، والبيهقي في الكبرى (٤٧١٣)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٣٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

عيسى بن يونس، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٢٣٧٥)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٣٤)، وابن حبان في الصحيح (٤٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

جرير بن عبدالحميد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٢٣٧٥)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

سفيان الثوري، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٢٣٧٥)، وأحمد في المسند (١٢٢١٠)، وأبو يعلى في المسند (٤٠٨٥)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

قلت: الذي يظهر أنَّ الحديثَ ثابتٌ عن أنسٍ من الوجهين، فيُحمل على أنَّه سمِعَه من بعضِ الصحابة، ثم سمِعه من النَّبيِّ ﷺ، فكان يحدِّث به على الوجهين.

وبذلك يتبين أنَّ كلا الروايتين صحيحتان، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بزيادةٍ راوٍ فيه أبان عن علةٍ غيرِقادحةٍ في الحديث؛ ذلك أنَّ روايةَ المعتمر بين سليمان من المزيد في متصل الأسانيد، ولم يؤثر هذا الاختلافُ على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بالروايتين.



(٩٠) [١٤٢٧، ١٤٢٨]: **حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: (إِذَا دَخَلَتِ الْعَشْرُ أَحْيَا رَسُوْلُ الله ﷺ اللَّيْلَ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ، وَشَدَّ الْمِئْزَرَ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب إحياء الليل**(1)، وذَكَرَ الاختلافَ فيه، فقال: **ذكر الاختلاف على أم المؤمنين عائشة في إحياء رسول الله ﷺ الليلَ**، ثم أخرج حديثَ مسروق عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم أتبعه حديثَ سعد بن هشام عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وبعد التأملِ في الروايتين وجدت الاختلافَ في متن الحديث، في قول مسروق: (أحيا رسولُ ﷺ الليل)، وقول سعد: (ولا قام ليلةً حتى الصباح)، فظاهر روايةِ مسروقٍ أنَّه قام الليلَ كلَّه.

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، لكنَّ ظواهرَ نصوصِها تشعر بأنَّها من مختَلف الحديث.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ مسروق عن عائشة قد أخرجها: البخاري في الصحيح (٢٠٢٤)، ومسلم في الصحيح (١١٧٤)، وأبو داود في السنن (١٣٧٦)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٣٩)، والكبرى (٣٣٧٧)، وابن ماجه في السنن (١٧٦٨)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٧٧٠٢)، (٧٧٠٤)، والحميدي في المسند (١٨٧)، وابن راهويه في المسند (١٤٤٠)، وأحمد في المسند (٢٤١٣١)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٢١٤)، وأبو عوانة في المستخرج (٣٠٥٤)، والبيهقي في الصغير (١٣٩٨)، والكبرى (٨٥٦٠)، وابن حبان في الصحيح (٣٢١)، (٣٤٣٦)، (٣٤٢٧)، وأبو نعيم في المستخرج (٢٦٨١)، وهذا يدلُّ على صحتِها، وقد اتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظ روايةِ النَّسَائيِّ.

---

(1) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٣٦٦).

- أنَّ روايةَ سعد بن هشام عن عائشة قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٧٤٦)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٤١)، (٢١٨٢)، (٢٣٤٨)، والكبرى (٤٢٤)، (٢٥٠٣)، (٢٦٦٩)، والطيالسي في المسند (١٦٠٠)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٧١٤)، وابن راهويه في المسند (١٣١٦)، وأحمد في المسند (٢٤٢٦٩)، والدارمي في السنن (١٥١٦)، وأبو عاونة في المستخرج (٢٢٩٤)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٩٠)، والبيهقي في الكبرى (٤٣٠٨)، (٤٨١٠)، وها يدلُّ على صحتِها، قد اتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائيِّ.

والذي يظهر لي أنَّه لا اختلافَ بين الروايتين، لإمكان حمل قولِ مسروق: (أحيا الليل) أي أكثرَه ومعظمَه، لا كلَّه، لأنَّ العربَ تطلق الكلَّ وتريد معظمَه أو بعضَه، ويؤيد ذلك أنَّ مسلماً خرَّج الروايتين، وهذا يدلُّ على أنَّه يرى أنَّهما غيرُ مختلفتين.

وبذلك يتبين أنَّ كلا الروايتين صحيحتان، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعد من مختلف الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فتحمل روايةُ مسروق على أنَّ عائشة أرادت معظمَ الليلِ لا كلَّه، ولم يؤثر هذا الاختلاف على حديث خباب بن الأرت في الباب، إذ المراد منه الاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث خباب وعائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

(٩١) [١٤٣٣،١٤٣٤،١٤٣٥]: **حديث ابن عباس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، **(بِتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَصَلَّى رَسُولُ الله ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ، فَصَلَّى أَرْبَعًا، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ، - قَالَ: لَا أَحْفَظُ وُضُوءَهُ-، ثُمَّ قَامَ، فَصَلَّى، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ)**.

هذا الحديث أخرجه الإمام النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتِه، ذلك أنَّه بوَّب بقولِه: **باب صفة صلاة الليل**[(١)]، وذَكَرَ الاختلاف فيه على ابن عباس، فقال: **ذِكْرُ الاختلاف على ابن عباس في صلاة الليل**[(٢)]، وأخرج فيه روايةَ أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، ثم قال: **خالفه الحكم**، وأخرج روايتَه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، ثم قال: **خالفه يحيى بن عبَّاد**، وأخرج روايتَه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وبعد التأمل في في الرواياتِ المتقدمة وجدت الاختلاف في متن الحديثِ، في قولِ أبي إسحاق: (كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ)، وقولِ الحكم: (فَصَلَّى أَرْبَعًا، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ، - قَالَ: لَا أَحْفَظُ وُضُوءَهُ -، ثُمَّ قَامَ، فَصَلَّى، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ)، وقولِ يحيى بن عباد: (فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى صَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، ثُمَّ أَوْتَرَ بِخَمْسٍ لَمْ يَجْلِسْ بَيْنَهُنَّ).

والذي يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ روايةِ يحيى بن عبَّاد، ذلك أنَّه أورد في الباب روايةَ كريب، وهو مؤيدةٌ لرواية يحيى بن عباد.

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٣٦٩).

(٢) قلت وهذا الاختلاف تقدَّمت دراستُه وتحقيق الاختلاف فيه برقم (٣٣)، وإنَّما اقتصرت هنا على دراسة الاختلاف على أصحاب سعيد بن جبير.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ أبي إسحاق عن سعيد قد أخرجها: الترمذي في السنن (٤٦٢)، والنَّسَائي في المجتبى (١٧٠٢)، والكبرى (١٤٣٠)، (١٤٣١)، (١٤٣٢)، وابن ماجه في السنن (١١٧٢)، وأحمد في المسند (٢٧٢٠)، (٢٧٢٥)، (٢٧٢٦)، (٢٩٠٥)، (٣٥٣١)، والدارمي في المسند (١٦٢٧)، (١٦٣٠)، وأبو يعلى في المسند (٢٥٥٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٠٩)، (١٧١١)، والطبراني في الكبير (١٢٤٣٤)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٥٧)، واتفقت ألفاظ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائي.

قلت: يظهر أنَّ في هذه الرواية تقصيرٌ من الرواة، والأظهر أنَّه من سعيد بن جبير، فإنَّ النَّسَائيَّ اعتنى ببيان الاختلاف على سعيد، وهذا يشعر باحتمال أنَّ الاضطرابَ الحاصلَ في هذه الرواياتِ منه لا من الرواة عنه، والله أعلم.

- أما روايةَ الحكم عن سعيد، فرواها عنه شعبة، واختُلِف عليه فيه:

فرواه بهز بن حكيم عن شعبة عن الحكم، ولفظُه: (فصلى رسول الله ﷺ العشاء، ثم جاء فصلى أربعاً، ثم نام، ثم قام فتوضأ، قال: لا أحفظ وضوءه، ثم قام فصلى فقمت عن يساره، فجعلني عن يمينه، ثم صلى خمس ركعات، ثم ركعتين، ثم نام ثم صلى ركعتين، ثم خرج إلى الصلاة)، وقد أخرجها أحمدُ في المسند (٣١٧٥).

ويظهر أنَّ الحكمَ خالف عامةَ رواةِ الحديث فذكر ركعتين بعد الوتر سوى ركعتي الفجر، وهاتان الركعتان بعد الوتر غيرُ محفوظةٍ من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وخالفه سليمان بن حرب وآدم بن أبي إياس وابن أبي عدي وحسين بن الوليد والطيالسي وعبدالرحمن بن زياد فرووه عن شعبة عن الحكم، فنقص ركعتين من التطوعِ، ولم يذكر الركعتين بعد الوتر، وقد أخرجها البخاري في الصحيح (١١٧)، (٦٩٧)، وأبو داود في السنن (١٣٥٧)، وابن الجعد في المسند (١٤٩)، وأحمد في المسند

(٣١٧٠)، والطحـــاوي في شرح معـــاني الآثـــار (١٧٠٥)، (١٧٠٦)، (١٧٠٧)، والطبراني في الكبير (١٢٣٦٥)، والبيهقي في الكبرى (٤١٨٦)، (٤٨٠٥)، وهذا يـدلُّ على صحتِها.

قال ابن حجر: وهذه الروايةُ فيها تقصير من الراوي.

- أنَّ روايةَ يحيى بن عباد عن سعيد قد أخرجها أبو داود في السنن (١٣٥٨)، والطـبراني في الكبـير (١٢٣٨٠)، والبيهقـي في الكـبرى (٤٨٠٦)، واتفقـت ألفـاظ الحديث في هذه المصادر مع لفظ روايةِ النَّسَائيَّ.

- روى هذا الحديثَ عن ابن عباس جماعةٌ، منهم:

كريـب مـولى ابـن عبـاس، وهـو ثقـةٌ: أخرجـه روايتَـه البخـاري في الـصحيح (٦٣١٦)، ومسلم في الصحيح (٧٦٣)، والطيالسي في المسند (٢٨٢٩)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٣٨٦٢)، (٤٧٠٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٤٨٩)، وأحمد في المسند (٢٥٥٩)، (٢٥٦٧)، (٣١٩٤)، وأبـو عوانـة في المـستخرج (٢٢٧٢)، (٢٢٧٣)، (٢٢٧٤)، (٢٢٧٥)، (٢٢٧٦)، والطحـاوي في شرح معـاني الآثـار (١٧٠١)، والطبراني في الكبير (١٢١٨٨)، (١٢١٨٩)، (١٢١٩٠)، (١٢١٩١)، وابـن حبان في الـصحيح (٢٦٣٦)، وأبـو نعـيم في المـستخرج (١٧٤٤)، (١٧٤٥)، (١٧٤٦)، (١٧٤٧)، والبغوي في شرح السنة (٩٠٥)، وهذا يدلُّ على صحتِها

عكرمـة بـن خالـد، وهـو ثقـةٌ: أخـرج روايتَـه: أبـو داود في الـسنن (١٣٦٥)، والنَّسَائي في الكبرى (١٤٢٩)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٣٨٦٨)، (٤٧٠٦)، وأحمد في المسند (٢٢٧٦)، (٣٤٥٩)، وعبد بـن حميد في المنتخب مـن المسند (٦٩٢)، وأبـو يعلى في المسند (٢٤٦٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٠٠)، والطبراني في الأوسط (١٣٢٢)، والكبير (١١٢٧٢)، والبيهقي في الكبرى (٤٦٨٢)، وابـن حبان في الصحيح (٢٦٢٧)، والضياء في المختارة (٢٦٧)، (٢٦٨).

أبو جمرة الـضبعي، وهـو ثقـةٌ: أخـرج روايتَـه البخـاري في الـصحيح (١١٣٨)،

ومسلم في الصحيح (٧٦٤)، والترمذي في السنن (٤٤٢)، والطيالسي في المسند (٢٨٧١)، وابن الجعد في المسند (١٢٨٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٤٨٧)، وأحمد في المسند (٢٠١٩)، (٢٩٨٥)، (٣١٣٠)، وأبو يعلى في المسند (٢٥٥٩)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٦٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٩٩)، وابن حبان في الصحيح (٢٦١١)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٢٧٧)، والطبراني في الكبير (١٢٩٦٤)، والبزَّار في المسند (٥٣٠٨)، وأبو نعيم في المستخرج (١٧٥١)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

ثلاثتُهم وافقوا روايةَ يحيى بن عباد، وهذا يشعر برجحان روايتِه.

ويتبيَّن بذلك أنَّ روايةَ يحيى بن عبَّاد أولى بالرجحان من روايةِ أبي إسحاق والحكم، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعدُّ من مختلف الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فيظهر أنَّ روايتي أبي إسحاق والحكم فيها تقصير من الرواة في عدد ركعات التطوع، ولم يؤثر هذا الاختلاف على الأحاديث الأخرى في الباب، إذ المراد منها الاستدلال بها لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ، فقد احتجَّ له بحديث خالد الجهني وعائشة وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(٩٢) [١٤٣٨،١٤٣٧]: **حديث ابن عباس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، **(أَنَّ النَّبِيَّ** ﷺ **قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَنَّ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ فَاسْتَنَّ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى سِتًّا، ثُمَّ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ).**

هذا الحديث أخرجه الإمام النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتِه، ذلك أنَّه بوَّب بقولِه: **باب صفة صلاة الليل**[1]، وأخرج فيه حديثَ سفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن محمد بن علي بن عبدالله بن عباس، ثم قال: **خالفه زيد بن أبي أنيسة**، ثم أخرج روايتَه عن حبيب عن محمد علي عن أبيه عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وبعد التأمل في الروايتين وجدت الاختلاف في إسناد الحديث، فسفيان رواه عن حبيب عن محمد بن علي عن أبيه عن جدِّه، وأما زيدٌ فرواه عن محمد بن علي عن ابن عباس ولم يذكر أباه.

ولم يظهر لي من صنيع النَّسائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، لكنَّ زيدَ ابنَ أبي أنيسة ليس ممن يقرن بسفيان الثوري، فسفيان ثقةٌ حافظٌ إمامٌ حجةٌ[2]، وزيدٌ ثقةٌ له أفراد، قال فيه أحمد: ليس بذاك[3]، وقال أيضاً: إنَّ حديثَه لحسنٌ مقاربٌ، وإنَّ فيها لبعضَ النكارة، وهو على ذلك حسن الحديث[4]، وهذا مما يشعر برجحان روايةِ سفيان الثوري.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ زيد ابن أبي أُنيسة عن حبيب عن محمد بن علي عن ابن عباس المخالِفةَ لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٠٦)، وهذا يشعر بضعفها إذ لم يعتن بها

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٣٦٩).

(٢) ينظر ترجمته في التهذيب (٤/ ١١٤).

(٣) ينظر العلل ومعرفة الرجال (١/ ٦٥).

(٤) ينظر الضعفاء الكبير للعقيلي (٢/ ٧٤).

أصحاب المصنفات بعكس روايةِ سفيان.

- أن روايةَ سفيان عن حبيب عن محمد بن علي عن أبيه عن ابن عباس قد أخرجها النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٠٤)، وأحمد في المسند (٣٢٧١).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

حصينُ بن عبدالرحمن، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٧٦٣)، وأبو داود في السنن (٨٥)، (١٣٥٣)، والنَّسَائي في المجتبى (١٧٠٥)، وأحمد في المسند (٣٥٤١)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (٦٧٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٤٤٨)، وأبو عواني في المستخرج (٢٢٩٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٣)، (١٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٠٣)، (١٧٠٤)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

منصور بن المعتمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٣٨).

وهاتان المتابعتان ترجِّحُ روايةَ سفيان، لا سيما مع إمامتِه وجلالتِه في الحفظ وتقدُّمِه على زيد بن أبي أُنيسة.

- **روى هذا الحديث عن علي بن عبدالله عن أبيه عن ابن عباس:**

داودُ بن علي بن عبدالله، وهو مقبولٌ: أخرج روايتَه الترمذي هذا الحديثَ في السنن (٣٤١٩)، والبزَّار في المسند (٥٢٣٣)، وابنُ خزيمة في الصحيح (١١١٩)، والطبراني في الأوسط (٣٦٣٩) والكبير (١٠٦٦٨).

المنهال بن عمرو: أخرج روايتَه أبو يعلى في المسند (٢٥٤٥)، والبزَّار في المسند (٥٢٢١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٢)، وشرح معاني الآثار (١٧٠٢)، (١٩٩٥).

وهاتان الروايتان تبيِّن أنَّ الحديثَ أصلُه من رواية علي بن عبدالله عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

قلت: قد نصَّ الإمام مسلم على عدم سماع محمد بن علي بن عبدالله من ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[1]، فيظهر أنَّ زيد وَهِمَ فيه.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ زيدٍ معلولةٌ برواية سفيان الصحيحة، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الاتصال والانقطاع أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ زيد بن أبي أنيسة، فإنَّه وَهِمَ فأسقط راوٍ، وهذه العلةُ لم تؤثر على أحاديث الباب الأخرى، إذ المراد منها الاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتج له بحديث خالد الجهني وابن عباس وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(١) ينظر تهذيب التهذيب (٩/ ٣٥٥).

(٩٣)، (٩٤) [١٤٣٩، ١٤٤٠، ١٤٤١، ١٤٤٢]: حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: (كان رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ وَيُوتِرُ بِثَلَاثٍ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ مِنْ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب صفة صلاة الليل**[1]، وأخرج فيه حديثَ حبيب بن أبي ثابت عن يحيى الجزَّار عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثم قال: **خالفه عمرو بن مرة، رواه عن يحيى بن الجزار عن أم سلمة**، ثم أخرج حديثَه عن يحيى الجزَّار عن أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **خالفه عمارة بن عمير، رواه عن يحيى بن الجزار عن عائشة**، ثم أخرج حديثَه عن يحيى الجزَّار عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **خالفه سفيان بن سعيد**[2]**، رواه عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة**، ثم أخرج حديثَ سفيان.

وبعد التأملِ في الروايات المتقدمة، وجدت اختلافين في إسناد الحديث.

أما الاختلاف الأول: فقد اختلف حبيب بن أبي ثابت وعمرو بن مرة وعِمارةُ بن عُمير على يحيى الجزَّار في صحابي الحديث، فحبيبٌ جعل الحديثَ من مسندِ ابنِ عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وجعله عمرو من مسند أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بينما جعله عِمارة من مسند عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وصنيع النَّسَائيِّ يدلُّ على ترجيحُ روايةِ عِمارة، ذلك أنَّه خرَّج روايةَ عمارة في الباب مرتين من ثلاثِ طرق عن الأعمش عنه.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ حبيب عن يحيى الجزَّار عن ابن عباس لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ في

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٣٦٩).

(٢) سفيان خالف زائدة الذي رواه عن الأعمش عن عِمارةَ عن يحيى الجزَّار عن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، كما سيأتي.

المجتبى (١٧٠٧)، وهذا يشعر بضعفها إذ لم يعتن بها أصحابُ المصنفاتِ بعكس روايةِ عمرو بن مرة، رواها عنه أبو بكر النهشلي.

خالفه سفيان الثوري وحصين بن عبدالرحمن ومنصور بن المعتمر، فرووه عن عن حبيب عن محمد بن علي بن عبدالله عن أبيه عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

أخرج روايةَ سفيان النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٠٤)، وأحمد في المسند (٣٢٧١).

وأخرج روايةَ حصين مسلم في الصحيح (٧٦٣)، وأبو داود في السنن (٨٥)، (١٣٥٣)، والنَّسَائي في المجتبى (١٧٠٥)، وأحمد في المسند (٣٥٤١)، وابن خزيمة في الصحيح (٤٤٨)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٢٩٢)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (٦٧٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٣)، (١٤)، وشرح معاني الآثار (١٧٠٣)، (١٧٠٤).

وأخرج روايةَ منصور بن المعتمر الطبراني في الأوسط (٣٨).

وخالفهم زيد بن أبي أنيسة، فرواه عن محمد بن علي بن عبدالله عن ابن عباس، فأسقط علي بن عبدالله وتقدَّم أنَّه زيداً وَهِمَ فيه، أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٠٦).

قلت: يظهر أنَّ حبيبَ بنَ أبي ثابت لم يضبط الرواية، فقد أُخْتِلفَ عليه فيها، وأكثر فيها من مخالفةِ رواياتِ الحفاظ الأثبات، وهو كثير التدليس، وقد دلَّس في هذه الروايةِ، وروايتُه عند مسلم مما استدركها الدارقطنيُّ على مسلم، قال الدارقطنيُّ: رُوي عنه من سبعةِ أوجهٍ مختلفة[1]، وقال ابن حجر: أظنُّ هذا من حبيب بن أبي ثابت فإنَّ فيه مقالاً، وقد اخْتُلِفَ عليه فيه في إسناده ومتنه[2].

---

(١) نقله عنه القاضي عياض في شرحه على مسلم (٦/ ٥١-٥٣)، قلت: مسلم لم يعتمدها في الأصول، وإنَّما ذكرها متابعةً، ويُحتمل في المتابعةِ ما لا يحتمل في الأصول.

(٢) ينظر الفتح (٢/ ٤٨٤).

قلت: يظهر لي من هذه الرواياتِ أنَّ الحديثَ محفوظٌ عن محمد بن عليٍّ بن عبدالله عن أبيه عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وهو عن يحيى الجزَّار خطأٌ من حبيب بن أبي ثابت.

- أنَّ روايةَ عمرو بن مرة عن يحيى الجزَّار عن أمِّ سلمة قد أخرجها: الترمذي في السنن (٤٥٨)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٠٨)، (١٧٢٧)، والكبرى (٤٢٨)، وأحمد في المسند (٢٦٧٣٨)، وابن أبي شيبة في المصنف (٦٨١٩)، وابن راهويه في المسند (١٨٩٢)، والحاكم في المستدرك (١١٤٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٢٩)، والطبراني في الكبير (٧٤١).

- أنَّ روايةَ عِمارة بن عُمير عن يحيى الجزَّار عن عائشةَ قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٠٩)، والكبرى (٤٢٧)، (١٣٥٠)، (١٣٥٣)، (١٣٥٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٦٨١٨)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٧١٥)، وأحمد في المسند (٢٤٠٤٢)، (٢٥٨٨٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٩٢).

قلت: مدار هاتين الروايتين على سليمان الأعمش، فروايةُ عمرو بن مرَّة رواها أبو معاوية محمد بن خازم الضرير عن الأعمش عنه به، وروايةُ عِمارةَ بن عُمير رواها زائدة بن قدامة وأبو عوانة الوضاح بن عبدالله وسلَّام بن سليم ومحمد بن فضيل عن الأعمش عنه به.

قلت: أبو معاوية من أثبتِ الناس في حديث الأعمش(١)، إلا أنَّه مع تقدِّمه واتقانِه في الأعمش، فقد خالف روايةَ الأكثر، وهم أبو عوانة وأبو الأحوص وزائدة، وكلُّهم ثقاتٌ أثباتٌ متقنون(٢)، وأبو عوانة صاحب كتابٍ صحيحٍ، ومعلومٌ كما تقرر في قواعد الترجيح أنَّه ما رواه الأكثر والأحفظ مقدَّم على ما رواه الواحد، وإن كان ثقةً حافظاً.

---

(١) ينظر ترجمتُه في تهذيب التهذيب (٩/ ١٣٩).

(٢) ينظر ترجمتُها في تهذيب التهذيب (٣/ ٣٠٧)، (٤/ ٢٨٣)، (١١/ ١١٨).

- **روى هذا الحديث عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا جماعةٌ، منهم:**

عروة بن الزبير، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٩٩٤)، (١١٢٣)، (١١٧٠)، (٦٣١٠)، ومسلم في الصحيح (٧٣٦)، (٧٣٧)، وأبو داود في السنن (١٣٣٥)، (١٣٣٦)، (١٣٣٨)، (١٣٣٩)، (١٣٥٩)، (١٣٦٠)، والترمذي في السنن (٤٤٠)، (٤٥٩)، والشمائل المحمدية (٢٧٢)، (٢٧٣)، والنسائي في المجتبى (٦٨٥)، (١٣٢٨)، (١٦٩٦)، (١٧٢٦)، (١٧٤٩)، والكبرى (٤١٦)، (٤١٧)، (٤١٨)، (٤٢٠)، (١٢٥٢)، (١٤٢٥)، (١٤٤٩)، (١٦٦١)، وابن ماجه في السنن (١٣٥٨)، (١٣٥٩)، وأحمد في المسند (٢٤٠٥٧)، (٢٤٠٧٠)، (٢٤٢٣٩)، (٢٤٤٦١)، (٢٤٥٣٧)، (٢٤٥٧٧)، (٢٤٩٢١)، (٢٥١٠٥)، (٢٥٢٨٦)، (٢٥٣٥٤)، (٢٥٤٤٧)، (٢٥٤٨٦)، (٢٥٧٨١)، (٢٥٨٠٥)، (٢٥٨٥٨)، (٢٥٩٣٦)، (٢٦١٠٦)، (٢٦٣٥٨)، ومالك في الموطأ (٣٩٣)، (٣٩٥)، وابن راهويه في المسند (٦٠٩)، (٦١٠)، (٦١٦)، وعبدالرزاق في المصنف (٤٧٠٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٧٦)، (١٠٧٧)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٣١)، (٢٤٣٧)، (٢٦١٢)، (٢٦١٤)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٢٩٩)، (٢٣٠٠)، وأبو يعلى في المسند (٤٥٢٦)، (٤٧٨٧)، والدارقطني في السنن (١٥٤٥)، والدارمي في السنن (١٤٨٧)، (١٥١٤)، (١٦٢٢)، (١٦٢٦)، وابن الجارود في المنتقى (٢٧٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٨٢)، (١٦٨٣)، (١٦٨٤)، (١٦٨٥)، (١٦٨٨)، والطبراني في الأوسط (٢٠٤١)، والبيهقي في الصغرى (٧٦٧)، (٧٧١)، (٧٧٤)، والكبرى (٤٢٤٦)، (٤٦٧٧)، (٤٦٧٩)، (٤٧٧٤)، (٤٧٧٥)، (٤٧٩٩)، (٤٨٠١)، (٤٨٠٢)، (٤٨٨٥)، ومعرفة السنن والآثار (٥٣٥٨)، (٥٤٤٣)، (٥٤٤٤)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

أبو سلمة بن عبدالرحمن، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٦١٩)، (١١٥٩)، (١١٤٧)، (١١٦٨)، (٢٠١٣)، ومسلم في الصحيح (٧٢٤)، (٧٣٤)، (٧٣٨)، (٧٤٣)، وأبو داود في السنن (١٢٦٢)، (١٣٤٠)، (١٣٤١)، (١٣٥٠)،

(١٦٣١)، والنَّسَائي في المجتبى (١٦٩٧)، (١٧٥٦)، (١٧٨٠)، (١٧٨١)، والكبرى (٤١٢)، (٤١٤)، (٤٥٠)، (٤٥١)، (٤٥٢)، (٤٥٤)، (١٤٢٥)، (١٤٢٦)، (١٤٥٣)، والترمذي في السنن (٤٣٩)، وابن ماجه في السنن (١١٩٦)، وأحمد في المسند (٢٤٠٧٢)، (٢٤٠٧٣)، (٢٤١١٦)، (٢٤٢٧٥)، (٢٤٤٤٦)، (٢٤٧٣٢)، (٢٥٢٠٩)، (٢٥٤٤٩)، (٢٥٤٩٠)، (٢٥٥٥٩)، (٢٥٨٥٧)، (٢٦١٢٢)، ومالك في الموطأ (٣٩٤)، وابن راهويه في المسند (١٠٤٩)، (١٠٥٠)، (١٠٥٣)، (١٠٥٤)، (١١٣٠)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٧١١)، (٤٧١٨)، وابن خزيمه في الصحيح (٤٩)، (١١٠٢)، (١١٦٦)، (٢١٥٨)، (٢٢١٣)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٣٠)، (٢٦١٦)، (٢٦٣٤)، (٢٦١٣)، وأبو عوانة في المستخرج، (٢١٥٣)، (٢١٥٨)، (٢١٦٠)، (٢١٦١)، (٣٠٥٢)، (٢٣٠٥)، والطيالسي في المسند (١٥٨٦)، وأبو يعلى في المسند (٤٧٨٦)، (٤٨٦٠)، (٤٧٨٨)، والدارمي في السنن (١٥١٥)، والطبراني في الأوسط (٢٧٢٢)، (٨١٣٤)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٦٧٨)، (٣٤٣١)، وشرح معاني الآثار (١٦٧٦)، (١٦٧٧)، (١٦٧٩)، (١٦٨٠)، (١٦٨١)، (٢٠٠٨)، والبيهقي في الكبرى (٤٨١٨)، (٤٨١٩)، (٤٦٧٤)،، (٤٨٢٠)، ومعرفة السنن والآثار (٥٣٧٨)، (٥٣٧٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

القاسم بن محمد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١١٤٠)، ومسلم في الصحيح (٧٣٨)، وأبو داود في السنن (١٣٣٤)، والبيهقي في الكبرى (٤٦٧٦)، ومعرفة السنن والآثار (٥٥٤٨)، وهذا يدل على صحتها.

عبدالله بن شقيق، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٧٣٠)، وأبو داود في السنن (١٢٥١)، وأحمد في المسند (٢٤٠١٩)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٦٧)، (١١٩٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٧٥)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٠٨)، (٢٣١٠)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٧٥)، والطوسي في المستخرج (٤١٥)، والسرَّاج في المسند (٢١٧١)، (٢١٧٣)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٥٢)، وهذا يدل على صحتها.

مسروق الأجدع، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١١٣٩)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (٤٢٥)، (١٤٢١)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٦٨)، وابن حبان في الصحيح (٢٦١٩)، والبغوي في شرح السنَّة (٩٠٣)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

عبدالله بن أبي قيس، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٣٦٢).

الأسود بن يزيد: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٣٦٣)، والترمذي في السنن (٤٤٣)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٢٥)، والكبرى (٤٢٦)، (١٣٥١)، (١٣٥٢)، وابن ماجه في السنن (١٣٦٠)، وابن راهويه في المسند (١٤٩٧) وأحمد في المسند (٢٦١٥٩)، وأبو يعلى في المسند (٤٧٣٧)، (٤٧٩٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٩٣)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٣٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٦١٥).

سعد بن هشام: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٢١)، والكبرى (٤٤٧)، وأحمد في المسند (٢٥٢٢٣)، (٢٥٩٨٦)، (١٢٣٩)، (١٤١٢)، (١٤١٨)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٧٨)، (١١٠٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٧٢)، (١٦٧٣)، (١٦٧٤)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٣٥)، (٢٦٤٠).

وهذه الروايات تشهد لروايةِ عمارة بن عمير بأنَّ الحديثَ محفوظٌ عن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وقد نصَّ الدارقطنيُّ على ترجيح روايةِ عِمارة بن عمير، حيث قال: حديثُ ابن فضيل عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن يحيى بن الجزار عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أشبهُ بالصواب[1].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ حبيب وعمرو بن مرَّة معلولةٌ برواية عِمارة بن عمير

---

(١) ينظر العلل (١٤/ ٣٥٣)، بتصرف يسير.

الصحيحة، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايتي حبيب وعمرو بن مرة، فإنَّ حبيباً والرواة عن عمرو وَهموا في اسم الصحابيِّ، وهذه العلةُ لم تؤثر على الأحاديث الأخرى في الباب، إذ المراد منها الاستدلال لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له برواية عمارة بن عمير والأحاديث الأخرى في الباب.

وأما الاختلافُ الثاني: فقد اختلف زائدة بن قدامة وسفيان الثوري على الأعمش في شيخه وشيخ شيخه، فزائدة يرويه عن الأعمش عن عِمارة عن يحيى الجزَّار، وسفيان يرويه عن الأعمش عن إبراهيم النخعي عن الأسود، كما صرَّح بذلك النَّسَائيُّ.

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، بل الذي يظهر لي أنَّه يرى صحةَ الروايتين، وذلك أنَّه أورد بعدهما روايتي أبي الأحوص وأبي عوانة، وقد تابع كلٌّ منهما زائدة وسفيان.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ زائدة عن الأعمش عن عمارة عن يحيى الجزَّار لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ.

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

محمد بن فضيل، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه ابن أبي شيبة في المصنف (٦٨١٨)، وأحمد في المسند (٢٤٠٤٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٩٢).

أبو عوانة الوضاح بن عبدالله، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في الكبرى (١٣٥٤)، ومحمد بن نصر في جزء صلاة الوتر (١/ ٢٩٠).

أبو الأحوص سَّلام بن سليم، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في الكبرى (١٣٥٣).

- أنَّ روايةَ سفيان عن الأعمش عن إبراهيم النخعي عن الأسود قد أخرجها ابن راهويه في المسند (١٤٩٧)، وأحمد في المسند (٢٦١٥٩).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

أبو الأحوص، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الترمذي في السنن (٤٤٣)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٢٥)، والكبرى (٤٢٦)، (١٣٥٢)، وابن ماجه في السنن (١٣٦٠)، وأحمد في المسند (٢٦١٥٩)، وأبو يعلى في المسند (٤٧٣٧)، (٤٧٩٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٩٣)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٣٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٦١٥).

أبو عوانة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في الكبرى (٤٣٠)، (١٣٥٥)، (١٤١٦).

موسى بن الأعين، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٨٩)، (١٦٩٠).

قلت: سفيان وزائدة من الثقات الأثبات[1]، وهما مقدمان في سفيان، وقد تابعهما جماعةٌ من الثقات كما تقدَّم، فالذي يظهر أنَّ الحديثَ محفوظٌ من كلا الروايتين، عن عمارة عن يحيى الجزَّار عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وعن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وبذلك يتبين أنَّ كلا الروايتين محفوظتان، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث؛ ذلك أنَّ الحديث محفوظٌ من كلا الطريقين، ولم يؤثر هذا الاختلافُ على الأحاديث الأخرى في الباب، إذ المراد منها الاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث ابن عباس وعائشة هذا.

---

(١) ينظر ترجمتُهما في تهذيب التهذيب (٣/ ٣٠٧)، (٤/ ١١٤).

(٩٥) [١٤٤٨، ١٤٤٩]: حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: (كان رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب كيف يفعل إذا افتتح الصلاة قائماً**[1]، ثم ابتدأ بذكر الاختلاف، فقال: **ذِكْرُ الاختلاف على عائشة في ذلك**، ثم أخرج حديثَ عبدالله بن شقيق عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم أتبعه حديثَ عروة بن الزبير عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وبعد التأملِ في الروايتين وجدت الاختلافَ في متنِ الحديثِ في قولِ عبدالله بن شقيق: (وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا)، وقولِ عروة: (يُصَلِّي وَهُوَ جَالِسٌ يُقْرَأُ قَاعِدًا، فَإِذَا غَبَرَ مِنَ السُّورَةِ ثَلَاثُونَ أَوْ أَرْبَعُونَ آيَةً، قَامَ فَقَرَأَهَا ثُمَّ رَكَعَ)، فحديثُ عبدالله فيه أنَّه إذا صلَّى على هيئةٍ، فإنَّه يتمَّ صلاتَه على هيئتِه، وحديثُ عروة فيه أنَّه إذا صلَّى على هيئةٍ فإنَّه لا يلزم هذه الهيئةِ.

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، لكنَّ ظواهرَ نصوصِها يشعر بأنَّها من مختَلَف الحديث.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفات الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ عبدالله بن شقيق قد أخرجها مسلم في الصحيح (٧٣٠)، وأبو داود في السنن (٩٥٥)، والترمذي في السنن (٣٧٥)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٤٦)، (١٦٤٧)، وابن ماجه في السنن (١٢٢٨)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٠٩٨)، (٤٠٩٩)، (٧٨٦٠)، وابن الجعد في المسند (٣٠٥٦)، وابن راهويه في المسند (١٢٩٩)، (١٣٠٢)، (١٣٠٤)، (١٣٠٥)، وأحمد في المسند (٢٤٦٦٩)، (٢٤٦٨٨)، (٢٤٨٠٩)، (٢٤٨٢٢)، (٢٥٣٢٩)، (٢٥٣٣٠)، (٢٥٦٨٨)، (٢٥٨١٩)، (٢٥٩٠٤)، (٢٥٩٠٧)، (٢٥٩٩٢)، (٢٦٠٣٩)، (٢٦٢٥٣)، (٢٦٢٥٧)، (٢٦٢٩٠)، وأبو يعلى في المسند (٤٧٢٨)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢٤٥)، (١٢٤٦)، (١٢٤٧)،

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٣٨٠).

(١٢٤٨)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩٨١)، (١٩٨٢)، (١٩٨٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٨٢)، (١٩٨٣)، (١٩٨٤)، (١٩٨٥)، (١٩٨٦)، (١٩٨٧)، والطبراني في الأوسط (٩٥٩)، (٣٨٢٤)، والحاكم في المستدرك (١٠٢٢)، (١١٨٥)، والبيهقي في الصغرى (٨٥٥)، (٨٥٦)، (٨٥٧)، والكبرى (٤٢٥٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٧٥)، (٢٥١٠)، (٢٥١١)، (٢٦٣١)، والسراج في المسند (٢١٧١)، (٢١٧٤)، (٢١٧٥)، (٢١٧٦)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٥٣)، (١٦٥٤)، (١٦٥٥)، وهذا يدلُّ على صحتِها، وقد اتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

القاسم بن محمد: أخرج روايتَه ابن راهويه في المسند (٩٥٨).

عبدالله بن معقل: أخرج روايتَه أبو يعلى في المسند (٤٧٩٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٨٩).

- أنَّ روايةَ عروة عن عائشة قد أخرجها: البخاري في الصحيح (١١٤٨)، ومسلم في الصحيح (٧٣١)، وأبو داود في السنن (٩٥٣)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٤٩)، وابن ماجه في السنن (١٢٢٧)، ومالك في الموطأ (٤٥٤)، وعبدالرزّاق في المصنف (٤٠٩٦)، (٤٠٩٧)، والحميدي في المسند (١٩٢)، وابن راهويه في المسند (٦١٢)، (٦١٣)، (٦١٤)، (٦١٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٢٤)، وأحمد في المسند (٢٤١٩١)، (٢٤٢٥٨)، (٢٤٩٦١)، (٢٥٤٤٨)، (٢٥٥٠٢)، (٢٥٦٨٩)، (٢٥٩٤٠)، وأبو يعلى في المسند (٤٧٢٢)، (٤٨٨٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢٤٠)، (١٢٤٣)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩٨٤)، (١٩٨٥)، (١٩٨٦)، (١٩٨٧)، (١٩٨٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٩٠)، (١٩٩١)، (١٩٩٢)، والبيهقي في الصغرى (٨٥٤)، ومعرفة السنن والآثار (٥٣٨٧)، وابن حبان في الصحيح (٢٥٠٩)، (٢٦٣٢)، (٢٦٣٣)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٥٦)، والسرَّاج في المسند (٢١٧٩)، (٢١٨٠)، (٢١٨١)، (٢١٨٧)، وهذا يدلُّ على

صحتِها، وقد اتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

أبو سلمة بن عبدالرحمن، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١١١٩)، ومسلم في الصحيح (٧٣١)، (٧٣٨)، وأبو داود في السنن (٩٥٤)، (١٣٥١)، والترمذي في السنن (٣٧٤)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٤٨)، وابن ماجه في السنن (١١٩٦)، ومالك في الموطأ (٤٥٥)، وأحمد في المسند (٢٥٤٤٩)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩٨٩)، والبيهقي في الكبرى (٣٦٨٢)، (٤٢٦٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٩٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٣٤)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٥٧)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

عمرة بنت عبدالرحمن، وهي ثقةٌ: أخرج روايتَها مسلم في الصحيح (٧٣١)، وابن ماجه في السنن (١٢٢٦)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٥٠)، وابن راهويه في المسند (١١٥٥)، وأحمد في المسند (٢٥٨٢٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢٤٤)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩٩١)، والبيهقي في الكبرى (٤٢٦٤)، ومعرفة السنن والآثار (٥٣٨٩)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٥٨)، والسرَّاج في المسند (٢١٨٢)، (٢١٨٣).

علقمة بن وقاص، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٧٣١)، وابن راهويه في المسند (١٧٤٢)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩٩٠)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٥٩)، والسرَّاج في المسند (٢١٨٤).

ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ مسلماً وأبا داود خرَّجا الروايتين في كتابيهما، وقد خرَّجهما أبو داود في باب صلاة القاعد، وهذا يدلُّ على أنَّهما غيرُ مختلفتين.

- أنّ ابنَ خزيمة ترجم بقولِه: باب ذكر خبر روي عن النَّبِيِّ ﷺ في صفة صلاتِه جالساً حسب بعض العلماء أنَّه خلافَ هذا الخبر الذي ذكرناه، وهذا يدلُّ على أنَّه لا يرى اختلافَهما.

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على عدم اختلاف الروايتين، فقال ابن خزيمة: قد أنكر هشام بن عروة خبر عبدالله بن شقيق، إذْ ظاهرُه كان عنده خلافَ خبرِه عن أبيه عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، وهو عندي غيرُ مخالف لخبرِه؛ لأنَّ روايةَ عبدالله بن شقيق عن عائشة فيما إذا افتتح الصلاةَ قائماً، ثم قعد وقرأ، انبغى له أنْ يقومَ فيقرأَ بعضَ قراءتِه، ثم يركع وهو قائمٌ، فإذا افتتح صلاتَه قاعداً قرأ جميعَ قراءتِه وهو قاعدٌ، ثم ركع وهو قاعدٌ اتباعاً لفعل النَّبِيِّ ﷺ[1]، وقال البيهقي: رواه عروة بن الزبير عن عائشة، ورواه أيضاً أبو سلمة بن عبدالرحمن وعلقمة بن وقاص وعمرة بنت عبدالرحمن عن عائشة، وكأنَّه كان يفعل كما رووا أحياناً، وأحياناً كما رواه ابنُ شقيق[2]، وقال العراقي: فيحمل على أنَّه كان يفعل مرةً كذا ومرةً كذا، فكان مرةً يفتتح قاعداً، ويتم قراءتَه قاعداً ويركع قاعداً، وكان مرةً يفتتح قاعداً، ويقرأ بعضَ قراءتِه قاعداً وبعضَها قائماً، ويركع قائماً[3]، وقال ابن حجر: يُجمع بينهما بأنَّه كان يفعلُ كلاًّ من ذلك بحسب النشاطِ وعدمِه[4].

وبذلك يتبين أنَّ كلا الروايتين صحيحتان، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعد من مختلف الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فتحمل كلُّ روايةٍ على حالٍ بحسب النشاط وعدمِه، ويمكن أن يكون قد فعل هذا مرةً، وهذا مرةً، ولم يؤثر هذا الاختلاف على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بالروايتين.



---

(١) ينظر صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٣٩).

(٢) ينظر معرفة السنن والآثار (١/ ٣٠٥).

(٣) نقله عنه الشوكاني في نيل الأوطار(٣/ ١٠٠)، محمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني اليمني، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، الناشر: دار الحديث - مصر، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

(٤) ينظر الفتح (٣/ ٣٣).

(٩٦)، (٩٧) [١٤٥٠، ١٤٥١، ١٤٥٢، ١٤٥٣]: **حديث أمِّ سلمة وعائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قالت: (ماكان رسُولُ الله ﷺ يَمْتَنِعُ مِنْ وَجْهِي وَهُوَ صَائِمٌ، وَمَا مَاتَ حَتَّى كَانَ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ قَاعِدًا).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب صلاة القاعد في النافلة**[(١)]، ثم ابتدأ بذكر الاختلاف، فقال: **وذكر الاختلاف على أبي إسحاق في ذلك**، ثم أخرج حديثَ عمر بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **خالفه يونس**[(٢)]، ثم ساق حديثَه عن أبي إسحاق عن الأسود عن أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **خالفه شعبة**[(٣)]، ثم ساق حديثَه عن أبي إسحاق عن أبي سلمة عن أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **خالفه عثمان بن أبي سليمان**[(٤)]، ثم ساق حديثَه عن أبي سلمة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وبعد التأملِ في الروايات المتقدمة، وجدت اختلافين في إسناد الحديث.

أما الاختلاف الاول: فقد اختلف عمر بن أبي زائدة ويونس بن أبي إسحاق وشعبة على أبي إسحاق في شيخِه وصحابيِّ الحديث، فعمر بن أبي زائدة رواه عن أبي إسحاق عن الأسود، وجعله من مسند عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ورواه يونس عن أبي إسحاق عن الأسود، وجعله من مسند أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بينما رواه شعبة عن أبي إسحاق عن أبي سلمة، وجعله من مسند أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

----

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٣٨١).

(٢) قال النَّسَائيُّ في المجتبى (٣/ ٢٢١): خالفه يونس، رواه عن أبي إسحاق عن الأسود عن أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٣) قال النَّسَائيُّ في المجتبى (٣/ ٢٢٢): خالفه شعبة وسفيان، وقالا: عن أبي إسحاق عن أبي سلمة عن أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وخرَّج روايةَ سفيان في المجتبى ولم يخرِّجها في الكبرى، وهذا يؤيد أنَّ المجتبى من عملِ النَّسَائيِّ.

(٤) قال النَّسَائيُّ في المجتبى (٣/ ٢٢٢): خالفه عثمان بن أبي سليمان، فرواه عن أبي سلمة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الرواياتِ، لكنَّ يونس بن أبي إسحاق وعمر بن أبي زائدة ليسا ممن يقرنان بشعبة، فشعبة ثقة حافظ متقن[1]، قال ابن معين: إنَّما أصحابُ أبي إسحاق شعبةُ وسفيانُ الثوري[2]، وأما يونس بن أبي إسحاق فصدوقٌ، قال الإمام أحمد: حديثُه مضطرب[3]، وقال أبو حاتم: كان صدوقاً، إلا أنَّه لا يُحتج بحديثِه[4]، وأما عمر بن أبي زائدة فصدوقٌ أيضاً، قال أحمد: صالح[5]، وقال يحيى بن معين: ليس به بأس[6]، وقال أبو حاتم: ما به بأسٌ[7].

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوالِ الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ عمر بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة المخالِفةَ قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٥٢)، والكبرى (٣٠٧٦)، والطيالسي في المسند (١٤٩٤)، وأحمد في المسند (٢٦١٣١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٣٨٩).

- أنَّ روايةَ يونس عن أبي إسحاق عن الأسود عن أمِّ سلمة المخالِفةَ قد أخرجها النَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٥٣)، وأحمد في المسند (٢٦٥٤٤).

أبو إسحاق السبيعي مشهور بالتدليس، وقد عنعن في هذه الروايةِ.

- أنَّ روايةَ شعبة عن أبي إسحاق عن أبي سلمة عن أمِّ سلمة قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٥٤)، والطيالسي في المسند (١٧١٤)، وابن راهويه في المسند (١٩٢٠)، وأحمد في المسند (٢٦٧٠٩)، (٢٦٧٣٠)، وأبو يعلى في المسند (٦٩٣٣)،

---

(١) ينظر ترجمتُه في تهذيب التهذيب (٤/ ٣٤٥).

(٢) ينظر المختلطين للعلائي (١/ ٩٤).

(٣) ينظر العلل (٣/ ٥١٩).

(٤) ينظر الجرح والتعديل (٩/ ٢٤٤).

(٥) ينظر العلل (٣/ ١٠٩).

(٦) ينظر تاريخ ابن معين (٣/ ٤٢٥).

(٧) ينظر الجرح والتعديل (٦/ ١٠٦).

(٦٩٧٣)، وابن حبان في الصحيح (٢٥٠٧).

قلت: صرَّح أبو إسحاق بالسماعِ في هذه الروايةِ من أبي سلمة، وهذا يرجِّح روايةَ شعبة على رواية يونس.

- روى هذا الحديثَ عن أبي إسحاق جماعةٌ، منهم:

إسرائيل بن أبي إسحاق، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه راهويه في المسند (١٩٢١)، وأحمد في المسند (٢٦٦٠٥).

سفيان الثوري، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٥٥)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٠٩١)، وأحمد في المسند (٢٦٥٩٩)، (٢٦٧١٨)، والطبراني في الكبير (٥١٣).

سلَّام بن سليم، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن ماجه في السنن (١٢٢٥)، (٤٢٣٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٦٠٢)، وأحمد في المسند (٢٦٧٢٦)، والطبراني في الكبير (٥١٦).

شريك بن عبدالله، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الحارث في المسند (٢٣٩).

الرحيل بن معاوية، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الصغير (٩٢٦)، والكبير (٥١٥).

خمستُهم رووه عن أبي إسحاق عن أبي سلمة عن أمِّ سلمةَ، وهو ما يؤيد رجحانَ روايةِ شعبة، فيظهر أنَّ عُمَرَ بن أبي زائدة وَهِم في إسنادِه، بينما دلَّس أبو إسحاق في روايةِ يونس.

وقد نصَّ الدارقطني على ترجيح روايةِ شعبة، حيث قال: حديثُ عمر بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة ليس بمحفوظٍ، والصحيحُ عن أبي إسحاق عن أبي سلمة عن أُمِّ سلمة[1].

---

(١) ينظر العلل (١٤/ ٣١٤).

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ عمر بن أبي زائدة يونس بن أبي إسحاق معلولتان بروايةِ شعبة الصحيحةِ، وهذا الاختلافُ في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ عمر ويونس، فإنَّ عمرَ وَهِمَ فيه، بينما دلَّس أبو إسحاق في رواية يونس، وهذه العلةُ لم تؤثرْ على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له برواية شعبة الصحيحة.

وأما الاختلاف الثاني: فقد اختلف أبو إسحاق السبيعي وعثمان بن أبي سليمان في صحابيِّ الحديث، فأبو إسحاق كما تقدَّم وترجحَّ من اختلاف رواياتِه جعله من مسند أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بينما جعله عثمان بن أبي سليمان من مسند عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، ولا يمكن الترجيحُ من حال الراويين المختلفين، فكلاهما ثقتان[1].

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبيِّن لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ أبي إسحاق عن أبي سلمة عن أمِّ سلمة قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٥٤)، (١٦٥٥)، وابن ماجه في السنن (١٢٢٥)، (٤٢٣٧)، وأحمد في المسند (٢٦٥٩٩)، (٢٦٦٠٥)، (٢٦٧٠٩)، (٢٦٧١٨)، (٢٦٧٢٦)، (٢٦٧٣٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٦٠٢)، وابن راهويه في المسند (١٩٢٠)، (١٩٢١)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٠٩١)، وابن حبان في الصحيح (٢٥٠٧)، والطيالسي في المسند (١٧١٤)، وأبو يعلى في المسند (٦٩٣٣)، (٦٩٧٣)، والطبراني في الصغير (٦٢٩)، والكبير (٥١٥)، (٥١٦).

- أنَّ روايةَ عثمان بن أبي سليمان عن أبي سلمة عن عائشةَ قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٧٣٢)، وأحمد في المسند (٢٥٣٦١)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٠٩٠)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢٣٩)، والحاكم في المستدرك (١١٨٤) وأبو عوانة في

---

(١) ينظر ترجمتُها في تهذيب التهذيب (٨/ ٦٥)، (٧/ ١٢٠).

المستخرج (١٥٥٠)، (١٥٥١)، (١٩٩٦)، (١٩٩٧)، والبيهقي في الكبرى (٤٢٥٨)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

- **روى هذا الحديث عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا جماعةٌ، منهم:**

عروة بن الزبير، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٧٣٢)، وأحمد في المسند (٢٤٧١٥)، وأبو عوانة في المستخرج (١/ ٥٣٣)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٦٣)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

محمد بن الأشعث، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في الكبرى (٣٠٦٣)، (٣٠٦٤)، (٣٠٦٥)، (٩٠٨٤)، وأحمد في المسند (٢٥٢٩١)، (٢٥٢٩٢)، (٢٥٧٨٢)، (٢٥٧٨٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٩٩٤٠٥).

أيمن المكي، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٤٨٣٣)، وابن راهويه في المسند (١٢٩٤)، (١٢٩٨).

قلت: أبو سلمة إمامٌ مكثرٌ، فيُحتَملُ أنْ يكونَ أخَذَه عن عائشة وأمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فيكون الحديثُ محفوظاً عن كلٍّ منهما.

وقد نصَّ الدارقطنيُّ على عدم اختلاف الروايتين، حيث قال: بعدما خرَّج روايةَ أبي إسحاق: وحديثُ عثمان بن أبي سليمان عن أبي سلمة عن عائشة غيرُ مدفوعٍ، لأنَّ عثمان ثقةٌ، ويمكن أنْ يكونَ أبو سلمة أخذه عنهما[1].

وبذلك يتبين أنَّ كلا الروايتين صحيحتان، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ غيرقادحةٍ في الحديث؛ ذلك أنَّ الروايتين محفوظتان عن أمِّ سلمة وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ولم يؤثر هذا الاختلاف على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بالروايتين.



---

(١) ينظر العلل (١٤/ ٣١٤).

(٩٨) [١٤٥٦]: حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: (رأيتُ رسُولَ الله ﷺ يُصَلِّي مُتَرَبِّعًا).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن تفردِ أحدِ رواتِه بإسناده، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب كيف صلاة القاعد**[١]، ثم أخرج حديثَ أبي داود الحفري عن حفص بن غياث عن حميد الطويل عن عبدالله بن شقيق عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **لا نعلم أحداً روى هذا الحديثَ غيرُ أبي داود الحفري عن حفص**[٢].

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بتفردِ أبي داود عن حفص بروايةِ هذا الحديث، ولم يتبيَّن لي ترجيحٌ من تصرفِه.

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ أبي داود الحفري عن حفص عن حميد الطويل قد أخرجها النَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٦١)، وابن خزيمة في الصحيح (٩٧٨)، (١٢٣٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٢٣٤)، (٥٢٣٥)، والدارقطني في السنن (١٤٨٢)، والحاكم في المستدرك (١٠٢١)، والبيهقي في الكبرى (٣٦٦١)، وابن حبان في الصحيح (٢٥١٢).

- روى هذا الحديث عن حفص بن غياث:

محمد بن سعيد الأصبهاني، وهو ثقةٌ ثبتٌ، وقال فيه: عن حفص عن حميد بن قيس، أخرج روايتَه الحاكم في المستدرك (٩٤٧)، ومن طريقه البيهقي في الصغرى (٥٩٥)، والكبرى (٣٦٦٢).

قال ابن حجر: وفي هذا تعقبٌ على النَّسَائيِّ في دعواه تفرد أبي داود الحفري[٣].

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٣٨٤).

(٢) قال النَّسَائيُّ في المجتبى (٣/ ٢٢٤): لا أعلم أحداً روى هذا الحديثَ غيرُ أبي داود وهو ثقة، ولا أحسبُ هذا الحديثَ إلا خطأً.

(٣) ينظر النكت الظِراف (١١/ ٤٤٣).

قلت: حميد بن قيس، هو أبو صفوان الأعرج، لا يروي عنه حفص بن غياث، ويشبه أن يكونَ أخطأ فيه محمد بن سعيد الأصبهاني رغم ثقتِه، إنَّما هو حميد الطويل، فقولُ النَّسَائيِّ تفرَّد به أبو داود الحَفَرِي صحيحٌ.

- **روى هذا الحديث عن حميد الطويل جماعةٌ، منهم:**

معاذ بن معاذ، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٧٣٠)، وابن ماجه في السنن (١٢٢٨).

محمد بن أبي عدي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٤٦٦٩)، (٢٦٠٣٩).

يزيد بن هارون، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٥٩٩٢)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩٨١)، والحاكم في المستدرك (١٠٢٢).

وهيب بن خالد، وهو ثقةٌ، أخرج روايتَه أبو يعلى في المسند (٤٧٢٨).

سليمان بن حيان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابنُ خزيمة في الصحيح (١٢٤٧).

كلُّهم يقولون فيه: (كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا).

قلت: خالف حفصٌ الرواةَ عن حميد، فيظهر أنَّ أبا داود فعلاً قد تفرَّد به.

- **روى هذا الحديث عن عبدالله بن شقيق جماعةٌ، منهم:**

بديل بن ميسرة وأيوب السختياني، وهما ثقتان: أخرج روايتَهما مسلم في الصحيح (٧٣٠)، وأبو داود في السنن (٩٥٥)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٤٦)، والكبرى (١٣٥٩)، وابن راهويه في المسند (١٣٠٢)، وأحمد في المسند (٢٤٦٨٨)، (٢٥٩٠٤)، (٢٦٢٥٣)، (٢٦٢٩٠)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢٤٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٨٥)، (١٩٨٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٣١)، والطبراني في الأوسط (٣٨٢٤)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

محمد بن سيرين، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٧٣٠)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٤٧)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٠٩٨)، (٤٠٩٩)، (٧٨٦٠)، وابن الجعد في المسند (٣٠٥٦)، وابن راهويه في المسند (١٣٠٤)، (١٣٠٥)، وأحمد في المسند (٢٤٨٠٩)، (٢٤٨٢٢)، (٢٥٣٢٩)، (٢٥٣٣٠)، (٢٥٦٨٨)، (٢٥٩٠٧)، (٢٦٢٥٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢٤٨)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩٨٢)، (١٩٨٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٨٢)، (١٩٨٣)، (١٩٨٤)، وابن حبان في الصحيح (٢٥١١)، والحاكم في المستدرك (١١٨٥)، والطبراني في الأوسط (٩٥٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها

خالد الحذَّاء، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الترمذي في السنن (٣٧٥)، وابن راهويه في المسند (١٢٩٩)، وأحمد في المسند (٢٥٨١٩)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢٤٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٨٧)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٧٤)، (٢٤٧٥)، (٢٥١٠).

كلُّهم يقولون فيه: (كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا).

وهذه الرواياتُ تدلُّ أنَّ الحديثَ بهذا اللفظ، لم يروه أحدٌ عن عبدالله بن شقيق.

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على تصحيح هذه الروايةِ، فقال الطحاوي: هذا الحديثُ صحيحُ الإسناد، غيرُ مطعونٍ في أحدٍ من رواته[1]، وقال ابن حجر: رواه ابن خزيمة والبيهقي من طريق محمد بن سعيد بن الأصبهاني بمتابعة أبي داود، فظهر أنَّه لا خطأَ فيه[2].

بينما وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على خطأ هذه الروايةِ، فقال النَّسَائيُّ:

---

(١) ينظر شرح مشكل الآثار (١٣/ ٢٤٣).

(٢) ينظر التلخيص الحبير (١/ ٤٠٩)

لا أعلم أحداً روى هذا الحديثَ غيرُ أبي داود وهو ثقة، ولا أحسبُ هذا الحديثَ إلا خطأً[1]، وقال ابن المنذر: حديث حفص بن غياث قد تُكُلِّم في إسناده، وروى هذا الحديثَ جماعةٌ عن عبدالله بن شقيق، ليس فيه ذكر التربع، ولا أحسب هذا الحديثَ يثبت مرفوعاً[2].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ أبي داود الحفري عن حفصٍ معلولةٌ، وهذا التصرف من النَّسَائيِّ ببيان تفرد راوي الحديث بروايتِه بهذا الإسناد أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ أبي داود، فإنَّ أبا داود قد تفرد بروايتِه بهذا اللفظِ عن حفص عن حميد، وهذه العلةُ لم تؤثر على الأحاديثِ الأخرى في الباب، إذْ المراد منها الاستدلال لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثرْ على استدلالِ النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث أنس بن مالك وعائشة هذا.

---

(١) ينظر المجتبى (٣/ ٢٢٤).

(٢) ينظر الأوسط (٤/ ٣٧٦)

(٩٩) [١٤٥٧]: حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: (خرج رسُولُ الله ﷺ عَلَى نَاسٍ وَهُمْ يُصَلُّونَ قُعُودًا مِنْ مَرِضٍ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ (صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى مِثْلِ نِصْفِ صَلَاةِ الْقَائِمِ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتِه، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب كيف صلاة القاعد**[1]، وأخرج فيه حديثَ عبدالله بن جعفر المخرمي عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **هذا خطأ، والصواب: إسماعيل عن مولى لابن العاص عن عبدالله بن عمرو.**

وقد رجَّح النَّسَائيُّ روايةَ من رواه عن إسماعيل بن محمد عن عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظرِ في أقوالِ الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ عبدالله بن جعفر عن إسماعيل بن محمد عن أنس بن مالك قد أخرجها: ابن ماجه في السنن (١٢٣٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٦٣٩)، وأحمد في المسند (١٣٢٣٦)، (١٣٥١٧)، وأبو يعلى في المسند (٤٣٣٦)، والطبراني في الكبير (٧٤٢)، والبزَّار في المسند (٦١٨٧).

قلت: عبدالله بن جعفر المخرمي، ليَّنه أبو حاتم والنَّسَائيُّ وابن معين: قال أبو حاتم والنَّسَائيُّ: ليس به بأس، وقال ابن معين: ليس به بأسٌ، صدوقٌ، ليس بثبتٍ[2].

- أنَّ الروايةَ التي أشار إليها النَّسَائيُّ بالصواب قد رواها مالك عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن عبدالله بن عمرو في الموطأ (٤٥٠)، ومن طريقه الطبراني في الكبير (١٤٢٥٥).

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٣٨٥).

(٢) ينظر الجرح والتعديل (٥/ ٢٢) و تهذيب التهذيب (٥/ ١٧٢).

- روى هذا الحديثَ عن مولى ابنِ العاص عن عبدالله بن عمرو:

الزهريُّ، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (١٤٢٦١).

- روى هذا الحديثُ عن عبدالله بن عمرو جماعةٌ، منهم:

(أبو يحيى الأعرج)، وهو مقبولٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٧٣٥)، وأبو داود في السنن (٩٥٠)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٥٩)، والكبرى (١٣٦٥)، والطيالسي في المسند (٢٤٠٣)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤١٢٣)، وأحمد في المسند (٦٥١٢)، (٦٨٠٣)، (٦٨٨٣)، (٦٨٩٤)، والدارمي في المسند (١٤٢٤)، والسرَّاج في المسند (١٠٣٩)، (٢٢٩٢)، والبزَّار في المسند (٢٣٦١)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢٣٧)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩٩٩)، (٢٠٠٠)، والطبراني في الصغير (٩٥٤)، والكبير (١٤٤١٨)، (١٤٤١٩)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٦٨)، (١٦٦٩)، والبيهقي في الكبرى (٤٢٦٦)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

قلت: أبو يحيى الأعرج، قيل اسمُه مصدِّع، وقيل زياد، واختلف فيه، فقيل أنَّه هو مولى ابنِ العاص[1]، وقيل مولى معاذ بن عفراء، قاله أحمد[2].

وعلى أيِّ حالٍ فروايتُه تؤيد أنَّ الحديثَ محفوظٌ عن عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الزهري، وهو ثقةٌ: أخرجه روايتَه مالك في الموطأ (٤٥١)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤١٢٠).

أبو سلمة بن عبدالرحمن، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٧٤٦)، والكبير (١٤٢٠٠)، والبزَّار في المسند (٢٤٢٠).

عبدالله بن باباه، وهو ثقةٌ: أخرجه روايتَه ابن ماجه في السنن (١٢٢٩)،

(١) ينظر التهذيب (١٠/ ١٥٧).

(٢) ينظر الأسامي والكنى (١/ ٣٤)، لأبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق: عبدالله بن يوسف الجديع، الناشر: مكتبة دار الأقصى- الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٦-١٩٨٥.

والطبراني في الأوسط (٣٣٨)، والكبير (١٤٤٩٣).

سعيد بن المسيب، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (١٤١٨٦).

مجاهد بن جبر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٨٧٠)، والكبير (١٤٢٨٧).

أبو موسى، وهو مقبولٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في الكبرى (١٣٧٤)، والطبراني في الكبير (١٤٤٩٧)، (١٤٤٩٨).

عمرو بن دينار، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبدالرزَّاق في المصنف (٤١٢٢).

وهذه الروايات تشهد لروايةِ مالك التي أشار إليها النَّسَائيُّ بأنَّ الحديث محفوظٌ عن عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- روى الزهري هذا الحديث عن أنس بن مالك، أخرجه عبدالرزَّاق في المصنف (٤١٢١)، وأحمد في المسند (١٢٣٩٥)، وأبو يعلى في المسند (٣٥٨٣)، والطبراني في الكبير (٧٤٢)، والضياء في المختارة (٢٦٣٢)، والبزَّار في المسند (٦٣٥٢)، (٦٣٥٣)، والبغوي في شرح السُنَّة (٢٦٣١)، (٢٦٣٢)، كلُّهم من طريق ابن جريج.

قلت: تفرَّد به ابنُ جريج، وخالف أصحابَ الزهري، فإنَّهم يروونه عن الزهري عن عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قال البزَّار: هذا حديثٌ يخطئ فيه ابنُ جريج، رواه عن الزهري عن أنس[1]، وقال محمد بن يحيى الذهلي: والمحفوظ عندنا يعني أحاديث معمر وشعيب وعبيد الله بن عمر وبكر بن وائل بن داود، كلُّهم عن الزهري عن عبدالله بن عمرو، لأنَّ الزهريَّ لو كان سمعه من أنسٍ لانتشر عنه ولقدَّموا حديثه[2]، وقال الدارقطني: المحفوظ

---

(١) ينظر المسند (١٢/ ٣٢٤).

(٢) نقله عنه محمد بن نصر المروزي في مختصر قيام الليل (١/ ١٩٨)، اختصرها: العلامة أحمد بن علي المقريزي، الناشر: حديث أكادمي، فيصل اباد-باكستان، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

مالك ومعمر عن الزهري عن عبدالله بن عمرو[1]، وقال أبو حاتم: هذا خطأ[2].

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على ضعفِ روايةِ المخرمي، فقال البزَّار: لا نعلم يُروى هذا الكلامُ عن أنسٍ إلا من هذا الوجهِ، ولا نعلم أسند إسماعيلُ بنُ محمد بن سعد عن أنسٍ إلا هذا الحديثَ[3]، وقال محمد بن يحيى الذهلي: حديثُ أنسٍ من حديث المخرمي عن إسماعيل بن محمد بن سعد عن أنسٍ عندنا غيرُ محفوظٍ، لأنَّ مالكاً رواه عن إسماعيل بن محمد عن مولى لعمرو بن العاص أو لعبدالله بن عمرو عن عبدالله بن عمرو، ومالكٌ أولى لحفظِه، ولأنَّه عن عبدالله بن عمرو مستفيضٌ، ولا نعرفُه عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من وجهٍ يثبت[4].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ عبدالله بن جعفر المخرمي معلولة بروايةِ مالك الصحيحةُ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ عبدالله بن جعفر، فإنَّه وَهِمَ في إسنادِه، وهذه العلةُ لم تؤثر على الأحاديثِ الأخرى في الباب، إذْ المراد منها الاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثرْ على استدلالِ النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث عائشة وعبدالله بن عمرو هذا.

---

(١) ينظر العلل (١٢/ ٢٠٢).

(٢) ينظر العلل لابن أبي حاتم (٢/ ٣٧٩).

(٣) ينظر المسند (١٢/ ٣٢٤).

(٤) نقله عنه محمد بن نصر المروزي في مختصر قيام الليل (١/ ١٩٨).

(١٠٠) [١٤٦٠،١٤٥٩،١٤٥٨]: **حديث عائشة** رَضِيَٱللَّهُعَنهَا، **عن النَّبِيِّ** ﷺ **(صَلاةُ الرَّجُلِ جَالِسًا عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب كيف صلاة القاعد**(١)، وأخرج فيه حديثَ إسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنهَا، ثم أتبعه حديثَ زهير عن إبراهيم عن مجاهد عن عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنهَا، ثم قال: **خالفهما سفيان الثوري**، ثم أخرج حديثَه عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن قائد السائب عن السائب رَضِيَٱللَّهُعَنهُ.

وبعد التأمل في هذه الرواياتِ وجدت الاختلافَ في إسناد الحديث، فإسرائيل وزهير جعلاه من مسند عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنهَا، بينما جعله سفيان من مسند السائب بن أبي السائب رَضِيَٱللَّهُعَنهُ، وزاد قائد بن السائب بين مجاهد والسائب.

وصنيعُ النَّسَائيِّ هذا يدلُّ على ترجيحِ روايةِ إسرائيل وزهير على روايةِ سفيان، لقرائنَ منها:

- إيراده طريقي إسرائيل وزهير في مقابل طريق سفيان مشعرٌ بأنَّه خالف الأكثر.

- أن سفيان الثوري ليس ممن يقرن بزهير بن معاوية وإسرائيل بن يونس معاً، فإنَّ إسرائيل صاحبُ كتابٍ، قال أحمد: إسرائيل إذا حدَّث من كتابه لا يُغادِر، وكان يحفظ من كتابِه(٢)، كما أنَّ زهيراً مقدَّماً على سفيان، قال معاذ بن معاذ: والله ما كان سفيانُ أثبتَ من زهيرٍ، فإذا سمعتُ الحديثَ من زهير فلا أدري ألا أسمعه من سفيان(٣).

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُٱللَّهُ.

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٣٨٦-٣٨٧).

(٢) ينظر تهذيب الكمال (٢/ ٥٢٠).

(٣) ينظر المصدر السابق (٩/ ٤٢٣).

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ سفيان عن إبراهيم عن مجاده عن قائد عن السائب المخالِفةَلم يخرِّجها إلا أحمد في المسند (١٥٥٠١)، (٢٤٣٢٥)، وهذا يشعر بضعفِها إذ لم يعتن بها أصحاب المصنفات بعكس رواية إسرائيل وزهير.

قال الترمذي: حديث السائب لايُعرف إلا من هذا الوجه[(١)].

قلت: وهذا القولُ منه إشارةً إلى غرابتِه وتفردِه، وهو ما يقتضي ضعْفَها عند المخالفة، لا سيما وأنَّ زهيراً وإسرائيلَ قد خالفاه، وهما ثقتان حافظان.

- أنَّ روايةَ إسرائيل عن إبراهيم عن مجاهد عن عائشة قد أخرجها: ابن راهويه في المسند (١١٩٠)، وأحمد في المسند (٢٤٣٢٧)، والطبراني في الكبير (١١٦٥).

- أنَّ روايةَ زهير عن إبراهيم عن مجاهد عن عائشة قد أخرجها: ابن الجعد في المسند (٢٦٨٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٦٣٦)، وابن راهويه في المسند (١١٩١)، وأحمد في المسند (٢٥٩٠٣)، وأبو يعلى في المسند (٤٩٤١).

قلت: مجاهد قد سمع من عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قاله ابن المديني[(٢)]، وقد وقع التصريحُ بسماعِه منها عند البخاري في صحيحه.

- روى هذا الحديث عن إبراهيم بن مهاجر شريك بن عبدالله، واختُلِفَ عليه:

فرواه إبراهيم بن أبي العباس عنه عن إبراهيم عن مجاهد عن السائب عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أخرجها أحمد في المسند (٢٤٤٢٦).

ورواه إسحاق بن يوسف عنه عن إبراهيم عن مجاهد عن مولى السائب عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أخرجها أحمد في المسند (٢٥٨٤٩).

---

(١) ينظر العلل الكبير(١/ ٧٩).

(٢) ينظر تهذيب التهذيب (١٠/ ٤٣).

ورواه حجاج بن محمد المصيصي وأسود بن عامر عنه عن إبراهيم عن مجاهد عن مولاةِ السائبِ عن عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنهَا، أخرجها أحمد في المسند (٢٥٨٥٠)، (٢٥٨٥١)، والدارقطني في السنن (١٤٨١)

ورواه يحيى بن عبدالحميد الحماني عنه عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن مولى للسائب عن السائب رَضِيَٱللَّهُعَنهُ، أخرجها الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٢٣٣).

قلت: شريك بن عبدالله النخعي متكلمٌ في حفظِه، فهو معروف عند أصحابِ الحديثِ بسوء الحفظ وكثرة الغلط، قال يعقوب بن شيبة: صدوقٌ ثقةٌ سيءُّ الحفظ جداً[(١)]، وقال أبو زرعة: صاحب وهم، يغلط أحياناً، وقال أبو حاتم: له أغاليط[(٢)]، وقال الجوزجاني: سيءُّ الحفظ مضطربُ الحديثِ مائلٌ[(٣)].

وقد اضطرب في هذه الرواية كثيراً، وهذا الاضطراب الشديد يُشعر بضعْفِ روايتِه، ولا يثبت به شيء.

- روى ليثُ بن أبي سليم هذا الحديثَ عن مجاهد عن مولاة السائب عن عائشةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهَا، أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٥٨٥١)، فوافق شريكاً من روايةِ حجّاج وأسود بن عامر عنه.

ليث بن أبي سليم ضعَّفه غيرُ واحدٍ من النقاد، قال يحيى بن معين: ضعيف[(٤)]،

---

(١) ينظر تهذيب التهذيب (٤/ ٣٣٦).

(٢) ينظر الجرح والتعديل (٤/ ٣٦٧).

(٣) ينظر أحوال الرجال (١/ ١٥٠)، لإبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني، أبو إسحاق، تحقيق: عبدالعليم عبدالعظيم البَستوي، دار النشر: حديث أكادمي - فيصل آباد، باكستان.

(٤) ينظر تاريخ ابن معين (١/ ١٩٧).

وقال الإمام أحمد: مضطرب الحديث[1]، وقال النَّسَائيُّ: ضعيف[2]، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: لا يُشتغلُ به، مضطربُ الحديث، لينُ الحديث، لا تقوم به الحجةُ عند أهل العلم بالحديث[3].

قلت: فمثلُه لا يُحتج بروايتِه.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ سفيان معلولةٌ بروايةِ إسرائيل وزهير الصحيحةِ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ سفيان، فلعلَّه وَهِمَ فيه، وهذه العلةُ لم تؤثر على الأحاديثِ الأخرى في الباب، إذْ المراد منها الاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثرْ على استدلالِ النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث عائشة رضي الله عنها.

---

(١) ينظر العلل (٢/ ٣٧٩).

(٢) ينظر الضعفاء والمتروكون (١/ ٩٠).

(٣) ينظر الجرح والتعديل (٧/ ١٧٩).

(١٠١)، (١٠٢) [١٤٦٢،١٤٦٣،١٤٦٤]: **حديث عبدالله بن عمرو، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: (صَلَاةُ القَاعِد عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته ذلك أنه بوَّب بقوله **باب كيف صلاة القاعد**[١]، وذَكَرَ الاختلاف فيه، فقال: **ذكر الاختلاف على سفيان الثوري في حديث حبيب بن أبي ثابت فيه**، ثم أخرج حديثَ معاوية بن هشام عن سفيان عن حبيب عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً، ثم أتبعه حديثَ أبي نعيم عن سفيان عن حبيب عن أبي موسى الحذَّاء عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً، ثم قال: **وقفه عبدالرحمن بن مهدي**، ثم أخرج حديثَه عن سفيان عن حبيب عن أبي موسى عن عبدالله بن عمرو موقوفاً.

وبعد التأمل في هذه الرواياتِ وجدت اختلافين في إسناد الحديث.

أما الاختلاف الأول: فقد اختلف معاوية بن هشام وأبو نعيم الفضلُ بن دكين على سفيان في شيخ حبيب بن أبي ثابت، فجعله معاوية مجاهداً، بينما جعله أبو نعيم أبا موسى الحذَّاء.

وصنيعُ النَّسَائيِّ هذا يدلُّ على ترجيحِ روايةِ أبي نعيم على روايةِ معاوية، لقرائنَ منها:

- أورد بعدهما روايةَ عبدالرحمن بنِ مهدي، وهي تؤيد روايةَ أبي نعيم.

- أن معاوية بن هشام ليس ممن يقرن بأبي نعيم، فأبو نعيم الفضل بن دكين ثقة ثبت[٢]، وكان من أثبت أصحاب الثوري، قال أبو حاتم: كان يحفظ حديثَ الثوري، كان يأتي بحديث الثوري على لفظٍ واحدٍ لا يغيِّر[٣]، وأما معاوية فصدوق له أوهام،

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٣٨٧-٣٨٨).

(٢) ينظر ترجمتُه في تهذيب التهذيب (٨/ ٢٧٥).

(٣) ينظر الجرح والتعديل (٧/ ٦٢).

قال أحمد كثير الخطأ[1]، وقال ابن عدي: قد أغرب عن الثوري بأشياء[2].

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ معاوية عن سفيان عن حبيب عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو المخالفة لم يخرِّجها إلا البزَّار في المسند (٢٤٩٢).

قال البزَّار: وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن الثوري عن حبيب عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو إلا معاوية بن هشام.

- أنَّ روايةَ أبي نعيم عن سفيان عن حبيب عن أبي موسى الحذَّاء عن عبدالله بن عمرو لم يخرِّجها إلا الطبراني في الكبير (١٤٤٩٨).

- تابعه على روايتِه جماعة، منهم:

وكيع الجرَّاح، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٦٣٣)، وأحمد في المسند (٦٨٠٨).

عبدالرحمن بن مهدي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في الكبرى (١٣٧٣).

- **روى هذا الحديث عن سفيان الثوري:**

شعبة بن الحجاج، وهو ثقةٌ، أخرج روايتَه ابن الجعد في المسند (٥٥١)، والطبراني في الكبير (١٤٤٩٧).

وهي تشعر برجحان رواية أبي نعيم، وأنَّ الحديثَ محفوظٌ عن سفيان عن حبيب عن مجاهد.

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على خطأِ معاوية وترجيح روايةِ أبي نعيم،

---

(١) ينظر تهذيب التهذيب (١٠/ ٢١٨).

(٢) ينظر الكامل (٨/ ١٤٨).

فقال أبو حاتم: حديثُ معاوية عن الثوري عن حبيب عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو خطأ، إنَّما هو حبيب عن أبي موسى الحذَّاء عن عبدالله بن عمرو عن النَّبِيِّ ﷺ[1]، وقال الدارقطني: حبيب عن أبي موسى الحذَّاء عن عبدالله بن عمرو هو الصواب[2].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ معاوية معلولةٌ بروايةِ أبي نعيم، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في رواية معاوية، فإنَّه أخطأ في إسناده، وهذه العلةُ لم تؤثر على الأحاديثِ الأخرى في الباب، إذْ المراد منها الاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثرْ على استدلالِ النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث عائشة وعبدالله بن عمرو هذا.

وأما الاختلاف الثاني: فقد اختلف معاويةُ وأبو نعيم وعبدالرحمن بن مهدي في وقف الحديث ورفعه، فرواه معاوية وأبو نعيم مرفوعاً، ورواه عبدالرحمن بن مهدي موقوفاً.

وصنيعُ النَّسَائيِّ هذا يدلُّ على ترجيحِ روايةِ معاوية وأبي نعيم على روايةِ عبدالرحمن، لقرائنَ منها:

- إيراده طريقي معاوية وأبي نعيم في مقابل طريقِ عبدالرحمن مشعرٌ بأنَّه خالف الأكثر.

- أنَّه قال بعد روايةِ عبدالرحمن: وقد روى هذا الحديث غيرٌ واحد، عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً، وهذا مشعرٌ بمخالفتِه الأكثر.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

---

(١) ينظر علل الحديث (٢/ ٤٩٣).

(٢) ينظر العلل (١٣/ ٢١٢)، قلت: لعله وهمٌ من الدارقطني في اسم الصحابيِّ، ويستبعد أنْ يكون من الناسخ، فإنَّ مسند عبدالله بن عمرو ليس في العلل، ولأنَّه أورد الحديثَ في مسند عبدالله بن عمر، والله أعلم.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ معاوية عن سفيان عن حبيب عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً لم يخرِّجها إلا البزَّار في المسند (٢٤٩٢).

- أنَّ روايةَ أبي نعيم عن سفيان عن حبيب عن أبي موسى الحذَّاء عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً لم يخرِّجها إلا الطبراني في الكبير (١٤٤٩٨).

- تابعه على روايتِه جماعة، منهم:

وكيع الجرَّاح، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٦٣٣)، وأحمد في المسند (٦٨٠٨).

- أنَّ رواية عبدالرحمن بن مهدي لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ هنا.

- **روى هذا الحديث عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً جماعةٌ، منهم:**

أبو يحيى الأعرج، وهو مقبولٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٧٣٥)، وأبو داود في السنن (٩٥٠)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٥٩)، والكبرى (١٣٦٥)، والطيالسي في المسند (٢٤٠٣)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤١٢٣)، وأحمد في المسند (٦٥١٢)، (٦٨٠٣)، (٦٨٨٣)، (٦٨٩٤)، والدارمي في السنن (١٤٢٤)، والسرَّاج في المسند (١٠٣٩)، (٢٢٩٢)، والبزَّار في المسند (٢٣٦١)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢٣٧)، وأبو عوانة في المستخرج (١٩٩٩)، (٢٠٠٠)، والطبراني في الصغير (٩٥٤)، والكبير (١٤٤١٨)، (١٤٤١٩)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٦٨)، (١٦٦٩)، والبيهقي في الكبرى (٤٢٦٦)، (١٣٣٨٨)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

الزهري، وهو ثقةٌ: أخرجه روايتَه مالك في الموطأ (٤٥١)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤١٢٠).

أبو سلمة بن عبدالرحمن، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٧٤٦)، والكبير (١٤٢٠٠)، والبزَّار في المسند (٢٤٢٠).

عبدالله بن باباه، وهو ثقةٌ: أخرجه روايتَه ابن ماجه في السنن (١٢٢٩)، والطبراني في الأوسط (٣٣٨)، والكبير (١٤٤٩٣).

سعيد بن المسيب، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (١٤١٨٦).

مجاهد: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٨٧٠)، والكبير (١٤٢٨٧)[1]، رواها عنه الأعمش.

وخالفه حصين بن عبدالرحمن، فرواه عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو موقوفاً، أخرجه النّسَائيُّ في الكبرى (١٣٧٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٦٣٥).

قلت: الأعمش أحفظُ وأضبطُ منه، وروايةُ الأعمش أولى بالرجحان لموافقتِها الأكثر والأحفظ.

وهذه الروايات تشهد لروايةِ أبي نعيم ومعاوية بأنَّ الحديثَ محفوظٌ عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً.

والذي يترجح عندي أنَّ الحديثَ محفوظٌ عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً، وأنَّ عبدالرحمن بن مهدي على جلالتِه وحفظِه قد أخطأ في هذه الرواية.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ عبدالرحمن معلولةٌ بروايةِ أبي نعيم ومعاوية الصحيحةِ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الوقف والرفع أبان عن علةٍ قادحةٍ في رواية عبدالرحمن بن مهدي، فإنَّه أخطأ فوَقَفَ الحديث، وهذه العلةُ لم تؤثر على الأحاديثِ الأخرى في الباب، إذْ المراد منها الاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثرْ على استدلالِ النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث عائشة وعبدالله بن عمرو هذا.



---

(١) قلت ليست هذه الروايةُ من طريق معاوية بن هشام المرجوحة في الاختلاف السابق، وإنّما من طريق منصور بن أبي الأسود عن الأعمش عن مجاهد.

(١٠٣)، (١٠٤)[١٤٦٥]: حديث عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، **عن النَّبِيِّ** ﷺ **قال: (صَلَاةُ القَاعِدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله باب **كيف صلاة القاعد**[١]، وذَكَرَ الاختلاف فيه، فقال: **ذِكْرُ الاختلاف على الزهري في هذا الحديث**، ثم أخرج حديثَ سفيان بن عيينة عن الزهري عن عيسى بن طلحة عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً، ثم قال: **هذا خطأٌ، والصواب: الزهري عن عبدالله بن عمرو مرسلٌ، خالفه محمد بن إسحاق.**

وبعد التأمل في صنيع النَّسَائيِّ وجدت اختلافين في إسناد الحديث.

أما الاختلاف الأول: فقد صرَّح النَّسَائيُّ بوجه الاختلاف، وهو أنَّ سفيانَ ذَكَرَ واسطةً بين الزهري وعبدالله بن عمرو، وغيرُه لم يذكرْ الواسطة.

وقد رجَّح النَّسَائيُّ روايةَ من رواه عن الزهري عن عبدالله بن عمرو مرسلاً.

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ سفيان بن عيينة عن الزهري عن عيسى عن عبدالله بن عمرو المخالفةَ قد أخرجها البزَّار في المسند (٦/ ٣٩٨-٣٩٩)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢٦٩)، وأبو الفضل الزهري في جزءٍ له (٥٣١).

- تابعه على روايته:

محمد بن إسحاق، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٧٤٦)، والكبير (١٤٢٠٠)، والبزَّار في المسند (٢٤٢٠)، إلا أنَّه رواها عن الزهري عن أبي سلمة عن عبدالله بن عمرو[٢].

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٣٨٩).

(٢) وهو الاختلاف الثاني في الحديث، وسيأتي تحقيقه إن شاء الله.

- أنَّ الروايةَ المرسلةَ التي رجَّحها النَّسَائيّ قد رواها عن الزهري جماعةٌ، منهم:

عبيد الله بن عمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٥٢).

معمر بن راشد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبدالرزَّاق في المصنف (٢/ ٤٧١).

مالك بن أنس، وهو ثقةٌ: رواها في الموطأ (٢٠)، وأخرجها من طريقه الجوهري في مسند الموطأ (٢٣٠)، والحاكم الكبير[١] في عوالي مالك (١٢٠)[٢].

- روى هذا الحديثَ عن الزهريِّ بذكر واسطةٍ بينه وبين عبدالله بن عمرو جماعةٌ، منهم:

يزيد بن عياض، وهو ضعيف: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (١٤١٨٦)، وأبو نعيم في معرفةِ الصحابة (٤٣٦٤)، وجعل الواسطةَ سعيد بن المسيب.

بكر بن وائل، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (١٤٢٦١)، وجعل الواسطةَ مولى لعبدالله بن عمرو.

قال ابن عبدالبر بعدما خرَّج هاتين الطريقين في التمهيد: كلُّ هذا خطأٌ[٣].

قلت: مالك بن أنس إمام حجَّةٌ كبير المثبتين وإمام المتقنين[٤]، وهو مقدَّم على هولاء جميعاً، خاصةً في الزهري، قال يحيى بن سعيد: ما في القوم أَصَحُّ حديثاً من

---

(١) هو محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق القاضي، أبو أحمد الحافظ إمامُ عصرِه، صنَّف على كتابِ مسلم والبخاري، وعلى كتاب أبي عيسى الترمذي، وصنَّف كتاب الأسامي والكنى والعلل والمخرج على كتاب المزني وكتاب الشروط، وصنَّف الشُّيُوْخَ والأبواب، توفى رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة ثمان وسبعين وثلاث مائة، ينظر تاريخ نيسابور (١/ ١٠٩).

(٢) ينظر التمهيد (١٢/ ٤٧).

(٣) ينظر التمهيد (١٢/ ٤٧).

(٤) ينظر ترجمتُه في تهذيب التهذيب (١٠/ ٨).

مالك، يعني بالقوم الثوري وابن عيينة[1]، وسُئِلَ الإمامُ أحمد: مالك بن أنس أحسن حديثا عن الزهري أو سفيان بن عيينة؟ قال: مالك أصح حديثاً، وسُئِلَ أيضاً: أيّما أثبتُ أصحابِ الزهري؟ قال: مالك أثبتُ في كلِّ شيء[2]، وقال أحمد: مالك أقلُّ خطأً عن الزهري، وابنُ عيينة يخطئ في نحوٍ من عشرين حديثاً عن الزهري[3]، وقال يحيى بن معين: أثبتُ النَّاس في الزهري ممن روى عنه مالك بن أنس[4].

وقد تابع مالكاً معمر بن راشد وعبيدالله بن عمر، وهما ثقتان حافظان.

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على ترجيح الروايةِ المرسلةِ، فقال الدارقطني: رواه مالك عن الزهري أنَّ عبدَالله بن عمرو، لم يذكرْ بينهما أحداً، وهو المحفوظ[5]، وقال في موضعٍ آخر: قال مالك بن أنس: عن الزهري عن عبدالله بن عمرو مرسلاً، وهو الصواب[6]، وقال الحاكم الكبير: الصحيحُ روايةُ مالك بن أنس وسائرها واهيةٌ[7].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ سفيان ومحمد بن إسحاق معلولةٌ بروايةِ مالك ومن تابعه، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الاتصال والانقطاع أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ ابن عيينة، فإنَّه غَلِطَ فأسقط الواسطة بين الزهري وعبدالله بن عمرو، وهذه

---

(١) ينظر الجرح والتعديل (١/ ١٥).

(٢) ينظر العلل (٢/ ٣٤٨).

(٣) ينظر المصدر السابق (١/ ٢٨)، (٢/ ٣٤٩).

(٤) ينظر تاريخ ابن معين (١/ ١٢٠).

(٥) ينظر العلل (١٢/ ٢٠٢).

(٦) ينظر العلل (١٣/ ٢٩).

(٧) ينظر عوالي مالك (١/ ١٠١)، لأبي أحمد محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق النيسابوري الكرابيسي المعروف بالحاكم الكبير، تحقيق: محمد الحاج الناصر، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الثانية ١٩٩٨م.

العلة لم تؤثر على الأحاديثِ الأخرى في الباب، إذْ المراد منها الاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثرْ على استدلالِ النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث عائشة وعبدالله بن عمرو هذا.

وأما الاختلاف الثاني: فقد اختلف سفيان بن عيينة ومحمد بن إسحاق في شيخ الزهري، فجعله سفيان عيسى بن طلحة، بينما جعله محمد بن إسحاق أبي سلمة بن عبدالرحمن.

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيح إحدى الروايتين، لكنَّ ابن إسحاق ليس ممن يقرن بابن عيينة، فابن عيينة إمامٌ ثقةٌ، وابن إسحاق متكلمٌ فيه، قال ابن المديني: لا بأس به، وقال ابن معين: ليس بذاك، ضعيف، وقال: محمد بن إسحاق سقيم، ليس بالقوي، وقال النَّسَائيُّ: ليس بالقوي، وقال الدار قطني: ليس بحجة، إنَّما يعتبر به[1].

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ سفيان بن عيينة عن الزهري عن عيسى بن طلحة عن عبدالله بن عمرو قد أخرجها: البزَّار في المسند (٦/ ٣٩٨-٣٩٩)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢٦٩)، وأبو الفضل الزهري في جزءٍ له (٥٣١).

- أنَّ رواية محمد بن إسحاق عن الزهري عن أبي سلمة عن عبدالله بن عمرو قد أخرجها: الطبراني في الأوسط (٧٤٦)، والكبير (١٤٢٠٠)، والبزَّار في المسند (٢٤٢٠)، إلا أنَّه رواها عن الزهري عن أبي سلمة عن عبدالله بن عمرو.

وقد نصَّ الطبراني على ترجيح روايةِ ابن عيينة، فقال: والصحيح والله أعلم ما رواه ابن عيينة[2].

---

(١) ينظر تهذيب التهذيب (٩/ ٤٥).

(٢) ينظر المعجم الأوسط (١/ ٢٢٦-٢٢٧).

وبـذلك يتبـيَّن أنَّ روايـةَ محمـد بـن إسـحاق معلولـةٌ بروايـة ابـن عيينـة، وهـذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايـةِ ابـن إسـحاق، فإنَّه وَهِمَ في شيخ الزهري، فقال فيه: عن أبي سلمة، وهذه العلةُ لم تؤثر على الأحاديث الأخرى في الباب، إذ المراد منها الاستدلال لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تـؤثر عـلى استدلال النَّسَائيِّ فقد احتجَّ له بحديث عائشة وعبدالله بن عمرو هذا[1].

---

(١) قلت: تقدَّم في الاختلاف الأول في الحديث أنَّ روايةَ ابن عيينة وابن إسحاق خطأٌ، وأنَّ المحفوظَ فيه: عن الزهري عند عبدالله بن عمرو بدون واسطةٍ بينهما.

(١٠٥) [١٤٦٨]: **حديث أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أنَّه سُألت عن قراءة النَّبيِّ ﷺ، فقالت: مَا لَكُمْ وَصَلَاتِهِ، كَانَ يُصَلِّي، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى، ثُمَّ يُصَلِّي قَدْرَ مَا نَامَ، ثُمَّ يَنَامُ بِقَدْرِ مَا صَلَّى حَتَّى يُصْبِحَ ثُمَّ نَعَتَتْ لَهُ قِرَاءَتَهُ، فَإِذَا هِيَ تَنْعَتُ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن جهالةٍ في أحد رواتِه، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب الترتيل في القراءةِ**[1]، ثم أخرج حديثَ يعلى بن مملك عن أمِّ سلمةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **يعلى بن مملك ليس بذاك المشهور.**

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بتليين يعلى بن مُمْلك.

وتصرُّفُ النَّسَائيِّ لا يدلُّ على أنَّه يعلُّ الحديث، لقرائن منها:

- أنَّ الحديثَ مطابقٌ لترجمة الباب.

- أنَّ قولَه: ليس بذاك المشهور لا تقتضي ردَّ روايتِه، بل يعتبر به.

هذا ما ظهر لي من خلال تصرُّف النَّسَائيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ يعلى بن مملك قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٤٦٦)، والترمذي في السنن (٢٩٢٣)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٠٢٢)، (١٠٢٨)، (١٠٢٩)، الكبرى (١٠٩٦)، (٨٠٠٣)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٧٠٩)، وابن راهويه في المسند (١٩٣٥)، وأحمد في المسند (٢٦٥٢٦)، (٢٦٥٤٧)، (٢٦٥٦٤)، (٢٦٦٢٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٥٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١١٩٤)، والطبراني في الكبير (٦٤٥)، (٦٤٦)، (٩٧٧)، والحاكم في المستدرك (١١٦٥)، والبيهقي في الكبرى (٤٧١٣)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٣٩).

قلت: يعلى بن مُمْلك مجهول العين، لم يروِ عنه إلا ابنُ مليكه، وقد وثقه ابن

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٣٩١).

حبان[(١)]، وصحَّح حديثَه الترمذي وابن خزيمة والترمذي، ويشهد له حديثُ حفصة بنت عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الذي خرَّجه النَّسَائيُّ بعده في الباب، وهو مخرَّجٌ أيضاً عند مسلم في صحيحه (٧٣٣)، أنَّها قالت: (مَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ صَلَّى فِي سُبْحَتَهُ قَاعِدًا قَطُّ، حَتَّى كَانَ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِعَامٍ، فَكَانَ يُصَلِّي قَاعِدًا، وَيُقْرَأُ بِالسُّورَةِ فَيُرَتِّلُهَا حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلِ مِنْهَا).

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على تصحيحِ روايةِ أبي يعلى، فقال الترمذي: حديث حسنٌ صحيحٌ غريبٌ[(٢)]، وقال الحاكم: صحيحٌ على شرط مسلم[(٣)].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ يعلى بن مملك صحيحةٌ، وهذا التصرف من النَّسَائيِّ بالطعن في راوي الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث؛ ذلك أنَّ الحديث صحيحٌ رغمِ قلةِ حديثِ يعلى وعدم شهرتِه، ولم يؤثر هذا التصرف على حديثِ حفصة في الباب، إذْ المراد منه الاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثرْ على استدلالِ النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديثي الباب.

---

(١) ينظر الثقات (٧/ ٦٥٢).

(٢) ينظر السنن (٥/ ١٨٢).

(٣) ينظر المستدرك (١/ ٤٥٣).

(١٠٦) [١٤٧١، ١٤٧٢]: حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّه صَلَّى مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَرَكَعَ فَقَالَ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمُ، مِثْلَ مَا كَانَ قَائِمًا، ثُمَّ سَجَدَ، فَقَالَ في سجوده: (سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى) مثل ما كان قائمًا، ثُمَّ جَلَسَ فَقَالَ: (رَبِّ اغْفِرْ لِي، رَبِّ اغْفِرْ لِي) مِثْلَ مَا كَانَ قَائِمًا، ثُمَّ سَجَدَ، فَقَالَ: (سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى) مِثْلَ مَا كَانَ قَائِمًا، فَمَا صَلَّى إِلَّا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ حَتَّى جَاءَ بِلَالٌ إِلَى الْغَدَاةِ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتِه، ذلك أنه بوَّب بقوله باب **ذكر ما يقول في الركوع والسجود وبين السجدتين**[(١)]، ثم ابتدأ الباب بإخراج حديثِ العلاء بن المسيب عن عمرو بن مُرَّةَ عن طلحة بن يزيد عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **لم يسمعه طلحة بن يزيد من حذيفة**[(٢)]، ثم أخرج حديثَ شعبة عن عمرو بن مُرَّةَ عن طلحة بن يزيد عن رجلٍ من بني عبس[(٣)] عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقد صرَّح النَّسائيُّ بوجه الاختلاف، وهو أنَّ طلحةَ في روايةِ العلاء بن المسيب لم يسمعْه من حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بينما في روايةِ شعبة ذكَرَ رجلٍ من بني عبس بين طلحة وحذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وصنيعُ النَّسائيِّ هذا يدلُّ على أنَّه يرجِّح روايةَ شعبة، لقرائن منها:

- أنَّه أعلَّ روايةِ العلاء بالإنقطاع، والحديثُ المنقطع من أنواع الحديث الضعيف.

- أنَّ العلاءَ ليس ممن يقرن بشعبة، فإنَّ شعبةَ ثقةٌ حافظٌ متقنٌ حجةٌ، متفقٌ على إمامتِه

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٣٩٣).

(٢) قال النَّسائيُّ في المجتبى (٣/ ٢٢٦)، هذا الحديث عندي مرسل، وطلحة بن يزيد لا أعلمه سمع من حذيفة شيئاً، وغيرُ العلاء بن المسيب، قال في هذا الحديث: عن طلحة عن رجل عن حذيفة.

(٣) الشك من شعبة، وسيأتي أنَّ أكثر الأئمة على أنَّه صلة بن زفر.

وحفظِه[1]، وأما العلاء رغم ثقتِه، فإنَّه ربما وَهِم، وقال الحاكم: له أوهامٌ في السند والمتن[2].

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ العلاء عن عمرو بن مرة عن طلحة عن حذيفة المخالفةَ قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٦٥)، وابن ماجه في السنن (٨٩٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٩٨)، (٧٦٩٧)، وأحمد في المسند (٢٣٣٩٩)، والدارمي في السنن (١٣٦٣)، والبزَّار في المسند (٢٩٣٥)، وابن خزيمة في الصحيح (٦٨٤)، والطبراني في الأوسط (٥٦٨٩)، والحاكم في المستدرك (١٠٠٣)، (١٢٠١)، والبيهقي في الكبرى (٢٦١٣)، (٢٦٨١).

- أنَّ روايةَ شعبة عن عمرو بن مرة عن طلحة عن رجل من بني عبس عن حذيفة قد أخرجها: أبو داود في السنن (٨٧٤)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٠٦٩)، (١١٤٥)، والكبرى (٦٦٠)، (٧٣٥)، والطيالسي في المسند (٤١٦)، وابن الجعد في المسند (٨٧)، وأحمد في المسند (٢٣٣٧٥)، والبزَّار في المسند (٢٩٣٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٥٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٧١٢)، والبيهقي في الكبرى (٢٧٤٩).

قلت: الرجل المبهم من بني عبس هو صِلةَ بن زفر، قال النَّسَائيُّ: وهذا الرجلُ يشبه أنْ يكونَ صلةَ بنَ زفر[3]، وقال ابن صاعد: وهذا الذي لم يسم، هو عندي

---

(١) ينظر ترجمتُه في تهذيب التهذيب (٤/ ٣٤٥).

(٢) ينظر ترجمتُه في المصدر السابق (٨/ ١٩٣).

(٣) ينظر السنن الكبرى (٢/ ١٤٩).

صلة بن زفر العبسي[1].

- **روى هذا الحديث عن حذيفة صِلةُ بن زفر**: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٧٧٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٥٤)، وأحمد في المسند (٢٣٣٦٧)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٠٠٨)، والكبرى (٦٣٨)، وابن ماجه في السنن (٨٩٧)، (١٣٥١)، وابن خزيمة في الصحيح (٥٤٢)،وأبو عوانة في المستخرج (١٧٠٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٠٤)، والبيهقي في الكبرى (٣٦٨٦).

وهذه الروايةُ تؤيد روايةَ شعبةَ، وهذا يدلُّ على أنَّ طلحةَ أرسلَه عن حذيفة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وأسقط صِلَةَ بن زفر.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ العلاء معلولةٌ بروايةِ شعبة الصحيحة، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الاتصال والانقطاع أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ العلاء بن المسيب، فإنَّ طلحةَ لم يسمعْه من حذيفة كما صرَّح بذلك النَّسَائيُّ، وهذه العلة لم تؤثرْ على استدلالِ النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له برواية شعبة الصحيحة.

---

(١) ينظر الزهد والرقائق (١/ ٣٣).

(١٠٧) [١٤٧٥،١٤٧٦]: **حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال رَسُولُ الله: (صَلَاةُ الْمَغْرِبِ وِتْرُ صَلَاةِ النَّهَارِ، فَأَوْتِرُوا صَلَاةَ اللَّيْلِ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب الأمر بالوتر**(١)، ثم ابتدأ الباب بإخراج حديثِ هشام بن حسان عن ابن سيرين عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **أرسله أشعث**، ثم أخرج حديثَه عن ابن سيرين.

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بأن الاختلافَ بين الروايتين في إسناد الحديثِ، في الوصل والإرسال، فهشام رواه عن ابن سيرين عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بينما رواه أشعث بن عبدالملك عن ابن سيرين، ولم يذكر ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، لكنَّ أشعثَ ليس ممن يقرن بهشام بن حسان في ابن سيرين خاصةً، فهشام من أثبت الناس في ابن سيرين، قال ابن أبي عروبة: ما كان أحدٌ أحفظَ عن محمد بن سيرين من هشام بن حسان(٢)، وقال حجاج بن المنهال: كان حماد بن سلمة لا يختار على هشام فى حديثِ ابن سيرين أحداً(٣)، وقال الإمام أحمد: هشام أحب إلى من أشعث(٤)، وقال أبو حاتم: كان يثبت في رفع الحديث(٥).

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ أشعث عن ابن سيرين عن النَّبِيِّ ﷺ المخالفةَ لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ،

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٣٩٦).

(٢) ينظر تاريخ ابن معين (٤/ ٢١٩).

(٣) ينظر تهذيب الكمال (٣٠/ ١٨٦).

(٤) ينظر الجرح والتعديل (٩/ ٥٥).

(٥) ينظر المصدر السابق (٩/ ٥٦).

وهذا يشعر بضعفها إذ لم يعتن بها أصحابُ المصنفات بعكس روايةِ هشام.

- تابعه على روايتِه خالد بن عبدالرحمن السُّلمي، وهو صدوقٌ، أخرجه روايتَه ابن أبي شيبة في المصنف (٦٧١٤).

قلت: خالد بن عبدالرحمن بن بكير السلمي صدوقٌ يخطئ، قال العقيلي: يُخَالِفُ في حديثِه[1]، وقال أبو حاتم: صدوق لا بأس به[2]، وقال الحاكم عن الدارقطني: لا بأس به[3].

- أنَّ روايةَ هشام بن حسان عن ابن سيرين عن ابن عمر قد أخرجها: ابن أبي شيبة في المصنف (٦٧٠٩)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٦٧٥)، أحمد في المسند (٤٨٤٧)، (٤٩٩٢)، والبزَّار في المسند (٥٣٦٥)، والطبراني في الكبير (١٣٩٨٢).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

هارون بن إبراهيم البصري، وهو ثقةٌ: أخرجه روايتَه أحمد في المسند (٥٥٤٩)، (٦٤٢١)، والطبراني في الأوسط (٨٤١٤)، والصغير (١٠٨١).

أيوب السختياني، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبدالرزَّاق في المصنف (٤٦٧٦)، والبزَّار في المسند (٥٣٦٧)، والطبراني في الكبير (١٣٩٨٣).

يونس بن عبيد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البزَّار في المسند (٥٣٦٦)، والطبراني في الكبير (١٣٩٨٥).

سالم الخيَّاط، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (١٣٩٨٤).

خالد الحذَّاء، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن عدي في الكامل (٦/ ٣٢٩).

---

(١) ينظر الضعفاء (٢/ ٧).

(٢) ينظر الجرح والتعديل (٣/ ٣٤١).

(٣) ينظر تهذيب التهذيب (٣/ ١٠٣).

قلت: أشعث وخالد خالفا الأكثر، ممنْ هم أوثقُ وأحفظُ وأضبطُ وأعرفُ بحديث ابنِ سيرين، فروايتُهما مرجوحة.

وقد نصَّ الدارقطني على ترجيح رواية شعبة، حيث قال: ورفعُه صحيحٌ[1].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ أشعثَ معلولةٌ بروايةِ هشام الصحيحةِ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الاتصال والانقطاع أبان عن علةٍ قادحةٍ في رواية أشعث، فإنَّه وَهِمَ فأرسل الحديث، وهذه العلةُ لم تؤثرْ على استدلالِ النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ شعبة الصحيحة.



---

(١) ينظر العلل (١٣/ ١٩١).

(١٠٨) [١٤٨٠،١٤٧٩]: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: (أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ: النَّوْمِ عَلَى وِتْرٍ وَصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب الحث على الوتر قبل النوم**[١]، ثم ابتدأ الباب بإخراج حديثِ النضر بن شميل عن شعبة عن أبي شمر عن أبي عثمان عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **خالفه محمد بن جعفر**، ثم أخرج حديثَه عن شعبة عن عباس الجريري عن أبي عثمان عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد التأمل في هاتين الروايتين وجدت الاختلاف في إسناد الحديثِ، في شيخ شعبة، فجعله النضر بنُ شميل أبا شمر، بينما جعله محمد بن جعفر عباسَ الجُريري.

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، لكنَّ النضرَ بن شميل ليس ممن يقرن بمحمد بن جعفر (غندر) في شعبة خاصةً، فإنَّ غندرَ كان من أثبت الناس في حديث شعبة، قاله العجلي[٢]، وقال ابن مهدي: غندر في شعبةَ أثبتُ مني، وكان صاحبَ كتابٍ صحيح، قال ابن المبارك: إذا اختلف الناسُ في حديثِ شعبةَ فكتابُ غندر حكمٌ فيما بينهم[٣].

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ النضر عن شعبة عن أبي شمر عن أبي عثمان عن أبي هريرة المخالفةَ قد أخرجها النَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٧٧)، والإغراب (١٩٤) والبيهقي في الكبرى (٨٤٣٦).

قال البزَّار: لا نعلم رواه عن أبي شمر عن أبي عثمان إلا شعبة[٤].

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٣٩٨).

(٢) ينظر الثقات (١/ ٤٠٢).

(٣) ينظر الجرح والتعديل (١/ ٤٠٢).

(٤) ينظر مسند البزَّار (١٧/ ١٦).

- أنَّ روايةَ غندر عن شعبة عن أبي عثمان عن أبي هريرة قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٧٨)، وأحمد في المسند (٩٩١٦)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٣٠).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

مسلم بن إبراهيم، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١١٧٨)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

أبو داود الطيالسي، وهو ثقةٌ: رواها في مسنده (٢٥١٤)، ومن طريقه أخرجها أحمد في المسند (٩٩١٦)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٢٢)، (٢٩٥٤)، والبيهقي في الكبرى (٨٤٣٦).

عبدالصمد بن عبدالوارث، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن راهويه في المسند (١١)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٩٥٤)، وابن حبان في الصحيح (٢٥٣٦).

سليمان بن حرب، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الدارمي في السنن (١٤٩٥).

هاشم بن عبدالملك، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الدارمي في السنن (١٧٨٧).

وهذه الروايات تؤيد روايةَ غندر، وأنَّ الحديثَ محفوظٌ من حديثَ شعبة عن عباس الجريري، لا سيما وقد خرَّج البخاريُّ إحداها، ويظهر أنَّ النضرَ تفرَّد به عن شعبة، فخالف رواةَ الحديث، ويدلُّ لذلك إخراجُ النَّسَائيِّ لها في الإغراب، فقد اعتنى فيه بغرائب الروايات والأَفراد.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ النضر بن شميل معلولةٌ بروايةِ محمد بن جعفر الصحيحةِ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في رواية النضر بن شميل، فإنَّه وَهِم في شيخ شعبة، فجعلَه أبا شمر بدلَ عباس الجريري، وهذه العلة لم تؤثرْ على استدلالِ النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له برواية محمد بن جعفر الصحيحة.



(١٠٩)، (١١٠) [١٤٨٩، ١٤٩٠، ١٤٩١]: **حديث أبي أيوب** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، **أنَّ النَّبِيَّ** ﷺ **قال: (الْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب كم الوتر**[1]، ثم أبتدأ الباب بإخراج حديثِ وهب بن جرير عن شعبة عن أبي التياح عن أبي مجلز عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثم قال: **خالفه يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر**، ثم أخرج حديثَهما وقرَن بينهما عن شعبة عن قتادة عن أبي مجلز عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثم قال: **خالفه همَّام بن يحيى**، ثم أخرج حديثَه عن قتادة عن عبدالله بن شقيق عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وبعد التأمل في هذه الروايات وجدت اختلافين في إسناد الحديث.

أما الاختلاف الأول: فقد اختلف وهبُ بن جرير ويحيى ومحمد بن جعفر في شيخ شعبة، فجعلَه وهبُ بن جرير أبا التيَّاح، بينما جعله يحيى بن سعيد وغندر قتادة.

وصنيعُ النَّسَائيِّ هذا يدلُّ على ترجيحُ روايةِ يحيى ومحمد بن جعفر (غندر)، لقرائنَ منها:

- إيراده طريقي يحيى ومحمد في مقابل طريقِ وهب مشعر بأنَّه خالف الأكثر.

- أنَّه أورد بعدها روايةَ همَّام بن يحيى، وهي تؤيد روايةَ يحيى وغندر.

- أنَّ وهبَ بن جرير ليس ممن يقرن بمحمد بن جعفر ويحيى بن سعيد، فمحمد بن جعفر مقدَّم على سائر أصحاب شعبة، قال العجلي: غندر من أثبت أصحاب شعبة[2]، وقال ابن مهدي: غندر في شعبةَ أثبتُ مني، وكان صاحبَ كتابٍ صحيح، قال ابن المبارك: إذا اختلف الناسُ في حديثِ شعبةَ فكتابُ غندر حكمٌ فيما بينهم[3]،

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ١٥٤).

(٢) ينظر الثقات (١/ ٤٠٢).

(٣) ينظر الجرح والتعديل (١/ ٤٠٢).

ويحيى بن سعيد إمام ثقة ثبتٌ، متفق على جلالتِه وإمامته، قال أحمد بن حنبل: ما رأيت أحداً أثبت من يحيى بن سعيد القطان، وقال ابن مهدي: لا ترى بعينيك مثل يحيى بن سعيد القطان أبداً[(1)].

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ وهب عن شعبة عن أبي التيَّاح عن أبي مجلز عن ابن عمر المخالفةَ قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٨٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٤٩).

- تابعه على روايتِه:

عليُ بن الجعد، رواها في المسند (١٤٢١)، ومن طريقِه أخرجها الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٤٨)، وابن حبان في الصحيح (١٤٠٢)، والطبراني في الكبير (١٣٩٦٣)، والبغوي في شرح السنة (٩٥٩).

- أنَّ روايةَ يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن أبي مجلز عن ابن عمر قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٩٠)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٣٢٩)، والطبراني في الكبير (١٣٩٦٥)، وأبو نعيم في المستخرج (١٧٠٨).

- أنَّ روايةَ محمد بن جعفر عن شعبة عن قتادة عن أبي مجلز عن ابن عمر قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٧٥٢)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٩٠)، وأحمد في المسند (٥١٢٦)، وأبو نعيم في المستخرج (١٧٠٨)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

- تابعهما على روايتِهما جماعةٌ، منهم:

حجاج بن محمد المصيصي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٥١٢٦).

عبدالرحمن بن زياد، وهو ضعيف: أخرج روايتَه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٥٠).

---

(١) ينظر تهذيب التهذيب (١١/ ٢٢٠).

- **روى هذا الحديث عن أبي التيَّاح عن أبي مجلز:**

عبدالوارث بن سعيد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتِه مسلم في الصحيح (٧٥٢)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٣٢٨)، وأبو نعيم في المستخرج (١٧٠٧)، والبيهقي في الكبرى (٤٧٦٨)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

قلت: شعبة إمامٌ حافظٌ، ويُحتملُ أنَّ يكونَ أخذ الحديثَ عن قتادة وأبي التيَّاح، وعندي أنَّ رواية يحيى وغندر أولى بالرجحان، ذلك أنَّ غندرَ على ثقتِه وحفظِه كان من أثبت النَّاس في حديث شعبة، وكان صاحبَ كتابٍ صحيحٍ[1]، ويحيى بن سعيد إمام ثقة متقن حافظٌ، وكان تعلَّم من شعبة وعرف حديثَه[2]، وهما مقدَّمان على وهبٍ.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ يحيى وغندر أولى بالرجحان من روايةِ النضر، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث؛ ذلك أنَّ الروايتين محفوظتان، وهذه العلةُ لم تؤثرْ على استدلالِ النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر.

أما الاختلاف الثاني: فقد اختلف شعبة وهمَّام في شيخ قتادة، فشعبة جعلَه أبا مجلز، بينما جعله همَّام عبدالله بن شقيق.

وصنيعُ النَّسَائيِّ في الباب يدلُّ على ترجيحُ روايةِ شعبة، ذلك أنَّه اعتنى بروايةِ شعبة، فأوردها من ثلاثِ طرقٍ، وهذا يشعرُ بتقديمِه إياها.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ شعبة عن قتادة عن أبي مجلز عن ابن عمر قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٧٥٢)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٩٠)، وأحمد في المسند (٥١٢٦)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٣٢٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٥٠)، والطبراني

---

(١) ينظر ترجمتُه في التهذيب التهذيب (٩/ ٩٨).

(٢) ينظر ترجمتُه في المصدر السابق (١١/ ٢٢٠).

في الكبير (١٣٩٦٥)، وأبو نعيم في المستخرج (١٧٠٨)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

- تابعه على روايتِه:

الحكم بن عبدالملك، وهو ضعيفٌ: أخرج روايتَه ابن عدي في الكامل (٢/ ٤٩٨).

- أنَّ روايةَ همَّام عن قتادة عن عبدالله بن شقيق عن ابن عمر المخالِفةَ قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٤٢١)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٩١)، وأحمد في المسند (٥٧٥٩)، والطبراني في الأوسط (٢٦١٤)، رواها عنه عفان بن مسلم ومحمد بن كثير.

وخالفهما: أبو داود الطيالسي، وهو ثقةٌ، فرواها في المسند (٢٠٣٨)، ومن طريقِه أخرجها أحمد في المسند (٢٨٣٦)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٣٣٠)، وأبو نعيم في المستخرج (١٧٠٩)، والبيهقي في الكبرى (٤٧٧٠).

وبهز بن حكيم، وهو صدوقٌ، أخرجه أحمد في المسند (٣٤٠٨).

وعبدالصمد بن عبدالوارث، وهو ثبتٌ في شعبة، أخرج روايته أبو يعلى في المسند (٥٧٥٧).

والخصيب بن ناصح، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٥١).

أربعتهم رووه عن قتادة عن أبي مجلز عن ابن عمر، فتابعوا شعبة على روايتِه، وروايتُهم عن همَّام أولى بالرجحان.

قلت: همَّام بن يحيى ثقة[1] وهو مقدَّم في قتادة، إلا أنَّه متكلَّمٌ في حفظِه، قال أبو حاتم: ثقةٌ، في حفظِه شيءٌ[2]، وقال الساجي: ما حدَّث من كتابِه فهو صالحٌ، وما

---

(١) ينظر ترجمتُه في تهذيب التهذيب (١١/ ٧).

(٢) ينظر الجرح والتعديل (٩/ ١٠٩).

حدَّث من حفظِه فليس بشيءٍ[1]، وقال يزيد بن زريع: همَّام حفظُه ردئٌ، وكتابُه صالحٌ[2]، وقال ابن سعد: ثقةٌ، ربما غَلِطَ في الحديث[3].

قلت: الذي يظهر أنَّه حدَّث به من كتابِه مرةً فضبطَه، وحدَّث به مرةً أخرى من حفظِه فغَلِطَ فيه، وقد روى عنه عفَّان: أنَّه كان يُخالِف فلا يرجع إلى كتابِه، ولا ينظر فيه، ثم رَجَعَ بعدُ فنظر في كتبه، فقال: يا عفَّان كنَّا نخطىءُ كثيراً[4].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ همَّام معلولةٌ بروايةِ شعبة الصحيحةِ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ همَّام بن يحيى، فإنَّه أخطأ في شيخِ قتادة، ولعلَّ ذلك كان من قِبَل حفظه، فإنَّه حدَّث به من كتابِه، فوافق شعبة والحكم، وهذه العلةُ لم تؤثرْ على استدلالِ النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له برواية شعبة الصحيحة.

---

(١) ينظر تهذيب التهذيب (١١/ ٨).

(٢) ينظر الجرح والتعديل (٩/ ١٠٨).

(٣) ينظر الطبقات (٧/ ٢٠٨).

(٤) ينظر تهذيب التهذيب (١١/ ٩).

(١١١) [١٤٩٤،١٤٩٥] **حديث أبي أيوب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: (الْوِتْرُ حَقٌّ فَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِخَمْسٍ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِوَاحِدَةٍ).**

هذا الحديث أخرجه النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب كيف الوتر بثلاث**(١)، وذَكَرَ الاختلاف فيه، فقال: **ذِكْرُ اختلاف الأوزاعي وسفيان على الزهري في حديث أبي أيوب في الوتر**، ثم أخرج حديثَ الأوزاعي عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي أيوب عن النَّبيِّ ﷺ، ثم أتبعه حديثَ سفيان ابن عيينة عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي أيوب، ثم قال: **والموقوف أولى بالصواب.**

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بوجه الاختلاف، وهو الاختلاف في وقف الحديث ورفعه بين الأوزاعي وسفيان بن عيينة، فالأوزاعي رفَع الحديث، بينما وقفَه ابن عيينة.

وقد رجَّح النَّسَائيُّ روايةَ سفيان ابن عيينة الموقوفةِ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ الأوزاعي عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي أيوب مرفوعاً قد أخرجها: النَّسَائي في المجتبى (١٧١١)، وابن ماجه في السنن ١١٩٠)، والدارمي في سننه (١٦٢٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٣٣)، والطبراني في الكبير (٣٩٦١)، والدارقطني في السنن (١٦٤١)، والحاكم في المستدرك (١١٢٨)، والبيهقي في الكبرى (٤٧٧٧)، وابن حبان في الصحيح (٢٤١٠).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

سفيان بن حسين، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن أبي شيبة في المصنف (٦٨٤٥)،

---

(١) السنن الكبرى (٣/ ٤٠٦).

وأحمد في المسند (٢٣٥٤٥)، والدارمي في السنن (١٦٢٣)، الدارقطني في السنن (١٦٤٥)، (١٦٤٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٣١)، (١٧٣٤)، والطبراني في الكبير (٣٩٦٣)، والحاكم في المستدرك (١٣١١)، والبيهقي في الكبرى (٤٧٧٨).

بكر بن وائل، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٤٢٢)، والطبراني في الكبير (٣٩٦٢)، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (٤٧٧٦).

دويد بن نافع، وهو ثقةٌ: أخرج روايته النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧١٠)، والطبراني في الكبير (٣٩٦٥)، والدارقطني في السنن (١٦٤٣).

أشعث بن سِوار، وهو ضعيف: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (١٩٤٤)، والكبير (٣٩٦٤).

محمد بن الوليد الزبيدي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الدارقطني في السنن (١٦٤٢)، والحاكم في المستدرك (١١٢٩).

محمد بن أبي حفصة، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٣٩٦٧)، والبيهقي في الكبير (٤٧٧٩).

يونس الأيلي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن حبان في الصحيح (٢٤٠٧)، (٢٤١١).

- أنَّ روايةَ سفيان بن عيينة عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي أيوب موقوفاً قد أخرجها النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧١٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٦٨٤٦)، (٦٨٥٩)، والشاشي في المسند (١١١١)، والطبراني في الكبير (٣٩٦٦)، رواها عنه إبراهيم بن محمد وابن أبي شيبة والحارث بن مسكين.

وخالفهم محمد بن حسان، وهو ثقةٌ، فرواه عن سفيان عن الزهري عن عطاء عن أبي أيوب مرفوعاً، أخرج روايتَه الدارقطني في السنن (١٦٤٠)، والحاكم في

المستدرك (١١٣٠)، فوافق روايةَ الأوزاعي.

- تابع ابن عيينة على روايتِه جماعةٌ، منهم:

حفص بن غيلان (أبو معيد)، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧١٢).

معمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبدالرزَّاق في المصنف (٤٦٣٣)، رواها عنه عبدالرزَّاق.

وخالفه وهيب بن خالد، وهو ثقةٌ، فرواه عن معمر عن الزهري عن عطاء عن أيوب مرفوعاً، أخرج روايتَه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٣٢)، والدارقطني في السنن (١٤٦٤)، والحاكم في المستدرك (١١٣٢)، ومن طريقه البيهقي في الصغرى (٧٧٩)، والكبرى (٤٧٨٠).

عبدالله بن بديل الخزاعي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطيالسي في المسند (٥٩٤).

شعيب ابن أبي حمزة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البيهقي في الكبرى (٤٧٩٥).

محمد بن إسحاق، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الدارقطني في السنن (١٦٤٧)، والحاكم في المستدرك (١١٣٣).

وقد وجدت بعض الأئمة ينصون على ترجيح روايةِ الرفع، فقال ابن القطان: هذا الحديث مختلفٌ فيه، رَفَعَه قوم عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي أيوب عن النبي ﷺ، ووَقَفَه آخرون، وكلُّهم ثقة، فينبغي أن يكونَ القولُ فيه قولَ من رفعَه، لأنه حَفِظ ما لم يحفظْ واقفه[1]، وقال الصنعاني: وله حكم الرفع إذْ لا مسرح للاجتهادِ فيه،

---

(١) ينظر بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٥/ ٣٥١)، لعلي بن محمد بن عبدالملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان، المحقق: د. الحسين آيت سعيد، الناشر: دار طيبة - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

أي: في المقادير[1].

وقد وجدت بعض الأئمة ينصون على ترجيح رواية الوقف، فقال النَّسَائيُّ، والموقوف أولى بالصواب[2]، وقال محمد بن يحيى الذهلي: هذا الحديث أشبه أن يكون غيرَ مرفوع[3]، وقال الدارقطني: والذين وقفوه عن معمر أثبتُ ممن رفعه[4]، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه: قلت لأبي: أيُّهما أصحُّ: مرسلٌ أو متصلٌ؟، قال: لا هذا ولا هذا، هو من كلام أبي أيوب[5].

بينما نصَّ البيهقي على صحةِ الروايتين، حيث قال: يُحتمل أن يكون يرويه من فتياه مرةً، ومن روايته أخرى[6].

قلت: والذي يظهر لي والله أعلم أنَّ أبا أيوب رواه عن النَّبِيِّ ﷺ، وأفتى به من سأَلَه، فلا تعارض بينهما.

وبذلك يتبين أنَّ كلا الروايتين محفوظتان، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الوقف والرفع أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فالموقوف له حكم المرفوع، ولم يؤثر هذا الاختلاف على استدلال النَّسَائيِّ، فقد احتج له بحديث الباب.



(١) ينظر سبل السلام (١/ ٣٤٢)، لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير، الناشر: دار الحديث، عدد الأجزاء: ٢.

(٢) ينظر السنن الكبرى (٢/ ١٥٦).

(٣) نقله عنه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٣٥).

(٤) ينظر علل ابن أبي حاتم (٢/ ٤٢٩).

(٥) ينظر علل ابن أبي حاتم (٢/ ٤٢٩).

(٦) ينظر معرفة السنن والآثار (٤/ ٦٢).

(١١٢) [١٤٩٦، ١٤٩٧، ١٤٩٨، ١٤٩٩]: **حديث أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: (كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوتِرُ بِخَمْسٍ أَوْ بِسَبْعٍ، لَا يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِسَلَامٍ وَلَا بِكَلَامٍ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب كيف الوتر بخمس**[1]، ثم ابتدأ بذكر الاختلاف، فقال: **ذكر الاختلاف على الحكم في حديث الوتر**، ثم أخرج الحديثَ من طريق جرير بن عبدالحميد عن منصور بن المعتمر عن الحكم عن مقسم عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم أخرجه من طريق إسرائيل بن يونس عن منصور عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **خالفه سفيان بن حسين**، ثم أخرج الحديثَ من طريقه عن الحكم عن مقسم عن الثقة عن عائشة وميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثم أخرج حديثَ شعبةَ عن الحكم عن مقسم عن الثقة عن الثقةِ عن عائشة وميمونة عن النَّبيِّ ﷺ.

وبعد التأملِ في هذه الرواياتِ وجدتُ الاختلافَ على الحكم في إسنادِ الحديثِ، فجرير رواه عن منصور عن الحكم عن مقسم عن أمِّ سلمة، ورواه إسرائيل عن منصور عن الحكم عن مقسم عن ابنَ عباس عن أمِّ سلمة، وسفيان رواه عن الحكم عن مقسم عن الثقةِ عن عائشة وميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وشعبةُ رواه عن الحكم عن مقسم عن الثقةِ عن الثقة عن عائشة وميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وصنيعُ النَّسَائيُّ هذا يدل على ترجيحِ روايتي سفيان بن حسين وشعبة، لقرائن منها:

- أنّه أورد روايةَ منصور من طريقين مختلفتين، مما يدل على عدم ضبطِ رواتِه.

- إيرادُه طريقي سفيان وشعبة في مقابل طريق منصور، وهذا مشعر بأنَّه خالف الأكثر.

- أنَّه أورد بعد هذه الطرق روايةَ عروة عن عائشة، وهي تؤيد رواية شعبة وسفيان.

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٢/ ١٥٧).

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ جرير عن منصور عن الحكم عن مقسم عن أمِّ سلمة المخالِفةَ قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧١٤)، وأحمد في المسند (٢٦٤٨٦)، (٢٦٧٢٥)، وابن راهويه في المسند (١٨٩١)، وأبو يعلى في المسند (٦٩٦٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٣٠).

- تابع جرير على روايتِه جماعةٌ، منهم:

زهير بن معاوية، وهو ثقة: أخرج روايتَه ابن ماجه في السنن (١١٩٢).

سفيان الثوري، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في الكبرى (٤٣٢)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٦٦٧)، وابن راهويه في المسند (١٩١٤)، وأحمد في المسند (٢٦٦٤١)، والطبراني في الكبير (٦١٧)، (٩٥٤).

قلت: وهذه الطريق منقطعة؛ فإنّ مقسماً لم يسمع من أمِّ سلمةِ، قال البخاري: لا يُعْرَفُ لمقسم سماعٌ من أمِّ سلمةَ ولا ميمونةَ ولا عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[1].

- أنَّ روايةَ إسرائيل عن منصور عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس عن أمِ سلمة المخالِفةَ قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧١٥)، والطبراني في الكبير (٨٩٥).

- تابعه على روايتِه سفيان الثوري، وهو ثقةٌ، أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في الكبرى (٤٣٣)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣٠٨٣).

قال الأثرم: حديثُ منصور حديثٌ مضطرب مختلَفٌ فيه، اخْتُلِفَ فيه عن منصور، وخُولِفَ فيه أيضاً منصور، ولا أعلم أحداً ذكر فيه ابن عباس غيرُ إسرائيل،

---

(١) ينظر العلل (١/ ٤١).

فهو حديثٌ واهٍ[1].

- أنَّ روايةَ سفيان بن حسين عن الحكم عن مقسم عن الثقةِ عن عائشة وميمونة لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ هنا، وهذا يشعر بضعفها إذ لم يعتن بها أصحابُ المصنفات.

قلت: سفيان بن حسين ثقةٌ متكلمٌ فيه، قال الإمام أحمد: ليس هو بذاك[2]، وقال ابن سعد: يخطئ كثيراً[3]، وقال يعقوب بن أبي شيبة: في حديثِه ضعفٌ، وقال عثمان بن أبي شيبة: كان مضطرباً في الحديث[4]، إلا أنَّه قد تابعه شعبة، وهذا مما يقوي روايتَه.

- أنَّ روايةَ شعبة عن الحكم عن مقسم عن الثقة عن الثقة عائشة وميمونة قد أخرجها: الطيالسي في المسند (١٧٣٢)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٦٥٦)، وأحمد في المسند (٢٥٦١٦)، والحارث في المسند (٢٢٩)، وأبو يعلى في المسند (٧١٠٧).

- **روى هذا الحديث عن الحكم جماعةٌ، منهم:**

مالك بن مغول، وهو ثقةٌ، وقال فيه: عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس وأم سلمة[5].

قلت: وهو وهمٌ منه.

حجاج بن أرطأة، وهو صدوقٌ، وقال فيه: عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس عن عائشة وميمونة عن النَّبِيِّ ﷺ[6].

---

(١) ينظر ناسخُ الحديثِ ومنسوخُه (١/ ٨٨-٨٩)، لأبي بكر أحمد بن محمد بن هانئ الإِسكافي الأثرم الطائي، وقيل: الكلبِي، تحقيق: عبدالله بن حمد المنصور، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م.

(٢) ينظر الجرح والتعديل (٧/ ٢٢٧).

(٣) ينظر الجرح والتعديل (٧/ ٢٢٧).

(٤) ينظر تهذيب التهذيب (٤/ ١٠٨).

(٥) ينظر العلل للدرقطني (١٥/ ٢٠٥).

(٦) ينظر المصدر السابق (١٥/ ٢٠٥).

قلت: وهو كذلك وهْمٌ منه.

وقد نصَّ أبو حاتم على ضعفِ رواية منصور، حيث قال: هذا حديثٌ منكرٌ[1].

بينما نصَّ الدارقطني على ترجيح رواية شعبة وسفيان، حيث قال: والمرسلُ عن عائشة وميمونة أصحُّ[2].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ منصور معلولةٌ بروايتي سفيان وشعبة، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ منصور، فمقسم لم يسمع من أمِّ سلمة، كما أنَّ ابنَ عباس لا يرويه عن أمِّ سلمة، وهذه العلةُ لم تؤثرْ على حديث عروة عن عائشة في الباب، إذ المراد منه الاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلالِ النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتج له برواية سفيان وشعبة وحديث عروة عن عائشة.

---

(١) ينظر العلل لابن أبي حاتم (٢/ ٣٧٧).

(٢) ينظر العلل للدار قطني (١٥/ ٢٠٥).

(١١٣)، (١١٤) [١٥٠١، ١٥٠٢، ١٥٠٣]: **حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: (لَمَّا أسنَّ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وَأَخَذَ اللَّحْمَ، صَلَّى سَبْعَ رَكَعَاتٍ، لَا يَقْعُدُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ بَعْدَمَا يُسَلِّمُ، فَتِلْكَ تِسْعٌ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهَا).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب كيف الوتر بسبعٍ**[1]، ثم ابتدأ بذِكْرِ الاختلاف، فقال: **ذكر اختلاف على سعيد وهشام على قتادة في ذلك**، ثم أخرج حديثَ سعيد عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **خالفه هشام**، ثم أخرج حديثَه عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **خالفهما حماد بن سلمة**، ثم أخرج حديثَه عن قتادة عن الحسن عن سعد بن هشام عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وبعد التأملِ في هذه الرواياتِ وجدتُ اختلافين، أحدُهما في متن الحديث، والآخر في إسناده.

أما الاختلاف في متن الحديث: فقد اختلف سعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي على قتادة، فقال فيه سعيد بن أبي عروبة: (صلَّى سبع ركعات لايقعد إلا في آخرهن)، وقال فيه هشام: (يوتر بسبع ركعات لايقعد إلا في السادسة، ثمّ ينهض ولايُسَلِّم، فيصلي السابعة ثمَّ يسلم تسليمة).

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، وظاهرُ نصوصِها يشعر بأنَّها من مختلَف الحديث.

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٤٠٩).

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي[1]:

- أنَّ روايةَ سعيد بن أبي عروبة قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧١٨)، والكبرى (٤٢٤)، (١٤١٢)، واتفقتْ ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ، رواها عنه خالد بن الحارث.

وخالفه جماعةٌ، منهم:

عبدة بن سليمان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٢٠)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٧٨).

محمد بن أبي عدي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٧٣٨)، وأبو داود في السنن (١٣٤٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٧٨)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٩٠)، والبيهقي في الكبرى (٤٨١٠)، والبغوي في شرح السُنَّةِ (٩٦٣)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

يزيد بن زريع، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو نعيم في المستخرج (١٦٩٠).

محمد بن بشر بن المختار العبدي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٣٤٤)، وابن ماجه في السنن (١١٩١)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٢٩٥)، وأبو نعيم في المستخرج (١٩٦٠)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٥٤٩٣).

يحيى القطان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٣٤٣)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٠١)، وأحمد في المسند (٢٤٢٦٩)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٧٨)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٩٠)، والبيهقي في الكبرى (٤٨١٠)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٤١).

---

(١) قلت: في طرق هذا الحديث من الاختلاف والاختصار ما يستوجب الحيطة في ذلك، من أجل ذلك كنت أعزو لمن خرَّج الجزءَ من المتن الذي وقع الخلاف فيه.

كلُّهم جاءت رواياتُهم مخالفةً لرواية خالد بن الحارث عن سعيد التي خرَّجها النَّسَائيُّ، حيث قالوا: (... فلَّما أسنَّ النَّبيُّ ﷺ أوتر بسبعٍ وصلَّى ركْعَتَيْنِ وهو جالس...)، ولم يذكروا (بسبعٍ لايقعد إلَّا في آخِرهن)، أي لم يذكروا المقدارَ الذي يخالف روايةَ هشام، كما أنَّهم لم يذكروا أنَّه جلس في السادسةِ فيوافقوا روايةَ هشام إلا رواية يحيى بن سعيد القطان عند ابنِ حبان، فإنَّها وافقتْ روايةَ هشام حيث جاء في لفظِها: (... بسبع جلس في السادسة)، وروايةُ ابن حبان هذه من طريق ابنِ خزيمة عن بندار عن يحيى بن سعيد، ولكنْ جاء اللفظُ في صحيحِ ابنِ خزيمة: (... فلما أسنَّ النَّبيُّ ﷺ أوتر بسبعٍ وصلَّى ركعتين وهو جالس)، فلم يذكر أنَّه جلس في السادسةِ.

وعلى ذلك فإنَّ رواية ابن حبان يُحتملُ أن تكونَ خطأً، لأنَّها خالفت الموجودَ في كتاب شيخِهِ ابنِ خزيمة، كما يُحتمل أن تكون صوابًا، وهو الأقوى فيما إذا كانت الروايةُ بالمعنى، ويكون من قال: (صلَّى سبعًا) أجملَ الحديث، ولو فصَّل لقال: (صلَّى سبعًا جلس في السادسة، ثمّ قام ولم يسلم، ثمّ صلَّى السابعة وسلم).

- أنَّ روايةَ هشام الدستوائي قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧١٩)، وابن راهويه في المسند (١٣١٧)، والدارمي في السنن (١٤٧٥)، (١٥١٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٧٨)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٤٢)، والبيهقي في الصغرى (٧٧٨)، والكبرى (٤٨١١)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النّسَائيِّ.

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

معمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٢١)، والكبرى (٤٤٨)، وعبدالرَّزَّاق في المصنف (٤٧١٤)، وابن راهويه في المسند (١٣١٦)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٢٩٤).

همَّام بن يحيى، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٣٤٢).

وهما روايتان موافقتان للفظِ روايةِ هشام، وبذلك يقوى القولُ بأنَّ روايةَ هشام

مبينةٌ لرواياتِ الآخرين عن قتادة الذين أجملوا فقالوا: (أوتر بسبعٍ).

ومما يقوي هذا الرأيَّ أن مسلمًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ أخرج في صحيحِه حديثَ ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة ولفظه: (...فلما أسنَّ النَّبِيُّ ﷺ وأخذه اللحم أوتر بسبع ثم صلى ركعتين...)، ثُّم أخرج طريقَ معاذ بن هشام الدستوائي عن أبيه عن قتادة به، ثمّ ذكر أولَ المتن، ثمّ قال: فذكر نحوه، فعلى ذلك يكونُ مسلمٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يرى أن هاتين الروايتين غيرُ مختلفتين، وهو المطلوب.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ هشامٍ هي الأقرب للرجحان من روايةِ خالد بن الحارث عن سعيد بن أبي عروبة، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِقادحةٍ في الحديث، فهو يعد من مختلف الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فيُحمل قولُه في رواية خالد بن الحارث: (لم يقعد إلا في آخرهن) بمعنى لم يقعد للسلام، فيكون مرادُ النَّسَائيِّ: اختلافُ خالد بن الحارث وهشام في ألفاظ الحديث، بين مجملٌ ومبين، وهذا الاختلاف لم يؤثر على روايةِ بكر عن سعد بن هشام في الباب، إذ المراد منها الاستدلال لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ بحديث عائشة هذا.

وأما الاختلاف في إسنادِ الحديث: فقد اختلف سعيد وهشام مع حماد بين سلمة في شيخ قتادة، فجعله سعيد وهشام زرارةَ، وجعله حماد بن سلمة الحسنَ البصري.

وصنيعُ النَّسَائيِّ في الباب يدلُّ على ترجيحِ روايةِ سعيد وهشام، لقرائن منها:

- إيراده طريقي سعيدٍ وهشام في مقابل طريق حماد مشعرٌ بأنَّه خالف الأكثر.

- أنَّ حماداً ليس ممن يقرن بسعيد وهشام خاصةً في قتادة، فإنَّهما مقدَّمان في قتادة، قال ابن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين يقول: أثبتُ الناس في قتادة: سعيد بن أبي عروبة وهشام يعني: الدستوائيَّ وشعبة، ومن حدَّث من هؤلاء بحديثٍ عن قتادة فلا

تبالي ألاَّ تسمعه من غيره[1]، وقال أحمد بن حنبل: هؤلاء أصحابُ قتادةَ الذين لا يُختلف فيهم: شعبة وهشام وسعيد بن أبي عروبة[2]، وأما حمَّاد قثقةٌ، إلا أنَّ حِفْظَه تغير[3].

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةُ سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن زرارة عن سعد بن هشام عن عائشة قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٧٣٨)، وأبو داود في السنن (١٣٤٣)، (١٣٤٤)، (١٣٤٥)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٠١)، (١٧١٨)، والكبرى (٤٢٤)، (١٤١٢)، وابن ماجه في السنن (١١٩١)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٧٨)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٤١)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٢٩٥)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٩٠)، والبيهقي في الكبرى (٤٨١٠)، والبغوي في شرح السُنَّةِ (٩٦٣).

- أنَّ روايةَ هشام الدستوائي عن قتادة عن زرارة عن سعد عن عائشة قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧١٩)، وابن راهويه في المسند (١٣١٧)، والدارمي في السنن (١٤٧٥)، (١٥١٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٧٨)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٤٢)، والبيهقي في الصغرى (٧٧٨)، والكبرى (٤٨١١).

- تابعهما على روايتهما جماعةٌ، منهم:

معمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٢١)، والكبرى (٤٤٨)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٧١٤)، وابن راهويه في المسند (١٣١٦)، وأبو عوانة في

---

(١) ينظر تاريخ ابن أبي خيثمه (٢/ ٨٣).

(٢) ينظر العلل (٦٦٦)، لأبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق: صبحي البدري السامرائي، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

(٣) ينظر ترجمتُه في تهذيب التهذيب (٣/ ١٣).

المستخرج (٢٢٩٤)، رواها عنه عبدالرزَّاق بن همَّام.

همَّام بن يحيى، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٣٤٢).

- أنَّ رواية حماد عن قتادة عن الحسن عن سعد عن عائشة قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٢٣)، وأحمد في المسند (٢٥٩٠٠).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

معمر: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٢٢)، والكبرى (٤٤٩)، وأحمد في المسند (٢٥٣٤٦)، وابن راهويه في المسند (١٣١٨)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٧١٣).

معمر روى الحديثَ من الوجهين، عن قتادة عن زرارة، وعن قتادة عن الحسن، ويظهر أنَّه حفِظَ وضبَط الروايتين، فهو حافظ ثبت متقن[1].

- روى هذا الحديث عن زرارة عن سعد عن عائشة:

بهز بن حكيم، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٣٤٩).

- روى هذا الحديث عن الحسن البصري عن سعد عن عائشة جماعةٌ، منهم:

هشام بن حسان، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٣٥٢)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٥١)، والكبرى (٤٢٣)، (١٤٢٠).

حصين بن نافع، وهو لا بأس به: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٢٤)، والكبرى (٤٢٢)، وأحمد في المسند (٢٤٦٥٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٧٣).

واصل بن عبدالرحمن، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٧٦٧)، والنَّسَائي في الكبرى (١٤١٩)، وأحمد في المسند (٢٤٠١٧)، (٢٥٦٧٧)، وابن راهويه

---

(١) ينظر ترجمتُه في المصدر السابق (١٠/ ٢٤٥).

في المسند (١٧٧٩)، (١٨١٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٠٤)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٣٥)، (٢٦٤٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٧٢)، (١٦٧٤)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

أشعث بن عبدالملك، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٨١٣٤).

وهذه الروايات تدلُّ على أنَّ الحديثَ محفوظٌ عن الحسن، ويؤيد ذلك أنَّ معمرَ كما تقدَّم روى الوجهين، وهو ثقةٌ حافظٌ، فدلَّ ذلك على أنَّه ضبط الروايتين.

وبذلك يتبين أنَّ كلا الروايتين محفوظتان عن قتادة، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث؛ ذلك أنَّ الروايتين محفوظتان، ولم يؤثر هذا الاختلاف على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث عائشة هذا.

(١١٥) [١٥٠٨،١٥٠٩]: **حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: (كَانَ رَسُوْلُ الله ﷺ يُوتِرُ بِتِسْعِ رَكَعَاتٍ يَقْعُدُ فِي الثَّامِنَةِ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَرْكَعُ رَكْعَةً).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته ذلك أنه بوَّب بقوله **باب كيف الوتر بتسعٍ**[1]، وأخرج فيه حديثَ أبي حرَّة عن الحسن عن سعد بن هشام عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **خالفه هشام بن حسَّان**، ثم أخرج حديثَه عن الحسن عن سعد بن هشام عن **عائشة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وبعد التأملِ في هذه الرواياتِ وجدتُ الاختلافَ في متن الحديث، في قولِ أبي حرَّة: (يوتر بتسعٍ، يقعد في الثامنة، ثم يقوم فيركع ركعة)، وقولِ هشام: (فيصلي ثمانيَ ركعاتٍ، يخيل إليَّ أنَّه يسوي بينهن في القراءة والركوع والسجود، ويوتر بركعةٍ).

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، وظواهرُ نصوصِها تشعر بأنَّها من مختلَف الحديث.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ هشام بن حسان قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٣٥٢)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٥١)، والكبرى (٤٢٣)، (١٤٢٠)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

- تابعه على روايتِه حصين بن نافع، وهو لا بأس به، أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٢٤)، والكبرى (٤٢٢)، وأحمد في المسند (٢٤٦٥٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٧٣).

- أنَّ روايةَ أبي حرَّة (واصل بن عبدالرحمن) قد أخرجها: أخرج روايتَه النَّسَائي في الكبرى (١٤١٩)، وابن راهويه في المسند (١٧٧٩)، (١٨١٤)، وأحمد في المسند

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٤١٢-٤١٣).

(٢٤٠١٧)، (٢٥٦٧٧)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ، رواها عنه حمَّاد بن سلمة.

خالفه جماعةٌ، منهم:

أبو داود الطيالسي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن خزيمة في الصحيح (١١٠٤)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٣٥)، (٢٦٤٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٧٤).

هشيم بن بشير، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٧٢).

كلاهُما قالا فيه: (فيصلي ثمانيَ ركعاتٍ يسوي بينهن في القراءة، ويوتر بالتاسعة)، فلم يذكرا: (ويقعد في الثامنة)، وهي موافقةٌ لروايةِ هشام، فيظهر أنَّهما روايتان مجملتان بيَّنتْها روايةُ حمَّاد بن سلمة، فيُحمَلُ القعود في الثامنة على القعود الذي يسلِّم فيه، وهو ما يتفق وروايةُ هشام بن حسان.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ أبي حرَّة هي الأقربُ للرجحان من روايةِ هشام، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعد من مختلف الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فيُحملُ قولُه في روايةِ أبي حرَّة: (لم يقعد إلا في الثامنة) بمعنى يقعد للسلام، فيكون مرادُ النَّسَائيِّ: اختلافُ أبي حرَّة وهشام في ألفاظِ الحديث، بين مجملٍ ومبينٍ، وهذا الاختلاف لم يؤثرْ على روايةِ زرارة عن سعد بن هشام في الباب، إذ المراد منها الاستدلال لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث عائشة هذا.

(١١٦)[١٥١٣،١٥١٤]: **حديثُ عائشة رَضِوَاللَّهُعَنهَا، (يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُوتِرُ مِنْهَا بِخَمْسٍ، لَا يَجْلِسُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْخَمْسِ، إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يُسَلِّمُ).**

هذا الحديث أخرجه النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتِه، ذلك أنَّه بوَّب بقوله: **باب كيف الوتر بثلاث عشرة ركعة؟**[1]، وأخرج حديثَ هشام عن عروة بن الزبير عن عائشة رَضِوَاللَّهُعَنهَا، ثم قال: **خالفه أبو سلمة**، وأخرج حديثَ سعيد بن أبي سعيد عنه عن عائشة رَضِوَاللَّهُعَنهَا.

وبعد التأمل في الروايتين وجدت الاختلافَ في متن الحديث، في قولِ هشام عن عروة عن عائشة: (يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة)، وقولِ سعيد عن أبي سلمة عن عائشة: (ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة).

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيح إحدى الروايتين، لكنَّ ظاهرَ نصوصِها تشعر بأنَّها من مختلف الحديث.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفاتِ الأئمة وأقوالهِم تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ هشام عن عروة قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٣٣٨)، وابن ماجه في السنن (١٣٥٩)، وابن راهويه في المسند (٦١٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٣٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٧٧)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٣٧)، (٢٤٤٠)، والدارمي في السنن (١٦٢٢)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٠٠)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه الرواية مع لفظِ رواية النَّسَائي، رواه عنه عبدة بن سليمان وجعفر بن عون ووهيب بن خالد ويحيى بن سعيد وعبدالله بن نمير.

وزاد مالك عن هشام عن عروة: (يصلي بالليل ثلاث عشرة ركعة، ثم يصلي إذا سمع النداء بالصبح ركعتين خفيفتين)، أخرجه البخاري في الصحيح (١١٧٠)، وأبو داود في السنن (١٣٣٩)، والنَّسَائي في الكبرى (١٤٢٣)، وأحمد في المسند (٢٥٤٤٧)،

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٤١٦-٤١٧).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٨٥)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

قلت: هذا الزيادة من مالك مقبولةٌ، لأنَّه حافظٌ، فيحتمل أنَّ عائشةَ أضافت إلى صلاةِ الليل سُنَّة العشاء، لكونه كان يصليها في بيته، أو ما كان يفتتح به صلاة الليل، فقد ثبت عنها من طريق سعد بن هشام أنَّه كان يفتتحها بركعتين خفيفتين.

ورواه عن عروة الزهريُّ، واختلِف عليه فيه:

فرواه ابن أبي ذئب ويونس الأيلي وعمرو بن الحارث عنه عن عروة، ولفظه: (يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة، يسلم في كل ركعتين، ويوتر بواحدة، ويسجد سجدة قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية، قبل أن يرفع رأسه فإذا سكت المؤذن، من صلاة الفجر، وتبين له الفجر قام فركع ركعتين)، أخرجه أبو داود في السنن (١٣٣٦)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٦٨٥)، (١٣٢٨)، والكبرى (١٦٦١)، وابن ماجه في السنن (١٣٥٨)، وأحمد في المسند (٢٤٤٦١)، (٢٥١٠٥)، (٢٥٨٠٥)، (٢٦١٠٦)، والدارمي في السنن (١٤٨٧)، (١٥١٤)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٣٠٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٨٣)، (١٦٨٤)، والدارقطنيُّ في السنن (١٥٤٥)، والبيهقي في الصغرى (٧٧٣)، والكبرى (٤٧٧٥)، ومعرفة السنن والآثار (٥٣٨٥)، وهي موافقةٌ لروايةِ هشام.

ورواه مالك عنه عن عروة، ولفظُه: (يصلي بالليل إحدى عشرة ركعة، يوتر منها بواحدة، فإذا فرغ منها اضطجع على شقه الأيمن)، أخرجه أبو داود في السنن (١٣٣٥)، والترمذي في السنن (٤٤٠)، والنَّسَائي في المجتبى (١٦٩٦)، (١٧٢٦)، والكبرى (٤٤٥)، (١٢٥٢)، (١٤٢٢)، ومالك في الموطأ (٣٩٣)، وا بن راهويه في المسند (٦١٠)، وأحمد في المسند (٢٤٠٧٠)، (٢٥٤٨٦)، والشافعي في المسند (٥٣٩)، والدارمي في السنن (١٦٢٦)، وابن الجارود في المنتقى (٢٧٩)، والبزَّار في المسند (١١٩)، (١٢٦)، (١٦٦)، والسرَّاج في المسند (٥٩٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٨٢)، والبيهقي في الصغرى (٧٦٧)، والكبرى (٤٧٧٤)، (٤٨٨٥)،

وفي معرفة السنن والآثار (٥٤٤٣)، (٥٤٤٤)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٢٧)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٢٩٩)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٧٠)، والبغوي في شرح السنة (٩٠٠).

قلت: لم يعدَّ مالك في هذه الروايةِ ركعتي الفجر من صلاة الليل، وهي مما يتفق مع روايةِ أبي سلمة.

وأما قولُ عبدة ومن تابعه فيه: (يوتر منها بخمس، لا يجلس في شيء من الخمس إلا في آخرهن، يجلس ثم يسلم)، فيه مخالفةٌ للروايات الأخرى في الباب التي تقضي بأنَّه ﷺ كان يصلي ركعتين ركعتين، ويوتر بواحدةٍ.

وقد ردَّها ابن عبدالبر بمخالفتِها للرواة عن هشام، فقال: وأكثرُ الحفاظ رووا هذا الحديث عن هشام كما رواه مالك، والأصول تعضد رواية مالك، لأنَّه قد ثبت عنه ﷺ أنَّه قال: صلاة الليل مثنى مثنى، وهذا من الأحاديث التي لم يختلف في إسنادها ولا في متنها، وهو حديث ثابتٌ مجمعٌ على صحته، وهو قاضٍ في هذا الباب على ما كان ظاهرُه خلافَه، ونقل عن ابن المديني ويحيى القطان ومالك أنَّه إنَّما حدَّث به هشامٌ أهلَ العراق، وحديثُه في المدينةِ أصحُّ[1].

- أنَّ روايةَ سعيد المقبري عن أبي سلمة قد أخرجها: البخاري في الصحيح (١١٤٧)، (٢٠١٣)، ومسلم في الصحيح (٧٣٨)، والنَّسَائي في المجتبى (١٦٩٧)، وأبو داود في السنن (١٣٤١)، والترمذي في السنن (٤٣٩)، ومالك في الموطأ (٣٩٤)، وإسحاق بن راهويه في المسند (١١٣٠)، وأحمد في المسند (٢٤٠٧٣)، (٢٤٤٤٦)، (٢٤٧٣٢)، والطبراني في مسند الشاميين (٢٨٣٠)، (٢٤٧٣٢)، والطيالسي في المسند (١٥٨٦)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٧١١)، وابن خزيمه في الصحيح (٤٩)، (١١٦٦)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٣٠٤)، (٣٠٥٢)، والطحاوي في شرح مشكل

---

(١) ينظر التمهيد (٢٢/ ١١٩).

الآثار (٣٤٣١)، وشرح معاني الآثار (١٦٨١)، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٦٣٤)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٥٣٧٩)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٣٠)، (٢٦١٣)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٧٥)، والبغوي في شرح السنَّة (٨٩٩)، والطوسي في المستخرج (٤١٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظ الحديث في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائي.

ورواه عن أبي سلمة جماعةٌ، منهم:

يحيى بن أبي كثير، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٧٣٨)، وأبو داود في السنن (١٣٤٠)، والنسائي في المجتبى (١٧٥٦)، (١٧٨٠)، (١٧٨١)، والكبرى (٤١٢)، (١٤٢٦)، (١٤٥٣)، وابن ماجه في السنن (١١٩٦)، وإسحاق بن راهويه في المسند (١٠٤٩)، (١٠٥٠)، وأحمد في المسند (٢٤٥١٧)، (٢٤٩٦٨)، (٢٥٥٥٩)، (٢٦١٢٢)، والدارمي في السنن (١٥١٥)، وابن خزيمه في الصحيح (١١٠٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٤٣١)، (١٦٧٦)، (١٦٧٧)، والطيالسي في المسند (١٥٨٦)، والطبراني في مسند الشاميين (٢٨٣٠)، والبيهقي في الكبرى (٤٨١٨)، (٤٨١٩)، وابن حبان في الصحيح (٢٦١٦)، (٢٦٣٤)، وهذا يدلُّ على صحتِها، ولفظُه: (يصلي بعد العشاء الآخرة ثماني ركعات، ثم يوتر، ثم يصلي ركعتين يقرأ فيهما وهو جالس، فإذا أراد أن يركع قام فركع، ثم ركع بعد ذلك ركعتي الفجر).

جعفر بن ربيعة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في الكبرى (٤٥٠)، وأحمد في المسند (٢٥٨٥٧)، ولفظُه: (يصلي كل ليلة ثلاث عشرة ركعةً تسعاً قائماً، وركعتين وهو جالس، ثم يمهل حتى يؤذن بالأول من الصبح قام فركع ركعتين).

محمد بن عمرو، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٣٥٠)، وأحمد في المسند (٢٤٢٧٥)، (٢٥٤٩٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٧٨)، وعبدالرزاق في المصنف (٤٧١٨)، والحميدي في المسند (١٧٧)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٢٠)، ولفظُه: (كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة، يوتر بتسع - أو كما

قالت:- ويصلي ركعتين وهو جالس، وركعتي الفجر بين الأذان والإقامة).

عِراك بن مالك، وهو ثقةٌ: أخرجه روايتَه البخاري في الصحيح (١١٥٩)، وأبو داود في السنن (١٣٦١)، وإسحاق بن راهويه في المسند (١٦٩٤)، وأحمد في المسند (٢٥٢٠٩)، والبيهقي في الكبرى (٤١٥٦)، وهذا يدلُّ على صحتِها، ولفظُه: (صلى رسول الله ﷺ العشاء، ثم صلَّى ثماني ركعات قائماً، وركعتين جالساً، وركعتين بين النداءين، ولم يكن يدعهما).

لم يذكر عِراكُ الوتر، ويظهر أنَّ سعيد بن أبي أيوب لم يحفظْها، أو لم يذكرها.

عبدالله ابن أبي لبيد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٧٣٨)، والنَّسَائي في الكبرى (٤٥٤)، والحميدي في المسند (١٧٣)، وأحمد في المسند (٢٤١١٦)، وأبو يعلى في المسند (٤٨٦٠)، وابن خزيمه في الصحيح (٢٢١٣)، وأبو عوانة في المستخرج (٢/ ٢٥٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٧٩)، (١٦٨٠)، والبيهقي في الكبرى (٤٦٧٤)، ومعرفة السنن والآثار (٥٣٧٨)، وهذا يدلُّ على صحتِها، ولفظُه: (كانت صلاته في رمضان وغيره سواء، ثلاثَ عشرةَ ركعةً، فيها ركعتا الفجر).

قلت: رواياتُ يحيى وجعفر وعِراك ومحمد بن عمرو وابن أبي لبيد أبي سلمة كلُّها موافقةٌ لروايةِ عروة، وقد عدَّوا ركعتي الفجر في الثلاث عشرةَ، فلعلَّ سعيد بن أبي سعيد المقبري لم يذكر في روايتِه ركعتي الفجر، وبهذا تتفق الروايات.

ومن خلال النظر في مواضعِ تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ البخاري خرَّج الروايتين في صحيحه، وهذا يدلُّ على أنَّ الاختلافَ بينهما لا يضر.

- أنَّ أبا داود خرَّج الروايتين محتجًّا بهما في باب صلاة الليل، فكأنَّه يرى أنَّهما غيرَ مختلفتين، ومثلُه فعل الدارمي فخرَّجهما في باب صفة صلاة رسولِ الله ﷺ.

وقد وجدت بعض أئمة الحديث ينصون على عدم اختلاف الروايتين، فقال ابن بطال: يحتمل الغلَطُ فى ذلك أن يقع من أجل أنهم عدّوا ركعتى الفجر مع الإحدى عشرة ركعة، فتمت بذلك ثلاث عشرة ركعة[1]، وقال ابن عبدالبر: أكثر الآثار على أن صلاتَه كانت بالوتر إحدى عشرةَ ركعةً، وقد روي ثلاثَ عشرةَ ركعةً، فمنهم من قال فيها: ركعتا الفجر، ومنهم من قال إنَّها زيادة حفظها من تقبل زيادته بما نقل منها ولا يضرها تقصيرُ من قصَّر عنها، وكيف كان الأمر فلا خلاف بين المسلمين أنَّ صلاةَ الليل ليس فيها حدٌّ محدودٌ، وأنَّها نافلةٌ[2].

وبذلك يتبيَّن أنَّ كلا الروايتين صحيحتان، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعدُّ من مختلف الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فتُحملُ روايةُ سعيد بن أبي سعيد على أنَّه لم يعدَّ ركعتي الفجر من صلاة الليل، ولم يؤثر هذا الاختلافُ على روايةِ القاسم عن عائشة، إذ المراد منها الاستدلال بها على ما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديثِ عائشة هذا.

---

(١) ينظر شرح صحيح البخارى لابن بطال (٣/ ١٢٩).

(٢) ينظر التمهيد (٢١/ ٦٩).

(١١٧) [**الأحاديث من ١٥١٧ إلى ١٥٢٤**]: **حديثُ أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: (مَا أَلَوْتُ**[١] **أَنْ أَضَعَ قَدَمَيَّ حَيْثُ وَضَعَ رَسُولُ الله ﷺ قَدَمَيْه، وَأَنْ أَقْرَأُ بِمَا قَرَأَ بِهِ رَسُولُ الله)، وحديثُ ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: (قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَقُمْتُ مَعَهُ عَلَى يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، حَزَرْتُ قَدْرَ قِيَامِهِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ)، وعنه أيضاً: (يُوتِرُ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ فِي رَكْعَةٍ رَكْعَةٍ)، وحديثِ أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: (كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُقْرَأُ فِي الْوِتْرِ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ فِي رَكْعَةٍ رَكْعَةٍ).**

هذا الأحاديثُ أخرجها الإمامُ النَّسائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتها، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب القراءة في الوتر**[٢]، ثم ابتدأ بذِكرِ الاختلاف، فقال: **ذكر الاختلاف في ذلك**، ثم أخرج حديثَ أبي مجلز عن أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أخرج حديثَ عكرمة بن خالد عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثم أتبعه حديثَ شريك عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثم أتبعه حديثَ زكريا ابن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثم قال: **وقفه زهير بن معاوية**[٣]، ثم أخرج حديثَه عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس موقوفاً، ثم أخرج حديثَ الأعمش عن طلحة عن ذرٍّ عن سعيد بن عبدالرحمن ابن أبزى عن أبيه عن أُبيِّ بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **خالفه حصين**[٤]، ثم أخرج حديثَه

---

(١) ألوت: استطعت، ويقال: لا آلو كذا أي لا أستطيعه، ينظر غريب الحديث لابن قتيبة (١/ ٣٢٦).

(٢) ينظر السنن الكبرى (٢/ ١٦٤).

(٣) هذا الاختلاف في إسناد الحديثُ، سيأتي تحقيق الاختلاف فيه في إعلال مستقل إن شاء الله، ودراستُه هنا للاختلاف في المتن فقط.

(٤) هذا الاختلاف في إسناد الحديثُ، سيأتي تحقيق الاختلاف فيه في إعلال مستقل إن شاء الله، ودراستُه هنا للاختلاف في المتن فقط

عن ذرٍّ عن ابن أبزى عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **تابعه عطاء بن السائب**، ثم أخرج حديثَه عن سعيد عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد التأملِ في هذه الرواياتِ وجدتُ الاختلافَ في متن الحديث، في قولِ أبي مجلز عن أبي موسى: (فصلَّى ركعةً أوتر بها، فقرأ فيها مائةَ آيةٍ من النساء)، وقول عكرمة عن ابن عباس: (حزرت قدرَ قيامِه في كلِّ ركعةٍ يا أيها المزمل)[1]، وقولِ سعيد بن جبير عن ابن عباس وابن أبزى عن أبيِّ بن كعب: (يوتر بسبح اسم ربك الأعلى، وقل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد).

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحِ إحدى الروايات، وظواهرُ نصوصها تشعر بأنَّها من مختلف الحديث.

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفاتِ الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ أبي مجلز عن أبي موسى قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٢٨)، والطيالسي في المسند (٥١٤)، وأحمد في المسند (١٩٧٦٠)، والبيهقي في الكبرى (٤٧٨٨)، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

قلت: أبو مجلز لاحق بن حميد، وثَّقه محمد بن سعد والعجلي وابن حبان وأبو زرعة، وقد أدرك أبا موسى الأشعري[2]، وروايته عن أبي موسى ليست مشهورةً، ويمكن حملُها على أنَّه ﷺ فعل ذلك أحياناً قليلة.

- أنَّ روايةَ عكرمة عن ابن عباس قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٣٦٥)، وأحمد في المسند (٣٤٥٩)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٢٧)، والضياء في المختارة (٢٦٧)، (٢٦٨)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٣٨٦٨)، (٤٧٠٦)، وأبو يعلى في المسند (٢٤٦٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٠٠)، والطبراني في الأوسط

---

(١) في هذه الروايةِ أراد بيان القَدْر الذي قرأه النَّبيُّ ﷺ.

(٢) ينظر ترجمتُه في تهذيب التهذيب (١١/ ١٧٢).

(١٣٢٢)، والكبير (١١٢٧٢)، والبيهقي في الكبرى (٤٦٨٢)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

- أنَّ رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس قد أخرجها: الترمذي في السنن (٤٦٢)، والنَّسَائي في المجتبى (١٧٠٢)، والكبرى (١٤٣٠)، (١٤٣١)، (١٤٣٢)، وابن ماجه في السنن (١١٧٢)، وأحمد في المسند (٢٧٢٠)، (٢٧٢٥)، (٢٧٢٦)، (٢٩٠٥)، (٣٥٣١)، والدارمي في السنن (١٦٢٧)، (١٦٣٠)، وأبو يعلى في المسند (٢٥٥٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٠٩)، (١٧١١)، والطبراني في الكبير (١٢٤٣٤)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٥٧)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائي.

- أنَّ روايةَ عبدالرحمن ابن أبزى عن أبيٍّ بن كعب قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٤٣٠)، والنَّسَائي في المجتبى (١٧٢٩)، (١٧٣٠)، (١٧٣١)، (١٧٣٩)، والكبرى (١٠٤٩٧)، وابن ماجه في السنن (١١٧١)، وأحمد في المسند (٢١١٤١)، (٢١١٤٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٦٨٨٨)، (٢٩٧١٣)، (٣٦٤٦٧)، (٣٦٤٦٨)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٣٦)، (٢٤٥٠)، والضياء في المختارة (١٢٢٠)، والدار قطني في السنن (١٦٦١)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (١٧٦)، وابن الجارود في المنتقى (٢٧١)، والطبراني في الأوسط (١٦٦٥)، (١٦٦٦)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٥٦)، (٤٨٧٠)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظ رواية النَّسَائي.

وهاتان الروايتان محمولتان على غالب فعلِه ﷺ.

ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ الترمذي عقد باباً، قال فيه: باب ما يُقرأ في الوتر، وخرَّج روايةَ سعيد ابنِ عباس معتمِداً عليها، وكذا فعل ابن ماجه، حيث بوَّب بقولِه: باب ما جاء فيما يقرأ في الوتر، وهذا يدلُّ على ترجيح روايةِ سعيد عن ابن عباس روايةً وفقهاً.

- أنا أبا داود اعتمد روايةَ أبي بن كعب في باب: ما يقرأ في الوتر، وهذا يدلُّ على ترجيحِها إياها روايةً وفقهاً.

والذي يظهر أنَّ كلَّ صحابيٍّ أخبر بما رأى، وقد فعل كلَّ ذلك النَّبِيُّ ﷺ، وإن كان الغالبُ هو وترُه بسبح اسم ربك الأعلى، وقل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد، وقد ثبت ذلك أيضاً عن غيرِ واحدٍ من الصحابةِ، منهم عائشةُ زوجُ النَّبِيِّ ﷺ، وهي من أعلمِ الناس بحالِهِ في بيتِه ﷺ.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ سعيد بن جبير عن ابن عباس وأبي بن كعب أولى بالرجحان من روايتي أبي موسى وعكرمة عن ابن عباس، وهذا الاختلافُ في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعد من مختلف الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فتُحمل روايةُ أبي موسى وروايةُ عكرمة عن ابن عباس على الأحوال القليلة من فعله ﷺ، وروايةُ سعيد بن جبير عن ابن عباس وروايةُ أبي بن كعب على غالب حالِه وأكثر أوقاتِه، ولم يؤثر هذا الاختلاف على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بالرواياتِ المتقدمة.

(١١٨)[١٥٢١،١٥٢٠]: **حديثُ ابن عباس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: **(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُقْرَأُ فِي الْوِتْرِ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ فِي رَكْعَةٍ رَكْعَةٍ)**.

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب القراءة في الوتر**[1]، وأخرج فيه حديثَ زكريا ابن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثم قال: **وقفه زهير بن معاوية**، ثم أخرج حديثَه عن أبي إسحاق عن سعيد عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بوجه الاختلاف، وهو الاختلاف في وقف الحديث ورفعه بين زكريا بن أبي زائدة وزهير بن معاوية.

وصنيع النَّسَائيِّ يدلُّ على ترجيح روايةِ الرفع، ذلك أنَّه أخرج قبلهما روايةَ شريك بن عبدالله، وهي تؤيد روايةَ زكريا بن أبي زائدة.

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الائمة تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ زهير بن معاوية عن أبي إسحاق عن سعيد عن ابن عباس موقوفاً أخرجها النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٠٣)، والطبراني في الكبير (١٢٤٣٤).

- أنَّ روايةَ زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن سعيد عن ابن عباس مرفوعاً قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٠٢)، والكبرى (١٤٢٧)، والدارمي في السنن (١٦٣٠).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

يونس بن أبي إسحاق، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في الكبرى (١٣٤٠)، وابن ماجه في السنن (١١٧٢)، وأبو يعلى في المسند (٢٥٥٥)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٥٧).

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٤١٩-٤٢٠).

إسحاق بن عيسى، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٧٢٠).

حجاج بن أرطأة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٧٢٥).

إسرائيل بن يونس، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٧٢٦)، (٣٥٣١)، والدارمي في السنن (١٦٢٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧١١).

قلت: يظهر أنَّ زهيراً تفرَّد به عن أبي إسحاق.

روى هذا الحديث عن سعيد عن ابن عباس مرفوعاً جماعةٌ، منهم:

مسلم بن البطين، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٧٧٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧١٠)، والطبراني في الصغير (٩٦١).

عبدالأعلى بن عامر، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٢١٢٩).

سلمة بن كهيل، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٢١٧٢).

وهذه الروايات تشهدُ لرواية زكريا بن أبي زائدة بأنَّ الحديثَ محفوظٌ مرفوعاً، فيظهر أنَّ زهيراً خالف عامةَ رواة الحديث الذين يروونه مرفوعاً.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ زهير بن معاوية معلولةٌ بروايةِ زكريا بن أبي زائدة الصحيحة، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الوقف والرفع أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ زهير، فيظهر أنَّه أخطأ، فوقَف الحديث، وهذه العلة لم تؤثر على حديث أبي موسى الأشعري وأبيٍّ بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، إذ المراد منهما الاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بأحاديث الباب.



(١١٩) [١٥٢٢،١٥٢٣]: **حديثُ أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (كَانَ رَسُوْلُ الله ﷺ يُوتِرُ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَد).**

هذا الحديث أخرجه الإمام النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلافِ رواتِه، ذلك أنَّه بوَّب بقولِه: **باب القراءة في الوتر**[1]، وأخرج فيه حديثَ طلحة بن مصرِّف عن ذرٍّ عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ، ثم قال: **خالفه حصين**، ثم أخرج حديثَه عن ذرٍّ عن سعيد ابن أبزى عن أبيه عن النَّبِيِّ ﷺ، ثم قال: **تابعه عطاء بن السائب**، ثم أخرج حديثَه عن سعيد عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد التأمل في الروايات المتقدمة وجدتُ الاختلافَ في إسناد الحديث، فإنَّ طلحةَ رواه عن ذرٍّ عن سعيد بن عبدالرحمن ابن أبزى عن أبيه عن أبيٍّ بن كعب عن النَّبِيِّ ﷺ، بينما رواه حصين عن ذرٍّ، فلم يذكرْ أبيًّا بين عبدالرحمن بن أبزى والنَّبِيِّ ﷺ.

ويظهر من صنيعِ النَّسَائيِّ في الباب ترجيحُ روايةِ حصين بن عبدالرحمن، ذلك أنَّه أورد بعدهما روايةَ عطاء بن السائب، وهي تؤيد رواية حصين.

وبعد تخريج الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ طلحة بن مصرِّف عن ذرٍّ عن سعيد بن أبي أبزى عن أبيه عن أبيٍّ قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٤٣٠)، والنَّسَائي في المجتبى (١٧٢٩)، (١٧٣٠)، والكبرى (١٠٤٩٧)، وابن ماجه في السنن (١١٧١)، وأحمد في المسند (٢١١٤١)، (٢١١٤٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٦٨٨٨)، (٢٩٧١٣)، (٣٦٤٦٨)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٣٦)، (٢٤٥٠)، والضياء في المختارة (١٢٢٠)، والدارقطني في السنن (١٦٦١)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (١٧٦)، وابن الجارود في المنتقى (٢٧١)، والطبراني في الأوسط (١٦٦٦)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٥٦)، (٤٨٧٠).

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٤٢٠-٤٢١).

- تابعه على روايته جماعةٌ، منهم:

زبيد بن الحارث، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائي في المجتبى (١٧٣٠)، وابن ماجه في السنن (١١٧١)، (١١٨٢)، وأحمد في المسند (٢١١٤١)، (٢١١٤٣)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٣٦)، والدارقطني في السنن (١٦٦١)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (١٧٦)، والطبراني في الأوسط (١٦٦٦)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٥٦)، رواها عنه جرير بن حازم وسفيان الثوري والأعمش.

وخالفه شعبة ومحمد بن طلحة ومالك بن المغول، فرووه عن ذرٍّ عن سعيد عن عبدالرحمن بن أبزى عن النَّبِيِّ ﷺ، أخرج رواياتِهم النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٣٢)، (١٧٣٣)، (١٧٥٢)، (١٧٥٣)، والكبرى (١٤٣٩)، (١٤٥٢)، (١٠٤٩٩)، (١٠٥٠٠)، (١٠٥٠٤)، (١٠٥٠٥)، وأحمد في المسند (١٥٣٥٤)، (١٥٣٥٨)، (١٥٣٦١)، (١٥٣٦٢)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٦٩٦)، والطيالسي في المسند (٥٤٨)، وابن الجعد في المسند (٤٨٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٦٨٧٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٣٥)، (١٧٣٦)، (١٧٣٧)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٦٩).

وهذا يشعر بأنَّ الحديث محفوظٌ من الروايتين، لأنَّ رواة الطريقين ثقاتٌ حفاظٌ.

- أنَّ روايةَ حصين عن ذرٍّ عن سعيد عن أبيه عن النَّبِيِّ ﷺ لم يخرِّجها النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٣١).

- تابعه على روايته جماعةٌ، منهم:

سلمة بن كهيل، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٣٢)، (١٧٣٣)، والكبرى (١٤٣٩)، (١٤٥٢)، (١٠٥٠٥)، والطيالسي في المسند (٥٤٨)، وأحمد في المسند (١٥٣٥٤)، (١٥٣٥٨)، (١٥٣٦٠)، وابن الجعد في المسند (٤٨٧)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٦٩)، والبغوي في شرح السنة (٩٧٢)، رواها عنه شعبة وسفيان الثوري.

- روى هذا الحديثَ عن سعيد بن عبدالرحمن عن أبيه بدون ذكر أُبيٍّ جماعةٌ، منهم:

زبيد بن الحارث، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائي في المجتبى (١٧٣٥)، (١٧٣٦)، (١٧٣٧)، والكبرى (١٤٣٧)، (١٤٣٨)، (١٠٥٠١)، (١٠٥٠٣)، (١٠٥٠٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٦٨٧٢)، والطبراني في الأوسط (٦٨٢)، والحاكم في المستدرك (١٠٠٩)، رواها عنه محمد بن جحادة وسفيان الثوري وعبدالملك بن أبي سليمان وشعبة.

وخالفهم سفيان الثوري ومسعر بن كِدام وفطر بن خليفة، فرووه عن زبيد عن سعيد بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبيٍّ، أخرج روايتَه أبو داود (١٤٢٣)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٩٩)، والكبرى (١٤٣٦)، (١٠٥٠٢) وابن ماجه (١١٨٢)، والطحاوي في مشكل الآثار (٤٥٠١)، (٤٥٠٣)، والشاشي في المسند (١٤٣٢)، والحاكم في المستدرك (٣٠١٦)، والدار قطني في السنن (١٦٦٠)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٦٢)، (٤٨٦٤)، والطوسي في المستخرج (٤٤٤)، والضياء في المختارة (١٢٢١).

سلمة بن كهيل، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائي في المجتبى (١٧٣٤)، والكبرى (١٠٥٠٦)، (١٠٥٠٧)، والحاكم في المستدرك (١٠٠٩)، رواها عنه منصور بن المعتمر وشعبة.

عطاء بن السائب، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائي في المجتبى (١٧٣٩)، والكبرى (١٤٣٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٤٦٧)، والطبراني في الأوسط (١٦٦٥).

- روى هذا الحديث عن سعيد بن عبدالرحمن عن أبيه عن أُبيٍّ جماعةٌ، منهم:

طلحة بن مصرِّف، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٤٢٣)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٩٩)، والحاكم في المستدرك (٣٠١٦).

وقد وجدت بعض أئمة الحديث ينصون على سماع عبدالرحمن بن أبزى من النَّبِيِّ ﷺ، فقال الحاكم: عبدالرحمن بن أبزى ممن صحَّ عندنا أنَّه أدرك النبي ﷺ إلا أنَّ أكثرَ روايتِه عن أبي بن كعب والصحابة[1]، وقال ابن حجر: صحابيٌّ صغير، وكان في عهد عمر رجلاً[2]، وممن جزم بأن له صحبة: خليفة بن خياط والترمذي ويعقوب بن سفيان وأبو عروبة والدارقطني والبرقي وبقية بن مخلد وغيرهم[3].

وبذلك يتبين أنَّ كلا الروايتين صحيحتان، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بزيادةِ راوٍ فيه أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فروايةُ طلحة بن مصرِّف من المزيد في متصل الأسانيد، فيظهر أنَّ عبدَالرحمن بن أبزى سمعه من أُبيٍّ بن كعب، ثم سمعه من النبي ﷺ، فرواه على الوجهين، ولم يؤثر هذا الاختلاف على الأحاديث الأخرى في الباب، إذ المراد منها الاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بأحاديث الباب.

---

(١) ينظر المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ٤٠٦).

(٢) ينظر التقريب (١/ ٣٥٥).

(٣) ينظر التهذيب (٦/ ١٣٣).

(١٢٠)، (١٢١) [١٥٢٥، ١٥٢٦، ١٥٢٧، ١٥٢٨]: حديثُ أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُقْرَأُ فِي الْوِتْرِ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ، وَيَقْنُتُ قَبْلَ الرُّكُوعِ، فَإِذَا فَرَغَ قَالَ عِنْدَ فَرَاغِهِ: (سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن تفرُد أحد رواتِه بزيادة حرفٍ فيه، كما أبان عن اختلاف رواتِه في إسناده، ذلك أنه بوَّب بقوله **القنوتُ قبل الركوع**[1]، ثم ابتدأ بإخراجِ حديثَ سفيان عن زبيد عن عن سعيد بن عبدالرحمن ابن أبزى عن أبيه عن أبيِّ بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **وقد روى هذا الحديث غيرُ واحدٍ عن زبيد، فلم يذكر أحدٌ منهم فيه: (ويقنت قبل الركوع)**، ثم أخرج حديثَ عبدالملك بن أبي سليمان عن زبيد عن سعيد بن عبدالرحمن عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أتبعه حديثَ محمد بن جِحادة عن زبيد عن سعيد عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **شعبة أدخل بين زبيد وبين سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى ذرًا**، ثم أخرج حديثَه عن زبيداً عن ذرٍّ عن سعيد عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بتفرد سفيان الثوري عن زبيد بزيادة لفظةَ القنوت قبل الركوع.

وصنيعُ النَّسَائيِّ يدلُّ على صحةِ روايةِ سفيان، ذلك أنَّ لفظَ الترجمة يناسب روايةَ سفيان.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ سفيان عن زبيد قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٩٩)، والكبرى (١٠٥٠٢)، وابن ماجه في السنن (١١٨٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٥٠٣)، والضياء في المختارة (١٢١٧)، (١٢٢١)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٤٢٢-٤٢٣).

هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ، رواها عنه مخلد بن يزيد.

وخالفه جماعةٌ، منهم:

القاسم بن يزيد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٥٠).

محمد بن عبيد، وهو صدوق: أخرج روايته النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٥١)، (١٧٥٢)، والكبرى (١٠٥٠٣).

أبو نعيم الفضل بن دكين، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في الكبرى (١٠٥٠٤).

عبدالرزَّاق بن همَّام، وهو إمامٌ ثقةٌ: رواها في المصنف (٤٦٩٦)، ومن طريقه أخرجها أحمد في المسند (١٥٣٦١).

وكيع الجراح، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن أبي شيبة في المصنف (٦٨٧٣).

خمستُهم لم يذكروا لفظَ القنوت قبل الركوع.

قلت: والذي يظهر أنَّ لفظِ القنوت قبل الركوع تفرد به مخلد بن يزيد عن سفيان الثوري، وقد وثَّقه يحيى بن معين وأبو داود ويعقوب بن أبي شيبة وعثمان الدارمي[1]، وذكره ابنُ حبان في الثقات[2]، وأخرج له الشيخان، فزيادتُه مقبولةٌ، لا سيما وقد وافقَ رواياتِ الثقاتِ عن زُبيد كما سيأتي.

- تابع سفيان الثوري على روايتِه جماعةٌ، منهم:

مسعر بن كِدام، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٥٠١)، والشاشي في المسند (١٤٣٢)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٦٤).

فطر بن خليفة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الدار قطني (١٦٦٠)، والبيهقي في

---

(١) ينظر الجرح والتعديل (٨/ ٣٤٧)، وتهذيب التهذيب (١٠/ ٧٧).

(٢) ينظر الثقات (٩/ ١٨٦).

الكبرى (٤٨٦٢).

وهذه الرواياتُ تبيِّنَ خطأَ النَّسَائيِّ في قولِه أنَّ سفيانَ تفرَّد بزيادةِ لفظِ القنوت قبل الركوع، كما أنَّها تبيَّن أنَّ ذكرَ القنوتِ عن زُبيدٍ زيادةُ ثقةٍ من وجوهٍ، فلا يصير سكوتُ من سكت عنه حُجةٌ على من ذكره.

- روى هذا الحديثَ عن زُبيدٍ جماعةٌ، منهم:

عبدالملك بن أبي سليمان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٣٥)، (١٧٥١)، (١٠٥٠٣)، والكبرى (١٠٥٠٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٦٨٧٢).

محمد بن جِحادة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٣٦)، والكبرى (١٠٥٠١).

الأعمش، وهو إمامٌ ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٤٢٣)، (١٤٣٠)، والنَّسَائي في المجتبى (١٧٣٠)، والكبرى (١٤٣٣)، (١٠٤٩٧)، وابن ماجه في السنن (١١٧١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٦٨٨٨)، (٢٩٧١٣)، (٣٦٤٦٨)، وأحمد في المسند (٢١١٤١)، (٢١١٤٢)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (١٧٦)، والشاشي في المسند (١٤٣٣)، (١٤٣٥)، والطبراني في الأوسط (١٦٦٦)، والدار قطني في السنن (١٦٦١)، والحاكم في المستدرك (٣٠١٦)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٥٦)، (٤٨٧٠)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٣٦).

شعبة، وهو إمام ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٣٢)، (١٧٣٣)، والكبرى (١٠٥٠٥)، (١٠٥٠٦)، والطيالسي في المسند (٥٤٨)، وابن الجعد في المسند (٤٨٧)، وأحمد في المسند (١٥٣٥٤)، (١٥٣٥٧)، (١٥٣٥٨)، (١٥٣٦٠)، والحاكم في المستدرك (١٠٠٩)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٦٩).

مالك بن مغول، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٣٧)، (١٠٥٠٠).

كلُّهم لم يذكروا لفظَ القنوت قبل الركوع.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ سفيان الثوري صحيحةٌ، وهذا الاختلاف في متن الحديث بزيادة لفظةٍ فيه أبان عن علةٍ غيرِقادحةٍ في الحديث، فرواية سفيان من زيادات الثقات، فقد تُوبِعَ سفيانُ عليها، ولم يؤثر هذا الاختلاف على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له برواية سفيان الثوري.

وأما الاختلاف في إسناد الحديث: فقد خالف شعبةُ سفيانَ ومحمدَ بن جحادة وعبدَالملك بن أبي سليمان، فأدخل ذرًّا بين زبيد وسعيد بن عبدالرحمن بن أبزي.

وصنيعُ النَّسَائيِّ في الباب بإيراده هذه الطرق في مقابل طريقِ شعبةَ يدلُّ على أنَّه خالف الأكثرَ، لكنَّ النَّسَائيَّ لمـَّالم يعبر بالمخالفةِ، أشعر بأنَّ زيادةَ شعبة ذرًّا في الإسناد مقبولةٌ، لأنَّ شعبةَ إمامٌ حافظٌ متقنٌ.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةُ سفيان الثوري عن زبيد عن سعيد بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبيٍّ بن كعب قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٦٩٩)، (١٧٥٠)، (١٧٥١)، (١٧٥٢)، والكبرى (١٠٥٠٢)، (١٠٥٠٣)، (١٠٥٠٤)، وابن ماجه في السنن (١١٨٢)، ابن أبي شيبة في المصنف (٦٨٧٣)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٦٩٦)، وأحمد في المسند (١٥٣٦١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٥٠٣)، والضياء في المختارة (١٢١٧)، (١٢٢١)،

- أنَّ روايةَ عبدالملك بن أبي سليمان عن زبيد عن سعيد عن أبيه قد أخرجها النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٣٥)، (١٧٥١)، (١٠٥٠٣)، والكبرى (١٠٥٠٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٦٨٧٢).

- أنَّ روايةَ محمد بن جِحادة عن زبيد عن سعيد عن أبيه قد أخرجها النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٣٦)، والكبرى (١٠٥٠١).

- تابعه على رواياتهم جماعةٌ، منهم:

مالك بن مغول، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٣٧)، (١٠٥٠٠).

عمرو بن قيس، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٦٨٢).

الأعمش، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الحاكم في المستدرك (٣٠١٦).

- أنَّ روايةَ شعبة عن زبيد عن ذرٍّ عن سعيد عن أبيه قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٣٢)، (١٧٣٣)، والكبرى (١٠٥٠٥)، والطيالسي في المسند (٥٤٨)، وابن الجعد في المسند (٤٨٧)، وأحمد في المسند (١٥٣٥٤)، (١٥٣٥٧)، (١٥٣٥٨)، (١٥٣٦٠)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٦٩)، كلُّهم من طريق بهز بن أسد.

خالفه خالد بن الحارث وعفَّان بن مسلم ومسلم بن إبراهيم وعلي بن الجعد، وهو ثقاتٌ، فرووه عنه عن زبيد عن سعيد عن أبيه، فلم يذكروا ذرًّا، أخرج روايتَه النَّسائيُّ في الكبرى (١٠٥٠٦)، والحاكم في المستدرك (١٠٠٩).

قلت: يظهر أنَّ زيادة ذرٍّ في الإسناد تفرَّد بها بهزُ بن أسد عن أصحابِ شعبة، وهو ثقةٌ ثبتٌ[1]، وقد وافق رواياتِ الثقات عن زُبيدٍ كما سيأتي.

- تابع شعبةُ على روايتِه عن زبيد عن ذرٍّ جماعةٌ، منهم:

جرير بن حازم، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٥٣)، والكبرى (١٤٥٢)، (١٠٤٩٩)، وأحمد في المسند (٢١١٤٣).

مالك بن مغول، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في الكبرى (١٧٣٨)، (١٠٥٠٠).

سفيان الثوري، وهو إمامٌ ثقةٌ: أخرجه روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٥٢)،

---

(١) ينظر ترجمتُه في تهذيب التهذيب (١/ ٤٩٧).

والكبرى (١٠٥٠٤)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٦٩٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٦٨٧٣)، وأحمد في المسند (١٣٥٦١)، (١٥٣٦٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٣٦) من روايةِ أبي نعيم ووكيع الجرَّاح عنه.

محمد بن طلحة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٣٥)، (١٧٣٧).

فطر بن خليفة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الدار قطني (١٦٦٠).

الأعمش، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٣٠)، وابن ماجه في السنن (١١٧١)، والطبراني في الأوسط (١٦٦٦)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٥٦)، والضياء في المختارة (١٢١٩)، (١٢٢٠).

- روى هذا الحديث عن ذرٍّ عن سعيد جماعةٌ، منهم:

حصين بن عبدالرحمن، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٣١)، والكبرى (١٤٣٤)، البيهقي في الكبرى (٤٨٥٥).

سلمة بن كهيل، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٣٢)، (١٧٣٣)، والكبرى (١٠٥٠٥)، والطيالسي في المسند (٥٤٨)، وابن الجعد في المسند (٤٨٧)، وأحمد في المسند (١٥٣٥٤)، (١٥٣٥٧)، (١٥٣٥٨)، والبيهقي في الكبرى (٤٨٦٩).

عطاء بن السائب، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في الكبرى (١٠٤٩٨).

طلحة بن مصرِّف، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٣٠)، والطبراني في الأوسط (١٦٦٦)، والدارقطني في السنن (١٦٦١).

قلت: والذي يظهر أنَّ زبيداً سمِعه من ذرٍّ، ثم لقيَ سعيداً فأخذه عنه، فحدَّث به على الوجهين، فروايةُ شعبةَ عنه من المزيد في متصل الأسانيد، ويدلُّ لذلك أنَّ النَّسَائيَّ أبان في المجتبى عن هذا الاختلاف، لكنْ من غير طريق شعبة، فقال رَحِمَهُ اللَّهُ:

ذكر الاختلاف على سفيان فيه[1]، وأورد الرواياتِ عن سفيان، فبيَّن مخالفةَ أبي نعيم للقاسم بن يزيد ومحمد بن عبيد في زيادة ذرٍّ في الإسناد بين زبيدٍ وسعيد، ثمُّ رجَّحها، فقال: أبو نعيم أثبتُ عندنا من محمد بن عبيد، ومن قاسم بن يزيد، وهذا مشعرٌ بأنَّ يصحَّحُ الروايتين.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ شعبة صحيحةٌ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بزيادةٍ راوٍ فيه أبان عن علةٍ غيرِقادحةٍ في الحديث، فروايةُ شعبة من المزيدِ في متصلِ الأسانيدِ، ولم يؤثر هذا الاختلاف على استدلالِ النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ سفيان الثوري.

---

(١) ينظر المجتبى (٣/ ٢٤٩).

(١٢٢)[١٥٢٩،١٥٣٠]: **حديثُ أنس بن مالك** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، **قال: (كَانَ النَّبِيُّ** ﷺ **لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ، إِلَّا فِي الِاسْتِسْقَاءِ)**، قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِثَابِتٍ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: **سُبْحَانَ الله**، قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: **سُبْحَانَ الله**.

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب ترك رفع اليدين في القنوت في الوتر**(١)، ثم ابتدأ بإخراجِ حديثِ عبدالرحمن بن مهدي عن شعبة عن ثابت عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **خالفه وهب بن جرير**، ثم أخرج حديثَه عن شعبة عن ثابت عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد التأمل في الروايتين، وجدتُ الاختلاف في إسناد الحديثِ في قصة تثبتِ شعبة من سماع شيخِه من أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فعبدالرحمن بن مهدي روى القصة عن ثابت، ووهب بن جرير رواها عن علي بن زيد.

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، ولا يمكن الترجيحُ من حالِ الراويين المختلفين، فكلاهما ثقتان حافظان(٢).

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ عبدالرحمن بن مهدي عن شعبة عن ثابت عن أنسٍ المخالِفةَ قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٤٨)، والبزَّار في المسند (٦٨٤٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١٤١١)، والحاكم في المستدرك (١٢٢٠)، ولم أجد من تابعه على روايتِه.

- أنَّ روايةَ وهب بن جرير عن شعبة عن علي بن زيد عن أنسٍ لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ هنا.

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

أبو داود الطيالسي، وهو ثقةٌ: رواها في المسند (٢١٦٠)، ومن طريقِه أخرجها

----

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٤٢٤-٤٢٥).

(٢) ينظر ترجمتُهما في تهذيب التهذيب (٦/ ٢٨١)، (١١/ ١٦١).

ابن الجعد في المسند (١/ ٢٠٨)، وأحمد في المسند (١٣١٨٧)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٤٨٢)، وأبو نعيم في المستخرج (٢٠١٤)، والبغوي في شرح السُّنة (١١٦٤).

عبدالصمد بن عبدالوارث، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٣٢٥٧).

سعيد بن الربيع، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبد بن حميد في المنتخب (١٣٠٤)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٤٨٣).

وهذه الرواياتُ تشعر برجحانَ روايةِ وهب بن جرير.

- روى هذا الحديثَ عن شعبة جماعةٌ، منهم:

يحيى بن أبي بكير، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٨٩٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٦٧٨)، والبيهقي في الكبرى (٦٤٤٦).

يزيد بن هارون، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو يعلى في المسند (٣٥٠٢)، وابن حبان في الصحيح (٨٧٧).

أسود بن عامر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٣٧٢٦).

ولم يذكر أحدٌ منهم قصة التثبتِ في الحديثِ، ومن حفظَ حجَّةٌ على من لم يحفظِ.

قلت: يظهر أنَّ عبدالرحمن بن مهدي تفرَّد به، وهو إمام حجَّةٌ حافظٌ، فيُحتمل أن يكونَ شعبةُ استثبتَه من ثابت وعليٍّ بن زيد.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ وهب بن جرير أولى بالرجحان من رواية عبدالرحمن بن مهدي، لوجود متابعاتٍ لها، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الاتصال والانقطاع أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فالروايتان محفوظتان، ولم يؤثر هذا الاختلاف على روايةِ قتادة في الباب، إذ المراد منها الاستدلال لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث أنسٍ هذا.

(١٢٣)[١٥٣٢]: حديثُ عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: (كَانَ رسولُ الله ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، يُسْمَعُ عِنْدَهُ دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النَّحْلِ، فَمَكَثْنَا سَاعَةً، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَقَالَ: (اللهُمَّ زِدْنَا وَلَا تَنْقُصْنَا، وَأَكْرِمْنَا وَلَا تُهِنَّا، وَلَا تَحْرِمْنَا، وَآثِرْنَا وَلَا تُؤْثِرْ عَلَيْنَا، وَأَرْضِنَا وَارْضَ عَنَّا)، ثم قال: (لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ عَشْرُ آيَاتٍ مَنْ أَقَامَهُنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ① ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾[١].

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسائيُّ في سننه، وأبان عن نكارةِ إسناده، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب رفع اليدين في الدعاء**[٢]، ثم أخرج حديثَ يونس بن سليم عن يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب عن عروة عن عبدالرحمن بن عبدالقاري عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **هذا حديثٌ منكرٌ، لا نعلم أحداً رواه غيرُ يونس بن سليم، ويونس بن سليم لا نعرفه، والله أعلم.**

وقد صرَّح النَّسائيُّ بنكارتِه، لتفردِ يونس بن سليم به مع جهالتِه.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ يونس بن سليم عن يونس الأيلي عن الزهري عن عروة عن عبدالرحمن بن عبدالقاري عن عمر بن الخطاب قد أخرجها: أحمد في المسند (٢٢٣)، والبزَّار في المسند (٣٠١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤١٠٠)، والحاكم في المستدرك (١٩٦١)، (٣٤٧٩)، والضياء في المختارة (٢٣٤)، والبغوي في شرح السنَّة (١٣٧٦)، تفرَّد به عبدالرزَّاق بن همَّام، رواه عنه إسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل.

ورواها عبدالرزَّاق في المصنف (٦٠٣٨)، ومن طريقه أخرجها الترمذي في السنن (٣١٧٣)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (١٥)، ولم يذكر فيه يونس الأيلي، رواها عنه عبد بن حميد ويحيى بن موسى.

---

(١) سورة المؤمنون، آية رقم: ١-٢

(٢) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٤٢٦).

قال الترمذي: من سمع من عبدالرزاق قديماً فإنهم إنَّما يذكرون فيه عن يونس بن يزيد، وبعضُهم لا يذكر فيه عن يونس بن يزيد، ومن ذكر فيه يونس بن يزيد فهو أصحُّ، وكان عبدالرزَّاق ربما ذكر في هذا الحديث يونسَ بن يزيد وربما لم يذكرْه، وإذا لم يذكر فيه يونس، فهو مرسلٌ[(١)].

قلت: الحديثُ تفرَّد به يونس بن سليم، وهو مجهول، قال العقيلي: يونس بن سليم الصنعاني لا يتابع على حديثِه، ولا يُعْرَفُ إلا به[(٢)]، وسُئِلَ عبدالرزاق عن شيخه يونس بن سليم، فقال: أظنَّه لا شيء[(٣)]، وقال الطحاوي: يونس بن سليم هذا رجلٌ من أهل صنعاء، لا نعلم أحداً حدَّث عنه غيرُ عبدالرزَّاق، ولا نعلمه حدَّث عنه إلا بهذا الحديث، وقد حدَّث بهذا الحديث عن عبدالرزاق الجِلَّةُ ممن أخذ العلم عنه، منهم أحمد بن حنبل ومنهم إسحاق بن راهويه[(٤)]، وقال ابن عدي: وهذا يرويه عبدالرزاق عن يونس بن سليم، وربما كنَّاه، فيقول: أبو بكر الصنعاني، ولا يسميه، لأنَّه ليس بالمعروف[(٥)]، وقال ابن معين: لا أعرفِه إلا أنَّ عبدالرزاق يروي عنه، ويونس بن سليم يعرف بهذا الحديث[(٦)].

قلت: الحديثُ ليس معروفاً عن الزهري، إذ لم يروه عنه أحدٌ من ثِقاتِ تلاميذه مع أنَّه إمامٌ مكثرٌ، فلما تفرَّد به يونس، وهو مجهول، قطَع النقَّاد بأنَّه لا أصل له عن الزهري، كما سيأتي في كلام أبي حاتم.

---

(١) ينظر السنن (٥/ ٣٢٦).

(٢) ينظر الضعفاء (٤/ ٤٦٠).

(٣) ينظر الجرح والتعديل (٩/ ٢٤٠).

(٤) ينظر شرح مشكل الآثار (١٠/ ٢٩٤).

(٥) ينظر الكامل (٨/ ٥١٩).

(٦) ينظر تاريخ ابن معين (١/ ٢٣٠).

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على ضعفِ هذه الروايةِ: فقال البزَّار: وهذا الحديثُ لا نعلمُه يُروى عن النَّبيِّ ﷺ بهذا اللفظِ إلا عن عمر عن النَّبيِّ ﷺ بهذا الإسناد[1]، وقال أبو حاتم: لا يعرف هذا الحديثُ من حديثِ الزهري[2].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ يونس بن سُيليم غيرُ صحيحةٍ، وهذا التصرف من النَّسَائيِّ بالحكم على الحديث بما يقتضي الضعف أبان عن علةٍ قادحةٍ في رواية يونس بن سليم، فإنَّ يونسَ تفرَّد به، وهو مجهولٌ، غيرُ معروفٍ عند أئمة الحديث بروايةِ الحديث، فحديثُه منكرُ الإسناد والمتن، لا أصلَ له عن الزهري، وهذة العلةُ أثرت على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فالحديثُ لا يصحُّ للاحتجاج به على ما ترجم له النَّسَائيُّ، ولم يورد رَحِمَهُ ٱللَّهُ غيرَه في الباب، فإمَّا أنَّه لا يصحُّ عنده في الباب شيء، أو أنَّه لما خرَّجه لبيان علتِه ناسب أنَّ يترجم له بهذه الترجمة، وهذا أظهر عندي، لأنَّ النَّسَائيُّ بوَّب بعده بقولِه: كيف الرفع، وخرَّج فيه حديث الفضل بن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، وهذا صريحٌ بأنَّ مذهبَه جواز رفع اليدين في الدعاء.

---

(١) ينظر البحر الزخَّار (١/ ٤٢٧).

(٢) ينظر العلل لابن أبي حاتم (٤/ ٦٨٨).

(١٢٤) [١٥٤٤،١٥٤٣]: **حديثُ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدَعُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ)**.

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب المحافظة على الركعتين قبل الفجر**[1]، ثم ابتدأ بإخراجِ حديثِ عثمان بن عمر وهو ابن فارس بصري عن شعبة عن إبراهيم بن محمد عن أبيه عن مسروق عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **هذا الحديث لم يتابعه أحدٌ على قوله، عن مسروق، خالفه محمد بن جعفر وعامة أصحاب شعبة**، ثم أخرج حديثَ محمد بن جعفر عن شعبة عن إبراهيم بن محمد عن أبيه عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بوجه الاختلاف، فقد اختلف عثمان بن عمر ومحمد بن جعفر وأصحابُ شعبة في إسناد الحديث، فإنَّ عثمان رواه عن شعبة عن إبراهيم بن محمد عن أبيه عن مسروق عن عائشة، بينما رواه محمدُ بن جعفر وأصحابُ شعبة عن إبراهيم بن محمد عن أبيه عن عائشة، ولم يذكروا مسروقاً في الإسناد.

وصنيع النَّسائيِّ هذا يشعر بترجيحِ روايةِ محمد بن جعفر على رواية عثمان؛ لقرائن منها:

- ذلك أنَّ قولَه: خالفه محمدُ بن جعفر وأصحابُ شعبة مشعرٌ بأنَّ عثمانَ خالف الأكثرَ.

- أنَّ عثمان بن عمر ليس ممن يقرن بمحمد بن جعفر (غندر) في شعبة خاصةً، فإنَّ غندرَ كان من أثبت الناس في حديث شعبة، قاله العجلي[2]، وقال ابن مهدي: غندر في شعبةَ أثبتُ منِّي، وكان صاحبَ كتابٍ صحيحٍ، قال ابن المبارك: إذا اختلف الناسُ في حديثِ شعبةَ فكتابُ غندر حكمٌ فيما بينهم[3].

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٤٣٦).

(٢) ينظر الثقات (١/ ٤٠٢).

(٣) ينظر الجرح والتعديل (١/ ٤٠٢).

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ عثمان بن عمر عن شعبة عن إبراهيم بن محمد عن أبيه عن مسروق عن عائشة لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٥٧)، وهذا يشعر بضعفها إذ لم يعتن بها أصحابُ المصنفات بعكس روايةِ محمد بن جعفر، رواها عنه محمد بن المثنى.

وخالفه الدارمي، وهو إمامٌ حافظٌ، فرواه عن عثمان بن عمر عن شعبة عن إبراهيم بن محمد عن أبيه عن عائشة، ولم يذكر مسروقاً، رواها في السنن (١٤٧٩).

قلت: يظهر أنَّه إمَّا أن يكونَ سَقَطَ مسروقٌ عليه أو على من بعده، أو يكونَ الوهمُ في زيادتِه ممَّن دون عثمانِ بن عمر.

- أنَّ روايةَ محمد بن جعفر عن شعبة عن محمد بن إبراهيم عن أبيه عن مسروق عن عائشة قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٥٨)، وأحمد في المسند (٢٥١٤٧)، وجاء في هذه الروايةِ التصريحُ بسماع محمد بن المنتشر من عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

يحيى القطان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١١٨٢)، وأبو داود في السنن (١٢٥٣)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (٣٣١)، والبغوي في شرح السنَّة (٨٧١)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

أبو داود الطيالسي، وهو ثقةٌ: رواها في المسند (١٦١٤)، ومن طريقِه أخرجها البيهقي في الكبرى (٤١٦١).

وكيع الجرَّاح، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن راهويه في المسند (١٦٢٥)، وأحمد في المسند (٢٤٣٤٠)، وجاء هذه الروايةِ التصريحُ بسماع محمد بن المنتشر من عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

خالد بن الحارث، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في الكبرى (٤٥٧).

وهب جرير، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البيهقي في الكبرى (٦١٨٦).

وهذه الرواياتُ المتكاثرةُ من الثقاتِ الحفَّاظِ تشعر بأنَّ الحديثَ محفوظٌ عن شعبة عن محمد بن إبراهيم عن أبيه عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهَا، لا سيما وقد صرَّح محمد بن المنتشر بسماعِه من عائشة.

قلت: مسروق كثير الروايةِ عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهَا، فروايتُه جادةٌ مطروقةٌ، فلعلَّ عثمان بن عمر وَهِمَ فيه، فسلك الجادة.

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على خطأِ عثمان بن عمر وترجيحِ روايةِ محمد بن جعفر، فقال النَّسَائيُّ بعدما أخرج رواية محمد بن جعفر: هذا الصواب عندنا، وحديثُ عثمان بن عمر خطأٌ، وقال الإسماعيلي: والوهمُ عندي فيه من عثمان بن عمر[1].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ عثمان بن عمر معلولةٌ بروايةِ غندرَ الصحيحةِ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بزيادةِ راوٍ فيه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ عثمان بن عمر، فإنَّه وَهِمَ فيه، فسلك الجادة، ولم تؤثر هذه العلةُ على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ غندر الصحيحة.

---

(١) نقلَه عنه ابن حجر في الفتح (٣/ ٥٩).

(١٢٥)[١٥٤٧،١٥٤٦]: حديثُ حفصة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب كيف ركعتا الفجر ومتى تصلى؟**[١]، ثم ابتدا بإخراجِ حديثِ عبدالحميد بن جعفر عن نافع عن صفية عن حفصة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **خالفه مالك،** ثم أخرج حديثَه عن نافع عن عبدالله بن عمر عن حفصة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وبعد التأمل في هاتين الروايتين وجدت الاختلافَ في إسناد الحديثِ، في شيخِ نافع، فعبدالحميد بن جفعر قال فيه: عن صفية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بينما قال فيه مالك: عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، لكنَّ عبدَالحميد بن جعفر، ليس ممن يقرن بمالك بن أنس في نافع خاصةً، فمالكٌ إمامٌ ثقةٌ ثبتٌ، قال يحيى بن معين: مالكٌ أثبتُ في نافع من أيوب وعبيد الله بن عمر والليث بن سعد[٢]، وقال علي بن المديني: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أصحابُ نافعٍ الذين رووا عنه أيوب وعبدالله ومالك، قال علي: هؤلاء أثبتُ أصحابِ نافع[٣]، وعبدالحميد بن جعفر صدوقٌ، تكلَّم فيه غيرُ واحدٍ، فقال ابن معين: لابأس به[٤]، وقال أيضاً: كان يحيى بن سعيد القطان وسفيان الثوري يضعِّفُان حديثَ عبدالحميد بن جعفر[٥].

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ عبدالحميد بن جعفر عن نافع عن صفية عن حفصة المخالِفةَلم

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٤٣٧).

(٢) ينظر الجرح والتعديل (٨/ ٢٠٥).

(٣) ينظر تهذيب التهذيب (١٠/ ٧).

(٤) ينظر سؤالات ابن الجنيد (١/ ٣٠٨).

(٥) ينظر سؤالات أبي داود للإمام أحمد (ص٢٢٠)، والضعفاء للعقيلي (٣/ ٤٣).

يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٦٥)، وهذا يشعر بضعفها إذ لم يعتن بها أصحابُ المصنفاتِ بعكسِ روايةِ مالك، ولم أجد من تابعه على روايتِه.

- أنَّ روايةَ مالك عن نافع عن عبدالله بن عمر عن حفصة قد أخرجها: البخاري في الصحيح (٦١٨)، ومسلم في الصحيح (٧٢٣)، والنَّسَائيُّ في المحتبى (١٧٧٣)، والدارمي في السنن (١٤٨٤)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٤٥)، والطبراني في الكبير (٣١٩)، (٣٧٩)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٣٣)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

عبيد الله بن عمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١١٧٢)، والنَّسَائيُّ في المحتبى (١٧٧٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٦٣٥٣)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣٠٥٩)، وأبو يعلى في المسند (٧٠٥٤)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٤٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٥٩)، والطبراني في الكبير (٣٢٣)، (٣٢٤)، (٣٢٥)، (٣٧١)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٣٥)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

أيوب السختياني، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١١٨٠)، وأحمد في المسند (٢٦٤٢٣)، وابن الجارود في المنتقى (٢٧٦)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٤٧)، والطبراني في الكبير (٣١٧)، (٣١٨)، (٣٧٥)، والبيهقي في الصغرى (٧٢٨)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٥٤)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٣٦)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

زيد بن محمد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٧٢٣)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٥٨٣)، (١٧٧٦)، والكبرى (١٥٧٢)، وأحمد في المسند (٢٦٤٣٣)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٤٨)، والطبراني في الكبير (٣٢٦)، (٣٨٥)، والبيهقي في الكبرى (٤١٢٥)، وابن حبان في الصحيح (١٥٨٧)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٣٧)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

الليث بن سعد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المحتبى (١٧٦٠)،

(١٧٧٧)، وابن ماجه في السنن (١١٤٥)، والطبراني في الكبير (٣٢٠)، (٣١٨)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٣٤).

يحيى ابن أبي كثير، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المحتبى (١٧٦٦)، (١٧٦٧)، (١٦٧٨)، (١٧٦٩)، وأحمد في المسند (٢٦٤٣٤).

عمر بن نافع و هو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المحتبى (١٧٧٠).

يحيى بن سعيد الأنصاري، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المحتبى (١٧٧١)، والطبراني في الصغير (٩٣٢).

موسى بن عقبة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المحتبى (١٧٧٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٦٠)، والطبراني في الكبير (٣٢٧)، (٣٨٧).

جويرية بن أسماء، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المحتبى (١٧٧٥)، وأبو يعلى في المسند (٧٠٣٢).

عبدالله بن عمر العُمري، وهو ضعيف: أخرج روايتَه عبدالرَّزَّاق في المصنف (٤٧٦٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (٦٣٥٢)، وابن راهويه في المسند (١٩٩٨)، والدارمي في السنن (١٤٨٣)، والطبراني في الكبير (٣٢٢)، (٣٨١)، (٣٨٦).

محمد بن إسحاق، وهو صدوق: أخرج روايتَه ابن راهويه في المسند (١٩٩٣)، وأحمد في المسند (٢٦٤٣٨)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (١٥٤٦)، والطبراني في الكبير (٣٢٩)، (٣٧٦).

عبدالرحمن بن مهدي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٦٤٢٩)، (٢٦٤٣١).

عبدالكريم الجزري، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٦٤٣٠)، وأبو يعلى في المسند (٧٠٣٦)، وأبو يعلى في المسند (٧٠٦٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٨٦٥)، والطبراني في الكبير (٣٢١).

وهذه المتابعاتُ المتكاثرةُ من جِلَّةٍ من الأئمةِ الثقاتِ ترجِّحُ روايةَ مالك.

- **روى هذا الحديث عن عبدالله بن عمر عن حفصة جماعةٌ، منهم:**

سالم بن عبدالله، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٧٢٣)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٦١)، (١٧٧٨)، (١٧٧٩)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٧٧١)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣٠٥٨)، (٣٠٥٨)، وابن خزيمة في الصحيح (١١١١)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٤٤)، والطبراني في الكبير (٣٣١)، (٣٣٢)، (٣٦٥)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٦٢)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٣٨).

أبو سلمة بن عبدالرحمن، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المحتبى (١٧٦٨).

وهاتان الروايتان تدلان على أنَّ الحديثَ محفوظٌ عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وقد نصَّ النَّسَائيُّ على خطأِ روايةِ عبدالحميد بن جعفر، حيث قال بعدما خرَّج روايتَه ورواية يحيى بن أبي كثير: كلا الحديثين عندنا خطأٌ[1].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ عبدالحميد معلولةٌ بروايةِ مالك الصحيحةِ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ عثمان بن عمر، فإنَّه وَهِم في شيخ نافع، وهذه العلةُ لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتج له بروايةِ مالكٍ الصحيحة.

---

(١) ينظر المجتبى (٣/ ٢٥٤)، قلت: أما روايةُ عبدالحميد فالخطأُ فيها ظاهرٌ، فإنَّه خالف الحفَّاظَ من أصحاب نافع، وأما رواية يحيى فلم يظهر لي وجه الخطأِ، فإنَّها موافقة لرواياتِ الحفَّاظ، ولعلَّه خطأٌ من النسَّاخ، فإنَّ النَّسَائيَّ خرَّجها من أربعِ طرق عنه.

(١٢٦)[١٥٥٣،١٥٥٢]: **حديثُ أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال النَّبيّ ﷺ: (مَنْ أَتَى فِرَاشَهُ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ يُصَلِّيَ مِنَ اللَّيْلِ فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ حَتَّى يُصْبِحَ، كُتِبَ لَهُ مَا نَوَى، وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب من نوى أن يصلي من الليل فغلبته عينه**[1]، ثم ابتدا بإخراجِ حبيب بن أبي ثابت عن عبدة بن أبي لبابة عن سويد بن غفلة عن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً، ثم قال: **خالفه سفيان الثوري وسفيان بن عيينة**، ثم أخرج حديثَهما وقرن بينهما عن عبدة عن سويد بن غفلة عن أبي ذر وعن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا موقوفاً، ثم قال: **موقوف**.

وبعد التأمل في هاتين الروايتين وجدت الاختلافَ في إسناد الحديثِ، في وقفِ الحديث ورفعِه، فحبيبٌ رواه مرفوعاً، بينما وقفه السفيانان.

وصنيعُ النَّسائيِّ يدلُّ على ترجيحِ روايةِ السفيانين؛ لقرائن منها:

- أنَّه أورد روايتي الثوري وابن عيينة في مقابل روايةِ حبيب، وهذا مشعرٌ بأنَّ حبيباً خالف الأكثر.

- أنَّ حبيبَ بن أبي ثابت على ثقتِه ليس ممن يقرن بالثوري وابن عيينة، فهما حافظان متقنان متفقٌ على جلالتِهما وإمامتهما في الرواية.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسائيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ حبيب عن عبدة عن سويد عن أبي الدرداء المخالِفةَ قد أخرجها النَّسائيُّ في المجتبى (١٧٨٧)، وابن ماجه في السنن (١٣٤٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٧٢)، (١١٧٣)، والحاكم في المستدرك (١١٧٠)، والبيهقي في الكبرى

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٤٤١-٤٤٢).

(٤٧٢٤)، كلُّهم من طريق حسين بن علي الجعفي عن زائدة عن الأعمش عن حبيب به.

خالفه معاوية بن عمرو، وهو ثقةٌ، فرواه عن زائدة عن الأعمش عن حبيب به، إلا أنَّه وقفَه على أبي الدرداء، أخرجه الحاكم في المستدرك (١١٧١)، ومن طريقِه البيهقي في الكبرى (٤٧٢٥).

ورواه جرير بن عبدالحميد عن الأعمش عن حبيب به، إلا أنَّه وقفَه على أبي الدارداء، أخرجه ابنُ خزيمة في الصحيح (١١٧٣).

قلت: يظهر أنَّ حسين بن علي الجعفي تفرَّد به عن زائدة، فلعلَّه وَهِمَ فيه رغم ثقتِه، وروايةُ جرير بن عبدالحميد ومعاوية عن زائدة تؤيد رجحانَ رواية الوقف.

- أنَّ روايةَ سفيان الثوري عن عبدة عن سويد عن أبي الدرداء موقوفاً قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٨٨)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٢٢٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٧٤).

- أنَّ روايةَ سفيان ابنِ عيينة عن عبدة عن سويد عن أبي الدرداء موقوفاً لم يخرِّجها إلا ابنُ خزيمة في الصحيح (١١٧٥).

وقد نصَّ الدارقطنيُّ على ترجيح روايةِ السفيانين، حيث قال: والمحفوظ الموقوف[1].

بينما وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على توهينِ روايةِ حبيب، فقال البزَّار بعدما أخرج الحديثَ: هذا الحديثُ لا نعلمه يُروى عن رسولِ الله ﷺ من وجهٍ من الوجوه إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد[2]، وقال ابنُ خزيمة: هذا خبرٌ لا أعلم أحداً

---

(١) ينظر العلل (١٠/ ٨٧).

(٢) ينظر المسند (٢/ ١٩٥).

أسنده غيرُ حسين بن علي عن زائدة، وقد اختلف الرواة في إسناد هذا الخبر[1].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ حبيب المرفوعة معلولةٌ بروايةِ السفيانين الموقوفة الصحيحةِ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الوقف والرفع أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ حبيب، فإنَّ حسين الجعفي وَهِم في رفع الحديث، وهذه العلةُ لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتج له بروايةِ السفيانين.



---

(١) ينظر الصحيح (٦/ ٢٠٧).

(١٢٧)، (١٢٨) [١٥٥٥،١٥٥٦،١٥٥٧]: حديثُ عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال النَّبِيّ ﷺ: (مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب من نام عن حزبه أو عن شيء منه**(١)، ثم ابتدا بإخراجِ عبدالله بن سعيد بن عبدالملك بن مروان عن يونس عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد وعبيدالله عن عبدالرحمن بن عبدالقاري عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً، ثم قال: **وقفه عبدالله بن المبارك**، ثم أخرج حديثَه عن يونس عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد وعبيد الله عن عبدالرحمن بن عبدالقاري عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفاً، ثم قال: **خالفه معمر فرواه عن الزهري عن عروة**، ثم أخرج حديثَه عن الزهري عن عروة عن عبدالرحمن بن عبدالقاري عن عمر بن الخطاب موقوفاً.

وبعد التأمل في هذه الروايات وجدت اختلافين في إسناد الحديث.

أما الاختلاف الأول: فقد اختلف عبدُالله بن سعيد بن عبدالملك وعبدالله ابن المبارك، في وقف الحديثِ ورفعه، فعبدالله بن سعيد رواه مرفوعاً، بينما رواه ابنُ المبارك موقوفاً.

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، ولا يمكن الترجيح من حال الراويين المختلفين، فكلاهما ثقتان ثبتان(٢).

وبعد تخريج الحديث والنظر في تصرفات الأئمة وأقوالهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ عبدالله بن سعيد عن يونس عن الزهري عن السائب وعبيد الله عن عبدالرحمن بن عبدالقاري عن عمر مرفوعاً: قد أخرجها الترمذي في السنن (٥٨١)،

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٤٤٣-٤٤٤).

(٢) ينظر ترجمتُهما في تهذيب التهذيب (٣/ ٢٣٦)، (٥/ ٣٨٦).

والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٩٠)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٤٣٦)، والبغوي في شرح السُنَّة (٩٨٥).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

عبدالله بن وهب، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٧٤٧)، وأبو داود في السنن (١٣١٣)، وابن ماجه في السنن (١٣٤٣)، والبزَّار في المسند (٣٠٢)، وأبو يعلى في المسند (٢٣٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١٧١١)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٣٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٤٣٤)، والبيهقي في الكبرى (٤٢٣٢)، (٤٢٣٨)، معرفة السنن والآثار (٥٣٥٧)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٤٣)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٩٤)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

الليث بن سعد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الدارمي في السنن (١٥١٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٤٣٥).

- أنَّ روايةَ ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن السائب وعبيد الله عن عبدالرحمن بن عبدالقاري عن عمر موقوفاً: قد أخرجها محمد بن نصر في جزء قيام الليل (١/ ١٨٨)، رواها عنه الحسن بن عيسى وسويد بن نصر، وهو ثقتان.

وخالفهما عتَّاب بن زياد، وهو صدوقٌ، فرواه عن ابن المبارك به مرفوعاً، أخرجها أحمد في المسند (٢٢٠)، (٣٧٧).

قلت: يظهر أنَّه وهمٌ من عتَّاب بن زياد، والمحفوظُ عن ابنِ المبارك وقفُه.

- **روى هذا الحديث عن الزهري جماعةٌ، منهم:**

معمر بن راشد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٩١)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٧٤٨)، رواه عن الزهري به موقوفاً.

عقيل بن خالد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن خزيمة في الصحيح (١١٧١)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٣٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٤٣٧).

زياد بن سعد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الصغير (٩٦٢).

كلاهما روياه عن الزهري به مرفوعاً.

قلت: الليث وابن وهب وعقيل وزياد ثقاتٌ حفَّاظٌ[١]، وتقديم ما رووه أولى، لا سيما وهم أكثر.

ويؤيد رويةَ الرفع أنَّ الحديث فيه تشريعٌ، فلا يقال من قبيل الاجتهاد والرأي.

ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ مسلماً وأبا داود وابنَ ماجه خرَّجوا روايةَ ابن وهب التي تابع فيها عبدَالله بنَ سعيد وأعرضوا عن روايةِ ابن المبارك رغم تقدُّمِه على ابن وهب في الحفظِ والاتقان، وهذا يشعر بترجيحهم روايةَ عبدالله بن سعيد.

- أنَّ الترمذي اعتمد روايةَ عبدالله بن سعيد في بابِها، وصحَّحها، وهذا يدلُّ على ترجيحِها إياها.

وقد وجدت الدارقطنيَّ ينصُّ على ترجيحِ روايةِ ابن المبارك، حيث قال: والأشبه بالصواب الموقوف[٢].

بينما وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على ترجيحِ روايةِ عبدالله بن سعيد، فقال الطحاوي: لئن كان ابنُ المبارك في إيقافه إياه على عمر حجَّةٌ، كان الليثُ وعبدُالله بن وهب وأبو صفوان أحرى أن يكونوا في رفعه حجَّةٌ، لا سيما وهم ثلاثةٌ رووه عن يونس مرفوعاً، وثلاثةٌ أولى بالحفظ من واحد[٣]، قال ابن عبدالبر: والمرفوعُ عند أهل

---

(١) ينظر تراجمهم في تهذيب التهذيب (٣/ ٣٧٠)، (٦/ ٧١)، (٧/ ٢٥٦)، (٨/ ٤٦٤).

(٢) ينظر العلل (٢/ ١٧٩).

(٣) ينظر شرح مشكل الآثار (٤/ ٦٦).

العلم أولى بالصواب[1].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ ابنِ المبارك معلولةٌ بروايةِ عبدالله بن سعيد، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الوقف والرفع أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ ابنِ المبارك، فيُحتمل أنَّ الرواةَ عنه وَهِموا فيه، فوقفوا الحديثَ، وهذه العلةُ لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له برواية عبدالله بن سعيد الصحيحةِ.

وأما الاختلاف الثاني: فقد اختلف يونس الأيلي ومعمر في شيخِ الزهري، فقال فيه يونس: عن الزهري عن السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبدالله بن عتبة، وقال فيه معمر: عن الزهري عن عروة بن الزبير.

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، ولا يمكن الترجيح من حال الراويين المختلفين، فإنَّهما حافظان ثقتان[2]، وهما مقدَّمان في الزهري، إلا أنَّ يونسَ مقدَّمٌ على معمرَ في حديثِ الزهري، قال ابن المبارك: ما رأيت أحدًا أروى عن الزهري من معمر، إلا ما كان من يونس، فإن يونس كتب كلَّ شيء[3]، وفي روايةٍ: إلا ما كان من يونس، فإنَّه كتبَ الكُتُبَ على الوجه[4]، وقال أحمد بن صالح: نحن لا نقدِّم في الزهريِّ على يونس أحداً[5].

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ معمر عن الزهري عن عروة عن عبدالرحمن عن عمر المخالفةَ قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٩١)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٧٤٨).

---

(١) ينظر الاستذكار (٢/ ٤٧٥).

(٢) ينظر ترجمتُها في تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٤٥)، (١١/ ٤٥٢).

(٣) ينظر العلل للإمام أحمد (١/ ١٧٢).

(٤) ينظر تهذيب الكمال (٣٢/ ٥٥٤).

(٥) ينظر العلل للإمام أحمد (١١/ ٤٥١).

- أنَّ روايةَ يونس عن الزهري عن السائب وعبيد الله عن عبدالرحمن عن عمر قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٧٤٧)، وأبو داود في السنن (١٣١٣)، والترمذي في السنن (٥٨١)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٩٠)، وابن ماجه في السنن (١٣٤٣)، وأحمد في المسند (٢٢٠)، (٣٧٧)، والدارمي في السنن (١٥١٨)، والبزَّار في المسند (٣٠٢)، وأبو يعلى في المسند (٢٣٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١٧١١)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٤٣)، وأبو نعيم في المستخرج (١٦٩٤)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٣٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٤٣٤)، (١٤٣٥)، (١٤٣٦)، والبيهقي في الكبرى (٤٢٣٢)، (٤٢٣٨)، معرفة السنن والآثار (٥٣٥٧)، والبغوي في شرح السُنَّة (٩٨٥)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

عقيل بن خالد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن خزيمة في الصحيح (١١٧١)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٣٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٤٣٧).

زياد بن سعد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الصغير (٩٦٢).

قلت: يظهر أنَّ معمراً تفرَّد بروايتِه الحديثَ بهذا الإسناد، وخالف من هو أوثق منه في الزهري، فلعلَّه وَهِمَ فيه.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ معمر معلولةٌ بروايةِ يونس الصحيحة، وهذ الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ معمر، فلعلَّه وَهِمَ في شيخ الزهري، وهذه العلةُلم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له برواية يونس الصحيحةِ.



(١٢٩)، (١٣٠) [١٥٦٠،١٥٦١،١٥٦٢،١٥٦٣،١٥٦٤]: حديثُ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسوْلُ الله ﷺ: (مَنْ ثَابَرَ عَلَى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ دَخَلَ الْجَنَّةَ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب ثواب من ثابر على اثنتي عشرة ركعة في اليوم والليلة**[1]، ثم ابتدأ بذكر الاختلاف، فقال: **ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين عن عطاء للخبر في ذلك**، ثم أخرج حديثَ مغيرة بن زياد عن عطاء عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **هذا خطأٌ، ولعله أراد عنبسةَ بن أبي سفيان فصحفه**، ثم أخرج حديثَ ابنِ جريج عن عطاء عن أمِّ حبيبةَ أنَّها أخبرت عنبسة، ثم أخرج حديثَ ابن جريج عن عطاء عن عنبسة عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وقال بعده: **عطاء بن أبي رباح لم يسمعه من عنبسة**، ثم أخرج حديثَ محمد بن سعيد الطائفي عن عطاء عن يعلى بن أمية عن عنبسة عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **خالفهم أبو يونس القشيري**، ثم أخرج حديثَه عن عطاء عن شهر بن حوشب عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وبعد التأمل في هذه الروايات المتقدمة وجدت الاختلافَ في إسناد الحديثِ ومتنِه.

أما اختلافُ الإسناد: فقد اختلف الرواة عن عطاء، فأما مغيرةُ، فقال فيه: عن عطاء عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأما ابن جريج فمرةً قال فيه: عن عطاء عن أمِّ حبيبة أنَّها أخبرت عنبسة، ومرةً قال فيه: عن عطاء عن عنبسة عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأما محمد بن سعيد فقال فيه: عن عطاء عن يعلى بن أمية عن عنبسة عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأما أبو يونس، فقال فيه: عن عطاء عن شهْر بن حوشب عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ووقف

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٤٤٥-٤٤٦-٤٤٧-٤٤٨).

الحديثَ عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ولم يظهر لي من صنيعِ النّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الرواياتِ، إلا أنَّه صرَّح بخطأٍ في روايةَ مغيرة، وبأنَّ عطاء لم يسمع من عنبسة في روايةِ ابن جريج.

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ مغيرة بن زياد عن عطاء عن عائشة المخالفةَ قد أخرجها: الترمذي في السنن (٤١٤)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٩٤)، (١٧٩٥)، وابن ماجه في السنن (١١٤٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٩٧٥)، وأبو يعلى في المسند (٤٥٢٥).

قلت: مغيرة بن زياد ضعَّفه الأئمة، فقال الإمام أحمد: أحاديثُه منكرة[1]، وقال أيضاً: ضعيف الحديثِ، مضطرب الحديث[2]، وذكره البخاري في الضعفاء[3]، وقال النَّسَائيُّ: ليس بالقوي[4]، وقال أبو زرعة: لا يُحتجُّ بحديثِه[5]، وقد تفرَّد بروايةِ الحديث من مسند عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ولعلَّه كما قال النَّسَائيُّ تصحَّف عنده عنبسة إلى عائشة.

- أنَّ روايةَ محمد الطائفي عن عطاء عن يعلى بن أمية عن عنبسة عن أمِّ حبيبة المخالفةِ لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٩٩)، والكبرى (٤٩٣)، وهذا يشعر بضعفها إذ لم يعتن بها أصحابُ المصنفات بعكس روايةِ ابنِ جريج، رواها عنه زيد بن حباب.

خالفه عبدالله بن رجاء الغدَّاني، وهو صدوقٌ، فرواه عن محمد بن سعيد عن

---

(١) ينظر العلل (٣/ ١٦٣).

(٢) ينظر الضعفاء للعقيلي (٤/ ١٧٥).

(٣) ينظر الضعفاء الضغير (١/ ١٠٧).

(٤) ينظر الضعفاء والمتروكون (١/ ٩٦).

(٥) ينظر الجرح والتعديل (٨/ ٢٢٢).

عطاء عن صفوان بن يعلى عن عنبسة، وليس فيه عن يعلى بن أمية، أخرجه الطبراني في الكبير (٤٤٨).

قلت: محمد بن سعيد الطائفي وثقه الدارقطني[١]، وذكره ابن حبان في الثقات[٢]، إلا أنّه لم يُتابَع على روايتِه هذه، وقد ذكر المزِّيُّ في طبقة شيوخ عطاء يعلى بن أمية، ثم قال: إنْ كان محفوظاً، والصحيحُ أنَّ بينهما صفوان بن يعلى بن أمية[٣]، ويقوي ما قاله المزِّيُّ روايةُ الطبراني المتقدمة، فالأشبه أنَّ روايةَ زيد بن حباب عن محمد بن سعيد غيرُ محفوظةٍ.

- أنَّ روايةَ أبي يونس القشيري عن عطاء عن شهْر عن أمِّ حبيبة موقوفاًلم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ في المجتبى (١٨٠٠)، وهذا يشعر بضعفِها إذ لم يعتن بها أصحابُ المصنفات بعكسِ روايةِ ابن جريج.

يظهر أنَّ أبا يونس تفرَّد بروايتِه بهذا الإسناد موقوفاً على أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فخالف عامةَ رواةِ الحديث.

- أنَّ روايةَ ابنِ جريج عن عطاء عن عنبسة عن أمِّ حبيبة قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٩٧)، (١٧٩٨)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٥٥٢١)، والطبراني في الكبير (٤٦١).

قلت: لم أقف على من صرَّح بعدم سماع عطاء من عنبسة غيرِ النَّسَائيِّ، وعطاءٌ أدرك بعضَ الصحابة، وقد ولِد لعامين خلت من مقتل عثمان، وعُمِّر مائةُ عامٍ، واحتمالُ سماعِه من عنبسة قويٌّ.

---

(١) ينظر المغني في الضعفاء (٢/ ٥٨٥).

(٢) ينظر الثقات (٧/ ٤٢٨).

(٣) ينظر تهذيب الكمال (٢٠/ ٧٢).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

خالد بن يزيد الجُمحي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٦٧٧٤)، والطبراني في الكبير (٤٤٠).

عبدالله ابن لهيعة، وهو صدوقٌ قد اختلط: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٤٣٩)، (٤٦٠).

والذي يظهر لي أنَّ روايةَ ابنِ جريج عن عطاء عن عنبسة عن أمِّ حبيبة محفوظةٌ، فقد تابعه خالد بن يزيد الجُمحي وابنُ لهيعة، وابنُ جريج من أثبت الناس في عطاء، قال الإمام أحمد: أثبت الناس في عطاء عمرو بن دينار وابن جريج[1]، وقال علي ابن المديني: ماكان في الأرض أحدٌ أعلمَ بعطاء من ابن جريج[2].

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على ضعفِ رواية مغيرة بن زياد وترجيحِ روايةِ ابن جريج، فقال الإمام أحمد: مغيرة بن زياد أحاديثُه مناكير، روى عن عطاء عن عائشة عن النَّبيِّ (من صلَّى في يومٍ ثنتي عشرةَ ركعةً)، ويروونه الناس عن عطاء عن عنبسة عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[3]، وقال الدار قطني: وَهِمَ فيه المغيرة، وإنَّما أراد عطاء عن عنبسة عن أم حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[4]، وقال أيضاً: والمحفوظ عن عطاء عن عنبسة بن أبي سفيان عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[5].

وبذلك يتبين أنَّ رواياتِ مغيرة والطائفي ويونس معلولةٌ بروايةِ ابن جريج المحفوظةٌ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في

---

(١) ينظر العلل(٢/ ٤٩٥).

(٢) ينظر الجرح والتعديل (٥/ ٣٥٧).

(٣) ينظر العلل للإمام أحمد (٣/ ١٦٣).

(٤) ينظر العلل للدارقطني (١٥/ ٢٧٦).

(٥) ينظر العلل (١٤/ ٣٨٨).

رواية مغيرة ومحمد بن سعيد وأبي يونس القشيري، فأما مغيرة فقد تصحَّف عنده عنبسةَ إلى عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأما الطائفي والقشيري فقد وَهِما في شيخ عطاء، ووهِمَ القشيري أيضاً في وقف الحديثِ، وهذه العلةُ لم تؤثر على الرواياتِ الأخرى عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في الباب، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتج له بروايةِ ابن جريج الصحيحةِ.

وأما اختلافُ المتن: فقد خالف أبو يونس القشيري بقيةَ الرواة عن عطاء في قوله: (فصَلَّى قبلَ الظهرِ)، فقيَّده بأنَّ الاثنتي عشرةَ ركعةً تُصلَّى قبل الظهر، بينما جاءت بقية الروايات مطلقة، بأنَّها تُصلَّى في اليومِ والليلةِ.

ويظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحُ روايةِ الجماعة؛ ذلك أنَّ لفظَ الترجمة يناسب روايةَ مغيرة وابن جريج والطائفي.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وقد تقدَّم تخريج الرواياتَ المختلفةِ في الاختلاف السابق، واتفقت ألفاظُ كلِّ روايةٍ في هذه المصادرِ مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

- روى هذا الحديثَ عن شهر جماعةٌ، منهم:

خالد بن ثابت، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابنُ الأعرابي في المعجم (١٤٣٠)، والدولابي في الأسماء والكنى (٢٠٤٨).

أبان بن أبي زياد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الشاموخي في أحاديثِه (٣٣).

كلاهما لم يذكر فيه: (فصلى قبل الظهر)، فروايتُهما موافقةٌ لروايةِ الجماعةِ، وهاتان الروايتان تشعران برجحانِ روايةِ ابنِ جريج ومغيرةَ والطائفيِّ.

- روى هذا الحديثَ عن عنبسة جماعةٌ، منهم:

عمرو بن أوس، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٧٢٨)، وأبو داود في السنن (١٢٥٠)، والنسائي في المجتبى (١٨٠١)، وفي الكبرى (٤٩١)، (٤٩٢)،

(١٤٧٦)، والطيالسي في المسند (١٦٩٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٩٨٠)، وابن راهويه في المسند (٢٠٤١)، وأحمد في المسند (٢٦٧٧٥)، (٢٦٧٨١)، والدارامي في السنن (١٤٧٨)، وأبو يعلى في المسند (٧١٢٤)، (٧١٣٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٧٨)، (١١٨٨)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٠٥)، (٢١٠٦)، والطبراني في الأوسط (١٩٢٠)، وفي الكبير(٤٣٠)، (٤٣٢)، (٤٣٣)، (٤٣٤)، (٤٤٩)، والحاكم في المستدك (١١٧٣)، والبيهقي في الكبرى (٤١٦٢)، (٤١٦٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٥١)، (٢٤٥٢)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

المسيب بن رافع، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الترمذي في السنن (٤١٥)، والنسائي في المجتبى (١٨٠٢)، (١٨٠٣)، (١٨٠٤)، (١٨٠٥)، (١٨٠٦)، (١٨٠٧)، وفي الكبرى (١٤٧٧)، (١٤٧٨)، (١٤٧٩)، (١٤٨٠)، (١٤٨٣)، وابن ماجه في السنن (١١٤١)، وابن شيبة في المصنف (٥٩٧٦)، (٥٩٧٧)، وإسحاق بن راهويه في المسند (٢٠٤٢)، (٢٠٧١)، (٢٠٧٢)، وأحمد في المسند (٢٦٧٦٩)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٧٩)، والطبراني في الكبير (٤٣٥)، (٤٣٦)، (٤٥٥)، والبيهقي في الكبرى (٤١٦٣).

سليمان بن قيس، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبدالرزَّاق في المصنف (٤٨٥٥)، والطبراني في الكبير (٤٣٧).

النُعمان بن سالم، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٧٣٩٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٨٥)، والطبراني في الكبير (٤٣١)، والحاكم في المستدرك (١١٧٤).

ذكوان السمَّان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النسائي في المجتبى (١٨٠٧)، وفي الكبرى (١٤٨٠)، الطبراني في الكبير (٤٥٤).

وهذه الرواياتُ موافقةٌ لرواية ابن جريج ومن تابعه، وهي تدلُّ على رجحانِها، وأنَّ اللفظةَ التي تفرَّد به أبو يونس لفظةٌ شاذةٌ.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ أبي يونس معلولةٌ بروايةِ ابن جريج ومن تابعه، وهذا

الاختلافُ في متن الحديث بزيادة لفظةٍ فيه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ أبي يونس، فإنَّه تفرَّد بزيادةٍ حرفٍ غيرِ محفوظٍ في الحديث يعطي معنىً مخالِفاً للرواياتِ الأخرى، وهذه العلةُ لم تؤثر على الرواياتِ الأخرى عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في الباب، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له برواية ابن جريج الصحيحةِ.

(١٣١) [١٥٦٥،١٥٦٦]: **حديثُ أمِّ حبيبة رَضِيَٱللَّهُعَنهَا قالت: قال رسوْلُ الله ﷺ: (ثِنْتَا عَشْرَةَ رَكْعَةً مَنْ صَلَّاهُنَّ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ، أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَانِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَانِ قَبْلَ الْعَصْرِ، وَرَكْعَتَانِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَانِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب ثواب من ثابر على اثنتي عشرة ركعة في اليوم والليلة**[١]، وذَكَرَ الاختلافَ فيه، فقال: **ذكر الاختلاف على أبي إسحاق فيه**، ثم أخرج حديثَ ابن عجلان عن أبي إسحاق الهمداني عن عمرو بن أوس عن عنبسة بن أبي سفيان عن أم حبيبة رَضِيَٱللَّهُعَنهَا، ثم قال: **خالفه زهير، فرواه عن أبي إسحاق عن المسيب بن رافع عن عنبسة أخي أم حبيبة، ولم يرفع الحديث**، ثم أخرج حديثَه عن أبي إسحاق عن المسيب بن رافع عن عنبسة عن أمِّ حبيبة رَضِيَٱللَّهُعَنهَا.

وبعد التأمل في الروايتين وجدت الاختلافَ في إسناد الحديثِ، فقد اختلف ابن عُجلان وزهير بن معاوية في شيخ أبي إسحاق، واختلفا في وقف الحديثِ ورفعِه، فمحمد ابن عجلان قال فيه: عن أبي إسحاق عن عمرو بن أوس، ورفَع الحديثَ، بينما قال فيه زهير: عن أبي إسحاق عن المسيب بن رافع، ووقَف الحديثَ.

ولم يظهر لي من صنيعِ النّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، ولا يمكن الترجيحُ من حال الراويين المختلفين، فكلاهما ثقتان[٢].

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ زهير عن أبي إسحاق عن المسيب بن رافع عن عنبسة عن أمِّ حبيبة موقوفاً قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٨٠٣)، وابن راهويه في المسند (٢٠٧٢).

قلت: زهيرٌ سمع من أبي إسحاق بأخَرَة، قال أبو حاتم: إنَّ زهيراً سمع من أبي

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٤٤٩-٤٥٠).

(٢) ينظر ترجمتُهما في تهذيب التهذيب (٣/ ٣٥٢)، (٩/ ٣٤٢).

إسحاق بأخرة[١]، وقال ابن معين: زكريا وزهير وإسرائيل عن أبي إسحاق قريبٌ من السواء، سمعوا منه بأخرة[٢]، وهذا مما يشعر بضعفِها.

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

إسرائيل بن يونس، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن راهويه في المسند (٢٠٤٢)، (٢٠٧١)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (١٥٥٢).

قلت: إسرائيل سماعُه من أبي إسحاق بعد الاختلاط، قال الإمام أحمد: إسرائيل عن أبي إسحاق فيه لين، سمع منه بأخرَة[٣].

سفيان الثوري، وهو ثقةٌ: أخرج روايتِه الترمذي في السنن (٤١٥)، وابن راهويه في المسند (٢٠٤٢)، والطبراني في الكبير (٤٣٥)، والسرَّاج في المسند (٢١٦٦)، والبغوي في شرح السنة (٨٦٦).

سهيل ابن أبي صالح، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٨٠٢)، والكبرى (١٤٨٣)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٨٩)، والبيهقي في الكبرى (٤١٦٣).

ثلاثتُهم وافق زهيراً في روايتِه عن أبي إسحاق عن المسيب، لكنَّ سفيانَ وسهيلاً خالفا زهيراً فرفعا الحديثَ.

قلت: سماع سفيان الثوري من أبي إسحاق كان قبل الاختلاط[٤]، مما يشعر بترجيح روايتِه.

---

(١) ينظر العلل لابن أبي حاتم (٢/ ١٥٤).

(٢) ينظر تهذيب التهذيب (١/ ٢٦٣).

(٣) ينظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ٣٣١).

(٤) قاله العراقي في التقييد والإيضاح (١/ ٤٤٧).

- أنَّ روايةَ محمد بن عجلان عن أبي إسحاق عن عمرو بن عنبسة عن أمِّ حبيبة قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٨٠١)، (١٨٠٣)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٨٨)، والطبراني في الأوسط (١٩٢٠)، والكبير (٤٣٢)، (٤٣٣)، والحاكم في المستدرك (١١٧٣)، والبيهقي في الكبرى (٤١٦٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٥٢).

- روى هذا الحديث عن المسيب بن رافع عن عنبسة عن أمِّ حبيبة موقوفاً، جماعةٌ، منهم:

حصين بن عبدالرحمن، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٨٠٧)، لكنَّه أدخل بين المسيب وعنبسة أبا صالح ذكوان.

إسماعيل بن أبي خالد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٨٠٥)، (١٨٠٦)، والكبرى (١٤٧٨)، (١٤٩٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٩٧٧)، والطبراني في الكبير (٤٣٦)، رواه عنه يعلى بن عبيد وعبدالله بن المبارك وأبو معاوية الضرير.

خالفهم يزيد بن هارون، فرواه عنه عن المسيب به مرفوعاً، أخرجه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٨٠٤)، وابن ماجه في السنن (١١٤١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٩٧٦)، وأحمد في المسند (٢٦٦٧٩)، والطبراني في الكبير (٤٣٦)، (٤٥٥).

- روى هذا الحديث عن عمرو بن أوس عن عنبسة عن أمِّ حبيبة مرفوعاً، جماعةٌ، منهم:

النعمان بن سالم، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٧٢٨)، وأبو داود في السنن (١٢٥٠)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (٤٩١)، (٤٩٢)، والطيالسي في المسند (١٦٩٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٩٨٠)، وابن راهويه في المسند (٢٠٤١)، وأحمد في المسند (٢٦٧٧٥)، (٢٦٧٨١)، (٢٧٣٩٥)، والدارمي في السنن (١٤٧٨)، وأبو يعلى في المسند (٧١٢٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٨٥)، (١١٨٦)،

(١١٨٧)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٠٥)، (٢١٠٦)، والطبراني في الكبير (٤٣٠)، (٤٣١)، (٤٤٩)، والحاكم في المستدرك (١١٧٤)، والبيهقي في الكبرى (٤١٦٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٥١)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

سالم بن مُنقذ، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو يعلى في المسند (٧١٣٥)، والطبراني في الكبير (٤٣٤).

حصين بن عبدالرحمن، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٤٥٤).

- روى هذا الحديثَ عن عنبسة مرفوعاً جماعةٌ، منهم:

عطاء بن أبي رباح، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الترمذي في السنن (٤١٤)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٩٤)، (١٧٩٥)، (١٧٩٧)، (١٧٩٨)، (١٧٩٩)، (١٨٠٠)، والكبرى (٤٩٣)، وابن ماجه في السنن (١١٤٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٩٧٥)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٥٥٢١)، وأحمد في المسند (٢٦٧٧٤)، والطبراني في الكبير (٤٣٩)، (٤٤٠)، (٤٦٠)، (٤٦١).

سليمان بن قيس، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبدالرزَّاق في المصنف (٤٨٥٥)، والطبراني في الكبير(٤٣٧).

معبد بن خالد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٩١٤).

ذكوان السمَّان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٤٥٤).

شهر بن حوشب، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابنُ الأعرابي في المعجم (١٤٣٠)، والدولابي في الأسماء والكنى (٢٠٤٨)، والشاموخي في أحاديثِه (٣٣).

وهذه الرواياتُ تشهد لرواية الرفعِ بأنَّها أرجحُ.

قلت: أبو إسحاق إمامٌ مكثرٌ حافظٌ، يُحتمل أنَّه رواه على الوجهين، فيكون الحديثُ محفوظاً من كلا الطريقين، عن عمرو بن أوس وعن المسيب بن رافع، ويظهر أنَّ روايةَ الرفعِ أرجحُ لكثرةِ رواتِها، واعتمادِ الأئمة عليها، وإخراجِ مسلمٍ لها في

صحيحه، ويحتملُ أنَّ أمَّ حبيبة كانت تفتي به أحياناً، فالوقف له حكم الرفع في مثل هذا، لأنَّه لا مجال للرأي والاجتهاد فيه.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ ابنِ عجلان أولى بالرجحان من روايةِ زهير، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ غير قادحةٍ في الحديث، فالروايتان محفوظتان، كما أنَّ الاختلافَ في إسناد الحديث بين الوقف والرفع أبان عن علةٍ غير قادحةٍ في الحديث أيضاً، فالموقوف له حكم الرفع، ولم يؤثر هذا الاختلاف على الرواياتِ الأخرى عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في الباب، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ ابنِ عجلان وابن جريج كما تقدَّم.



(١٣٢)، (١٣٣) [١٥٦٧،١٥٦٨،١٥٦٩]: حديثُ أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسوْلُ الله ﷺ: (مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب ثواب من ثابر على اثنتي عشرة ركعة في اليوم والليلة**[1]، وذَكَرَ الاختلافَ فيه، فقال: **ذِكْرُ الاختلافِ على إسماعيل بن أبي خالد فيه**، ثم أخرج حديثَ يزيد بن هارون عن إسماعيل عن المسيب بن رافع عن عنبسة بن أبي سفيان عن أم حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **خالفه يعلى بن عبيد فوقف الحديث**، ثم أخرج حديثَه عن إسماعيل عن المسيب بن رافع عن عنبسة عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **أدخل حصين بن عبدالرحمن بين المسيب بن رافع وبين عنبسة ذكوان، ولم يرفع الحديث**، ثم أخرج حديثَ حصين عن المسيب عن أبي صالح ذكوان عن عنبسة عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وبعد التأمل في هذه الروايات وجدت اختلافين في إسناد الحديثِ.

أما الاختلاف الأول: فقد اختلف يزيد بن هارون ويعلى بن عبيد على إسماعيل بن أبي خالد في وقف الحديثِ ورفعِه.

ولم يظهر لي من صنيعِ النّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، ولا يمكن الترجيحُ من حالِ الراويين المختلفين، فكلاهما ثقتان[2].

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ يعلى بن عبيد عن إسماعيل عن المسيب عن عنبسة عن أمِّ حبيبة موقوفاً قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٨٠٥)، وهذا يشعر بضعفِها، إذ لم يعتن بها أصحابُ المصنفات بعكس روايةِ يزيد بن هارون.

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٤٥١-٤٥٢).

(٢) ينظر ترجمتُهما في تهذيب التهذيب (١١/ ٣٦٨)، (١١/ ٤٠٣).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

عبدالله بن المبارك، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٨٠٦)، والكبرى (١٤٩٣).

أبو معاوية الضرير، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٩٧٧).

- أنَّ روايةَ يزيد عن إسماعيل عن المسيب عن عنبسة عن أمِّ حبيبة مرفوعاً قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٨٠٤)، وابن ماجه في السنن (١١٤١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٩٧٦)، وأحمد في المسند (٢٦٦٧٩)، والطبراني في الكبير (٤٣٦)، (٤٥٥).

- روى هذا الحديث عن المسيب عن عنبسة عن أمِّ حبيبة مرفوعاً جماعةٌ، منهم:

أبو إسحاق السبيعي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الترمذي في السنن (٤١٥)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٨٠١)، (١٨٠٢)، والكبرى (١٤٨٣)، وابن راهويه في المسند (٢٠٤٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٨٨)، (١١٨٩)، والطبراني في الأوسط (١٩٢٠)، والكبير (٤٣٢)، (٤٣٣)، (٤٣٥)، والحاكم في المستدرك (١١٧٣)، والبيهقي في الكبرى (٤١٦٣)، (٤١٦٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٥٢)، والسرَّاج في المسند (٢١٦٦)، والبغوي في شرح السنة (٨٦٦)، رواها عنه سفيان الثوري وسهيل بن أبي صالح.

وخالفهما زهير بن معاوية وإسرائيل بن يونس، فروياه عن أبي إسحاق به موقوفاً، أخرج روايتَهما النَّسَائيُّ في المجتبى (١٨٠٣)، وابن راهويه في المسند (٢٠٤٢)، (٢٠٧١)، (٢٠٧٢)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (١٥٥٢).

وقد تبيَّن في الإعلال السابق رجحانَ روايةِ سفيان الثوري وسهيل بن أبي صالح.

حصين بن عبدالرحمن، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٤٥٤)،

وقد زاد أبا صالح ذكوان بين المسيب وعنبسة[1]، رواه عنه سويد بن عبدالعزيز، وهو ضعيفٌ.

وخالفه خالد بن عبدالله الواسطي، وهو ثقةٌ، فرواه عن حصين به موقوفاً، أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٨٠٧).

- روى هذا الحديثَ عن عنبسة عن أمِّ حبيبة مرفوعاً جماعةٌ، منهم:

عمرو بن أوس، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٧٢٨)، وأبو داود في السنن (١٢٥٠)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (٤٩١)، (٤٩٢)، والطيالسي في المسند (١٦٩٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٩٨٠)، وابن راهويه في المسند (٢٠٤١)، وأحمد في المسند (٢٦٧٧٥)، (٢٦٧٨١)، (٢٧٣٩٥)، والدارمي في السنن (١٤٧٨)، وأبو يعلى في المسند (٧١٢٤)، (٧١٣٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٨٥)، (١١٨٦)، (١١٨٧)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٠٥)، (٢١٠٦)، والطبراني في الكبير (٤٣٠)، (٤٣١)، (٤٣٤)، (٤٤٩)، والحاكم في المستدرك (١١٧٤)، والبيهقي في الكبرى (٤١٦٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٥١)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

عطاء بن أبي رباح، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الترمذي في السنن (٤١٤)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٩٤)، (١٧٩٥)، (١٧٩٧)، (١٧٩٨)، (١٧٩٩)، (١٨٠٠)، والكبرى (٤٩٣)، وابن ماجه في السنن (١١٤٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٩٧٥)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٥٥٢١)، وأحمد في المسند (٢٦٧٧٤)، وأبو يعلى في المسند (٤٥٢٥)، والطبراني في الكبير (٤٣٩)، (٤٤٠)، (٤٦٠)، (٤٦١).

سليمان بن قيس، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبدالرزَّاق في المصنف (٤٨٥٥)،

---

(١) وهو الاعلال الثاني في الحديث، وسيأتي تحقيق الاختلاف فيه بين إسماعيل وحصين على المسيب إن شاء الله تعالى.

والطبراني في الكبير (٤٣٧).

معبد بن خالد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٩١٤).

شهر بن حوشب، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن الأعرابي في المعجم (١٤٣٠)، والدولابي في الأسماء والكنى (٢٠٤٨)، والشاموخي في أحاديثِه (٣٣).

وهذه الروايات ترجِّح روايةَ الرفعِ، ويؤيده اعتمادُ الأئمة عليها، وإخراجُ مسلمٍ لها في صحيحه، والأظهر أنَّ أمَّ حبيبة كانت تحدِّث به عن النَّبِيِّ ﷺ أحياناً، وتفتي به أحياناً، فرواية الوقف لها حكم الرفع، لأنَّه تشريعٌ لا مجال للرأي والاجتهاد فيه.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ يزيد بن هارون أولى بالرجحان من روايةِ يعلى بن عبيد، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الوقف والرفع أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فالموقوف له حكم الرفع، ولم يؤثر هذا الاختلاف على الروايات الأخرى عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في الباب، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتج له برواية ابن جريج وابن عجلان ويزيد بن هارون الصحيحةِ.

وأما الاختلاف الثاني: فقد اختلف إسماعيل بن أبي خالد وحصين بن عبدالرحمن على المسيب، فإنَّ حصيناً زاد ذكوان بين المسيب وعنبسة، كما صرَّح بذلك النَّسَائيُّ، بينما لم يذكرْه إسماعيل بن أبي خالد.

ويظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ روايةِ إسماعيل، لأنَّه أورد قبلهما في الباب رواياتِ أبي إسحاق السبيعي، وهي تؤيد روايةَ إسماعيل.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وبعد تخريج الحديثِ تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ حصين عن المسيب عن ذكوان السمّان عن عنبسة عن أمِّ حبيبة لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ في المجتبى (١٨٠٧)، والطبراني في الكبير (٤٥٤)، والدارقطني في العلل (١٥/ ٢٧٦)، رواه عنه خالد بن عبدالله الواسطي وسويد بن عبدالعزيز

وسليمان بن كثير وعلي بن عاصم.

- أنَّ روايةَ إسماعيل عن المسيب عن عنبسة عن أمِّ حبيبة قد أخرجها النَّسَائيُّ في المجتبى (١٨٠٤)، (١٨٠٥)، (١٨٠٦)، والكبرى (١٤٩٣)، وابن ماجه في السنن (١١٤١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٩٧٦)، (٥٩٧٧)، وأحمد في المسند (٢٦٦٧٩)، والطبراني في الكبير (٤٣٦)، (٤٥٥).

- تابعه على روايتِه:

أبو إسحاق السبيعي، وهو ثقةٌ، أخرج روايتَه الترمذي في السنن (٤١٥)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٨٠١)، (١٨٠٢)، (١٨٠٣)، والكبرى (١٤٨٣)، وابن راهويه في المسند (٢٠٤٢)، (٢٠٧١)، (٢٠٧٢)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (١٥٥٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٨٨)، (١١٨٩)، والطبراني في الأوسط (١٩٢٠)، والكبير (٤٣٢)، (٤٣٣)، (٤٣٥)، والحاكم في المستدرك (١١٧٣)، والبيهقي في الكبرى (٤١٦٣)، (٤١٦٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٥٢)، والسرَّاج في المسند (٢١٦٦)، والبغوي في شرح السنة (٨٦٦).

قلت: حصين عبدالرحمن ثقةٌ ثبتٌ، والواسطيون أروى الناس عنه[1]، فالذي يظهر لي أنَّ زيادتَه ذكوان السمَّان في الإسناد مقبولةٌ.

وبذلك يتبين أنَّ كلا الروايتين محفوظتان، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بزيادةِ راوٍ فيه أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فروايةُ حصين بن عبدالرحمن من المزيد في متصل الأسانيد، وهذا الاختلاف لم يؤثر على الروايات الأخرى عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في الباب، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتج له بحديث أمِّ حبيبة هذا من عدَّةِ طرقٍ.



---

(١) ينظر ترجمتُه في تهذيب التهذيب (٢/ ٣٨٢).

(١٣٤) [١٥٦٩، ١٥٧٠]: **حديثُ أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسولُ الله ﷺ: (مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب ثواب من ثابر على اثنتي عشرة ركعة في اليوم والليلة**[1]، وأخرج فيه حديثَ المسيب عن أبي صالح ذكوان عن عنبسة بن أبي سفيان عن أم حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **خالفه عاصم بن أبي النجود فرواه عن أبي صالح عن أم حبيبة عن النَّبِيِّ ﷺ ولم يذكر عنبسة،** ثم أخرج حديثَه عن أبي صالح عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بوجه الاختلاف بين المسيب وعاصم، فإنَّ عاصماً أسقط عنبسة من الإسناد.

وصنيعُ النَّسَائيِّ يدلُّ على ترجيحِ روايةِ المسيب؛ لقرائن منها:

- أنَّه أورد في الباب روايةَ عمرو بن أوس، وهي تؤيد روايةِ المسيب.

- أنَّ عاصمَ بنَ أبي النجود ليس ممن يقرن بالمسيب بن رافع، فإنَّ عاصماً صدوق له أوهام، تكلم فيه النقاد، فقال أبو حاتم: محلُه عندي محلُ الصدق[2]، وقال زهير بن حرب: مضطرب[3]، وقال أبو جعفر العقيلي: لم يكن فيه إلا سوء الحفظ، وقال الدارقطني: في حفظه شيء[4]، والمسيب ثقة[5].

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ عاصم عن أبي صالح عن أمِّ حبيبة المخالِفةَ قد أخرجها: النَّسَائيُّ في

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٤٥٢-٤٥٣).

(٢) ينظر الجرح والتعديل (٦/ ٣٤١).

(٣) ينظر العلل للإمام أحمد (٣/ ٢٦).

(٤) ينظر تهذيب الكمال (١٣/ ٤٧٨).

(٥) ينظر ترجمته في تهذيب التهذيب (١٠/ ١٥٣).

المجتبى (١٨٠٨)، (١٨٠٩)، (١٨١٠)، وابن راهويه في المسند (٢٠٥٤)، وأحمد في المسند (٢٦٧٦٨)، (٢٧٤١١)، وأبو يعلى في المسند (٧١٣٨).

- أنَّ روايةَ المسيب عن أبي صالح عن عنبسة عن أمِّ حبيبة قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٨٠٧)، والطبراني في الكبير (٤٥٤)، والدارقطني في العلل (١٥/ ٢٧٦).

- روى هذا الحديثَ عن عنبسة عن أمِّ حبيبة جماعةٌ، منهم:

عمرو بن أوس، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٧٢٨)، وأبو داود في السنن (١٢٥٠)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (٤٩١)، (٤٩٢)، والطيالسي في المسند (١٦٩٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٩٨٠)، وابن راهويه في المسند (٢٠٤١)، وأحمد في المسند (٢٦٧٧٥)، (٢٦٧٨١)، (٢٧٣٩٥)، والدارمي في المسند (١٤٧٨)، وأبو يعلى في المسند (٧١٢٤)، (٧١٣٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٨٥)، (١١٨٦)، (١١٨٧)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٠٥)، (٢١٠٦)، والطبراني في الكبير (٤٣٠)، (٤٣١)، (٤٣٤)، (٤٤٩)، والحاكم في المستدرك (١١٧٤)، والبيهقي في الكبرى (٤١٦٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٥١)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

عطاء بن أبي رباح، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الترمذي في السنن (٤١٤)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٧٩٤)، (١٧٩٥)، (١٧٩٧)، (١٧٩٨)، (١٧٩٩)، (١٨٠٠)، والكبرى (٤٩٣)، وابن ماجه في السنن (١١٤٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٩٧٥)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٥٥٢١)، وأحمد في المسند (٢٦٧٧٤)، وأبو يعلى في المسند (٤٥٢٥)، والطبراني في الكبير (٤٣٩)، (٤٤٠)، (٤٦٠)، (٤٦١).

سليمان بن قيس، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبدالرزَّاق في المصنف (٤٨٥٥)، والطبراني في الكبير (٤٣٧).

معبد بن خالد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٩١٤).

وهذه الروايات تدلُّ على أنَّ الحديثَ محفوظٌ عن عنبسة بن أبي سفيان.

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديثِ ينصون على ترجيح روايةِ المسيب وتوهين روايةِ عاصم: فقال البخاريُّ: حديثُ عاصم عن أبي صالح عن أمِّ حبيبةِ مرسلٌ [1]، وقال المزِّيُّ: المحفوظُ في هذا حديثُ عنبسة بن أبي سفيان عن أم حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[2].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ عاصم معلولةٌ بروايةِ المسيب الصحيحةِ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الاتصال والانقطاع أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ عاصم، فإنَّه وَهِمَ في إسقاط عنبسة من الإسناد، وهذه العلةُ لم تؤثر على الرواياتِ الأخرى عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في الباب، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث أمِّ حبيبة هذا من عدَّةِ طرقٍ.

---

(١) ينظر التاريخ الكبير (٧/ ٣٧).

(٢) ينظر تحفة الأشراف (١٢/ ٢٤٠).

(١٣٥) [١٥٧١، ١٥٧٢]: حديثُ أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسوْلُ الله ﷺ: (مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب ثواب من ثابر على اثنتي عشرة ركعة في اليوم والليلة**[1]، وأخرج فيه حديثَ محمد بن سليمان عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **هذا الحديث عندي خطأٌ، ومحمد بن سليمان ضعيفٌ، وقد خالفه فليح بن سليمان فرواه عن سهيل عن أبي إسحاق،** ثم أخرج حديثَه عن سهيل بن أبي صالح عن أبي إسحاق عن المسيب عن عنبسة عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **هذا أولى بالصواب عندنا، وفليح ليس بالقوي في الحديث.**

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بوجه الاختلافِ في الحديث، وهو أنَّ محمدَ بنَ سليمان رواه عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه، وجعل الحديثَ من مسند أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بينما رواه فليح عن سهيل بن أبي صالح عن أبي إسحاق عن المسيب عن عنبسة، وجعل الحديثَ من مسند أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بترجيحِ روايةِ فليح بن سليمان في عبارتِه المتقدمة.

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ محمد بن سليمان عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة المخالِفةَ قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٨١١)، وابن ماجه في السنن (١١٤٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٩٨٢)، والطبراني في الأوسط (٥٢٤٣).

- أنَّ روايةَ فليح بن سليمان عن سهيل عن أبي إسحاق عن المسيب عن عنبسة عن أمِّ حبيبة قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٨٠٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٨٩)، والبيهقي في الكبرى (٤١٦٣).

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٤٥٣-٤٥٤).

- روى هذا الحديث عن أبي إسحاق عن المسيب عن عنبسة عن أمِّ حبيبة جماعةٌ، منهم:

زهير بن معاوية، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (١٨٠٣)، وابن راهويه في المسند (٢٠٧٢).

إسرائيل بن يونس، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن راهويه في المسند (٢٠٤٢)، (٢٠٧١)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (١٥٥٢).

سفيان الثوري، وهو ثقةٌ: أخرج روايتِه الترمذي في السنن (٤١٥)، وابن راهويه في المسند (٢٠٤٢)، والطبراني في الكبير (٤٣٥)، والسرَّاج في المسند (٢١٦٦)، والبغوي في شرح السنة (٨٦٦).

وهذه الروايات من الأئمة الثقاتِ تشهدُ لروايةِ فليح بن سليمان، وأنَّ الحديثَ محفوظٌ عن أبي إسحاق عن المسيب عن عنبسة عن أمِّ حبيبة.

قلت: أبو صالح ذكوان السمان من المكثرين عن أبي هريرة، وروايةُ ابنِه سهيل عنه عن أبي هريرة جادةٌ مطروقةٌ، والذي يظهر أنَّ محمدَ بنَ سليمان سلك الجادة، فأخطأ فيه.

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديثِ ينصون على وَهْمِ محمد بن سليمان، فقال البخاري: محمد بن سليمان عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهْمٌ[1]، وقال الدارقطني: وَهِم فيه محمد بن سليمان الأصبهاني[2]، وقال أبو حاتم: هذا خطأ، كنت معجباً بهذا الحديث، وكنت أرى أنَّه غريب، حتى رأيت: سهيل عن أبي إسحاق عن المسيب عن عمرو بن أوس عن عنبسة عن أم حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن النَّبيِّ ﷺ؛ فعلمت أن

---

(١) ينظر التاريخ الكبير (٧/ ٣٧).

(٢) ينظر العلل (٨/ ١٨٤)، (١٥/ ٢٧٥).

ذاك لزِم الطريق[1]، وقال ابن عدي: هذا أخطأ فيه ابن الأصبهاني، حيث قال: عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، وكان هذا الطريقُ أسهلَ عليه[2].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ محمد بن سليمان معلولةٌ بروايةِ فليح الصحيحةِ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ محمد بن سليمان، فقد غَلِط فيه، فسلك الجادة في حديث سهيل عن أبيه، وهذه العلةُ لم تؤثر على الرواياتِ الأخرى عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في الباب، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتج له بحديثِ أمِّ حبيبة هذا من عدَّةِ طرقٍ.

---

(١) ينظر العلل لابن أبي حاتم (٢/ ١٦٥-١٦٦).

(٢) ينظر الكامل (٦/ ٢٢٩).

(١٣٦) [١٤٧٤،١٥٧٥]: حديثُ أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسولُ الله ﷺ: (مَنْ رَكَعَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا، حَرَّمَ اللهُ لَحْمَهُ عَلَى النَّارِ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب ثواب من ثابر على اثنتي عشرة ركعة في اليوم والليلة**[1]، وأخرج فيه حديثَ مروان بن محمد عن سعيد بن عبدالعزيز عن سليمان بن موسى عن مكحول عن عنبسة عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم قال: **خالفه أبو عاصم النبيل في إسناده**، ثم أخرج حديثَه عن سعيد بن عبدالعزيز عن سليمان بن موسى عن محمد بن أبي سفيان عن أمِّ حبيبةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بأنَّ الاختلافَ في إسناد الحديث، وقد تبيَّن أنَّ أبا عاصم خالف مروانَ بن محمد، فقال فيه: عن سليمان بن موسى عن محمدَ بن أبي سفيان عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ولم يذكرْ مكحولاً وعنبسة، بينما قال فيه مروان بن محمد: عن سليمان بن موسى عن مكحول عن عنبسة عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وصنيعُ النَّسَائيِّ هذا يدلُّ على ترجيح روايةِ مروان بن محمد، ذلك أنَّه أورد روايةَ مروان مرةً أخرى في الباب، وهذا تقديمٌ لها على روايةِ أبي عاصم النبيل.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ رواية أبي عاصم عن سعيد عن سليمان عن محمد بن أبي سفيان عن أمِّ حبيبة المخالِفةَ قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٨١٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٩٠)، والطبراني في الكبير (٤٥٦).

- أنَّ روايةَ مروان عن سعيد عن سليمان عن مكحول عن عنبسة عن أمِّ حبيبة

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٤٥٦-٤٥٧).

قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٨١٤)، (١٨١٥)، والطبراني في الكبير (٤٥٢)، ومسند الشاميين (٣٢٧)، (٣٦٣٤).

- روى هذا الحديثَ عن سليمان بن موسى عن مكحول عن عنبسة عن أمِّ حبيبة:

عبدالله ابنُ لهيعة، وهو صدوقٌ قد اختلط: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٦٧٧٢)، والطبراني في الكبير (٤٥٧)، وهي موافقةٌ لرواية مروان بن محمد، مما يؤيد رجحانَ روايتِه.

- روى هذا الحديث عن مكحول عن عنبسة عن أمِّ حبيبة جماعةٌ، منهم:

النعمان بن المنذر، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٢٦٩)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٩١)، (١١٩٢)، والطبراني في الأوسط (٣٠٨٣)، (٣١٦٢)، والكبير (٤٤١)، (٤٤٢)، (٤٥٨)، والحاكم في المستدرك (١١٥٧)، والبيهقي في الكبرى (٤١٦٤).

الليث بن سعد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٧٥٤٧)، ومسند الشاميين (٣٦٣١).

عبدالرحمن بن يزيد الأزدي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (٤٤٣).

قلت: يظهر أنَّ أبا عاصم تفرَّد بروايتِه بهذا الإسناد، فلم يتابِعْه أحدٌ على روايتِه هذه، ومحمد بن أبي سفيان في روايتِه لايُعرف، ولا يُروى عنه إلا هذا الحديثُ، وجزم الذهبي في الكاشف أنَّه هو عنبسة[1]، وقيل هو محمد بن أبي سفيان الثقفي، وهو خطأٌ، فإنَّه لا يروي عنه سليمان بن موسى، والذي يظهر أنَّ أبا عاصم وَهِم في اسمه، ولعلَّ النَّسَائيَّ أراد بيانَ خطأِ أبي عاصم في ذلك.

---

(١) ينظر الكاشف (٢/ ١٧٥).

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديثِ ينصون على ترجيح روايةِ مروان بن محمد، فقال النَّسَائيُّ في المجتبى بعدما خرَّج طريق الشعيثي عن عنبسة: هذا خطأ، والصوابُ حديثُ مروان من حديث سعيد بن عبدالعزيز[1]، فقال المزِّيُّ: رواه مروان بن محمد عن سعيد بن عبدالعزيز عن سليمان بن موسى عن مكحول عن عنبسة بن أبي سفيان عن أخته أم حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وهكذا قال غيرُ واحد عن مكحول وهو المحفوظُ، والله أعلم[2].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ أبي عاصم معلولةٌ بروايةِ مروان بن محمد الصحيحة، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الاتصال والانقطاع أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ أبي عاصم، فإنَّه وَهِمَ في اسم عنبسة، وأسقط مكحولاً، وهذه العلةُ لم تؤثر على الرواياتِ الأخرى عن أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في الباب، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتج له بحديثِ أمِّ حبيبة هذا من عدَّةِ طرقٍ.

---

(١) ينظر المجتبى (٣/ ٢٢٦).

(٢) ينظر تهذيب الكمال (٢٥/ ٢٨٥).

(١٣٧) [١٦٠٧، ١٦٠٨، ١٦٠٩]: **حديثُ أبي موسى الأشعري** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: (أَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَائِلٌ يَسْأَلُهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا، فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ بِالْفَجْرِ حِينَ انْشَقَّ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالظُّهْرِ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، وَالْقَائِلُ يَقُولُ: انْتَصَفَ النَّهَارُ أَوْ وَهُوَ أَعْلَمُ: ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْعَصْرِ، وَالشَّمْسُ مرْتَفِعَةٌ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْمَغْرِبِ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْعِشَاءِ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ أَخَّرَ الْفَجْرَ مِنَ الْغَدِ حَتَّى انْصَرَفَ، وَالْقَائِلُ يَقُولُ: طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَوْ ثُمَّ أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ وَقْتِ الْعَصْرِ بِالْأَمْسِ، ثُمَّ أَخَّرَ الْعَصْرَ حَتَّى انْصَرَفَ، وَالْقَائِلُ يَقُولُ: احْمَرَّتِ الشَّمْسُ، أَوْ ثُمَّ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى كَانَ عِنْدَ سُقُوطِ الشَّفَقِ ثُمَّ أَخَّرَ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثم قال: (**الْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ**)، **وحديثُ عبدالله بن عمرو** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: (**وَقْتُ صَلَاةِ الظُّهْرِ مَا لَمْ تَحْضُرِ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ**)، **وحديث جابر بن عبدالله** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، لِيُعَلِّمَهُ مَوَاقِيتَ الصَّلَاةِ فَتَقَدَّمَ جِبْرِيلُ وَرَسُولُ الله ﷺ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ الله ﷺ، فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، وَأَتَاهُ حِينَ كَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ مِثْلَ شَخْصِهِ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ فَتَقَدَّمَ جِبْرِيلُ وَالنَّبِيُّ ﷺ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ الله ﷺ فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ فَتَقَدَّمَ جِبْرِيلُ وَرَسُولُ الله ﷺ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ الله ﷺ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ فَتَقَدَّمَ جِبْرِيلُ، وَرَسُولُ الله ﷺ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ الله ﷺ فَصَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ انْشَقَّ الْفَجْرُ فَتَقَدَّمَ جِبْرِيلُ وَرَسُولُ الله ﷺ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ الله ﷺ فَصَلَّى الْغَدَاةَ، ثُمَّ أَتَاهُ الْيَوْمَ الثَّانِيَ حِينَ كَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ مِثْلَ شَخْصِهِ فَصَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعَ بِالْأَمْسِ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ كَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ مِثْلَ شَخْصَيْهِ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ بِالْأَمْسِ فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ بِالْأَمْسِ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ فَنِمْنَا ثُمَّ قُمْنَا، ثُمَّ نِمْنَا ثُمَّ قُمْنَا، فَأَتَاهُ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ بِالْأَمْسِ فَصَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ قَالَ: (**مَا بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ وَقْتٌ**).

هذه الأحاديث أخرجها الإمامُ النَّسائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتِها،

ذلك أنه بوَّب بقوله **باب آخرِ وقت العصر**[1]، ثم ابتدأ بذكر الاختلاف، فقال: **ذكر اختلاف الناقلين للخبر فيه**، ثم أخرج حديثَ بكر بن أبي موسى عن أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أتبعه حديثَ أبي أيوب الأزدي عن عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أتبعه حديثَ عطاء بن أبي رباح عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد التأمل في الروايات المتقدمة، وجدت الاختلاف في متنِ الحديث، في قولِ بكر بن أبي موسى عن أبيه: (أخَّر العصرَ حتى انصرف، والقائل يقول: احمرت الشمس)، وقولِ أبي أيوب عن عبدالله بن عمرو: (ووقت صلاة العصر ما لم تصفر الشمس)، وقولِ عطاء عن جابر: (ثم أتاه حين كان ظلُّ الرجل مثلَ شخصيه، فصنع كما صنع بالأمس فصلى العصر).

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيّ ترجيحُ إحدى الروايات، لكنَّ ظواهرَ نصوصِها تشعر بأنَّها من مختلف الحديث.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٦١٤)، وأبو داود في السنن (٣٩٥)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٥٢٣)، وأحمد في المسند (١٩٧٣٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٢١)، وأبو عوانة في المستخرج (١١١١)، والدارقطني في السنن (١٠٣٧)، (١٠٣٨)، (١٠٣٩)، والبزَّار في المسند (٣٠٩٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٠٥)، والبيهقي في الكبرى (١٧١٣)، (١٧٣١)، (١٧٥٠)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ، وهذا يدلُّ على صحتِها.

- أنَّ روايةَ أبي أيوب الأزدي عن عبدالله بن عمرو قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٦١٢)، وأبو داود في السنن (٣٩٦)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٥٢٢)، وأحمد

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٤٨٠-٤٨١-٤٨٢).

في المسند (٦٩٦٦)، (٦٩٩٣)، (٧٠٧٧)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٢٢١٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٢٨) (٣٢٢٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٢٦)، (٣٥٤)، (٣٥٥)، وابن حبان في الصحيح (١٤٧٣)، وأبو عوانة في المستخرج (١٠٢٥)، (١٠٢٧)، (١٠٥٧)، (١٠٦٥)، (١٠٦٧)، (١٠٩٨)، (١٠٩٩)، وأبو نعيم في المستخرج (١٣٦٤)، (١٣٦٥)، (١٣٦٦)، (١٣٦٧)، (١٣٦٨)، والطيالسي في المسند (٢٣٦٣)، والبزَّار في المسند (٢٤٢٧)، (٢٤٢٨)، (٢٤٢٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٠٩)، (٩١٠)، (٩٤٢)، (٩٤٣)، والطبراني في الأوسط (٤٤٠٣)، والبيهقي في الصغرى (٢٦٩)، والكبرى (١٧٠٦)، (١٧٠٧)، (١٧١٢)، (١٧١٥)، (١٧٣٣)، (١٧٣٤)، (١٧٥٣)، (١٧٧٠)، (١٧٧١)، ومعرفة السنن والآثار (٢٣٧٩)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيُّ، وهذا يدلُّ على صحتِها.

قلت: الذي يظهر أنَّه لا تعارض بين قولِه: احمرَّت الشمس، وقولِه: مالم تصفر الشمس، فقد جاء عند مسلم وغيره من حديث ابنِ مسعود اطلاقُها بمعنى واحد على هيئةِ الشمس قبل غروبها، قال ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (حَبَسَ الْمُشْرِكُونَ رَسُولَ الله ﷺ عَنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ، حَتَّى احْمَرَّتِ الشَّمْسُ، أَوِ اصْفَرَّتْ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى، صَلَاةِ الْعَصْرِ، مَلَأَ اللهُ أَجْوَافَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا)، أَوْ قَالَ: (حَشَا اللهُ أَجْوَافَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا).

وهاتان الروايتان محمولتان على آخرِ وقتٍ يجوز تأخيرُ الصلاة فيه لمن ليس له عذر، ويكون ما بعده وقتَ ضرورةٍ وعذرٍ، ويدل على ذلك قولُه: (أَخَّرَ العصرَ...)، أي: عن وقتِها المختار.

- أنَّ رواية عطاء عن جابر قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (٥١٣)، والطبراني في مسند الشاميين (٣٧٨)، والدارقطني في السنن (١٠١١)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

قلت: هذه الرواية محمولةٌ على آخر وقت الاستحباب والفضيلة.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ أبي موسى وعبدالله بن عمرو أولى بالرجحان من رواية جابر، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعدُّ من مختلف الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فيُحملُ قولُه في روايةِ أبي موسى: (ثم أخَّر العصرَ حتى انصرف، والقائل يقول احمرت الشمسُ) وقولُه في روايةِ عبدالله بن عمرو: (ووقت صلاة العصر ما لم تصفر الشمس) بأنَّه آخرُ وقتٍ يجوز تأخير الصلاة فيه لمن ليس له عذر، وقولُه في روايةِ جابر: (ثم أتاه حين كان ظلُّ الرجل مثلَ شخصيه) بأنَّه آخرُ وقتِ الاستحباب والفضيلة، وهذ الاختلاف لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بالأحاديث المتقدمة.



(١٣٨) [١٦٢٢،١٦٢٣،١٦٢٤]: حديثُ جابر بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ الله ﷺ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ فَقَالَ: (صَلِّ مَعِي)، فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ حِينَ كَانَ فَيْءُ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ، وَالْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، قَالَ: (ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ حِينَ كَانَ فَيْءُ الْإِنْسَانِ مِثْلَهُ، وَالْعَصْرَ حِينَ كان فَيْءُ الْإِنْسَانِ مِثْلَيْهِ، وَالْمَغْرِبَ حِينَ كَانَ قَبْلَ غَيْبُوبَةِ الشَّفَقِ).

هذ الحديث أخرجه الإمامُ النَّسائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتِه، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب آخرِ وقت المغرب**[1]، ثم ابتدأ بذكر الاختلاف، فقال: **ذكر اختلاف الناقلين لخبر جابر بن عبدالله** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أخرج حديثَ سليمان بن موسى عن عطاء عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أتبعه حديثَ بُرْد عن عطاء عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم ختم بحديثِ حسين بن علي عن وهب بن كيسان عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد التأمل في الروايات المتقدمة، وجدت الاختلاف في متن الحديث، في قولِ سليمان عن عطاء: (والمغرب حين كان قبل غيبوبة الشفق)، وقولِ بُرْد عن عطاء: (ثم أتاه حين وجبت الشمس فصلَّى المغرب)، وقولِ حسين بن علي عن وهب: (ثم جاءه للمغرب حين غابت الشمس وقتاً واحداً لم يزل عنه، فقال: قم فصل، فصلَّى المغرب).

ولم يظهر لي من صنيع النَّسائيّ ترجيحُ إحدى الروايات، لكنَّ ظواهرَ نصوصِها تُشعر بأنَّها من مختلف الحديث.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ سليمان عن عطاء قد أخرجها: النَّسائيُّ في المجتبى (٥٠٤)، وأحمد المسند (١٤٧٩٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٥٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٠٣)، والبيهقي في الكبرى (١٧٣٥)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسائيِّ.

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٣٩٤-٤٩٤-٤٩٥).

- تابعه على روايتِه:

المطعم بن المقدام، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في مسند الشاميين (٩٠٧).

وجاء في هذه الروايةِ: (ثم أذن بلال للمغرب فأخَّرَ الصلاةَ حين كان يذهب بياض النهار، وهو أول الشفق، ثم أمره فأقام الصلاة فصلَّى، ثم أذن بلال العشاء حين ذهب بياض النهار، وهو الشفق)، وهي صريحةٌ بأنَّ صلّى المغرب في الشفق، وهذا يشعر بأنَّه آخرُ وقتِها، إذ هو أول وقت العشاء.

- أنَّ رواية بُرْد عن عطاءقد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (٥١٣)، والطبراني في مسند الشاميين (٣٧٨)، والدارقطني في السنن (١٠١١) واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

- أنَّ روايةَ حسين بن علي عن وهب قد أخرجها: الترمذي في السنن (١٥٠)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٥٢٦)، وأحمد في المسند (١٤٥٣٨)، والدارقطني في السنن (١٠٠٩)، (١٠١٠)، والحاكم في المستدرك (٧٠٤)، والطبراني في الأوسط (٤٤٤٣)، وابن حبان في الصحيح (١٤٧٢)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

- **روى هذا الحديث عن جابر بن عبدالله، جماعةٌ، منهم:**

محمد بن عمرو، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٥٦٠)، (٥٦٥)، وأبو داود في السنن (٣٩٧)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٥٢٧)، وأحمد في المسند (١٤٩٦٩)، والطيالسي في المسند (١٨٢٨)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (١٢٢٢)، وأبو يعلى في المسند (٢٠٢٩)، (٢١٠٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٢٨)، (١٠٥٦)، والبيهقي في الصغرى (٣٠٧)، والكبرى (٢١٣٩)، وابن حبان في الصحيح (١٥٢٨)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

بشير بن سلَّام، وهو صدوق: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (٥٢٤).

جاء في هذه الرواياتِ أنَّ النَّبيَّ صلَّى بالسائل المغربَ في وقتٍ واحدٍ في المرتين، وكذلك في إمامة جبريل للنَّبيِّ ﷺ، وهذا يشعرُ بأنَّ وقتَ المغربِ واحدٌ، غيرُ موسعٍ، لكنَّ النَّسَائيَّ أراد بإيراده هذا البابَ بيانَ أنَّ للمغرب وقتين، خلافاً لمن قال بأنَّ لها وقتاً واحداً كما دلت عليه هذه الروايات، وقد بوَّب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في المجتبى بقوله: باب تأخير المغرب[1]، فيترجح بأنَّ للمغربِ وقتان، فيكون آخرُ وقتِها قبل مغيب الشفق، وهو الذي دلَّت عليه روايةُ سليمان بن موسى، وتُحمل هذه الرواياتِ على وقت الاختيار.

– روى عبدالله بن عمرو عن النَّبِيِّ ﷺ، أنَّه قال: (وَقْتُ صَلَاةِ الظُّهْرِ مَا لَمْ تَحْضُرِ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصفَرَّ الشَّمْسُ وَوَقْتُ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَسْقُطْ ثَوْرُ الشَّفَقِ، وَوَقْتُ الْعِشَاءِ مَا لَمْ يَنْتَصِفِ اللَّيْلُ، وَوَقْتُ الصُّبْحِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ)، أخرجه مسلم في الصحيح (٦١٢)، وأبو داود في السنن (٣٩٦)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٥٢٢)، وأحمد في المسند (٦٩٦٦)، (٦٩٩٣)، (٧٠٧٧)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٢٢١٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٢٨) (٣٢٢٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٢٦)، (٣٥٤)، (٣٥٥)، وابن حبان في الصحيح (١٤٧٣)، وأبو عوانة في المستخرج (١٠٢٥)، (١٠٢٧)، (١٠٥٧)، (١٠٦٥)، (١٠٦٧)، (١٠٩٨)، وأبو نعيم في المستخرج (١٣٦٤)، (١٣٦٥)، (١٣٦٦)، (١٣٦٧)، (١٣٦٨)، والطيالسي في المسند (٢٣٦٣)، والبزَّار في المسند (٢٤٢٧)، (٢٤٢٨)، (٢٤٢٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٠٩)، (٩١٠)، (٩٤٢)، (٩٤٣)، والطبراني في الأوسط (٤٤٠٣)، والبيهقي في الصغرى (٢٦٩)، والكبرى (١٧٠٦)، (١٧٠٧)، (١٧١٢)، (١٧١٥)، (١٧٣٣)، (١٧٣٤)، (١٧٥٣)، (١٧٧٠)، (١٧٧١)، ومعرفة السنن والآثار (٢٣٧٩).

– روى أبو موسى الأشعري عن النَّبيِّ ﷺ حديثَ السائل عن مواقيت الصلاة،

(١) ينظر المجتبى (١/ ٢٥٩).

فقال فيه: (ثُمَّ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى كَانَ عِنْدَ سُقُوطِ الشَّفَقِ)، أخرجه مسلم في الصحيح (٦١٤)، وأبو داود في السنن (٣٩٥)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٥٢٣)، وأحمد في المسند (١٩٧٣٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٢١)، وأبو عوانة في المستخرج (١١١١)، والدارقطني في السنن (١٠٣٧)، (١٠٣٨)، (١٠٣٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٠٥)، والبيهقي في الكبرى (١٧١٣)، (١٧٣١)، (١٧٥٠).

قلت: وهما روايتان صحيحتان تؤيدان رواية سليمان عن عطاء، بأنَّ للمغرب وقتان، مما يدلُّ على أنَّ آخرَ وقتِها قبل مغيب الشفق.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ سليمان عن عطاء أولى بالرجحان من روايةِ بُرْد عن عطاء وحسين عن وهب، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعدُّ من مختلف الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فيُحملُ قولُه في روايةِ بُرْد عن عطاء ووهب بن كيسان: (ثم أتاه حين وجبت الشمس) بأنَّه آخرُ وقت الاختيار، وقولُه في روايةِ سليمان عن عطاء: (والمغرب حين كان قبل غيبوبة الشفق) بأنَّه وقتُ اضطرار، وهو آخر وقتٍ تجوز الصلاة فيه، وهذا الاختلاف لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بأحاديث الباب.

(١٣٩) [الأحاديث من ١٦٣٧ إلى ١٦٤٤]: حديثُ أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: (هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ فَصَلَّى لَهُ الْعِشَاءَ حِينَ ذَهَبَ شَفَقُ اللَّيْلِ، ثُمَّ جَاءَهُ الْغَدَ فَصَلَّى...، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ، مختصر)، وحديثُ بريدة بن الحصيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّه قال: (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ فَقَالَ: (أَقِمْ مَعَنَا هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ)، فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ عِنْدَ الْفَجْرِ فَصَلَّى الْفَجْرَ، ثُمَّ أَمَرَهُ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَمَرَهُ حِينَ رَأَى الشَّمْسَ بَيْضَاءَ فَأَقَامَ الْعَصْرَ، ثُمَّ أَمَرَهُ حِينَ وَقَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَمَرَهُ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ، ثُمَّ أَمَرَهُ مِنَ الْغَدِ فَنَوَّرَ بِالْفَجْرِ، ثُمَّ أَبْرَدَ بِالظُّهْرِ فَأَنْعَمَ أَنْ يُبْرِدَ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيْضَاءُ، وَأَخَّرَ عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءِ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ فَصَلَّاهَا) وحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أنَّها قالت: (أَعْتَمَ رَسُولُ الله ﷺ لَيْلَةً بِالْعَتَمَةِ فَنَادَاهُ عُمَرُ: نَامَ النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ، فَخَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ فَقَالَ: (مَا يَنْتَظِرُهَا غَيْرُكُمْ)، وَلَمْ تَكُنْ تُصَلَّى يَوْمَئِذٍ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ، ثُمَّ قَالَ: (صَلُّوا فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ (صَلُّوا فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ)، وقالت أيضاً: (أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةً حَتَّى ذَهَبَ عَامَّةُ اللَّيْلِ، وَحَتَّى نَامَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى، ثُمَّ قَالَ: (إِنَّهُ لَوَقْتُهَا لَوْلَا أَنْ يَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي)، وحديثُ أبي برزة الأسلمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّه قال: (كَانَ لَا يُبَالِي بَعْضَ تَأْخِيرِهَا، قَالَ: - يَعْنِي الْعِشَاءَ - إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، وَلَا يُحِبُّ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا)، وحديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه قال: (أَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةً صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ فَلَمَّا أَنْ صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: (إِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرْتُمُوهَا)، وحديث أبي سعيد الخدري ﷺ: (صَلَّى بِنَا رَسُولُ الله ﷺ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ، ثُمَّ لَمْ يَخْرُجْ إِلَيْنَا حَتَّى ذَهَبَ شَطْرُ اللَّيْلِ فَخَرَجَ فَصَلَّى بِهِمْ، ثُمَّ قَالَ: (إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَنَامُوا، وَأَنْتُمْ لَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرْتُمُ الصَّلَاةَ، وَلَوْلَا ضَعْفُ الضَّعِيفِ وَسَقَمُ[1] السَّقِيمِ، لَأَمَرْتُ بِهَذِهِ الصَّلَاةِ أَنْ تُؤَخَّرَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ).

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٥٠٣).

هذه الأحاديث أخرجها الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتِها، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب ما يستحب من تأخير صلاة العشاء الآخرة**[1]، ثم ابتدأ بذكر الاختلاف، فقال: **ذكر اختلاف الناقلين للأخبار في آخرِ وقت العشاء الآخرة**، ثم أخرج حديثَ أبي سلمة عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، ثم أتبعه حديثَ سليمان بن بريدة عن أبيه رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، ثم أتبعه حديثَ عروة عن عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا، ثم أتبعه حديثَ أمِّ كلثوم عن عائشةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا، ثم أتبعه حديثَ نافع بن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، ثم أتبعه سيَّار بن سلامة عن أبي برزة الأسلمي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، ثم أتبعه حديثَ حُميد الطويل عن أنس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، ثم ختم بحديثِ أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

وبعد التأمل في الروايات المتقدمة، وجدت الاختلاف في متن الحديثِ، في قولِ أبي سلمة عن أبي هريرة: (ثم صلَّى العشاء حين ذهب ساعةٌ من الليل)، وقولِ سليمان عن أبيه بريدة: (فأقام العشاء حين ذهب ثلث الليل فصلَّاها)، وقولِ عروة عن عائشة: (صلوا فيما بين أن يغيب الشفق إلى ثلث الليل)، وقولِ أم كلثوم عن عائشة: (أعتم النبي ﷺ ليلةً حتى ذهب عامة الليل)، وقولِ نافع عن ابن عمر: (فخرج علينا حين ذهب ثلث الليل، أو بعده)، وقولِ سيَّار عن أبي برزة: (كان لا يبالي بعض تأخيرها إلى نصف الليل)، وقولِ حميد عن أنسٍ: (أخر ليلةً صلاةَ العشاء الآخرة إلى شطر الليل)، وقولِ أبي نضرة عن أبي سعيد: (ثم لم يخرج إلينا حتى ذهب شطر الليل فخرج فصلَّى بهم).

ويمكن إجمال الاختلاف كالآتي:

- روايةُ أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وفيها أنَّه صلَّاها حين ذهب ساعةٌ من الليل.
- روايةُ بريدة وعروة عن عائشة وابن عمر، وفيها أنَّه صلَّاها حين ذهب ثلث الليل.
- روايةُ أم كلثوم عن عائشة، وفيها أنَّه صلَّاها حين ذهب عامة الليل.

---

(١) السُّقْمُ والسَّقَمُ: المرضُ، ينظر النهاية في غريب الحديث (٢/ ٣٨٠).

- روايةُ أبي برزة وأنس وأبي سعيد الخدري، وفيها أنَّه صلَّاها حين ذهب نصف الليل.

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايات، لكنَّ ظواهرَ نصوصِها تُشعِر بأنَّها من مختلف الحديث.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ رواية سليمان عن أبيه قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٦١٣)، والترمذي في السنن (١٥٢)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٥١٩)، وابن ماجه في السنن (٦٦٧)، وأحمد في المسند (٢٢٩٥٥)، وابن الجارود في المنتقى (١٥١)، والروياني في المسند (١٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٢٣)، وأبو عوانة في المستخرج (١١٠٨)، (١١٠٩)، (١١١٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٠٦)، والطبراني في الأوسط (١٧٧٧)، والدارقطني في السنن (١٠٣٣)، والبيهقي في الكبرى (١٧٣٢)، (١٧٥١)، ومعرفة السنن والآثار (٢٣٧٢)، وابن حبان في الصحيح (١٤٩٢)، (١٥٢٥)، والسرَّاج في المسند (٩٧٤)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

- أنَّ روايةَ عروة عن عائشة قد أخرجها: البخاري في الصحيح (٥٦٩)، (٨٦٤)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٥٣٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٤٦)، والبيهقي في الكبرى (١٧٥٢)، والبغوي في شرح السُنَّة (٣٧٥)، والسرَّاج في المسند (٥٨٠)، (١١٢٥)، وهذا يدلُّ على صحتِها، و اتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

- أنَّ روايةَ ابن عمر قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٦٣٩)، وأبو داود في السنن (٤٢٠)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٥٣٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٣٤٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٤٤)، وأبو عوانة في المستخرج (١٠٨٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٤٤)، وابن حبان في الصحيح (١٥٣٦)، والبيهقي في الكبرى (٢١١٦)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ

روايةِ النَّسَائيِّ.

قلت: حديثُ بريدة ونافع وعروة عن عائشة محمولةٌ على آخر وقت الاختيار، وهو الغالب من عادة النَّبِيِّ ﷺ.

قال الطحاوي: في هذه الآثار أنَّه ﷺ صلَّى العشاء بعد مضي ثلث الليل، فثبت بذلك أنَّ مضيَّ ثلثِ الليل لا يخرجُ به وقتها، ولكنَّ معنى ذلك عندنا والله أعلم، أنَّ أفضلَ وقت العشاء الآخرة الذي يصلي فيه، هو من حين يغيب الشفق إلى ثلث الليل، وهو الوقت الذي كان رسولُ الله ﷺ يصلِّيها فيه(١)، وقال البيهقي: يشبه أن يكون حديثُ عائشةَ على الاختيار(٢).

- أنَّ روايةَ أمِّ كلثوم عن عائشة قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٦٣٨)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٥٣٦)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٢١١٤)، وابن راهويه في المسند (١٠٣٧)، وأحمد في المسند (٢٥١٧٢)، والدارمي في السنن (١٢٥٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٤٨)، وأبو عوانة في المستخرج (١٠٦٨)، (١٠٦٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٥٢)، والبيهقي في الكبرى (٢١١٧)، ومعرفة السنن والآثار (٢٣٨٥)، والسرَّاج في المسند (٥٧٩)، (١١٢٦)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

قلت: قد جاء صريحاً في الحديث أنَّه وقتُها، فإنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: (إِنَّهُ لَوَقْتُهَا، لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي)، وهذا يدلُّ على أنَّه وقتٌ لها، لذا فهي محمولةٌ على آخر وقت الاختيار، وهي لا تخالف روايةَ بريدة ونافع وعروة عن عائشة، لأنَّ قولَه: عامة الليل، المراد به كثيرٌ منه، فلعلَّه أن يكون قريباً من الثلث.

قال النووي: قولُه: حتى ذهب عامةُ الليل، أي كثيرٌ منه، وليس المرادُ أكثرُه، ولا بد من هذا التأويلِ لقولِه ﷺ: (إنه لوقتُها)، ولا يجوز أن يكونَ المرادُ بهذا القول ما بعد

---

(١) ينظر شرح معاني الآثار (١/ ١٥٧).

(٢) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٢٠١).

نصف الليل[1].

- أنَّ روايةَ أبي سلمة عن أبي هريرة قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (٥٠٢)، والكبرى (١٥٠٥)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

قلت: هذه الروايةُ لا تعارضُ الرواياتِ المتقدمة، فهي روايةٌ مجملةٌ، فقولُه: ساعةً من الليل، تحْتَمل أن تكون الثلث، أو أقلَّ منه، لذا فحملُها على روايات الثلث هو المتعين، لأنَّه قال في آخر الحديث: (ما بين هاتين الصلاتين وقتٌ)، ولا يكون ذلك إلا في وقت الاختيار.

- أنَّ روايةَ شعبة عن سيَّار عن أبي برزة قد أخرجها: البخاري في الصحيح (٥٤١)، ومسلم في الصحيح (٦٤٧)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٤٩٥)، والروياني في المسند (١٣١٥)، والبيهقي في الكبرى (٢٠٥١)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ، وقد رواها عنه خالد بن الحارث وحفص بن عمر ومعاذ العنبري وسعيد بن الربيع.

وخالفهم آدم بن أبي إياس وحمَّاد بن سلمة والطيالسي وحجاج بن المنهال، وهو ثقاتٌ، فرووه عن شعبة بلفظِ: (لا يبالي بتأخير العشاء إلى ثلث الليل).

أخرج روايةَ آدم البخاري في الصحيح (٧٧١)، وأبو داود في السنن (٣٩٧)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

وأخرج روايةَ حمَّاد بن سلمة مسلم في الصحيح (٦٤٧)، وأحمد في المسند (١٩٨٠٠)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

ورواها الطيالسي في المسند (٩٦٢)، ومن طريقه أخرجها أبو عوانة في المستخرج (١٠٧٩).

وأخرج روايةَ حجَّاج أحمد في المسند (١٩٨١١).

---

(١) ينظر المنهاج (١٣٨/٥).

- أنَّ روايةَ حميد الطويل عن أنس قد أخرجها: البخاري في الصحيح (٥٧٢)، (٦٦١)، (٨٤٧)، (٥٨٦٩)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٥٣٩)، وابن ماجه في السنن (٦٩٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٠٤٧)، وأحمد في المسند (١٢٨٨٠)، (١٢٩٦٢)، (١٣٠٦٩)، وأبو يعلى في المسند (٣٨٠٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٤٧)، والطبراني في الأوسط (٤٤٠)، (٦٩٦٦)، والبيهقي في الكبرى (١٧٥٤)، (٣٠٣١)، ومعرفة السنن والآثار (٢٠٨٦٣)، وهذا يدلُّ على صحتِها، وقد اتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

- أنَّ روايةَ أبي نضرة عن أبي سعيد قد أخرجها: أبو داود في السنن (٤٢٢)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٥٣٨)، وابن ماجه في السنن (٦٩٣)، وأحمد في المسند (١١٠١٥)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٤٥)، والبيهقي في الكبرى (١٧٥٨)، (٢١٢٠).

قلت: رواياتُ أبي برزة وأنس وأبي سعيد الخدري محمولةٌ على بيانِ آخر الوقت الذي يجوز تأخيرُ صلاة العشاء فيه لعذر وضرورة، فيكون وقتُ جوازٍ واضطرارٍ، والله أعلم.

قال الطحاوي: في هذا الآثار أنَّه ﷺ صلَّاها بعد مضي نصف الليل، فذلك دليلٌ أنَّه قد كانت بقيةٌ من وقتها بعد مضي نصف الليل[1]، وقال ابن رجب: هذا حديثٌ صريحٌ في تأخير العشاء إلى نصف الليل[2]، وقال ابن حجر: أحاديثُ التأخيرِ والتوقيتِ لما جاءت مرةً مقيدةً بالثلث، وأخرى بالنصف كان النصفُ غايةَ التأخير[3].

---

(١) ينظر شرح معاني الآثار (١/ ١٥٨).

(٢) ينظر فتح الباري لابن رجب (٤/ ٣٩٨).

(٣) ينظر فتح الباري لابن حجر (٢/ ٥٢).

ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ مسلماً خرَّج روايةَ أمِّ كلثوم عن عائشة، ثم أتبعه روايةَ ابن عمر، ثم أعقبهما بروايةِ أنس، وهذا مشعرٌ بأنَّه لا يرى أنَّها مختلفةٌ.

- أنَّ أبا داود عقد باباً فترجم له بقولِه: بابٌ في وقتِ العشاء الآخرة، وخرَّج فيه روايةَ ابن عمر وأبي سعيد، وهذا يدلُّ على أنَّه لا يرى اختلافهما.

وبذلك يتبين أنَّ أحاديثَ الباب صحيحةٌ، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعدُّ من مختلف الحديث الذي يمكن الجمع بين رواياتِه، فيُحملُ قولُه في روايةِ بريدة: (فأقام العشاءَ حين ذهب ثلث الليل)، وقولُه في روايةِ عروة عن عائشة: (صلَّوا فيما بين أن يغيب الشفق إلى ثلث الليل)، وقولُه في روايةِ ابن عمر: (فخرجنا علينا حين ذهب ثلث الليل)، وقولُه في روايةِ أمِّ كلثوم: (اعتم رسولُ الله ﷺ ذات ليلة حتى ذهب عامة الليل)، وقولُه في روايةِ أبي هريرة: (ثم صلَّى العشاء حين ذهب ساعةٌ من الليل) بأنَّه آخرُ وقتِ الاختيار، وقولُه في روايةِ أبي برزة: (كان لا يبالي بعضَ تأخيرِها إلى نصف الليل)، وقولُه في روايةِ أنس وأبي سعيد: (أخَّر ليلةً صلاةَ العشاء الآخرة إلى شطر الليل) بأنَّه وقتُ اضطرار، وهو آخر وقتٍ تجوز الصلاة فيه، ولم يؤثر هذا الاختلاف على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتج له بجميع أحاديثِ الباب.

(١٤٠)[١٦٦٣]: **حديثُ أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: (مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةٍ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَهَا).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان تفرُّدِ أحدِ رواتِه بإسنادِه، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب من أدرك ركعة من الصلاة**[1]، وأخرج فيه حديثَ أبي المغيرة[2] عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **لا نعلم أحداً تابع أبا المغيرة على قولِه: عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، والصواب عن أبي سلمة عن أبي هريرة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بوجه الاختلاف، وهو أنَّ أبا المغيرة خالف رواة الحديث، فقال فيه: عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بينما يقول فيه غيره: عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

وقد رجَّح النَّسَائيُّ روايةَ من قال فيه: عن أبي سلمة عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ رواية أبي المغيرة عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة المخالِفةَ لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ في المجتبى (٥٥٦)، وهذا يُشعر بضعفِها، إذ لم يعتنِ بها أصحابُ المصنفاتِ.

- **روى هذا الحديث عن الأوزاعي جماعةٌ، منهم:**

عبدالله بن المبارك، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو يعلى في المسند (٥٩٨٨)، والبيهقي في الكبرى (٥٧٣١)، وأبو نعيم في المستخرج (١٣٥٢)، (١٣٥٣).

الوليد بن مزيد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البيهقي في الكبرى (٥٧٣١).

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٥٢٥).

(٢) هو عبدالقدوس بن الحجَّاج الخولاني الشامي الحمصي، ثقةٌ، من صغار التابعين، ينظر ترجمتُه في تهذيب التهذيب (٦/ ٣٧٠).

محمد بن كثير، وهو صدوق: أخرج روايتَه الدارمي في السنن (١٢٥٦).

موسى بن أعين، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (٥٥٥)، والكبرى (١٥٥٠).

أربعتُهم يروونه عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة، وهذا يُشعر بأنَّ الحديثَ محفوظٌ من روايةِ الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- روى هذا الحديثِ عن الزهري جماعةٌ، منهم:

مالك بن أنس، وهو ثقةٌ: رواها في الموطأ (٢٠)، ومن طريقه أخرجها البخاري في الصحيح (٥٨٠)، ومسلم في الصحيح (٦٠٧)، وأبو داود في السنن (١١٢١)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٥٥٣)، والكبرى (١٥٤٩)، وأبو يعلى في المسند (٥٩٨٨)،، وأبو عوانة في المستخرج (١٥٢٩)، (١٥٣٠)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٣٢٠)، والبيهقي في الكبرى (١٨١٣)، والبيهقي في الكبرى (٥٧٣١)، ومعرفة السنن والآثار (٦٤٤٥)، وابن حِبان في الصحيح (١٤٨٣)، (١٤٨٧)، والبزَّار في المسند (٧٨٥٩)، والسرَّاج في المسند (٩٣١)، وأبو نعيم في المستخرج (١٣٤٩)، (١٣٥٢)، (١٣٥٣)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

يونس بن يزيد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٦٠٧)، وأبو يعلى في المسند (٥٩٨٨)، وأبو عوانة في المستخرج (١٥٣٣)، والبيهقي في الكبرى (٥٧٣١)، (٥٧٣٣)، ومعرفة السنن والآثار (٦٤٤٧)، والسرَّاج في المسند (٩٢٥)، (٩٢٦)، (٩٥٢)، وأبو نعيم في المستخرج (١٣٥٠)، (١٣٥٢)، (١٣٥٣)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

سفيان بن عيينة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الترمذي في السنن (٥٢٤)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٤٢٥)، والكبرى (١٧٥٣)، وابن ماجه في السنن (١١٢٢)، والحميدي في المسند (٩٧٦)، وأحمد في المسند (٧٢٨٤)، والدارمي في السنن (١٢٥٧)، وابن الجارود في المنتقى (٣٢٣)، وابن خزيمة في الصحيح (١٨٤٨)، وأبو عوانة في المستخرج (١٥٣٤)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٣٢١)، والبيهقي في معرفة

السنن والآثار (٦٤٤٤)، والبغوي في شرح السُنَّة (٤٠١)، والبزَّار في المسند (٧٨٥٧)، والسرَّاج في المسند (٩٢٤)، وأبو نعيم في المستخرج (١٣٥١).

عبيد الله بن عمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (٥٥٤)، والكبرى (١٥٤٨)، (١٧٥٤)، وأحمد في المسند (٨٨٨٣)، وأبو يعلى في المسند (٥٩٦٧)، وأبو عوانة في المستخرج (١١٠٤)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٦٤٥٠)، وابن حِبان في الصحيح (١٤٨٥)، والبزَّار في المسند (٧٨٥٨)، والسرَّاج في المسند (٩٢٧)، (٩٢٨)، (٩٥١)، وأبو نعيم في المستخرج (١٣٥٤).

معمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبدالرزَّاق في المصنف (٣٣٦٩)، (٥٤٧٨)، وأحمد في المسند (٧٦٦٥)، (٧٧٥٦)، وأبو يعلى في المسند (٥٩٨٨)، والبيهقي في الصغرى (٦٤١)، والكبرى (٥٧٣١)، (٥٧٣٤)، والسرَّاج في المسند (٩٣٠)، وأبو نعيم في المستخرج (١٣٥٣).

ابن جريج، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبدالرزَّاق في المصنف (٣٣٧٠).

شعيب بن أبي حمزة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في جزء القراءة خلف الإمام (١٣٢)، وأبو عوانة في المستخرج (١٥٣١)، (١٥٣٢)، والبيهقي في الكبرى (٥٧٣٢).

يحيى بن سعيد الأنصاري، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في جزء القراءة (١٣٣)، والبزَّار في المسند (٧٦٦٢).

يزيد بن الهادَّ، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في جزء القراءة (١٣٤)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٣١٩)، والطبراني في الأوسط (٨٧٧١)، والسرَّاج في المسند (٩٥٣).

قرَّة بن عبدالرحمن، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه ابن خزيمة في الصحيح (١٥٩٥)، والدارقطني في السنن (١٣١٣)، والبيهقي في الكبرى (٢٥٧٥).

ابراهيم بن أبي عبلة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو عوانة في المستخرج (١٥٣٦).

محمد بن الوليد الزبيدي: أخرج روايتَه الطبراني في مسند الشاميين (١٧٣٣).

ثابت بن ثوبان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن حِبان في الصحيح (١٤٨٦).

كلُّهم يروونه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وهذه الروايات المتكاثرةُ تدلُّ على أنَّ الحديثَ محفوظٌ من روايةِ أبي سلمة عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأنَّ أبا المغيرة تفرَّد به، ووَهِمَ فيه، فجعل مكانَ أبي سلمة سعيدَ بن المسيب، ويشبه أن يكونَ أبو المغيرة دخل عليه الحديثُ الآخر عن أبي هريرة عند ابن ماجه وغيرِه، أنَّه قال: قال رسول الله ﷺ: (مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ صَلَّى إِلَيْهَا أُخْرَى)، فقد رواه جماعةٌ عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على خطأ أبي المغيرة في روايتِه، فقال الدارقطني: واختُلِفَ عن الأوزاعي، فرواه الحفاظُ عنه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النَّبِيِّ ﷺ: (من أدرك من الصلاة ركعةً)، وقال أبو المغيرة: عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ووَهِمَ في ذِكْرِ سعيد[1]، وقال أبو حاتم: حديثُ أبي المغيرة خطأٌ، إنَّما هو الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النَّبِيِّ ﷺ[2].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ أبي المغيرة معلولةٌ غيرُ صحيحةٍ، وهذا التصرف من النَّسَائيِّ ببيان تفردِ راوي الحديث بروايتِه بهذا الإسناد أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ أبي المغيرة، فإنَّه وَهِمَ فيه، فجعل مكانَ أبي سلمة سعيدَ بن المسيب، وهذه العلةُ لم تؤثر على الروايات الأخرى عن أبي هريرة في الباب، إذ المراد منها بيانُ مخالفةِ أبي المغيرة لرواة الحديثِ، والاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ، فقد احتجَّ له بالرواياتِ الصحيحة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

---

(١) ينظر العلل للدار قطني(٩/ ٢١٦).

(٢) ينظر العلل لابن أبي حاتم (٢/ ٤٣٢).

(١٤١) [١٧٣١،١٧٣٠،١٧٢٩]: **حـديثُ أبي قتـادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قـال: قـال رسـولُ الله ﷺ: (لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ إِنَّمَا التَّفْرِيطُ[1] فِي الْيَقَظَةِ فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ صَلَاةً أَوْ نَامَ عَنْهَا فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتِه، ذلك أنه بوَّب بقوله **بابٌ فيمن نام على الصلاة**[2]، وذَكَر الاختلافَ فيه، فقال: **ذِكْرُ اختلافِ ألفاظِ الناقلين لخبر ثابت عن عبدالله بن رباح عن أبي قتادة في ذلك**، ثم أخرج حديثَ حماد بن زيد عن ثابت البناني عن عبدالله بن رباح عن أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أتبعه حديثَ سليمان بن المغيرة عن ثابت البناني عن عبدالله بن رباح عن أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم بوَّب بقولِه: **باب إعادة من نام عنه من الصلاة لوقتِها من الغد**[3]، وأخرج فيه حديثَ شعبة عن ثابت البناني عن عبدالله بن رباح عن أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد التأمل في الرواياتِ المتقدمة وجدت الاختلافَ في متن الحديثِ، في قولِ حماد بن زيد: (... فإذا نسيَ أحدُكم صلاةً أو نام عنها فلْيصلها إذا ذكرها)، وقولِ سليمان بن المغيرة: (إنَّما التفريطُ على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقتُ الصلاة الأخرى حتى ينتبه لها)، وقولِ شعبة لما ناموا عن الصلاة حتى طلعت الشمس، قال رسوْلُ الله ﷺ: (... ليصلِّها أحدُكم من الغد لوقتها).

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الرواياتِ، لكنَّ ظواهرَ نصوصِها تُشعر بأنَّها من مختلف الحديثَ.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ حماد عن ثابت قد أخرجها: الترمذي في السنن (١٧٧)، والنَّسَائيُّ في

---

(١) التفريط: من فَرَطَ في الأمر يَفْرُطُ فَرْطاً، أي قصَّر فيه وضيَّعه حتَّى فات، ينظر الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٣/ ١١٤٨).

(٢) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٥٦٨-٥٦٩).

(٣) ينظر المصدر السابق (٣/ ٥٦٨-٥٦٩).

المجتبى (٦١٥)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ، وقد رواها عنه قتيبة بن سعيد.

وزاد موسى بن إسماعيل وأحمد بن عبدة عن حماد: (فلْيصلها حين يذكرُها، ومن الغد للوقت).

أخرج روايةَ موسى بن إسماعيل أبو داود في السنن (٤٣٧).

وأخرج رواية أحمد بن عبدة ابن خزيمة في الصحيح (٩٨٩).

قلت: لا يظهر من هذه الرواياتِ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ أمَرَ بقضاء الفائتة مرتين: مرةً في الحال، ومرةً في الغد، وإنَّما أمر بقضاء الصلاة الفائتة حالَ ذِكْرِها، وأنَّ تصلَّى من الغدِ في وقتِها وأنْ لا تؤخر عنه.

- أنَّ روايةَ سليمان عن ثابت قد أخرجها: أبو داود في السنن (٤٤١)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٦١٦)، وابن الجارود في المنتقى (١٥٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٨٧)، والبيهقي في الكبرى (١٧٦٣)، ومعرفة السنن والآثار (٤٠٤١)، وابن حبان في الصحيح (١٤٦٠)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ، وقد رواها عنه عبدالله بن المبارك وأبو داود الطيالسي وموسى بن إسماعيل ويحيى بن بكير.

وزاد شيبان بن فروخ وأحمد بن عبدة وابن الجعد وهاشم بن القاسم ويحيى بن أبي بكير وسعيد بن سليمان وعبدالملك بن عمرو عن سليمان: (فإذا كان الغد فلْيصلِّها عند وقتها).

أخرج روايةَ شيبان مسلم في الصحيح (٦٨١)، والدارقطني في السنن (١٤٤٢).

أخرج روايةَ أحمد بن عبدة ابن ماجه في السنن (٦٩٨).

وابن الجعد رواها في مسنده (٣٠٧٥)، ومن طريقه أخرجها الدارقطني في السنن (١٤٤٢).

وأخرج روايةَ هاشم بن القاسم ويحيى بن أبي بكير أبو عوانة في المستخرج (٢١٠١)، والبيهقي في الصغرى (٩٣٠)، والكبرى (١٨٩٦)، (٣١٧٢).

وأخرج روايةَ سعيد بن سليمان البيهقي في معرفة السنن والآثار (٥١٧١).

وأخرج روايةَ عبدالملك بن عمرو السرَّاج في المسند (١٣٧١).

قلت: هذه الرواياتُ تدلُّ على أنَّ من فاتته صلاةٌ فقضاها، لا يتغير وقتُها في المستقبل، بل يبقى كما كان، فإذا كان الغدُ صلَّى صلاةَ الغد في وقتها المعتاد.

- أنَّ روايةَ شعبة عن ثابت قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (٦١٧)، وأحمد في المسند (٢٢٦٣١)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٤٩)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

- روى هذا الحديثُ عن ثابت جماعةٌ منهم:

حماد بن سلمة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٢٥٤٦)، وابن خزيمة في الصحيح (٤١٠)، والدارقطني في السنن (١٤٤٣)، وقال فيه: (لا تفريط في النوم، إنَّما التفريط في اليقظة، فإذا كان ذلك فصلُّوها، ومن الغد وقتَها).

حماد بن واقد، وهو ضعيفٌ: أخرج روايتَه الدارقطني في السنن (١٤٤٤)، ولفظُه مثلُ لفظِ حماد بن سلمة، وهما موافقتان لروايةِ شعبة.

- روى هذا الحديث عن عبدالله بن رباح جماعةٌ، منهم:

خالد بن سمير، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (٤٣٨)، والبيهقي في الكبرى (٣١٧٣)، ومعرفة السنن والآثار (٤٠٣٩)، وقال فيه: (فمن أدرك منكم صلاة الغداةِ من غدٍ صالحاً، فليقض معها مثلَها).

قال البخاري: لا يُتابَعُ عليه[1]، وقال البيهقي: لم يتابِعْه على هذه الروايةِ ثقةٌ[2].

---

(١) ينظر التاريخ الكبير (٢/ ٧٦٠).

(٢) ينظر معرفة السنن والآثار (٣/ ١٤١).

قلت: ممن ذهب إلى ما ذهب إليه النَّسَائيُّ من إعادة الصلاة من الغد ابنُ خزيمة وابنُ حِبانَ وأبو عوانة، إلا أنَّهم تساهلوا في ذلك، فقال ابنُ خزيمة: باب ذكر الدليل على أنَّ أمرَ النَّبِيِّ ﷺ بإعادة تلك الصلاة التي قد نام عنها أو نسيها من الغد لوقتها بعد قضائها عند الاستيقاظ أو عند ذكرها أمرُ فضيلةٍ لا أمرَ عزيمةٍ وفريضةٍ، إذ النَّبِيُّ ﷺ قد أعلم أنَّ كفارةَ نسيانِ الصلاةِ أو النومِ عنها أنْ يصليَها النائمُ إذا ذكرها، وأعلم أنْ لا كفارة لها إلا ذلك[1]، وقال ابن حبان: ذكر الخبر الدال على أنَّ الأمرَ في حديثِ قتادة إنَّما هو أمرُ فضيلةٍ لمن أحب ذلك، لا أنَّ كلَّ من فاتته صلاةٌ يعيدها مرتين إذا ذكَرَها والوقت الثاني من غيرها[2]، وقال أبو عوانة: باب رفع الإثم عن النائم والناسي لصلاته وأنه ليس فيها تفريطٌ، وأنَّ التفريطَ فيمن يترك أداءَ فرضَه حتى يدخلَ وقتُ صلاةٍ أخرى، وإيجابُ إعادتِها على من نام عنها من الغد لوقتها بعد ما يقضيها عند استيقاظه، وبيان الخبر الدال على إباحة ترك إعادتها من الغد، وأنَّه يكفيه أداؤها عند انتباهه من نومه[3].

وجمهور أهل العلم على خلاف هذا، وقد ترجم البخاري في صحيحه بعكس ذلك، فقال: باب من نسي صلاةً فليصل إذا ذَكَرَ، ولا يعيد إلا تلك الصلاة[4]، وأبان البيهقي عن المراد في حديث شعبة، فقال: وإنَّما أراد والله أعلم ليبين أنَّ وقتَها لم يتحول إلى ما بعد طلوع الشمس، فإذا كان الغدُ صلَّاها عند وقتها، يعني صلاةَ الغد[5]، وقال أيضاً: هذا هو اللفظُ الصحيحُ، وهذا هو المراد به[6]، وقال ابن حبان عن حديثِ

---

(١) ينظر صحيح ابن خزيمة (٢/ ٩٦).

(٢) ينظر صحيح ابن حبان (٦/ ٣٧٥).

(٣) ينظر المستخرج (١/ ٥٦٢).

(٤) ينظر الجامع الصحيح (١/ ١٢٢).

(٥) ينظر السنن الكبرى (٢/ ٣٠٦).

(٦) ينظر السنن الكبرى (٣/ ١٤٢).

شعبة: ذِكْرُ خبرٍ قد يوهم غيرَ المتبحر في صناعة الأخبار والتفقه في متون الآثار، أنَّ الصلاةَ الفائتةَ تعاد في الوقت التي كانت فيه من غدِها[1].

قلت: ويؤيد رأيَ الجمهور حديثُ عِمران بن حصين في قصةِ الوادي، فإنَّ الصحابةَ سألوا رسولَ الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله ألا نقضيها لوقتِها من الغد؟ قال: (يَنْهَاكُمْ رَبُّكُمْ عَنِ الرِّبَا وَيَقْبَلُهُ مِنْكُمْ؟)[2].

وبذلك يتبين أنَّ كلَّ الرواياتِ صحيحةٌ، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يعدُّ من مختلف الحديث الذي يمكن الجمعُ بين رواياتِه، فإنَّ قولَه ﷺ: (فليصلِّها من الغد لوقتِها) أراد به أنَّه يصليها من الغدِ في وقتِها المعتاد، لا أنَّ وقتَها تحوَّل إلى ما بعد طلوع الشمس بقضائهم لها بعد الطلوع، والله أعلم، فليس المراد إعادةُ الصلاةِ المقضيةِ من الغد كما ترجم له النَّسَائيُّ، وهذا الاختلاف لم يؤثر على حديثِ عبدالله بن مسعود في الباب، إذ المراد منه الاستدلالُ لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب الأول، فقد احتجَّ له بحديثِي ابن مسعود وأبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وأما باب إعادة من نام عنه من الصلاة لوقتِها من الغد الذي أورد فيه النَّسَائيُّ حديثَ شعبة، فإنَّ استدلالَ النَّسَائيِّ بالحديثِ غيرُ صحيحٍ.

---

(١) ينظر صحيح ابن حبان (٦/ ٣٧٤).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٩٩٤) ومن طريقه ابن حبان في الصحيح (١٤٦١)، والطبراني في الكبير (٣٧٨)، والبزَّار في المسند (٣٥٦٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٣٣٠)، والبيهقي في الكبرى (٣١٧٤)، والحديثُ صحيحٌ، ورجالُه ثقات.

(١٤٢) [١٧٨٨]: **حديثُ عبدالله بن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، قال: كُنَّا فِي غَزْوَةٍ حَبَسَنَا الْمُشْرِكُونَ عَنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ الْمُشْرِكُونَ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُنَادِيًا فَأَقَامَ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ فَصَلَّيْنَا، وَأَقَامَ لِصَلَاةِ الْعَصْرِ فَصَلَّيْنَا، وَأَقَامَ لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ فَصَلَّيْنَا، وَأَقَامَ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ فَصَلَّيْنَا، ثُمَّ طَافَ عَلَيْنَا ثُمَّ قَالَ: (مَا عَلَى الْأَرْضِ عِصَابَةٌ يَذْكُرُونَ اللهَ غَيْرَكُمْ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان تفرُّدِ أحدِ رواتِه، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب الاكتفاء بالإقامة لكلِّ صلاة منها**[1]، ثم أخرج فيه حديثَ زائدة بن قدامة عن سعيد بن أبي عروبة عن هشام الدستوائي عن أبي الزبير المكي عن نافع بن جبير عن أبي عبيدة بن عبدالله عن عبدالله بن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، ثم قال: **هذا حديثُ غريب من حديث سعيد عن هشام، مارواه غير زائدة.**

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بتفرد زائدة بن قدامة بروايتِه عن سعيد عن هشام الدستوائي، ولم يظهر من سياق النَّسَائيِّ ترجيحٌ في ذلك.

وبعد تخريج الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ زائدة عن سعيد عن هشام عن أبي الزبير عن نافع عن أبي عبيدة عن ابن مسعود لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ في المجتبى (٦٦٣)، وهذا يشعر بضعفِها إذ لم يعتن بها أصحاب المصنفاتِ.

- **روى هذا الحديث عن هشام عن أبي الزبير عن نافع عن أبي عبيدة جماعةٌ، منهم:**

أبو داود الطيالسي، وهو ثقةٌ: رواها في المسند (٣٣١).

كثير بن هشام، وهو ثقة: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٤٠١٣).

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٦٠٩-٦١٠).

عبدالله بن المبارك، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (٦٢٢)، والكبرى (١٦٠٢).

حجَّاج بن نصير، وهو ضعيفٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (١٠٢٨٢).

- روى هذا الحديث عن أبي الزبير عن نافع عن أبي عبيدة جماعة، منهم:

هشيم بن بشير: أخرج روايتَه الترمذي في السنن (١٧٩)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٦٦٢)، والكبرى (١٦٣٨)، وابن أبي شيبة في المسند (٣٠٩)، والمصنف (٤٧٧٩)، (٣٦٥٠١)، (٣٦٨٢١)، وأحمد في المسند (٣٥٥٥)، وأبو يعلى في المسند (٥٣٥١)، والبيهقي في الكبرى (١٨٩٢).

يظهر أنَّ زائدة بن قدامة تفرَّد به عن سعيد عن هشام، وهو ثقة حجةٌ[1]، وقد توبع سعيد في قولِه عن هشام من أئمةٍ ثقاتٍ، ولعلَّ النَّسَائيَّ أراد بيان غرابتِه، وإلا فالحديثُ محفوظٌ عن هشام عن أبي الزبير.

وبذلك يتبين أنَّ حديثَ زائدة عن سعيد عن هشام غريبٌ، لكنَّ سعيداً توبع عليه عن هشام، وهذا التصرف من النَّسَائيِّ ببيان تفردِ راوي الحديث بروايتِه بهذا الإسناد أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فالحديثُ محفوظٌ عن هشام، ولم يؤثر هذا الاختلاف على استدلال النَّسَائيِّ، فالحديث له شواهدُ تعضده وتقوِّيه.

---

(١) ينظر ترجمتُه في تهذيب التهذيب (٣/ ٣٠٧).

(١٤٣) [١٨٠١،١٨٠٠،١٧٩٩]: حديثُ معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه سمِع رسولَ الله ﷺ إذا أذن المؤذن فقال: الله أكبر الله أكبر كبَّر اثنتين، وإذا قال: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ كَبَّرَ اثْنَتَيْنِ، وإذا قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ تَشَهَّدَ اثْنَتَيْنِ، وإذا قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله تَشَهَّدَ اثْنَتَيْنِ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتِه، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب القول مثل ما يتشهد المؤذن**[١]، وذَكَرَ الاختلاف فيه، فقال: **ذكرُ اختلافِ الناقلين لهذا الخبر عن معاويةَ**، ثم أخرج حديثَ مسعر عن مجمع بن يحيى عن أبي أُمامة بن سهل عن معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أتبعه حديثَ عبدالله بن المبارك عن مجمع بن يحيى عن أبي أمامة عن معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم بوَّب بقولِه: **بابُ القول إذا قال المؤذن حيَّ على الصلاة حيَّ على الفلاح**[٢]، وأخرج فيه حديثَ عبدالله بن علقمة عن علقمة بن وقَّاص عن معاويةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد التأمل في الرواياتِ المتقدمة وجدت الاختلافَ في متن الحديثِ، في قولِ مسعر عن مجمع بن يحيى عن أبي أمامة: (أنَّه قال مثل ما قال المؤذن)، وفي قولِ عبدالله بن المبارك عن مجمع عن أبي أمامة: (أنَّه يقول مثل ما يقول المؤذن في التكبير والشهادتين)، وفي قولِ عبدالله بن علقمة عن أبيه: (أنَّه قال مثل قال المؤذن، وعندما قال المؤذن: حيَّ على الصلاة، حيَّ على الفلاح، قال: لا حول ولا قوة إلا بالله).

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الرواياتِ، لكنَّ ظواهرَ نصوصِها تُشعر بأنَّها من مختلف الحديثَ.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ مسعر عن مجمع عن أبي أُمامة قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٦١٧).

(٢) ينظر المصدر السابق (٣/ ٦١٧-٦١٨).

(٦٧٦)، والكبرى (١٠١٠٩)، (١٦٨٦٢)، (١٦٩٠٢)، وأبو يعلى في المسند (٧٣٦٥)، والطبراني في الكبير (٧٢٢)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ رواية النَّسَائيِّ.

قلت: هذه الروايةُ مجملةٌ.

- أنَّ روايةَ عبدالله بن المبارك عن مجمع عن أبي أمامة قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (٦٧٥)، والكبرى (١٠١١٠)، ولفظُ النَّسَائيِّ فيهما واحدٌ.

- تابع ابنَ المبارك على روايتِه جماعةٌ، منهم:

معمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبدالرزَّاق في المصنف (١٨٤٥).

سفيان بن عيينة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في الكبرى (١٠١١١)، والحميدي في المسند (٦١٨)، والبيهقي معرفة السنن والآثار (٢٥٦٢).

وكيع بن الجرَّاح، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٦٨٤١)، (١٦٩٠٢).

يزيد بن هارون، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٦٨٦٢)، وابن حبان في الصحيح (١٦٨٨).

يعلى بن عبيد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٦٨٦٢).

عمرو بن دينار، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٣٤٢٦)، والطبراني في الكبير (٧١٩).

قلت: هذه الروايات مبيِّنةٌ لرواية مسعر، فإنَّها مشعرةٌ بأنَّه إنَّما يقول مثل ما يقول المؤذن في التكبير والشهادتين، قال ابنُ حبان: ذكر البيان بأنَّ قولَه ﷺ (كما يقول)، أراد به بعضَ الأذان لا الكل[1]، وقال الطحاوي: إنَّه قد يجوز أن يكون قولُه: (فقولوا مثل

---

(١) ينظر صحيح ابن حبان (٤/ ٥٨٤).

ما يقول) حتى يسكت، أي: فقولوا مثلَ ما ابتدأ به الأذان من التكبير وشهادة أن لَّا إله إلا الله، وأنَّ محمداً رسولُ الله حتى يسكت، فيكون التكبيرُ والشهادةُ هما المقصود إليهما بقوله (مثل ما يقول)[1].

- أخرج البخاري في الصحيح (٩١٤) روايةَ أبي أمامة من طريق أبي بكر عثمان بن سهل ولفظُه بنحو لفظِ مسعر عن مجمع، وهذا يدلُّ على صحة الحديثِ.

- أنَّ روايةَ عبدالله بن علقمة عن علقمة بن وقاص قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (٦٧٧)، والكبرى (١٠١١٣)، وأحمد في المسند (١٦٨٣١)، (١٦٨٩٦)، والدارمي في السنن (١٢٣٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٤١٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٨٨١)، (٨٨٨)، (٨٨٩)، (٨٩٠)، والطبراني في الكبير (٧٣٠)، (٧٣١)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٢٥٦٨)، وابن حبان في الصحيح (١٦٨٧)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ رواية النَّسَائيِّ.

قلت: هذه الروايةُ مفسِرةٌ لروايةِ أبي أُمامة، فيكون قولُه: (قال مثل ما يقول المؤذن)، أي: في جميع الأذان إلا في قولِه: حيَّ على الصلاة، حي على الفلاح فيقول: لا حولَ لا قوةَ إلا بالله، قال ابنُ خزيمة: قد بيَّن النَّبيُّ ﷺ في خبرِ معاوية أنَّ من سمِع المنادي ينادي بالصلاة إنَّما يقول مثل ما يقول، خلا قولِه حي على الصلاة، حي على الفلاح، ويقول إذا قال المؤذن حيَّ على الصلاة حيَّ على الفلاح: لا حول ولا قوة إلا بالله[2]، وقال ابنُ حبان: ذكر البيان بأنَّ المرءَ إذا سمع الأذانَ يستحب له أن يقولَ كما يقول المؤذن خلا قولِه حيَّ على الصلاة، حي على الفلاح[3]، ويؤيد ذلك صنيعُ البخاريِّ في الصحيح فإنَّه بعدما خرَّج حديثَ أبي سعيد الخدري الموافقَ لرواية مسعر

---

(١) ينظر شرح معاني الآثار (١/ ١٤٣).

(٢) ينظر صحيح ابن خزيمة (١/ ٢١٦).

(٣) ينظر صحيح ابن حبان (٤/ ٥٨٥).

عن مجمع عن أبي أمامة، ولفظُه: (إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ)، أشار إلى إسنادِ روايةِ عيسى بن طلحة عن معاوية، وأحال على حديثِ أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وحديثُ عيسى بن طلحة عن معاوية فيه زيادة: (ثم قال: حيَّ على الصلاة، فقال معاوية: لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله، ثم قال: حيَّ على الفلاح، فقال معاوية: لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله)، فعلى ذلك يرى البخاريُّ أنَّ هاتين الروايتين غيرُ مختلفتين.

وبذلك يتبين أنَّ كلَّ الرواياتِ صحيحةٌ، وهذا الاختلاف في ألفاظ الحديث أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فهو يُعَدُّ من مختلف الحديث الذي يمكن الجمعُ بين رواياتِه، فيُحملُ قولُه في روايةِ أبي أمامة: (فقال: مثل ما قال المؤذنُ)، على أنَّه يقولُ مثلَ ما يقول المؤذن إلا في قولِه: حي على الصلاة، حيَّ على الفلاح، فتكون روايةُ أبي أمامة مجملةٌ، وروايةُ علقمة بن وقاص مبيَّنةٌ، وهذا الاختلاف لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في البابين، فقد احتجَّ له بالحديثين.

(١٤٤)، (١٤٥) [٢٠٤٢، ٢٠٤٣، ٢٠٤٤، ٢٠٤٥]: **حديثُ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: (خُسِفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ فَنُودِيَ الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ، فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ الله ﷺ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواته، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب كيف صلاة الكسوف**[١]، وذكَرِ الاختلاف فيه، فقال: **وذِكْرُ نوعٍ منها، والاختلاف على عطاء في ذلك**، ثم أخرج حديثَ عبدالملك بن أبي سليمان عن عطاء عن جابر بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أتبعه حديث ابن جريج عن عطاء عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مرفوعاً، ثم قال: **تابعه قتادة**، ثم أخرج حديثَ معاذ بن هشام عن أبيه هشام الدستوائي عن قتادة عن عطاء عن عبيد عن عائشةَ مرفوعاً، ثم قال: **خالفه وكيع**، وأخرج حديثَه عن هشام عن قتادة عن عطاء عن عبيد عن عائشة موقوفاً.

وبعد التأمل في الروايات المتقدمة وجدت اختلافين في إسناد الحديث.

أما الاختلاف الأول: فقد اختلف قتادة وعبدالملك وابن جريج على عطاء، فإنَّ قتادةَ وابنَ جريج قالا فيه: عن عطاء عن عبيد عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأما عبدالملك بن أبي سليمان، فقال فيه: عن عطاء عن جابر بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الرواياتِ، لكنَّ عبدَالملك بن أبي سليمان ليس ممن يقرن بقتادة وابن جريج، فإنَّ قتادة ثقة ثبت[٢]، وأما ابن جريج فهو مِنْ أثبتِ الناس في عطاء، قال أحمد: أثبتُ الناس في عطاء عمرو بن دينار وابنُ جريج[٣]، وأما عبدالملك صدوق له أوهام، قال أبو داود: سألتُ أحمد: عبدالملك بن أبي سليمان؟، قال: ثقة، قلت: يخطيء؟، قال: نعم، وكان من أحفظِ أهلِ الكوفةِ إلَّا أنَّه

---

(١) ينظر السنن الكبرى (١/ ٢٧٥).

(٢) ينظر ترجمتُه في تهذيب التهذيب (٨/ ٣٥٥).

(٣) ينظر العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٢٥٤).

رفعَ أحاديثَ عن عطاء[1]، وقال ابن معين: عبدالملك بن أبي سليمان ضعيف، وقال أبو زرعة: لا بأس به[2]، وقال ابن حبان: ربَّما أخطأ[3].

وبعد تخريج الحديث والنظر في أقوال الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ عبدالملك عن عطاء عن جابر المخالِفةَ قد أخرجها: أبو داود في السنن (١١٧٨)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (١٨٧٩)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (١٠٢)، وأحمد في المسند (١٤٤١٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٨٤)، (١٣٨٦)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٤١٥)، (٢٤٤٣)، (١٤٤٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٤٠٣)، والبيهقي في الكبرى (٦٣٢٠)، (٦٣٢١)، ومعرفة السنن والآثار (٧١٠٧)، والطبراني في الدعاء (٢٢٣٢)، وابن حبَّان في الصحيح (٢٨٤٣)، (٢٨٤٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٢٦)، والبيهقي في شرح معاني الآثار (٧١٠٧)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٤٣)، (٢٨٤٤)، وأبو نعيم في المستخرج (٢٠٤٠)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

- أنَّ روايةَ قتادة عن عطاء عن عبيد عن عائشة قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٩٠١)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (١٨٦٧)، وابن راهويه في المسند (١١٧٩)[4]، أحمد في المسند (٢٤٤٧٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٨٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٢٤)، والبيهقي في الكبرى (٦٣١٩)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٣٠)،

---

(١) ينظر سؤالات أبي داود للإمام أحمد (١/ ٢٩٦)، لأبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق: د. زياد محمد منصور، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤١٤.

(٢) ينظر الجرح والتعديل (٥/ ٣٦٧).

(٣) ينظر الثقات (٧/ ٩٧).

(٤) قال إسحاق: قلت لمعاذ: أعن رسول الله ﷺ هذا؟ فقال: نعم بلا شك ولا مرية، ينظر المسند (٣/ ٦٠٨).

وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظُ الحديث في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ، رواها معاذ وحماد بن سلمة وابن أبي عدي عن هشام عنه عن عطاء عن عبيد عن عائشة مرفوعاً.

- أنَّ روايةَ ابنِ جريج عن عطاء عن عبيد عن عائشة قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٩٠١)، وأبو داود في السنن (١١٧٧)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٤٧٠)، والكبرى (١٨٦٦)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٩٢٦)، وابن راهويه في المسند (١١٨١)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٨٣)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٤٤٠)، (٢٤٤١)، والحاكم في المستدرك (١٢٣٦)، والبيهقي في الكبرى (٦٣١٨)، ومعرفة السنن والآثار (٧٠٦٧)، (٧١٠٢)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

قلت: والذي يظهر لي أنَّ الحديثَ محفوظٌ عن قتادة عن عطاء عن عبيد عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأنَّ عبدالملك قد غَلِط فيه.

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على ترجيح روايةِ ابنِ جريج وقتادة، فقال أحمد: أقضي بابن جريج على عبدالملك في حديث عطاء[1]، وقال البيهقي: ثم وقع الخلافُ بين عبدالملك عن عطاء عن جابر، وبين هشام الدستوائي عن قتادة، فوجدنا روايةَ هشام لكونه مع أبي الزبير أحفظُ من عبدالملك ويوافقهما عددٌ كثير أولى من رواية عطاء التي ينفرد بها عنه عبدالملك بن أبي سليمان الذي قد أُخِذَ عليه الغلط في غيرِ حديثٍ، والله أعلم[2].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ عبدِالملك بن أبي سليمان معلولةٌ بروايةِ قتادة، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في رواية عبدالملك، فإنَّه غَلِطَ فيه، فجعل مكانَ عائشة جابراً، وهذه العلةُ لم تؤثر على حديث ابن عباس

----

(١) ينظر المصدر السابق (٣/ ٢٥٤).

(٢) ينظر معرفة السنن والآثار (٥/ ١٤٧). بتصرفٍ يسيرٍ.

والرواياتِ الأخرى عن عائشة، إذ المراد منها الاستدلال بها لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث عائشة وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وأما الاختلاف الثاني: فقد اختلف معاذ بن هشام ووكيع الجرَّاح على هشام في رفع الحديث ووقفه، فرواه وكيعٌ عن هشام عن قتادة عن عطاء عن عبيد موقوفاً على عائشة، بينما رواه معاذ عن أبيه بإسناده عن عائشةَ مرفوعاً.

وصنيع النَّسَائيِّ هذا يشعر بترجيحِ رواية معاذٍ على روايةِ وكيع؛ ذلك أنَّه أورد قبلهما روايةَ ابن جريج، وهي تؤيد رواية معاذ.

هذا ما ظهر لي من خلال سياق النَّسَائيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ معاذ عن أبيه عن قتادة عن عبيد عن عائشة مرفوعاً قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٩٠١)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (١٨٦٧)، وابن راهويه في المسند (١١٧٩)[1]، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٨٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٣٠)، والبيهقي في الكبرى (٦٣١٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

حماد بن سلمة، وهو ثقةٌ، أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٤٤٧٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٢٤).

ابن أبي عدي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن خزيمة في الصحيح (١٣٨٢).

- أنَّ روايةَ وكيعٍ عن هشام عن قتادة عن عطاء عن عبيد عن عائشة موقوفاً قد أخرجها: النَّسَائيُّ في الكبرى (١٨٦٨)، وابن الجعد في المسند (٨٣١٤)، (٣٦٤٩٨)،

---

(١) قال إسحاق: قلت لمعاذ: أعن رسول الله ﷺ هذا؟ فقال: نعم بلا شك ولا مرية، ينظر المسند (٣/ ٦٠٨).

وابن راهويه في المسند (١١٨٠).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

يحيى القطان، وهو ثقةٌ، قد أخرجها النَّسَائيُّ في الكبرى (٥١٠).

مسلم بن إبراهيم، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٢٥).

- روى هذا الحديث عن عطاء عن عائشة مرفوعاً جماعةٌ، منهم:

ابن جريج، وهو ثقةٌ، أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٩٠١)، وأبو داود في السنن (١١٧٧)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٤٧٠)، والكبرى (١٨٦٦)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٩٢٦)، وابن راهويه في المسند (١١٨١)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٨٣)، والحاكم في المستدرك (١٢٣٦)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٤٤٠)، (٢٤٤١)، والبيهقي في الكبرى (٦٣١٨)، ومعرفة السنن والآثار (٧٠٦٧)، (٧١٠٢).

وهذا يشعر برجحان روايةِ معاذ بن هشام.

قلت: والذي يظهر لي أنَ روايةَ معاذ بن هشام أولى بالرجحان من روايةِ يحيى ووكيعٍ، لمتابعةِ حماد وابن أبي عدي له، واتفاق مسلم وابن خزيمة وابن حبان على تخريج روايتِه، إلا أنَّه يظهر أنَّ روايتي وكيع ويحيى لها حكم الرفع، إذ لا يكون هذا القولُ من قبيل الاجتهاد والرأي.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ معاذ أولى بالرجحان من روايةِ وكيع، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الوقف والرفع أبان عن علةٍ غيرِقادحةٍ في الحديثِ، فالموقوف له حكم الرفع، ولم يؤثر هذا الاختلاف على حديث ابن عباس والرواياتِ الأخرى عن عائشة، إذ المراد منها الاستدلال بها لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ، فقد احتجَّ له بحديث ابن عباس وعائشة وعبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(١٤٦)، (١٤٧) [٢٠٥٥، ٢٠٥٦، ٢٠٥٧]: **حديثُ عبدالله بن عمرو** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال: خسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: فَأَمَرَ فَنُودِيَ الصَّلَاةَ جَامِعَةً فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ وَسَجْدَةً، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَسَجْدَةً)، وحديث عائشة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: **(لَـمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ، وَأَمَرَ فَنُودِيَ أَنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ فِي صَلَاتِهِ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتِه، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب كيف صلاة الكسوف**[1]، وأخرج فيه حديثَ مروان بن محمد الطاطري عن معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **خالفه محمد بن حمير**، ثم أخرج حديثَه عن معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي طعمة عن عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **خالفه علي بن المبارك**، ثم أخرج حديثَه عن يحيى بن أبي كثير عن أبي حفصة مولى عائشة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد التأمل في الرواياتِ المتقدمة، وجدت اختلافين في إسناد الحديثِ ومتنه.

أما الاختلاف الأول: فقد اختلف مروان بن محمد ومحمد بن حمير على معاوية بن سلَّام في إسناد الحديث ومتنِه.

أما اختلافهما في الإسناد: فقد اختلفا في شيخ يحيى بن أبي كثير، فمروان قال فيه: عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، بينما قال فيه محمد بن حمير: عن يحيى بن أبي كثير عن أبا طعمة.

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، لكنَّ محمدَ بنَ حمير ليس ممن يقرن بمروان بن محمد، فهو ثقةٌ[2]، ومحمد بن حمير صدوق، قال أبو حاتم: يُكتب

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٤/ ١٥٩).

(٢) ينظر ترجمتُه في تهذيب التهذيب (١٠/ ٩٦).

حديثُه، ولا يحتج به[1]، وقال يعقوب الفسوي: ليس بالقوي[2].

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ محمد بن حمير عن معاوية عن يحيى عن أبي طعمة عن عبدالله بن عمرو المخالِفةَلم يخرِّجها إلا النَّسائيُّ في المجتبى (١٤٨٠)، رواها عنه يحيى بن عثمان.

وخالفه أبو عُتبة الحجازي فرواه عن محمد بن حمير عن معاوية عن يحيى عن أبي سلمة، فوافق روايةَ مروان بن محمد، أخرجه أبو عوانة في المستخرج (٢٤٣٣).

قلت: رواية أبي عُتبة تبيَّن وهْمَ يحيى بن عثمان الراوي عن محمد بن حمير، ويشبه أنْ يكونَ تصحَّفَ عنده أبو سلمة إلى أبي طعمة، وأبو طعمة انفرد به النَّسائيُّ، قال ابن حجر: شيخ ليحيى ابن أبي كثير، قيل: مولى لعمر بن عبدالعزيز، وقيل: مجهول[3].

- أنَّ روايةَ مروان بن محمد عن معاوية عن يحيى عن أبي سلمة عن عبدالله بن عمرو لم يخرِّجها إلا النَّسائيُّ في المجتبى (١٤٧٩).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

يحيى بن صالح الوحاضي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١٠٤٥)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٤٣٣)، وأبو نعيم في المستخرج (٢٠٤٥).

هشام بن سعيد، وهو صدوق: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٧٠٤٦).

- **روى هذا الحديثَ عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة:**

شيبان النحوي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١٠٥١)، ومسلم في الصحيح (٩١٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٣٢٣)، وأحمد في المسند

---

(١) ينظر الجرح والتعديل (٧/ ٢٤٠).

(٢) ينظر المغني في الضعفاء (٢/ ٥٧٤).

(٣) ينظر التقريب (٢/ ٥٧٤).

(٦٦٣١)، والبزَّار في المسند (٢٣٥٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٧٥)، (١٣٧٦)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٤٣٤)، والبيهقي في الصغرى (٧١٧)، والكبرى (٦٣٠٠)، (٦٣١١)، ومعرفة السنن والآثار (٧٠٥٥)، (٧٠٥٦)، وأبو نعيم في المستخرج (٢٠٤٤)، هذا يدلُّ على صحتِها.

وقد وافق روايةَ مروان بن محمد، وهذا يدلُّ على أنَّ الحديثَ محفوظٌ من رواية يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ محمد بن حمير معلولةٌ بروايةِ مروان بن محمد الصحيحةِ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في رواية محمد بن حمير، فإنَّ يحيى بن عثمان تفرَّد به عنه، ويشبه أن يكونَ تصحَّف عنده أبو سلمة إلى أبي طعمة، وهذه العلةُ لم تؤثر على الأحاديث الأخرى في الباب، إذ المراد منها الاستدلال بها لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث ابن عباس وعائشة وعبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وأما اختلافُهما في المتن: فإنَّ مروان بن محمد قال فيه: (فَصَلَّى رَسُولُ الله ﷺ بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ وَسَجْدَةً)، وقال فيه محمد بن حمير: (فَرَكَعَ رَسُولُ الله ﷺ رَكْعَتَيْنِ وَسَجْدَتَيْنِ).

والذي يظهر لي أنَّ ثمَ تصحيفٌ في روايةِ مروان، فلعلَّ الواو في قولِه: (ركعتين وسجدة) تصحفت من: (في)، فإنَّ عامةَ الرواة عن يحيى بن أبي كثير يروونه: (فركع ركعتين في سجدة)، وقد خرَّجها البخاري ومسلم في الصحيح من طريق شيبان النحوي كما تقدَّم، والمراد بالسجدة: الركعة بتمامِها، وبالركعتين: الركوعان.

وأما الاختلاف الثاني: فقد اختلف معاويةُ بن سلَّام وعلي بن المبارك على يحيى بن أبي كثير في شيخه وصحابيِّ الحديثِ، فمعاوية قال فيه: عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة، وجعل الحديثَ من مسند عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بينما قال فيه علي بن المبارك: عن يحيى بن أبي كثير عن أبي حفصة، وجعل الحديثَ من مسند عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين، ولا يمكن الترجيح من حالِ الراويين المختلفين، فإنَّهما ثقتان[1]، قال أحمد بن حنبل: معاوية بن سلام وحرب بن شداد وعلي بن المبارك هؤلاء متقاربون في حديث يحيى[2].

وبعد تخريج الحديثِ تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةُ معاوية عن يحيى عن أبي سلمة عن عبدالله بن عمرو لم يخرِّجها إلا النَّسَائيُّ في المجتبى (١٤٧٩)، (١٤٨٠).

- تابعه على روايتِه:

شيبان النحوي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١٠٥١)، ومسلم في الصحيح (٩١٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٣٢٣)، وأحمد في المسند (٦٦٣١)، والبزَّار في المسند (٢٣٥٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٧٥)، (١٣٧٦)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٤٣٤)، والبيهقي في الصغرى (٧١٧)، والكبرى (٦٣٠٠)، (٦٣١١)، ومعرفة السنن والآثار (٧٠٥٥)، (٧٠٥٦)، وأبو نعيم في المستخرج (٢٠٤٤)، هذا يدلُّ على صحتِها.

- أنَّ روايةَ علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن أبي حفصة عن عائشة قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٤٨١)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٤٣٥).

قال الإمام أحمد: كانت عند علي بن المبارك كتبٌ بعضُها سمعها، وبعضُها عرضٌ[3]، وقال أبو داود: كان عند علي بن المبارك كتابان عن يحيى ابن أبي كثير، كتابُ سماع وكتابُ إرسال، وكان الناس يكتبون كتابَ السماع[4].

----

(١) ينظر ترجمتُهما في تهذيب التهذيب (٧/ ٣٧٦)، (١٠/ ٢٠٩).

(٢) ينظر تهذيب الكمال (٢٨/ ١٨٥).

(٣) ينظر تهذيب الكمال (٢٨/ ١٨٥).

(٤) ينظر العلل ومعرفة الرجال (١/ ٥٢٩)

قلت: وهذا يشعرُ بضبطِه، لا سيما وأنَّه مقدَّمٌ في يحيى كما تقدم في كلام الإمام أحمد.

- روى هذا الحديث عن عائشة جماعةٌ، منهم:

عروة بن الزبير، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١٠٤٤)، (١٠٤٦)، (١٠٤٧)، (١٠٥٨)، (١٠٦٥)، (١٠٦٦)، (١٢١٢)، (٣٢٠٣)، ومسلم في الصحيح (٩٠١)، وأبو داود في السنن (١١٨٧)، (١١٨٠)، والترمذي في السنن (٥٦١)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٤٦٥)، (١٤٦٦)، (١٤٧٢)، (١٤٧٣)، (١٤٧٤)، (١٤٩٤)، (١٤٩٧)، (١٥٠٠)، والكبرى (١٨٦١)، (١٨٦٢)، (١٨٧٠)، (١٨٧١)، (١٨٧٢)، (١٨٩٢)، (١٨٩٧)، (١٩٠٠)، وابن ماجه في السنن (١٢٦٣)، وأحمد في المسند (٢٤٠٤٥)، (٢٤٣٦٥)، (٢٤٤٧٣)، (٢٤٥٧١)، (٢٥٣١٢)، (٢٥٣٥١)، (٢٥٣٥١)، ومالك في الموطأ (٦٣٩)، وابن راهويه في المسند (٥٩٥)، (٥٩٦)، (٥٩٧)، (٥٩٨)، (٥٩٩)، (٦٤٠)، (٦٤١)، (٦٤٢)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٩٢٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٧٩)، (١٣٨٧)، (١٣٩١)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٤١)، (٢٨٤٢)، (٢٨٤٥)، (٢٨٤٦)، (٢٨٥٠)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٤٤٦)، (٢٤٤٧)، (٢٤٤٨)، (٢٤٤٩)، (٢٤٥٠)، (٢٤٥٦)، والدارمي في السنن (١٥٧٠)، وابن الجارود في المنتقى (٢٥٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩١٤)، (١٩١٥)، (١٩١٧)، (١٩١٩)، والدارقطني في السنن (١٧٨٨)، (١٧٩٢)، والبيهقي في الصغرى (٧١٤)، والكبرى (٣٤٣٤)، (٣٤٣٥)، (٦٣٠١)، (٦٣٠٣)، (٦٣٠٧)، (٦٣٤٣)، (٦٣٤٨)، ومعرفة السنن والآثار (٧٠٤٤)، (٧٠٤٧)، (٧٠٤٨)، (٧٠٤٩)، (٧٠٥٠)، (٧٠٥١)، (٧٠٥٨).

عمرة بنت عبدالرحمن، وهي ثقةٌ: أخرج روايتَها البخاري في الصحيح (١٠٤٩)، (١٠٥٦)، (١٠٦٤)، ومسلم في الصحيح (٩٠٣)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٤٧٥)، (١٤٧٦)، (١٤٧٧)، (١٤٩٩)، والكبرى (١٨٧٣)، (١٨٧٤)،

(١٨٧٥)، (١٨٩٩)، وأحمد في المسند (٢٤٢٦٨)، ومالك في الموطأ (٦٤١)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٤٩٢٣)، (٤٩٢٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٧٨)، (١٣٩٠)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٤٠)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٤٥١)، (٢٤٥١)، (٢٤٥٢)، (٢٤٥٣)، (٢٤٥٤)، والحميدي في المسند (١٧٩)، والدارمي في السنن (١٥٦٨)، (١٥٧١)، وأبو يعلى في المسند (٤٧٤١)، وابن الجارود في المنتقى (٢٤٩)، والبيهقي في الكبرى (٦٣٠٨)، (٦٣٠٩)، (٦٣١٠)، ومعرفة السنن والآثار (٧٠٥١)، (٧٠٥٢)، (٧٠٥٣).

عبيد عُمير، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٩٠١)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (١٨٦٧)، وابن راهويه في المسند (١١٧٩)، وأحمد في المسند (٢٤٤٧٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٨٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٣٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٢٤)، والبيهقي في الكبرى (٦٣١٩).

وهذه الرواياتُ موافقةٌ لروايةِ علي بن المبارك، فالحديث محفوظٌ عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، ويظهر أنَّ يحيى بن أبي كثير رواه من الوجهين عن أبي سلمة وأبي حفصة عن عائشةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، فهو حافظٌ مكثرٌ، وروايةُ معاوية أولى بالرجحان لمتابعة شيبان التي خرَّجها الشيخان.

وبذلك يتبين أنَّ روايةُ معاويةَ بن سلَّام أولى بالرجحان من روايةِ علي بن المبارك، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فالروايتان محفوظتان، ولم يؤثر هذا الاختلاف على الأحاديث الأخرى في الباب، إذ المراد منها الاستدلال لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلالِ النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديث ابن عباس وعائشة وعبدالله بن عمرو رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

(١٤٨) [٢١٤٩،٢١٥٠]: حديثُ أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: (لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُ مِنْكُمُ الْمُوْتَ إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزْدَادَ خَيْرًا، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتِبَ).

هـذا الحـديثُ أخرجـه الإمـامُ النَّـسَائيُّ في سـننه، وأبـان عـن أولى الـراويتين بالصواب، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب تمني الموت**[١]، ثم ابتدأ بإخراج حديثِ إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أتبعه حديثَ الزبيدي عن الزهري عن أبي عبيد مولى عبدالرحمن بن عوف عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **وهذا أولى بالصواب من الذي قبله**[٢].

وبعد التأمل في الروايتين وجدت الاختلاف في إسناد الحديثِ، فقد اختلف إبراهيم بن سعد والزبيدي على الزهري في شيخِه، فقال فيه إبراهيم بن سعد: عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله، وقال فيه الزبيديُّ: عن الزهري عن أبي عُبيد مولى عبدالرحمن بن عوف.

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بترجيح روايةِ الزبيدي على روايةِ إبراهيم بن سعد في عبارتِه المتقدمة.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ إبراهيم بن سعد عن عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله المخالِفةَ قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٨١٨)، وأحمد في المسند (٧٥٧٨)، وابن حبان في الصحيح (٣٠٠٠).

- أنَّ روايةَ الزبيدي عن الزهري عن أبي عبيد مولى عبدالرحمن قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٨١٩)، والطبراني في مسند الشاميين (١٨٠٠).

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٤/ ٢٥٧).

(٢) قلت: نقل المِزِّيُّ في التحفة أنَّ النَّسَائيَّ بعدما خرَّج الحديثَ، قال: هذا عندي أولى بالصواب، والزبيدي أثبت في الزهري وأعلم به من إبراهيم، وإبراهيم ثقة، ينظر التحفة (٩/ ٤٦٤).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

معمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٧٢٣٥)، وأحمد في المسند (٨٠٨٦)، والبغوي في شرح السُنَّةِ (٨٠٨٧).

عبيد الله بن أبي زياد، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه ابن المبارك في الزهد والرقائق (١٠٦٣).

محمد بن أبي حفصة، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٠٦٦٩).

شعيب بن أبي حمزة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٥٦٧٣)، والدارمي في السنن (٢٨٠٠)، والطبراني في مسند الشاميين (٣٢٠٩)، والبيهقي في الكبرى (٦٥٦٣).

وهذه الرواياتُ تُشعر برجحان روايةِ الزبيدي، لا سيما وأنَّ الزبيديَّ مقدَّمٌ في الزهريِّ، وهو من أوثق أصحابِه، ومقدَّم على غيرِه فيه، قال الأوزاعي: ما أحدٌ من أصحابِ الزهري أثبتُ من الزبيدي(١)، وقد تابعه رواةٌ هم من أحفظِ من روى عن الزهري كمعمر وشعيب.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ الزبيدي أولى بالرجحان من روايةِ إبراهيم بن سعد، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ إبراهيم بن سعد، فإنَّه وَهِمَ فيه، ولم يؤثر هذا الاختلاف على حديثِ أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إذ المراد منه الاستدلال به لما ترجم له النَّسَائيِّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتج له بحديثي الباب.



---

(١) ينظر تاريخ دمشق (٥٦/ ١٩٤).

(١٤٩)[٢١٦٣]: **حديثُ عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: (مَاتَ رَجُلٌ بِالْمَدِينَةِ مِمَّنْ وُلِدَ بِهَا فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: (يَا لَيْتَهُ مَاتَ بِغَيْرِ مَوْلِدِهِ)، فَقَالُوا: وَلِمَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟، قَالَ: (إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا مَاتَ بِغَيْرِ مَوْلِدِهِ قِيسَ لَهُ مِنْ مَوْلِدِهِ إِلَى مُنْقَطَعِ أَثَرِهِ فِي الْجَنَّةِ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن ضعفِ راويه وشذوذِ متنِه، ذلك أنَّه بوَّب بقوله **باب الموت بغير مولده**[١]، ثم أخرج حديثَ حيي بن عبدالله عن أبي عبدالرحمن الحبلي عن عبدالله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **حيي بن عبدالله ليس ممن يعتمد عليه، وهذا الحديث عندنا غير محفوظ، والله أعلم، لأنَّ الصحيحَ عن النَّبيِّ ﷺ: (مِنَ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ مَاتَ بِهَا)**

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بضعفِ حُيَيٍّ بن عبدالله راوي الحديث، وبأنَّ متنَه غيرُ محفوظٍ.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ حُيّيٍّ بن عبدالله عن أبي عبدالرحمن الحُبلي عن عبدالله بن عمرو قد أخرجها: النَّسائيُّ في المجتبى (١٨٣٢)، وابن ماجه في السنن (١٦١٤).

قلت: حُيَيُّ بنُ عبدالله ضعَّفه غير واحدٍ من النقاد، قال الإمام أحمد: أحاديثُه مناكير[٢]، وقال البخاري: فيه نظر[٣]، وقال العقيلي: أحاديثُه منكرةٌ[٤].

وروايتُه هذه لم يتابعْه عليها أحدٌ.

- روى عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ ﷺ، أنَّه قال: (مَنْ اسْتَطَاعَ منكم أَنْ

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٤/ ٢١٦٣).

(٢) ينظر الجرح والتعديل (٣/ ٢٧٢).

(٣) ينظر التاريخ الكبير (٣/ ٧٦).

(٤) ينظر الضعفاء (١/ ٣١٩).

يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا، فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا)، وهو الحديث الذي أشار إليه النَّسَائيُّ، وهو حديثٌ صحيحٌ، أخرجه الترمذي في السنن (٣٩١٧) وصحَّحه، وابن ماجه في السنن (٣١١٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٤٢١)، وأحمد في المسند (٥٤٣٧)، (٥٨١٨)، والبزَّار في المسند (٥٨٤٢)، وابن حبان في الصحيح (٣٧٤١)، والبغوي في شرح السُنَّة (٢٠٢١).

- تابع ابن عمر على لفظِهِ جماعة من الصحابةِ، منهم:

صميتة الليثية (الدارية): أخرج روايتَها النَّسَائيُّ في الكبرى (٤٢٧١)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣١٩٣)، (٣٢١٤)، (٣٣٨٢)، والطبراني في الكبير (٨٢٣)، (٨٢٤)، (٨٢٥)، (٨٢٦)، (٤٥٨).

سبيعة الأسلمية: أخرج روايتَها ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣٢٧٥)، والطبراني في الكبير (٧٤٧).

قلت: هذه الرواياتُ فيها فضيلةُ الموت بالمدينة، وروايةَ حُيَيَّ بن عبدالله تعطي معنىً مخالِفاً لهذه الرواياتِ، فيظهر أنَّه وَهِمَ فيه.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ حُيَيِّ بنِ عبدالله غيرُ محفوظةٍ، وهذا التصرفُ من النَّسَائيَّ بالحكم على الحديث بما يقتضي الضعف أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ حُيَيِّ بن عبدالله، فإنَّه ضعيفٌ تفرَّد بروايةِ الحديثِ بهذا اللفظِ، فروايتُه غيرُ محفوظةٍ، فهي تعطي معنىً مخالِفاً للأحاديث الصحيحة المتقدمةِ الدالَّةِ على فضيلة الموت بالمدينة، وهذه العلةُ أبانت عن أنَّ النَّسَائيُّ لا يثبت عنده في الباب حديثٌ، فهو لا يحتجَّ برواية حُيَيِّ بنِ عبدالله، ولم يخرِّج غيرَها في الباب، والله أعلم.

(١٥٠) [٢٢٧٦،٢٢٧٧]: **حديثُ ابن عمر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **(أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَمْشُونَ أَمَامَ الْجِنَازَةِ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلافِ رواتِه، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب مكان الماشي من الجنازة**[1]، وأخرج فيه حديثَ سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **هذا الحديث خطأ، وَهِمَ فيه ابن عيينة، خالفه مالك رواه عن الزهري مرسلاً**، ثم أخرج حديثَ سفيان ومنصور وزياد وبكر بن وائل، وقرن بينهم عن الزهري عن سالم عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **وهذا أيضاً خطأ، والصواب مرسل، وإنَّما أتى هذا عندي والله أعلم لأنَّ هذا الحديثَ رواه الزهري عن سالم عن أبيه: أنَّه كان يمشي أمامَ الجنازة، قال: وكان النَّبِيُّ ﷺ وأبو بكر وعمر يمشون أمام الجنازة، وقال: كان النَّبِيُّ ﷺ إنَّما هو من قول الزهري**، قال ابن المبارك: الحفاظ عن ابن شهاب ثلاثة مالك ومعمر وابن عيينة فإذا اجتمع اثنان على قولٍ أخذنا به وتركنا قولَ الآخر، قال لنا أبو عبدالرحمن: وذَكَرَ ابنُ المبارك هذا الكلامَ عند هذا الحديث.

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بوجه الاختلاف في الحديث، فسفيان ابن عيينة ومنصور بن المعتمر وزياد بن سعد وبكر بن وائل يروونه موصولاً، بينما يرويه مالك وغيرُه مرسلاً.

وقد رجَّح النَّسَائيُّ روايةَ الارسال.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه قد أخرجها: أبو داود في السنن (٣١٧٩)، والترمذي في السنن (١٠٠٧)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٩٤٤)، والحُميدي في المسند (٦١٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (١١٢٢٤)، وأحمد في المسند

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٤/ ٣٣٦).

(٤٥٣٩)، وأبو يعلى في المسند (٥٤٢١)، (٥٤٨٢)، (٥٥٣٢)، والروياني في المسند (١٣٨٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٧٤٢)، وابن حبان في الصحيح (٣٠٤٥)، (٣٠٤٦)، (٣٠٤٧)، والبيهقي في الصغرى (١٠٥٦)، والكبرى (٦٨٥٧)، (٦٨٥٨)، ومعرفة السنن والآثار (٧٤٨٣).

قال علي بن المديني: قلت لسفيان: يا أبا محمد إنَّ معمراً وابنَ جريج يخالفانك في هذا -يعني- أنَّهما يرسلان الحديثَ عن النَّبِيِّ ﷺ، فقال استيقنُ الزهريَّ حدَّثني مِراراً لست أحصيه، يعيد ويبديه، سمعتُه من فيه، عن سالم عن أبيه[١].

قال ابن حجر: والأمرُ كذلك، إلا أنَّ فيه إدراجاً، لعلَّ الزهريَّ أدمجَه إذ حدَّث به ابنُ عيينة، وفصلَه لغيره[٢].

- أنَّ روايةَ سفيان بن عيينة ومنصور بن المعتمر وزياد بن سعد وبكر بن وائل كلُّهم عن الزهري عن سالم عن أبيه قد أخرجها: الترمذي في السنن (١٠٠٧)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (١٩٤٥)، وابن ماجه في السنن (١٤٨٢)، والطيالسي في المسند (١٩٢٦)، والطبراني في الأوسط (٦٠٩٦)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٧٤٨٨)، والبغوي في شرح السُنَّة (١٤٨٨).

- أنَّ روايةَ زياد بن سعد عن الزهري عن سالم عن أبيه قد أخرجها: أحمد في المسند (٤٩٣٩)، والشافعي في المسند (٥٩١)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٧٤٨٤)، (٧٤٨٦)، (٧٤٨٧)، (٧٤٨٨)، (٧٤٨٩).

- تابعهم على روايتِهم جماعة، منهم:

شعيب بن أبي حمزة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن حبان في الصحيح (٣٠٤٨).

---

(١) نقله عنه البيهقي في الكبرى (٤/ ٣٦).

(٢) ينظر التلخيص الحبير (١٥٦).

يونس بن يزيد[1]، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٦٣٦٣)، والكبير (١٣١٣٥).

عقيل بن خالد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٦٣٦٣)، والكبير (١٣١٣٥).

ثلاثتُهم يقولون فيه: أخبرنا الزهري عن سالم عن ابن عمر، قال: (رأيتُ النَّبِيَّ ﷺ وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة)، وزاد الزهري في رواية شعيب في آخرها: وكذلك السُنَّة.

قلت: وقولُ الزهري هذا صريحٌ في أنَّه ثبت عنده بالنقل من فعل النَّبِيِّ ﷺ، وهو ما يشعر بترجيح روايةِ الوصلِ.

يحيى بن سعيد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الدار قطني في العلل (١٢/ ٢٨٢)، وابن عبدالبر في التمهيد (١٢/ ٨٨).

محمد بن أبي عتيق، وهو مقبول: أخرج روايتَه الدار قطني في العلل (١٢/ ٢٨٢)، وابن عبدالبر في التمهيد (١٢/ ٨٨).

موسى بن عقبة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الدار قطني في العلل (١٢/ ٢٨٢)، وابن عبدالبر في التمهيد (١٢/ ٨٨).

ثلاثتُهم يقولون فيه عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله بن عمر أنَّ عبدَالله بن عمر كان يمشي أمام الجنازة، وقال: (قد كان رسول الله ﷺ يمشي بين يديها وأبو بكر وعمر وعثمان).

----

(١) وأخرجه الترمذي في السنن (١٠١٠)، وابن ماجه في السنن (١٤٨٣)، وأبو يعلى في المسند (٣٦٠٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٧٥٥)، (٢٧٥٦)، والطبراني في الأوسط (١٠٦)، من طريق محمد بن بكر البرساني، وقد أخطأ فيه، فقال عن يونس عن الزهري عن أنس ﷺ، قال الترمذي: هذا حديث خطأٌ، أخطأ فيه محمد بن بكر، وإنَّما يروى هذا الحديث عن يونس عن الزهري، ينظر السنن (٣/ ٣٢٢).

قولُه: قال، يعني ابنَ عمر، والنَّسائيُّ يرى أنَّه من كلام الزهري، وتقدَّم في كلامِ ابن حجر أنَّ الزهري ربما دمجَه، وربما فصَلَه، فكلٌّ روى ما سمع.

محمد بن عبدالله بن مسلم، وهو صدوق: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٦٠٤٢)، وأبو يعلى في المسند (٥٤٦٤)، وقال فيه: (كَانَ رَسُولُ الله ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ يَمْشُونَ أَمَامَ الْجِنَازَةِ).

العباس بن الحسن: أخرج روايتَه الطبراني في الكبير (١٣١٣٤)، ولفظُه: (أنَّ النَّبِيَّ ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يمشون أمام الجنازة)، وعباس قال عنه ابن حِبان: يروي عن الزهري أحاديثَ مستقيمة[١].

- أنَّ روايةَ مالك عن الزهري مرسلاً قد رواها في الموطأ (٧٦٣)، ومن طريقِه أخرجها الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٧٤٧)، (٢٧٤٨)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٧٤٩١)، (٧٤٩٢).

تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

معمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الترمذي في السنن (١٠٠٩)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٦٢٥٩).

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديث ينصون على ترجيح روايةِ ابنِ عيينة ومن تابعه، فقال ابنُ حبان عندما أخرج روايةَ شعيب عن الزهري: ذكرُ الخبرِ المدحضِ قولَ من زعم أنَّ هذا الخبرَ أخطأ فيه سفيان بن عيينة[٢]، وقال الدارقطني: والصحيحُ عن الزهري قول من قال: عن سالم عن أبيه أنَّه كان يمشي، وقد مشى رسولُ الله ﷺ وأبو بكر وعمر[٣]، وقال البيهقي: وممن وصلَه واستقرَّ على وصلِه ولم يُخْتَلفُ عليه سفيان

---

(١) ينظر الثقات (٢/ ٢٢٨).

(٢) ينظر الصحيح (٧/ ٣٢٠).

(٣) ينظر العلل (١٢/ ٢٨٦).

بن عيينة، وهو ثقةٌ حافظ[1]، وقال ابن القيم: وهذا يحيى بن سعيد مع تثبته وإتقانه، يرويه كذلك عن الزهري، وكذلك موسى بن عقبة، فلأيِّ شيءٍ يُحْكَمُ للمُرسِلِيْنَ على الواصلين، وقد كان ابنُ عيينة مُصِّراً على وصلِه، ونوضر فيه، فقال: الزهري حدثنيه مراراً فسمعته من فيه يعيده ويبديه عن سالم عن أبيه[2]

كما وجدت بعضَ أئمة الحديثِ ينصون على ترجيحِ روايةِ مالك، فقال الإمام أحمد: إنَّما هو عن الزهري مرسلاً، وحديثُ ابن عيينة وهْمٌ[3]، وقال البخاري: والمرسل عن الزهري أصحُّ[4]، وقال الترمذي: أهلُ الحديثِ كلُّهم يرون أنَّ الحديثَ المرسلَ في ذلك أصحُّ، وأسند عن ابن المبارك أنَّه قال: حديثُ الزهريِّ في هذا مرسلٌ أصحُّ من حديثِ ابن عيينة[5].

والذي يظهر لي والله أعلم أنَّ اتفاقَ الجِلّة من الأئمةِ على وصلِ الحديثِ مع تثبتِ ابن عيينة فيه، وقد رواه روايةَ العارفِ المتثبت حينما روجع في ذلك يُشعر برجحان روايةِ الوصل، فيُحْتَملُ أنَّ يكون الزهريُّ أسنده أحياناً، وأرسلَه أحياناً، فكلٌّ من الرواةِ عنه روى ما سمع، وهو صادقٌ فيما سمع، والحجَّةُ مع من معه زيادةُ علمٍ، وهم الذين وصلوا الحديثَ، ويؤيد هذا ما قاله ابن عبدالهادي: الراوي قد يُسندُ الحديثَ، وقد يرسِلُه، ومن رواه مرفوعاً فقد أتى بزيادةٍ على من أرسَل، فوجب تقديم قولِه[6].

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٤/ ٣٦).

(٢) ينظر حاشية ابن القيم على سنن أبي داود (٨/ ٣٢٣).

(٣) نقله عنه الطبراني في الكبير (١٢/ ٢٨٦)، والعراقي في طرح التثريب (٣/ ٢٨٢).

(٤) ينظر العلل الكبير للترمذي (٣/ ٢٨٢).

(٥) ينظر السنن (٣/ ٣٢١).

(٦) ينظر تنقيح التحقيق (٢/ ٦٤٢)، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عبدالهادي الحنبلي تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله وعبدالعزيز بن ناصر الخباني، دار النشر: أضواء السلف - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧.

وبـذلك يتبـين أنَّ روايـةَ ابـنِ عيينـة أولى بالرجحـان مـن روايـةِ مالـك، وهـذا الاختلافُ في إسناد الحديث بين الاتصال والانقطاع أبان عن علةٍ غير قادحةٍ في الحديث، فلعلَّ الزهريَّ أسنده مرةً، وأرسله مرةً، ولم يؤثر هذا الاختلاف على روايةِ المغيرة بن شعبة إذ المراد الاستدلال بها لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديثِ المغيرة وابن عمر هذا.

(١٥١) [٢٢٨٥]: حديثُ شدَّاد الهاد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **(أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ فَآمَنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: أُهَاجِرُ مَعَكَ فَأَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ بَعْضَ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا كَانَتْ غَزْوَةٌ، غَنِمَ النَّبِيُّ ﷺ سَبْيًا (فَقَسَمَ وَقَسَمَ لَهُ) فَأَعْطَى أَصْحَابَهُ مَا قَسَمَ لَهُ، وَكَانَ يَرْعَى ظَهْرَهُمْ فَلَمَّا جَاءَ دَفَعُوهُ إِلَيْهِ فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: قِسْمٌ قَسَمَهُ لَكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخَذَهُ فَجَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مَا هَذَا فَقَالَ: (قَسَمْتُهُ لَكَ)، قَالَ: مَا عَلَى هَذَا اتَّبَعْتُكَ، وَلَكِنِ اتَّبَعْتُكَ عَلَى أَنْ أُرْمَى هَاهُنَا وَأَشَارَ إِلَى حَلْقِهِ بِسَهْمٍ، فَأَمُوتَ فَأَدْخُلَ الْجَنَّةَ..) الحديث.**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن تفردِ أحدِ رواتِه بإسنادِه، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب الصلاة على الشهداء**[1]، ثم أخرج حديثَ عبدالله بن المبارك عن ابن جريج عن عكرمة بن خالد عن ابن أبي عمار عن شداد بن الهاد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **ما نعلم أحداً تابعَ ابنَ المبارك على هذا، والصواب ابن أبي عمار عن ابن شداد بن الهاد، وابن المبارك أحدُ الأئمةِ، ولعل الخطأَ من غيرِه والله أعلم**[2].

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بتفرِّد ابنِ المبارك بروايتِه عن ابن جريج عن عكرمة عن ابن أبي عمار عن شدَّاد الهاد، بينما يرويه غيرُه عن ابن جريج عن عكرمة عن ابن أبي عمار عن ابن شدَّاد الهاد.

وقد رجَّح النَّسَائيُّ روايةَ من قال فيه: عن ابن أبي عمار عن ابن شدَّاد الهاد.

قلت: ابن شدَّاد الهاد من كبار التابعين، وروايتُه عن النَّبيِّ ﷺ مرسلةٌ، والذي يظهر أنَّ النَّسَائيَّ يعلُّ روايةَ ابنِ المبارك الموصولةِ برواية الإرسال.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ ابن المبارك عن ابن جريج عن عكرمة عن ابن أبي عمار عن شدَّاد الهاد قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (١٩٥٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٨٩١).

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٤/ ٣٤٢).

(٢) جاء في بعض النُّسخِ المخطوطة بدلَ هذه العبارة: هذا خطأٌ، والصواب عندنا: عن شدَّاد بن أوس مرسلٌ.

- تابعه على روايتِه:

عبدالرزَّاق بن همَّام، وهو ثقةٌ: رواها في المصنف (٦٦٥١)، (٩٥٩٧)، ومن طريقه الطبراني في الكبير (٧١٠٨)، والحاكم في المستدرك (٦٥٢٧)، والبيهقي في الكبرى (٦٨١٧).

قلت: لم أقف على من خرَّج الروايةَ المرسلة التي رجَّحها النَّسَائيُّ.

والذي يظهر لي أنَّ انفراد ابنِ المبارك بوصلِه كافٍ، فهو إمامٌ ثقةٌ ثبتٌ حجةٌ، وزيادتُه مقبولةٌ، ويعضد روايتَه متابعةُ عبدالرزَّاق، فلعلَّ النَّسَائيَّ لم يقف على روايةِ عبدالرزَّاق، فأعلَّ روايةَ ابنِ المبارك بتفردِه ومخالفتِه لغيرِه، ولثقتِه وإمامتِه حمَلَ الخطأَ على غيرِه.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ ابنِ المبارك الموصولةَ محفوظةٌ صحيحٌة، وهذا التصرف من النَّسَائيِّ ببيان تفردِ راوي الحديث بروايتِه بهذا الإسناد أبان عن علةٍ غيرِقادحةٍ في الحديث، فابن المبارك ثقة، وقد توبعَ على روايتِه، ولم يؤثر هذا التصرف على روايةِ عقبةِ بن عامر، إذ المراد منه الاستدلالُ بها لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديثِ عقبة بن عامر وشدَّاد بن الهاد.

(١٥٣)[٢٢٨٧]: **حديثُ جابر بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أُحُدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: (أَيُّهُمَا أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ، وَقَالَ: أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُغَسَّلُوا).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن تفردِ أحدِ رواتِه بإسناده، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب ترك الصلاةِ عليهم**[1]، ثم أخرج حديث الليث عن ابن شهاب عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **وهذا أيضاً لا نعلم أحداً من ثقاتِ أصحابِ الزهري تابع الليثَ على هذه الرواية، واختُلِفَ على الزهري فيه، وقد بينا اختلافَهم عليه في غير هذا الموضع.**

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بتفرِّد الليثِ عن أصحاب الزهري بروايتِه عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ولم يظهر لي من سياق النَّسَائيَّ ترجيحٌ في ذلك.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ الليث عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب عن جابر قد أخرجها: البخاري في الصحيح (١٣٤٣)، (١٣٤٥)، (١٣٤٦)، (١٣٤٧)، (١٣٥٣)، (٤٠٧٩)، وأبو داود في السنن (٣١٣٨)، (٣١٣٩)، والترمذي في السنن (١٠٣٦)، والنَّسَائيُّ في السنن (١٩٥٥)، وابن ماجه في السنن (١٥١٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (١١٠٠٩)، (١١٦٥٤)، (٣٢٨١٥)، (٣٦٤٥٦)، (٣٦٧٥٣)، وعبد بن حميد في المنتخب (١١١٩)، وابن الجارود في المنتقى (٥٥٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٩١١)، وشرح معاني الآثار (٢٨٧٧)، والدارقطني في السنن

(١) ينظر السنن الكبرى (٤/ ٣٤٤)، وقولُه في الترجمة: عليهم، أي الشهداء، لأنَّه ترجم في الباب الذي قبله بقولِه: الصلاة على الشهداء.

(٤٢٠٨)، والبيهقي في الصغرى (١١٢٤)، والكبرى (٦٧٩٥)، (٦٧٩٦)، (٦٩٢٥)، ومعرفة السنن والآثار (٧٤١٨)، وابن حبان في الصحيح (٣١٩٧)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

- روى هذا الحديثَ عن الزهري جماعةٌ، منهم:

سفيان بن عيينة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٣٦٥٩)، والبيهقي في الكبرى (٦٨٠٠)، ومعرفة السنن والآثار (٧٤٢٥).

شعيب بن أبي حمزة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٤٠٣٣).

محمد بن الوليد الزبيدي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في مسند الشاميين (١٧٠٢)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٤٠٣٣).

زياد بن سعد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الدارقطني في العلل (١٢/ ١٧٤).

صالح بن كيسان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٦٠٨)، والدارقطني في العلل (١٢/ ١٧٤).

أبو أيوب الإفريقي، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه ابن قانع في معجم الصحابة (٢/ ٩٥)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٤٠٣٦)، والدارقطني في العلل (١٢/ ١٧٤).

محمد بن إسحاق، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٣٦٥٧)، والحاكم في المستدرك (٢١١٧)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٤٠٣٣)، والدارقطني في العلل (١٢/ ١٧٤).

عقيل بن خالد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٤٠٣٣).

عمرو بن الحارث، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٥٨).

إسحاق بن راشد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو يعلى في المسند (٢٦٢٩)، وابن قانع في معجم الصحابة (٢/ ١٧٧).

تسعتُهم يروونه عن الزهري عن عبدالله بن ثعلبة ابن أبي صُعير عن النَّبِيِّ ﷺ، والزبيدي وابن عيينة وعقيل بن خالد وشعيب من أوثق أصحاب، وهم مقدَّمون على غيرهم عند الاختلاف، وهذا يشعر بترجيح روايتِهم.

معمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبدالرزَّاق في المصنف (٦٦٣٣)، (٩٥٨٠)، (٦٣٧٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٧٦٩)، وأحمد في المسند (٢٣٦٦٠)، وأبو يعلى في المسند (١٩٥١)، (٢٠١٣)، والبيهقي في الكبرى (٦٨٠١)، ومعرفة السنن والآثار (٧٤٢٥)، والبغوي في شرح السُنَّة (١٥٠٠).

أبو بكر الهذلي، وهو ضعيفٌ: أخرج روايتَه الدارقطني في العلل (١٢/ ١٧٤).

النعمان بن راشد، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الدارقطني في العلل (١٢/ ١٧٤).

ثلاثتهم رووه عن الزهري عن عبدالله بن ثعلبة عن جابر عن النَّبِيِّ ﷺ.

قلت: عبدالله بن ثعلبة بن صُعير، رأى النَّبِيَّ ﷺ وهو صغير، ومسح النَّبِيُّ ﷺ على وجهه يوم الفتح[1]، ولم يُختَلف في صحبتِه، وقد حفِظ عن النَّبِيِّ ﷺ، قاله البغوي[2]، لكنَّ أبا حاتم وابنَ حجر عدَّا حديثَه عن النَّبِيِّ مرسلاً.

عبدربه بن سعيد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن الجعد في المسند (١٥٧٨)، وأحمد في المسند (١٤١٨٩)، والدارقطني في العلل (١٣/ ٣٧٤)، وقد رواه عن الزهري عن ابن جابر عن جابر.

---

(١) ينظر العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد (٣/ ٤٤٢).

(٢) ينظر معجم الصحابة (٤/ ٣٦)، لأبي القاسم عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز بن المَرْزُبان بن سابور بن شاهنشاه البغوي، تحقيق: محمد الأمين بن محمد الجكني، الناشر: مكتبة دار البيان – الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠م.

قلت: ابن جابر هو عبدالرحمن، وقد بيَّنه الدارَقطنيُّ في روايةِ الأوزاعي الآتية.

الأوزاعي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١٣٤٨)، والبيهقي في الكبرى (٦٩٢٦)، وقد رواه عن الزهري عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فأسقط الواسطة.

قلت: قد بيَّنه الدارقطنيُّ في العلل (١٣/ ٣٧٤)، وأنَّه عبدالرحمن بن جابر، وهو ثقةٌ، ويؤيد هذا روايةُ عبد ربه بن سعيد المتقدمة، ولعلَّ الزهري سمعه منه أيضاً.

سليمان بن كثير، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري معلقاً في الصحيح (١٣٤٨)، وقد رواه عن الزهري عن من حدَّثه عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قلت: سليمان بن كثير ضعَّفه يحيى بن معين[١]، وقال العقيلي: مضطربُ الحديثِ، روى عن الزهري أشياءَ اضطرب فيها[٢]، وقال ابن حبان: كان يخطىء كثيراً، وأما روايته عن الزهري فقد اختلطت عليه صحيفتُه فلا يحتج بشيءٍ ينفرد به عن الثقات[٣]، ويمكن أن يكونَ من حدَّث جابراً عبدُالرحمن بن كعب أو عبدُالرحمن بن جابر.

أسامة بن زيد الليثي، وهو ضعيف: أخرج روايتَه الدارقطني في السنن (٤٢٠٧)، (٢٤٠٦)، (٤٢٠٧)، والبيهقي في الكبرى (٦٧٩٧)، (٦٧٩٨)، ومعرفة السنن والآثار (٧٤٢٠)، (٧٤٢١)، وقد رواه عن الزهري عن أنس بن مالك.

قلت: أسامة بن زيد، هو الليثي، ضعَّفهُ غيرُ واحدٍ من النَّقاد، قال يحيى بن معين: ضعيف، وقال أيضاً: ليس بذاك[٤]، وقال الإمام أحمد: أخشى ألا يكون بقويٍّ

---

(١) ينظر الجرح والتعديل (٤/ ١٣٨).

(٢) ينظر الضعفاء (٢/ ١٣٧).

(٣) ينظر الثقات (١/ ٣٣٤).

(٤) ينظر سؤالات ابن الجنيد (١/ ٣٨١)، (١/ ٤٠٢).

في الحديث[١]، وكان يحيى بن سعيد لا يحدِّثُ عنه أبداً[٢].

قال أبو عيسى الترمذي: سألت البخاريَّ عن حديث أسامة بن زيد، فقال: غير محفوظٍ، غَلِطَ فيه أسامة[٣].

عبدالرحمن بن عبدالعزيز، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه ابن أبي شيبة في المصنف (١١٦٤٣)، (١١٦٥٧)، والبيهقي في الكبرى (٦٧٩٩)، وقد رواها عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه.

قلت: عبدالرحمن بن عبدالعزيز صدوق يخطئ، وقال أبو حاتم: مضطرب الحديثِ[٤]، وقال الأزدي: ليس بالقوي عندهم[٥]، وقال الذهبي: فيه لين[٦].

قال ابن حجر: وهذا خطأٌ أيضاً[٧].

قلت: الزهري إمامٌ مكثرٌ، ويظهر أنَّه سمعه من عبدِالرحمن بن كعب وعبدِالرحمن بن جابر وعبدِالله بن ثعلبة، وروايةُ الليث أصحُّ الرواياتِ، ولعلَّ النَّسَائيَّ أراد بيانَ أنَّ الحديث محفوظٌ من روايةِ الليث عن الزهري رغم تفردِه ومخالفتِه أصحابَ الزهري، ويؤيد هذا إخراجُ البخاري لها في الصحيح، واعتمادُ الأئمة عليها.

وقد نصَّ الدارَقطنيُّ على ترجيح روايةِ الليث، حيث قال: وقول الليث أشبه بالصواب[٨]، لكنَّه رجَّح أنَّ روايةَ زياد وصالح بن كيسان المرسلةَ محفوظةٌ أيضاً،

---

(١) ينظر العلل (٢/ ٤٧٢).

(٢) ينظر الضعفاء للعقيلي (١/ ١٨).

(٣) ينظر العلل الكبير (١/ ١٤٥).

(٤) ينظر الجرح والتعديل (٥/ ٢٦٠).

(٥) ينظر تهذيب التهذيب (٦/ ٢٢٠).

(٦) ينظر الفتح (١/ ٣٥٦).

(٧) ينظر المغني في الضعفاء (٢/ ٣٨٣).

(٨) ينظر علل الدارقطني (١٣/ ٣٧٤).

فقال: وقولُ زياد وصالح بن كيسان محفوظٌ[1].

قلت: وقد تبعه أبو حاتم على ذلك، فقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديثِ معمر والنعمان بن راشد عن الزهري عن عبدالله بن ثعلبة عن جابر -هو محفوظٌ-؟، قال: لا، الصحيحُ: مرسل[2].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ الليثِ أولى بالرجحان من الروايات الأخرى عن الزهري، وهذا التصرف من النَّسَائيِّ ببيان تفردِ راوي الحديث بروايتِه بهذا الإسناد أبان عن علةٍ غيرِ قادحةٍ في الحديث، فروايةُ الليث محفوظةٌ، ولم يؤثر هذا التصرف على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ الليث.

---

(١) ينظر المصدر السابق (١٣/ ٣٧٤).

(٢) ينظر علل ابن أبي حاتم (٣/ ٤٧١).

(١٥٣)[٢٤٤٨]: حديثُ سُعْر بن سَوادة[١] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **، قال: (كُنْتُ فِي شِعْبٍ مِنَ هَذِهِ الشِّعَابِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ فِي غَنَمٍ لِي فَجَاءَنِي رَجُلَانِ عَلَى بَعِيرٍ، فَقَالَا: إِنَّا رَسُولَا رَسُولِ الله ﷺ إِلَيْكَ لِتُؤَدِّيَ صَدَقَةَ غَنَمِكَ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا عَلَيَّ فِيهَا؟ قَالَا: شَاةٌ فَأَعْمِدُ إِلَى شَاةٍ قَدْ عَرَفْتُ مَكَانَهَا مُمْتَلِئَةٍ مَحْضًا وَشَحْمًا فَأَخْرَجْتُهَا إِلَيْهِمَا، فَقَالَا: هَذِهِ الشَّافِعُ وَالشَّافِعُ الْحَائِلُ، وَقَدْ نَهَانَا رَسُولُ الله ﷺ أَنْ نَأْخُذَ شَافِعًا، قَالَ: فَأَعْمِدُ إِلَى عَنَاقٍ مُعْتَاطٍ - وَالْمُعْتَاطُ الَّتِي لَمْ تَلِدْ وَلَدًا وَقَدْ حَانَ وِلَادُهَا، فَأَخْرَجْتُهَا إِلَيْهِمَا، فَقَالَا: نَاوِلْنَاهَا، فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا، فَجَعَلَاهَا مَعَهُمَا عَلَى بَعِيرِهِمَا ثُمَّ انْطَلَقَا).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن تفرد أحدِ رواتِه بإسناده، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب إعطاء سيد المال بغير اختيار المصدق**[٢]، ثم أخرج حديثَ وكيع عن زكريا بن إسحاق عن عمرو بن أبي سفيان عن مسلم بن ثفنة عن سُعْرٍ بن سَوادَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **لا أعلم أحداً تابع وكيعاً في قوله: مسلم بن ثفنة، وغيرُه يقول: مسلم بن شعبة.**

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بتفرُّد وكيع بن الجرَّاح بروايتِه عن زكريا عن عمرو عن مسلم بن ثفنة عن سُعْر بن سوادة، بينما قال فيه غيرُه بدلَ مسلم بن ثفنة: مسلم بن شعبة.

ولم يظهر لي من صنيع النَّسَائيِّ ترجيحُ إحدى الروايتين.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ وكيع عن زكريا عن عمرو عن مسلم بن ثفنة عن سعر المخالِفةَ قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٥٨١)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٢٤٦٢)، وأحمد في

---

(١) سعر هو ابن سَوادة، وقيل: ابن ديسم، اختلِف في اسم أبيه، صحبتِه، ينظر ترجمتُه في تهذيب التهذيب (٣/ ٤٨٨).

(٢) ينظر السنن الكبرى (٤/ ٤٦٥).

المسند (١٥٤٢٦)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٩٦٧)، والبيهقي في الكبرى (٧٢٧٧)، ومعرفة السنن والآثار (٧٩٦٠).

- روى هذا الحديث عن زكريا بن إسحاق جماعةٌ، منهم:

روح بن عبادة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٥٨٢)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٢٤٦٣)، وأحمد في المسند (١٥٤٢٧)، والحارث في المسند (٢٩١)، والبيهقي في الكبرى (٧٢٧٨)، (٧٣٠٠)، ومعرفة السنن والآثار (٧٩٦٣).

الضحاك بن مخلد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو داود في السنن (١٥٨١).

وقد روياه عن زكريا بن إسحاق عن عمرو بن أبي سفيان عن مسلم بن شعبة عن سُعْرٍ بن سَوادَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ولم أجد من تابع وكيعاً على روايتِه هذه.

وقد جدت بعضَ أئمة الحديثِ ينصون على خطأ روايةِ وكيع وترجيح روايةِ روح والضحَّاك، فقال الإمام أحمد: كذا قال وكيع: مسلم بن ثفنة، صُحِّفَ، وقال روح، وهو ابن عبادة: ابن شعبة وهو الصواب[1]، وقال يحيى بن معين: أخطأ فيه وكيع، إنَّما هو مسلم بن شعبة[2]، وقال الدارقطني: مسلم بن ثفنة، قاله وكيع ووَهِمَ، والصواب مسلم بن شعبة[3].

قلت: وهذا اتفاقٌ من الأئمة على أنَّه أخطأ في اسم مسلم بن شعبة، فلعلَّه تصحَّف عنده مسلم بن شعبة إلى مسلم بن ثفْنَة، أو وَهِم فيه.

---

(١) ينظر المسند (٢٤/ ١٥٣).

(٢) ينظر تاريخ ابن معين (٣/ ٦٩)، (٣/ ١٠٤).

(٣) ينظر المؤتلِف والمختلِف (١/ ٢٠٥)، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، تحقيق: موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ وكيع معلولةٌ بروايةِ روح والضَّحاك الصحيحة، وهذا التصرف من النَّسَائيِّ ببيان تفردِ راوي الحديث بروايتِه بهذا الإسناد أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ وكيعٍ، فيُحتمل أنَّه تصَحَّف عنده مسلم بن شعبة، أو أنَّه وَهِمَ فيه، وهذه العلةُ لم تؤثر على حديثِ أبي هريرة في الباب، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بحديثِ أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١٥٤) [٢٤٦٤،٢٤٦٥]: **حديثُ عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ أَتَتْ رَسُولَ الله ﷺ وَبِنْتٌ لَهَا، فِي يَدِ ابْنَتِهَا مَسَكَتَانِ غَلِيظَتَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: (أَتُؤَدِّينَ زَكَاةَ هَذَا؟)، قَالَتْ: لَا، قَالَ: (أَيَسُرُّكِ أَنْ يُسَوِّرَكِ اللهُ بِهِمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سِوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ؟) قَالَ: فَخَلَعَتْهُمَ، فَأَلْقَتْهُمَا إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَتْ: هُمَا للهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتِه، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب زكاة الحليِّ**[1]، ثم أخرج حديثَ خالد بن الحارث عن حسين عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أتبعه حديثَ المعتمر بن سليمان عن حسين بن ذكوان المعلم عن عمرو بن شعيب، مرسلٌ، ثم قال: **خالد بن الحارث أثبت عندنا من المعتمر، وحديثُ المعتمرِ أولى بالصواب، والله أعلم.**

وبعد تأمل الروايتين وجدت اختلافاً في إسناد الحديث، فإنَّ خالدَ بنَ الحارث رواه عن حسين عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، بينما رواه المعتمر عن حسين عن عمرو بن شعيب مرسلاً.

وقد رجَّح رَحِمَهُ اللَّهُ روايةَ المعتمر.

وبعد تخريج الحديث تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ المعتمر عن حسين بن ذكوان عن عمرو بن شعيب مرسلاً لم يخرِّجها إلا النَّسائيُّ في المجتبى (٢٤٨٠)، وهذا يشعر بضعفِها، إذ لم يعتن بها أصحاب المصنفاتِ بعكس روايةِ خالد بن الحارث.

- أنَّ روايةَ خالد بن الحارث عن حسين بن ذكوان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٥٦٣)، والنَّسائيُّ في المجتبى (٢٤٧٩)، والبيهقي في الكبرى (٧٥٤٩).

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٤/ ٤٧٥).

قال ابن القطان: إسناده صحيح[1]، وقال الحافظ المنذري: إسناده لا مقال فيه[2].

- **روى هذا الحديثَ عن عمرو بن شعيب جماعةٌ، منهم:**

المثنى بن صباح، وهو ضعيفٌ: أخرج روايتَه الترمذي في السنن (٦٣٧) وعبدالرزَّاق في المصنف (٧٠٦٥).

عبدالله ابن لهيعة، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الترمذي في السنن (٦٣٧).

الحجَّاج بن أرطأة، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠١٥٩)، وأحمد في المسند (٦٦٦٧)، (٦٩٠١)، (٦٩٣٩)، والدارقطني في السنن (١٩٦١)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٨٢٩٢).

حماد بن أسامة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الدارقطني في السنن (١٩٨٢)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٨٢٩١).

كلُّهم وافقوا خالدَ بن الحارث على روايتِه، فرووه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه، وهذا يُشْعر برجحانِها.

قلت: خالد أوثق من المعتمر، قال أحمد: خالد بن الحارث إليه المنتهى في التثبت في البصرة، وقال أبو زرعة: يقال له خالد الصدق، وقال أبو حاتم: إمام ثقةٌ[3]، ومعتمر صدوقٌ له أخطاء، قال يحيى القطان: إذا حدَّثكم المعتمر بشيء فاعرضوه فأنَّه سيء الحفظ[4].

---

(١) ينظر بيان الوهم والإيهام (٥/ ٣٦٦).

(٢) ينظر عمدة القاري (٩/ ٣٤).

(٣) ينظر الجرح والتعديل (٣/ ٣٢٥).

(٤) ينظر ترجمته في تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٢٨).

قلت: وهذا التقدُّمُ لخالد على المعتمر في تثبتِه واتقانِه، ومتابعةُ جماعةٍ له من أصحابِ زكريا يقوي القولَ برجحان روايتِه، ويظهر أنَّ النَّسَائيَّ أخطأ في ترجيحِه رواية المعتمر، أو أنَّ في عبارةِ النَّسَائيِّ أونَّسخةِ الدراسةِ تصحيفاً، لأنَّ النَّسَائيَّ عندما أخرج الرواية في المجتبى، قال: خالد أثبت من المعتمر، واكتفى بذلك، وهذا مشعرٌ بترجيحِه روايةَ خالد.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ المعتمر معلولةٌ بروايةِ خالد الصحيحةِ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الاتصال والانقطاع أبان عن علةٍ قادحةٍ في رواية المعتمر، فإنَّه وَهِمَ في إرسالِ الحديث، وهذه العلةُ لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ خالد بن الحارث الصحيحةِ.



(١٥٥) [٢٤٦٦، ٢٤٦٧]: حديثُ أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: (إِنَّ الَّذِي لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مَالُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ)، قَالَ: فَيَلْزَمُهُ أَوْ يُطَوِّقُهُ، قَالَ: يَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ أَنَا كَنْزُكَ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتِه، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب مانعِ زكاة ماله**[1]، ثم أخرج حديثَ عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أتبعه حديثَ عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **عبدالعزيز بن أبي سلمة أثبتُ عندنا من عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، وروايةُ عبدالرحمن أشبه عندنا بالصواب -والله أعلم- وإن كان عبدالرحمن ليس بذاك القوي في الحديث.**

وبعد التأمل في الروايتين وجدتُ الاختلافَ في شيخ عبدالله بن دينار وصحابيِّ الحديث، فعبدالعزيز بن عبدالله الماجشون قال فيه: عن عبدالله بن دينار، وأسنده عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بينما قال فيه: عبدالرحمن بن عبدالله: عن عبدالله بن دينار عن عبدالله أبي صالح، وأسنده عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بترجيح روايةِ عبدالرحمن بن عبدالله.

وبعد تخريجِ الحديث والنظرِ في تصرفاتِ الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ عبدالعزيز الماجشون عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر المخالِفةَ قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (٢٤٨١)، وأحمد في المسند (٥٧٢٩)، (٦٢٠٩)، (٦٤٤٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٢٥٧).

- أنَّ روايةَ عبدالرحمن عن عبدالله بن دينار عن عبدالله أبي صالح عن أبي هريرة قد أخرجها: البخاري في الصحيح (١٤٠٣)، (٤٥٦٥)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٢٤٨٢)، وأحمد في المسند (٨٦٦١)، والبزَّار في المسند (٨٩٧٨)، والبغوي في شرح

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٤/ ٤٧٦).

السنَّة (١٥٦٠)، والبيهقي في الصغرى (١١٦٦)، والكبرى (٧٢٢٣)، (١٣١١٣)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

- تابعه على روايتِه:

مالك بن أنس، وهو ثقةٌ: رواها في موطأِه (٨٨٧)، ومن طريقه أخرجها البيهقي في معرفة السنن والآثار (٧٨٣٧).

- روى هذا الحديثَ عن أبي صالح ذكوان السمان جماعةٌ، منهم:

صالح بن أبي صالح، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه عبدالرزَّاق في المصنف (٦٨٦٣).

عاصم بن أبي النجود، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (٧٧٥٦).

القعقاع بن حكيم، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في الكبرى (١١١٥٣)، وأحمد في المسند (٨٩٣٣)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٢٥٤)، والحاكم في المستدرك (١٤٣٥)، وابن حبان في الصحيح (٣٢٥٨).

سهيل بن أبي صالح، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في الكبرى (١١٥٥٧).

وهذه الرواياتُ تشهد لروايةِ عبدالرحمن بن عبدالله.

- روى هذا الحديثَ عن أبي هريرة جماعةٌ، منهم:

عبدالرحمن الأعرج، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٤٦٥٩)، والنَّسَائيُّ في الكبرى (١١١٥٢)، وابن ماجه في السنن (١٧٨٦)، وأحمد في المسند (١٠٨٥٥)، وأبو يعلى في المسند (٦٣١٩)، وابن حبان في الصحيح (٣٢٥٤)، (٣٢٦١)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

همَّام بن منبه، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (٦٩٥٧)، وأحمد في المسند (٨١٨٥)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

سعيد المقبري، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن الجعد في المسند (٢٨٣٣).

الحسن البصري، وهو ثقة: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٠٣٤٤).

وهذه المتابعات لكلٍّ من عبدالله بن دينار وذكوان السمَّان تؤيد رجحانَ روايةِ عبدالرحمن بن عبدالله، وأنَّ الحديثَ محفوظٌ من طريق أبي صالح عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- لم يخرِّج أحدٌ من أصحاب الكتب الستةِ روايةَ عبدالعزيز إلا النَّسَائيُّ، ومع تخريجِه لها فقد أبان عن مخالفتِها غيرَها، وهذا يشْعر بأنَّ فيها علةً.

- أنَّ البخاري اختار روايةَ عبدالرحمن على نزول إسنادها ليزين بها كتابه، وهذه قرينةٌ ذاتُ دِلالةٍ صريحة على ترجيحه روايتَه.

- أنَّ البخاري اعتمد حديثَ أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في بابِها، وترجم له بقولِه: باب إثم مانع الزكاة، وهذا يشعر بأنَّه أصحُّ حديثٍ في الباب.

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديثِ ينصون على ترجيح روايةِ عبدالرحمن، فقال ابن عبدالبر بعدما خرَّج روايةَ عبدالعزيز: وهو عندي خطأٌ، وروايةُ مالك وعبدالرحمن هي الصحيحة(١)، وقال العقيلي بعدما خرَّج روايةَ مالك المتابِعَة لرواية عبدالرحمن: وحديثُ مالك أولى(٢).

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ عبدالعزيز الماجشون معلولةٌ بروايةِ عبدالرحمن بن عبدالله الصحيحةِ، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بإبدال راويه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ عبدالعزيز بن عبدالله، فإنَّه وَهِمَ فيه، ولم يؤثر هذا الاختلافُ على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ عبدالرحمن بن عبدالله الصحيحةِ.



---

(١) ينظر التمهيد (٢/ ٢٤٨).

(٢) ينظر الضعفاء للعقيلي (٢/ ٢٤٨).

(١٥٦)[٢٤٦٨]: حديثُ أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: (لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ[١] مِنْ حَبٍّ وَتَمْرٍ صَدَقَةٌ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن تفرد أحدِ رواتِه بزيادة حرف فيه، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب زكاة التمر**[٢]، وأخرج حديثَ إسماعيل بن أمية عن محمد بن يحيى بن حبان عن يحيى بن عمارة عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ثم قال: **إسماعيل لا أعلم أحداً تابعه على قوله (من حب)، وهو ثقة.**

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بتفرُّد إسماعيل بزيادة حرفٍ في الحديث، ووثقه.

ويظهر من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحُ صحةِ الحديثِ بهذه الزيادة، ذلك أنَّه خرَّجه في بابٍ آخرَ مترجِماً له بقولِه: باب زكاة الحبوب، واعتمد عليه في الباب.

وبعد تخريجِ الحديث والنظرِ في تصرفاتِ الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ اسماعيل بن أمية عن محمد بن يحيى بن حِبان قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٩٧٩)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٢٤٨٣)، (٢٤٨٥)، والكبرى (٢٢٧٦)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٧٢٥٤)، (٧٢٥٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٠٠٠٤)، وأحمد في المسند (١١٦٩٧)، (١١٥٧١)، (١١٥٧٢)، (١١٦٩٧)، (١١٩٣١)، والدارمي في السنن (١٦٧٤)، وأبو يعلى في المسند (١٢٠١)، وابن الجارود في المنتقى (٣٤٩)، وأبو عوانة في المستخرج (٣٠٧٦)، والبيهقي في الصغرى (١١٩٠)، والكبرى (٧٤٦٩)، (٧٤٧٠)، وابن حبان في الصحيح (٣٢٧٧)، وأبو نعيم في المستخرج (٢٢٠٠)، والبيهقي في الصغرى (١١٩٦)، والكبرى (٧٢٤٥)، (٧٤٥٠)، (٧٥١٣)، (٧٥١٤)، وهذا يدلُّ على صحتِها، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ روايةِ النَّسَائيِّ.

---

(١) الوسق في الأصل: الحمل، وكل شيء وسَقَته فقد حملته، والوسق أيضاً: ضم الشيء إلى الشيء، ينظر النهاية في غريب الحديث (٥/ ١٨٥).

(٢) ينظر السنن الكبرى (٤/ ٤٧٨).

- روى هذا الحديثَ عن محمد بن يحيى بن حِبان، جماعةٌ منهم:

محمد بن إسحاق بن يسار، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (٢٤٧٦)، والكبرى (٢٢٦٤)، وقال فيه: (ليس فيها دون خمسة أوسقٍ صدقة).

- روى هذا الحديثَ عن يحيى بن عمارة، جماعةٌ منهم:

محمد بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (٢٤٧٦)، والكبرى (٢٢٦٤)، وقد رواها عنه محمد بن إسحاق، ولفظُه: (وليس فيها دون خمسةِ أوسقٍ صدقةٌ).

وخالفه الوليدُ بن كثير ومالكُ بن أنس، وهما ثقتان، فروياه عن محمد بن عبدالرحمن، وزادا فيه: (من التمر).

أخرج روايةَ الوليد بن كثير: النَّسَائيُّ في المجتبى (٢٤٧٥)، والكبرى (٢٢٦٧)، وابن ماجه في السنن (١٧٩٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٥٣٣).

أخرج روايةَ مالك بن أنس: البيهقي في الكبرى (٧٥١٥)، (٧٥١٦).

عمرو بن يحيى، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١٤٠٥)، (١٤٤٧)، ومسلم في الصحيح (٩٧٩)، أبو داود في السنن (١٥٥٨)، والترمذي في السنن (٦٢٦)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٢٤٤٥)، (٢٤٤٦)، (٢٤٧٣)، والكبرى (٢٢٣٧)، (٢٢٣٨)، (٢٢٦٥)، (٢٢٧٨)، ومالك في الموطأ (٨٣٢)، والطيالسي في المسند (٢٣١١)، وأحمد في المسند (١١٠٣٠)، (١١٤٠٥)، (١١٧٠٧)، (١١٧٤٧)، والشافعي في المسند (٦٣٧)، (٦٣٨)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٧٢٥٢)، (٧٢٥٣)، والحميدي في المسند (٧٢٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٠٠٠٣)، (١٠٠٠٥)، (٣٦٥٣٢)، والدارمي في السنن (١٦٧٣)، وأبو يعلى في المسند (٩٧٩)، (١٠٧١)، وابن الجارود في المنتقى (٣٤٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٢٦٣)، (٢٢٩٤)، (٢٢٩٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٠٧١)، (٣٠٧٢)، (٣٠٧٣)، (٣٠٧٤)، وابن حبان في الصحيح (٣٢٦٨)، (٣٢٧٥)، (٣٢٨٢)، وأبو نعيم في

المستخرج (٢١٩٥)، (٢١٩٦)، (٢١٩٧)، والطبراني في الأوسط (٤٥٤٠)، (٨٤١٨)، والصغير (٦٥٧)، والبيهقي في الكبرى (٧٣٣٧)، (١٣١٢٣)، ومعرفة السنن والآثار (٨١٢٣)، وهذا يدلُّ على صحتِها، رواه عنه يحيى بن أبي كثير ومالك وسفيان وعبدالرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد وعبدالعزيز بن محمد وشعبة وابن جريج وحماد بن زيد وعبيد الله بن عمر وأيوب السختياني وخارجة بن مصعب، وقالوا فيه: (وليس فيما دون خمسةِ أوسقٍ صدقةٌ).

خالفهم روحُ بن القاسم، وهو ثقةٌ، فرواه عن عمرو بن يحيى، وزاد فيه: (من البر)، أخرجها النَّسَائيُّ في المجتبى (٢٤٨٤)، والكبرى (٢٢٧٥)، والدارقطني في السنن (١٨٩٩)، وابن حبان في الصحيح (٣٢٧٦)، (٣٢٨١).

عُمارة بن غُزية، وهو لا بأس به: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٩٧٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٠٢)، وأبو نعيم في المستخرج (٢١٩٨)، وهذا يدلُّ على صحتِها، وقال فيه: (وليس فيما دون خمسةِ أوسقٍ صدقةٌ).

- روى هذا الحديثَ عن أبي سعيد الخدري جماعةٌ، منهم:

عبدالله بن عبدالرحمن بن صعصعة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١٤٨٤)، وأحمد في المسند (١١٥٧٥)، وهذا يدلُّ على صحتِها، رواه يحيى الليثي عن مالك عن محمد بن عبدالله، قال: (وليس فيما دون خمسةِ أوسقٍ صدقةٌ).

خالفه عبدالله يوسف التنّيسي وعبدالرحمن بن القاسم وعبدالرزّاق وعبدالله بن وهب ويحيى بن بكير، وهم ثقاتٌ، فرووه عن مالك به، وزادوا فيه: (من التمر).

أخرج روايةَ عبدالرحمن بن القاسم: مالك في الموطأ (٨٣٣)، (٩٤٧)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٢٤٧٤)، والكبرى (٢٢٦٦).

أخرج روايةَ عبدالله بن يوسف التنّيسي: البخاري في الصحيح (١٤٥٩)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

وأما روايةُ عبدالرزَّاق فرواها في المصنف (٧٢٥٨).

أخرج روايةَ عبدالله بن وهب: ابن خزيمة في الصحيح (٢٣٠٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٠٧٧)، والدارقطني في السنن (١٩٠٠).

أخرج روايةَ يحيى بن بكير: البيهقي الكبرى (٧٢٤٣)، (٧٥١٥).

عبدالرحمن بن الأعرج، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١١٢٥٣)، ولفظُه: (ليس فيما دون خمسِ أوسقٍ من التمر صدقة).

أبو البختري، وهو ثقةٌ ثبت: أخرج روايتَه أحمد في المسند (١١٥٦٤)، (١١٩٣٠)، والدارقطني في السنن (١٩٢٥)، (١٩٢٦)، ولفظُه: (ليس فيما دون خمسِ أوساقٍ من التمر صدقة).

قلت: يظهر أنَّ زيادةَ: (من حبٍّ) تفرَّد بها إسماعيل بن أمية عن محمد بن يحيى بن حِبان عن يحيى بن عِمارة، فلم يتَابِعْه أحدٌ من رواةِ الحديثِ، وإذا ماتأملنا حالَه، فإنَّه ثقةٌ ثبت، قال يحيى بن معين وأبو زرعة: ثقةٌ[1].

ومن خلال التأمل في مواضعِ تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ مسلماً أخرجها من أربعةِ طرقٍ عن سفيان الثوري عن إسماعيل بن أُمية، وهذا يدلُّ أنَّ زيادةَ: (من حبٍّ) في الحديثِ محفوظةٌ.

- أنَّ النَّسَائيَّ ترجم في المجتبى والكبرى بقولِه: باب زكاة الحبوب، وخرَّج الحديثَ معتمِداً عليه في الباب، ولم يخرِّج معه غيرَه، وهذه إشارةٌ صريحةٌ إلى صحةِ الحديثِ.

وقد نصَّ ابنُ عبدالبر على تصحيح رواية إسماعيل بن أمية، حيث قال: لم يقل أحدٌ في هذا الحديث: من حبٍّ غيرُ إسماعيل بن أمية عن محمد بن يحيى بن حبان عن

---

(١) ينظر ترجمتُه في تهذيب التهذيب (٢/ ١٥٩).

يحيى بن عمارة عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو صحيحٌ عند جميع أهل الحديث، وقد رواه عن عمرو بن يحيى جماعةٌ من جِلَّة العلماء احتاجوا إليه فيه، ورواه أيضاً عن أبيه جماعةٌ، وقيل إنَّ هذا الحديثَ ليس يأتي من وجهٍ لا مطعنَ فيه ولا علةَ عن أبي سعيد الخدري إلا من حديث يحيى بن عمارة عنه من رواية ابنه عمرو بن يحيى عنه، ومن رواية محمد بن يحيى بن حبان عنه[1].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ إسماعيل بن أمية محفوظةٌ صحيحةٌ، وهذا التصرف من النَّسَائيِّ ببيان تفردِ راوي الحديث بزيادةِ لفظةٍ فيه أبان عن علةٍ غير قادحةٍ في الحديث، فروايةُ إسماعيل من زياداتِ الثقاتِ، لأنَّ راويها ثقةٌ كما تقدَّم، وقد استدلَّ بها النَّسَائيُّ لما ترجم له.

---

(١) ينظر التمهيد (٢٠/ ١٣٥).

(١٥٧)[٢٤٧٣]: حديثُ ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: (فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْأَنْهَارُ وَالْعُيُونُ أَوْ كَانَ بَعْلًا الْعُشْرُ وَفِيمَا سُقِيَ بِالسَّوَانِي[1] أَوْ النَّضْحِ نِصْفُ الْعُشْرِ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتِه، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب مايوجب العشر، وما يوجب نصف العشر**[2]، ثم أخرج حديثَ الزهري عن سالم عن ابن عمر مرفوعاً، ثم قال: **رواه نافع عن ابن عمر عن عمر قولَه، واختَلفَ سالم ونافع على ابن عمر في ثلاثة أحاديث: هذا أحدُها، وسالم أجلُّ من نافع وأنبل، وأحاديثُ نافعٍ الثلاثة أولى بالصواب.**

وقد بيَّن النَّسَائيُّ وجهَ الاختلافِ بين سالم ونافع في الحديث، فسالمٌ رواه عن ابن عمر مرفوعاً، بينما رواه نافعٌ عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفاً عليه.

وقد رجَّح النَّسَائيُّ روايةَ نافع على روايةِ سالم.

وبعد تخريجِ الحديث والنظرِ في تصرفاتِ الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ نافع عن ابن عمر عن عمر موقوفاً قد أخرجها عبدالرزَّاق في المصنف (٩٨١)، والدارقطني في السنن (٢٠٣٥)، كلاهما من طريق عبيد الله بن عمر.

وخالفَه موسى بن عقبة، وهو ثقةٌ، فوقفه على ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أخرجها عبدالرزَّاق في المصنف (٧٢٣٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٠٠٨٤)، والبيهقي في الكبرى (٧٤٨٧)، ومعرفة السنن والآثار (٨٢٤٥)، والدارقطني في السنن (٢٠٣٦).

وخالفهما عبدالله بن عمر العُمري، وهو ضعيفٌ، فرواه عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً،

---

(١) السانية البعير يُسنى عليه، أي يستقى من البئر، ينظر المصباح المنير (١/ ٢٩٢).

(٢) ينظر السنن الكبرى (٤/ ٤٨١).

أخرجه أبو عوانة في المستخرج (٢٦٧١)، والبزَّار في المسند (٥٩٤٧).

وهذا الاضطراب من الرواة عن نافعٍ يشعر بضعفِ روايتِه.

- أنَّ روايةَ الزهري عن سالم عن ابن عمر مرفوعاً قد أخرجها: البخاري في الصحيح (١٤٨٣)، وأبو داود في السنن (١٥٩٦)، والترمذي في السنن (٦٤٠)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٢٤٨٨)، وابن ماجه في السنن (١٨١٧)، وابن الجارود في المنتقى (٣٤٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٠٧)، (٢٣٠٨)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٦٧٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٠٨٧)، (٣٠٨٨)، (٣٠٨٩)، (٣٠٩٠)، والطبراني في الأوسط (٣١٢)، والصغير (١٠٨٨)، والكبير (١٣١٠٩)، والدارقطني في السنن (٢٠٣٢)، (٢٠٣٣)، (٢٠٣٤)، والبيهقي في الصغرى (١١٨٤)، والكبرى (٧٤٨٥)، (٧٤٨٦)، ومعرفة السنن والآثار (٨٢٤٤)، (٣٢٨٥)، وابن حبان في الصحيح (٣٢٨٥)، (٣٢٨٧)، والبغوي في شرح السُنَّة (١٥٨٠)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

- تابع سالماً على روايتِه:

عبدالله بن دينار، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (٧٩٢٧)، والدارقطني في السنن (٢٠٣١)، وابن حبان في الصحيح (٣٢٨٦).

وهي تُشعر برجحان روايةِ سالم.

- **رُوِيَ هذا الحديثُ عن أبي هريرة وجابر بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعاً:**

أخرج حديثَ أبي هريرة: الترمذي في السنن (٦٣٩) وصحَّحه، وابن ماجه في السنن (١٨١٦)، والطبراني في الأوسط (٤٩٤٣)، والبيهقي في الكبرى (٧٤٩٠)، ومعرفة السنن والآثار (٨٢٤٣).

أخرج حديثَ جابر بن عبدالله: مسلم في الصحيح (٩٨١)، وأبو داود في السنن (١٥٩٧)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٢٤٨٩)، وأحمد في المسند (١٤٦٦٧)، (١٤٨٠٣)،

وابن الجارود في المنتقى (٣٤٧)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٠٩)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٦٦٢)، (٢٦٦٨)، (٢٦٦٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٠٩١)، والدارقطني في السنن (٢٠٣٧)، والكبرى (٧٤٨٨)، وأبو نعيم في المستخرج (٢٢٠٢)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

وهذه الرواياتِ تشهد لروايةِ سالم بن عبدالله بأنَّ الحديثَ مرفوعٌ.

ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ أصحابَ الكتبِ الستةِ اتفقوا على إخراج روايةِ سالم، وأعرضوا عن روايةِ نافع، وهذا يقوي القولَ برجحان روايةِ سالم.

- أنَّ النَّسَائيَّ اقتصر على روايةَ سالم في المجتبى، ولم يخرِّج روايةِ نافع، وهذا يدلُّ على تقديمِه إيَّاها، لِما عُلِمَ من أنَّه اختصر الكبرى، فلعلَّه أعاد النظر فيه عند اختصار كتابِه.

وقد نصَّ ابنُ عبدالبرِّ على ترجيح روايةِ سالم، حيث قال: هذا الحديثُ أحدُ الأحاديثِ الأربعةِ التي رفعها سالم عن أبيه عن النَّبِيِّ ﷺ، وأوقفها نافع على ابن عمر، فمنها ما جعله من قول ابن عمر، ومنها ما جعله عن ابن عمر عن عمر، والقولُ فيها قولُ سالم[1].

بينما نصَّ أبو زرعة على ترجيح رواية نافع، حيث قال: الصحيحُ عن ابن عمر موقوف[2].

قلت: ويؤيد ما تقدَّم من القرائن التي ترجِّحُ روايةَ سالم، أنَّ متنَ الحديثِ يتعلق بأصلٍ من أصولِ الأحكام التي لا مجال للرأي والاجتهاد فيها، فكونُه من قول النَّبِيِّ ﷺ هو المتعين، والموقوف له حكم الرفعِ، والله أعلم.

---

(١) ينظر التمهيد (٩/ ٢١٢).

(٢) ينظر العلل لابن أبي حاتم (٢/ ٦٢٨).

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ سالم أولى بالصواب من روايةِ نافع، وهـذا الاختـلاف في إسناد الحديث بين الوقف والرفع أبان عن علةٍ غير قادحةٍ في الحديث، فالموقوف له حكم المرفوع، ولم يؤثر هذا الاختلافُ على حديثِ جابر ومعاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، إذ المراد الاستدلالُ بهما لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ سالم الصحيحةِ.

(١٥٨) [٢٤٧٤]: حديثُ جابر بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: (فِيمَا سَقَتِ الْأَنْهَارُ وَالْغَيْمُ الْعُشْرُ، وَفِيمَا سُقِيَ بِالسَّانِيَةِ نِصْفُ الْعُشْرِ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن اختلاف رواتِه، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب ما يوجب العشر، وما يوجب نصف العشر**[1]، ثم أخرج فيه حديثَ عمرو بن الحارث عن أبي الزبير عن جابر بن عبدالله مرفوعاً، ثم قال: **لا نعلم أحداً رفع هذا الحديثَ غيرُ عمرو بن الحارث، وابنُ جريج رواه عن أبي الزبير عن جابر قولَه، وحديثُ ابنِ جريج أولى بالصواب عندنا، وإن كان عمرو بن الحارث أحفظُ منه.**

وقد بيَّن النَّسَائيُّ وجهَ الاختلافِ بين عمرو وابنِ جريج في الحديث، فعمْرو بن الحارث رواه عن الزبير عن جابر مرفوعاً، بينما رواه ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر موقوفاً.

وقد رجَّح النَّسَائيُّ روايةَ ابنِ جريج على روايةِ عمرو بن الحارث.

وبعد تخريجِ الحديث والنظرِ في تصرفاتِ الأئمة تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر موقوفاً قد أخرجها عبدالرزَّاق في المصنف (٧٢٣١)، (٧٢٣٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٠٠٨٦)، (١٠٠٨٧).

- أنَّ روايةَ عمرو بن الحارث عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً قد أخرجها: مسلم في الصحيح (٩٨١)، وأبو داود في السنن (١٥٩٧)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٢٤٨٩)، وأحمد في المسند (١٤٦٦٧)، (١٤٨٠٣)، وابن الجارود في المنتقى (٣٤٧)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٠٩)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٦٦٢)، (٢٦٦٨)، (٢٦٦٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٠٩١)، والدارقطني في السنن (٢٠٣٧)، والكبرى (٧٤٨٨)، وأبو نعيم في المستخرج (٢٢٠٢)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٤/ ٤٨١).

- تابعه على روايتِه جماعةٌ، منهم:

عبدالله بن لهيعه، وهو صدوقٌ، أخرج روايتَه أحمد في المسند (١٤٦٦٦)، والدارقطني في السنن (٢٠٣١)، وابن حبان في الصحيح (٣٢٨٦).

زيد بن أبي أُنيسة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو عوانة في المستخرج (٢٦٦٣).

وهاتان الروايتان تُشعران برجحانِ روايةِ عمرو بن الحارث.

- **رُوِيَ هذا الحديثُ عن ابن عمر وأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعاً:**

أخرج حديثَ ابن عمر: البخاري في الصحيح (١٤٨٣)، وأبو داود في السنن (١٥٩٦)، والترمذي في السنن (٦٤٠)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٢٤٨٨)، وابن ماجه في السنن (١٨١٧)، وابن الجارود في المنتقى (٣٤٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٠٧)، (٢٣٠٨)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٦٧٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٠٨٧)، (٣٠٨٨)، (٣٠٨٩)، (٣٠٩٠)، والطبراني في الأوسط (٣١٢)، والصغير (١٠٨٨)، والكبير (١٣١٠٩)، والدارقطني في السنن (٢٠٣٢)، (٢٠٣٣)، (٢٠٣٤)، والبيهقي في الصغرى (١١٨٤)، والكبرى (٧٤٨٥)، (٧٤٨٦)، ومعرفة السنن والآثار (٨٢٤٤)، (٣٢٨٥)، وابن حبان في الصحيح (٣٢٨٥)، (٣٢٨٧)، والبغوي في شرح السُنَّة (١٥٨٠)، وهذا يدلُّ على صحتِها.

أخرج حديثَ أبي هريرة: الترمذي في السنن (٦٣٩) وصحَّحه، وابن ماجه في السنن (١٨١٦)، والطبراني في الأوسط (٤٩٤٣)، والبيهقي في الكبرى (٧٤٩٠)، ومعرفة السنن والآثار (٨٢٤٣).

وهاتان الروايتان تشهدان لرواية عمرو بن الحارث بكونِ الحديثِ مرفوعاً.

ومن خلال التأمل في مواضعِ تخريج الأئمة لهذا تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ مسلماً خرَّجها في الأصول معتمِداً عليها، وهذا يدلُّ على رجحانِها.

- أنَّ النَّسَائيَّ اقتصر على روايةَ عمرو بن الحارث في المجتبى، ولم يخرِّج روايةِ

ابن جريج، وهذا يدلُّ على تقديمِه إيَّاها، لِما عُلِمَ من أنَّه اختصر الكبرى، فلعلَّه أعاد النظر فيه عند اختصار كتابِه.

قلت: ويؤيد ما تقدَّم من القرائن التي ترجِّحُ روايةَ عمرو بن الحارث، أنَّ متنَ الحديثَ يتعلق بأصلٍ من أصولِ الأحكام التي لا مجال للرأي والاجتهاد فيها، فكونُه من قول النَّبيِّ ﷺ هو المتعين، والموقوفُ له حكمُ الرفعِ، والله أعلم.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ عمرو بن الحارث أولى بالصواب من روايةِ ابن جريج، وهذا الاختلاف في إسناد الحديث بين الوقف والرفع أبان عن علةٍ غير قادحةٍ في الحديث، فالموقوف له حكم المرفوع، ولم يؤثر هذا الاختلاف على حديثِ ابن عمر ومعاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، إذ المراد الاستدلالُ بهما لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّه لم يؤثر على استدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايتي سالم عن أبيه وعمرو بن الحارث الصحيحتين.



(١٥٩)[٢٤٧٥]: حديثُ معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: (بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ فَأَمَرَنِي أَنْ آخُذَ مِمَّا سَقَتِ السَّمَاءُ الْعُشْرَ، وَفِيمَا سُقِيَ بِالدَّوَالِي[1] نِصْفَ الْعُشْرِ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننِه لبيان وهْنِ رواتِه، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب ما يوجب العشر، وما يوجب نصف العشر**[2]، ثم أخرج فيه حديثَ أبي بكر بن عيَّاش عن عاصم عن مسروق عن معاذ، ثم قال: **أبو بكر بن عيَّاش وعاصم ابن أبي النجود ليسا بحافظين.**

وعبارةُ النَّسَائيِّ تشعر بتوهينِه هذه الروايةَ.

وبعد تخريجِ الحديث والنظرِ في تصرفاتِ الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ أبي بكر عن عاصم عن أبي وائل عن معاذ قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (٢٤٩٠)، وأحمد في المسند (٢٢٠٣٧)، والدارمي في السنن (١٦٦٤)، (١٦٦٥)، (١٧٠٩)، والطبراني في الكبير (٢٦٢)، والبيهقي في الكبرى (٧٤٩١)، (١٨٦٤٣)، رواه عنه هنَّاد بن السُريِّ وسليمان بن داود الهاشمي.

وخالفَهما يحيى بن آدم ومحمد بن سعيد الأصبهاني وعاصم بن يوسف وأحمد بن عبدالله بن يونس، وهو ثقاتٌ، فأدخلوا مسروقاً بين أبي وائل ومعاذ.

أخرج روايةَ يحيى بن آدم: النَّسَائيُّ في المجتبى (٢٤٥٠)، وابنُ ماجه في السنن (١٨١٨)، والبزَّار في المسند (٢٦٤٦)، والبيهقي في الكبرى (٧٤٩١)، (١٨٦٤٣)، ومعرفة السنن والآثار (١٨٥٢٦).

وأخرج روايةَ محمد بن سعيد الأصفهاني: الشاشي في المسند (١٣٤٩).

----

(١) الدوالي: جمع دالية، أو دلوٌ، وهي خشب يصنع كهيئة الصليب ويشد بالرأس، ثم يؤخذ حبل يربط طرفه بذلك وطرفه بجذع قائم على رأس البئر ويسقى بها، ينظر المصباح المنير (١/ ١٩٩).

(٢) ينظر السنن الكبرى (٣/ ٤٨١).

أخرج روايةَ عاصم بن يوسف: الدارمي في السنن (١٦٦٤)، (١٧٠٩).

أخرج روايةَ أحمد بن عبدالله بن يونس: الدارمي في السنن (١٦٦٥).

ويظهر أنَّ النَّسَائيَّ أراد من عبارة الجرحِ المتقدمةِ بيانَ الخطأ في هذه الروايةِ، في عدم ذكر مسروقٍ في الإسناد، وأنَّ الحملَ فيه على أبي بكر أو عاصم بن أبي النجود.

قلت: الرواة عن أبي بكر كلُّهم ثقاتٌ أجِلَّاء أثبات[1]، ويظهر أنَّ روايةَ من ذكر مسروقاً هي الأقرب للرجحان، لأنَّ من ذَكَرَه عنده زيادةٌ، ومن حَفِظ الزيادةَ حجةٌ على من لم يحفظ، لا سيما وأنَّهم من الثقاتِ الأثبات، ويُحتمل أنَّ الوَهَم فيه من أبي بكر، فهو ليس بالحافظ كما قال النَّسَائيُّ، كما أنَّه ساء حفظُه لَمَّا كبر، قال الحاكم أبو عبدالله: أبو بكر بن أبي عيَّاش ليس بالحافظ عندهم، وقال البزَّار: لم يكن بالحافظ[2]، وقال الإمام أحمد: أبو بكر كثير الخطأِ جداً إذا حدَّث من حفظِه[3]، وقال أبو نعيم: لم يكن في شيوخِنا أحدٌ أكثرَ غلطاً منه[4]، وقال ابن حبان: لَمَّا كَبُرَ سِنُّه ساء حفظُه، فكان يهِم إذا روى[5].

- تابع أبا بكر بن عيَّاش على روايتِه شريكُ بنُ عبدالله، وهو صدوق، أخرج روايتَه أحمد في المسند (٢٢١٢٩).

- **روى هذا الحديث عن أبي وائل سليمانُ الأعمش، واختِلفَ عليه:**

فرواه النفيلي عن أبي معاوية الضرير عنه عن أبي وائل عن معاذ، ولم يذكر مسروقاً، أخرجه أبو داود في السنن (١٥٧٦)، (٣٠٣٨)، والبيهقي في الصغرى

---

(١) ينظر تراجمهم (٣/ ٢٧)، (٩/ ١٨٨)، (١٠/ ٢٤٠)، (١١/ ١٧٥)،

(٢) ينظر تهذيب التهذيب (١٢/ ٣٧).

(٣) ينظر تاريخ بغداد (١٦/ ٥٤٢).

(٤) ينظر ميزان الاعتدال (٤/ ٥٠٠).

(٥) ينظر الثقات (٧/ ٦٦٩).

(٢٩٣٦)، والحاكم في المستدرك (١٤٤٩).

وخالفه أحمد بن عبدالجبار ومحمد بن المثنى وعثمان بن أبي شيبة، فرووه عن أبي معاوية به، وأدخلوا مسروقاً بين أبي وائل ومعاذ.

أخرج روايةَ عثمان بن أبي شيبة: أبو داود في السنن (١٥٧٧)، والبيهقي في الكبرى (٧٢٨٨).

أخرج روايةَ أحمد بن عبدالجبار: النَّسَائيُّ في المجتبى (٢٤٥٢)، والكبرى (٢٢٤٤)، البيهقي في الكبرى (١٨٦٦٤).

أخرج روايةَ محمد بن المثنى: البيهقي في الكبرى (٧٢٨٨)، (١٨٦٦٤).

قلت: النفيلي خالف الثلاثةَ في أبي معاوية، ويُحتمل أنَّه وَهِم فيه رغم ثقتِه واتقانِه.

ورواه يونس بن إسحاق السبيعي عن الأعمش عن أبي وائل عن معاذ، ولم يذكر مسروقاً، أخرجه النَّسَائيُّ في المجتبى (٢٤٥٣)، والكبرى (٢٢٤٥).

قلت: يونس بن إسحاق صدوق له أوهام، قال الإمام أحمد: حديثُه مضطرب، وقال أبو حاتم: صدوقٌ، إلا أنَّه لا يُحتج به[1]، ولعلَّ هذه الروايةِ من أوهامِه، لا سيما وأنَّ جماعةٌ من الرواة عن الأعمش رووه بذكر مسروقٍ في الإسناد.

ورواه سفيان الثوري ويعلى بن عبيد ويحيى بن عيسى الرملي وعبدالرحمن بن مغراء ومعمر عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ.

أخرج رواية سفيان الثوري: أبو داود في السنن (١٥٧٨)، والترمذي في السنن (٦٢٣)، وأحمد في المسند (٢٢٠١٣)، البزَّار في المسند (٢٦٥٤)، وابن الجارود في المنتقى (٣٤٣)، (١١٠٤)، والطبراني في الكبير (٢٦٠)، والدارقطني في السنن

---

(١) ينظر الجرح والتعديل (٩/ ٢٤٤).

(١٩٣٥)، (١٩٣٦)، والبيهقي في الكبرى (٧٢٨٧)،

أخرج رواية يحيى بن آدم: النَّسَائيُّ في المجتبى (٢٤٥٠)، والكبرى (٢٢٤٣)،

أخرج روايةَ يعلى بن عبيد: النَّسَائيُّ في المجتبى (٢٤٥٠)، (٢٤٥١)، والكبرى (٢٢٤٢)، (٢٢٤٣)، والدارمي في السنن (١٦٦٣)، والبيهقي في الصغرى (١١٧٤)، والكبرى (٧٢٨٦)، (١٨٦٦٧).

أخرج رواية يحيى بن عيسى: ابن ماجه في السنن (١٨٠٣)، وابن حبان في الصحيح (٤٨٨٦).

أخرج روايةَ معمر: عبدالرزَّاق في المصنف (٨٦٤١)، والطبراني في الكبير (٢٦٠)، (٢٦١)، والدارقطني في السنن (١٩٣٥)، (١٩٣٦)، والبيهقي في الكبرى (٧٢٨٧).

وروايةُ هؤلاء الثقات مع توافرهم وكثرتهم هي الأولى، وتقديمُها أرجح.

ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ أبا دواد أخرج في باب زكاة السائمة روايةَ النفيلي عن أبي معاوية الضرير بدون ذكر مسروق، ثم أخرج بعدها روايةَ عثمان بن أبي شيبة وابن المثنى عن أبي معاوية وروايةَ سفيان عن الأعمش بذكر مسروق، وهذا إلماحٌ منه إلى ترجيحِ الرواياتِ بذكر مسروق.

- أنَّ النَّسَائيَّ أخرج في المجتبى في باب زكاة البقر أربعَ رواياتٍ عن الأعمش بذكر مسروقٍ، ثم ختم بروايةِ يونس بن إسحاق عن الأعمش بدون ذكر مسروق، وهذا أيضاً إلماحٌ منه إلى ترجيح الرواياتِ بذكِر مسروقٍ.

- أنَّ ابنَ ماجه اعتمد روايةَ من ذكر مسروقاً في الإسناد في غير ما بابٍ في سننِه، فقد أخرجها في باب صدقة البقر من روايةَ يحيى الرملي عن الأعمش، وأخرجها في باب صدقة الزروع والثمار من روايةَ يحيى بن آدم عن أبي بكر بن عيَّاش، وقد أعرض

عن الرواياتِ التي لم يذكُرْ رواتُها مسروقاً.

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على ترجيح روايةِ من ذكر مسروقاً، فقال الترمذي في السنن: حديثُ الأعمش عن أبي وائل عن مسروق أصحُّ[1]، وقال الدارقطني: قول من ذكر مسروقا أصحُّ، وقال أيضاً: والمحفوظ عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ[2]، وقال البيهقي: روايةُ الأعمش عن أبي وائل عن مسروق محفوظةٌ[3].

قلت: كلُّ ما تقدَّم يؤيد إعلالَ الروايةِ التي خرَّجها النَّسَائيُّ في أول المبحث، والأظهرُ عندي أنَّ الحملَ فيه على أبي بكر بن أبي عيَّاش، فلعلَّه حدَّث به هنَّاداً بعدما ساء حفظُه.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ هنَّاد بن السري عن أبي بكر معلولةٌ، وهذا التصرف من النَّسَائيِّ بالطعن في راوي الحديث أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ هنَّاد عن أبي بكر، فقد حدَّث به أبو بكرٍ هنَّاداً بعدما ساء حفظُه، وهذا العلةُ لم تؤثر على حديثِ ابن عمر وجابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، إذ المراد الاستدلالُ بهما لما ترجم له النَّسَائيُّ، كما أنَّها لم تؤثر على استدلال النَّسَائيِّ، فقد احتجَّ له بحديثي ابن عمر وجابر الصحيحين.

---

(١) ينظر السنن (٣/ ١١).

(٢) ينظر العلل (٦/ ٦٧-٦٨).

(٣) ينظر السنن الكبرى (٩/ ٣٢٤).

(١٦٠) [٢٤٩٤،٢٤٩٣]: **حديثُ ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: (أَخْرِجُوا زَكَاةَ صَوْمِكُمْ، فَنَظَرَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: مَنْ هَاهُنَا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ؟ قُومُوا فَعَلِّمُوا إِخْوَانَكُمْ، فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ هَذِهِ الزَّكَاةَ فَرَضَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى كُلِّ ذَكَرٍ وَأُنْثَى حُرٍّ وَمَمْلُوكٍ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ أَوْ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ قَمْحٍ).**

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسائيُّ في سننه، وأبان عن اختلافِ رواتِه، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب ما مكيلة زكاة الفطر**[1]، ثم أخرج حديثَ حميد الطويل عن الحسن البصري عن ابن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثم قال: **الحسن لم يسمع من ابن عباس، خالفه هشام عن محمد بن سيرين،** ثم أخرج حديثَه عن ابن سيرين عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وبعد التأمل في الروايتين وجدت الاختلاف في متن الحديثِ، في قولِ حميد عن الحسن: (أو نصف صاع من قمح)، وقولِ هشام عن ابن سيرين: (صاعٍ من برٍّ)[2].

وقد ظهر لي من صنيع النَّسائيِّ ترجيحُ روايةِ هشام بن حسان؛ ذلك أنَّه أورد بعدهما روايةَ أبي رجاء العُطاردي، وهي مؤيدةٌ لروايةِ ابنِ سيرين، فإنَّه قال فيها: قال ابن عباس: (صدقةُ الفطر صاعٌ من طعام).

وبعد تخريجِ الحديث والنظرِ في أقوالِ الأئمةِ تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ حميد الطويل عن الحسن المخالفةَ قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٦٢٢)، والنَّسائيُّ في المجتبى (١٥٨٠)، (٢٥٠٨)، (٢٥١٥)، والكبرى (١٨١٥)، (٢٣٠٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٠٣٣٤)، وأحمد في المسند (٢٠١٨)، (٣٢٩١)، والدارقطني في السنن (٢١٣٠)، (٢١٣١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٤٢١)، والبيهقي في الكبرى (٧٧١٢)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٤/ ٤٩٦).

(٢) البُرُّ بالضمِّ: القمح، والواحدة: بُرَّةٌ، وقال أيضاً (٢/ ٥١٥): والقمحُ: هو الْبُرُّ وَالْحِنْطَةُ وَالطَّعَامُ، ينظر المصباح المنير (١/ ٤٣).

المصادر مع لفظِ رواية النَّسَائيِّ.

- أنَّ روايةَ هشام بن حسان عن ابن سيرين قد أخرجها: النَّسَائيُّ في المجتبى (٢٥٠٩)، وابنُ خزيمة في الصحيح (٢٤١٥)، والدارقطني في السنن (٢٠٩١)، والبيهقي في الكبرى (٧٧١٤)، واتفقت ألفاظُ الحديثِ في هذه المصادر مع لفظِ رواية النَّسَائيِّ.

قال البيهقي: وهذا مرسلٌ، محمد بن سيرين لم يسمع من ابن عباس شيئاً[1].

قلت: لكنَّه متنَه صحيحٌ، قد وافق فيه جماعةٌ كما سيأتي.

- تابعه على روايتِه أيوب السختياني، وهو ثقةٌ حافظٌ، أخرج روايتَه ابنُ خزيمة في الصحيح (٢٤١٧).

وهي تؤيد رجحانَ روايةِ هشام.

- **روى هذا الحديثَ عن ابن عباسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا جماعةٌ، منهم:**

أبو رجاء العُطاردي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (٢٥١٠)، والكبرى (٢٣٠١)، والبيهقي في الكبرى (٧٧٠٥)، (٧٧٠٦)، وقد وافق ابنَ سيرين على روايتِه.

وقد صرَّح بسماعِه من ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، وهو ما يقوي روايتَه، ورجحانَ روايةِ هشام.

عكرمة بن خالد، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الدارقطني في السنن (٢١١٩)، وقد وافق روايةَ حميد.

قلت: حديث عكرمة هذا تفرَّد به سلَّام الطويل عن زيد العَمِّيِّ عن عكرمة، وهو مجمعٌ على تضعِيفه، قال أبو حاتم: متروك الحديث، قال أحمد بن حنبل: منكر

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٤/ ٢٨٣).

الحديثِ[١]، وقال البخاري: سلَّام الطويل عن زيد العمي تركوه[٢]، وقال أبو زرعة: ضعيف الحديثِ[٣]، وقال ابن حبان: يروي عن الثقات الموضوعات كأنه كان المعتمد لها[٤]، وعليه فلا يُعتد بمتابعتِه.

عطاء بن أبي رباح، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه العقيلي في الضعفاء (٤/ ٤١٦)، (٤/ ٤١٧)، وقد وافق روايةَ حميد.

قلت: وأيضاً تفرَّد بهذا الحديث يحيى بن عبَّاد عن ابن جريج عن عطاء، ويحيى بن عباد ضعيف، قال العقيلي: مجهولٌ بالنقل لا يقيم الحديثَ[٥]، وقد أعلَّ روايتَه، فقال: وحديثُه يدلَّك على الكذب[٦].

قلت: إنَّما يرويه غيرُ يحيى بن عبَّاد عن ابنِ جريج عن عطاء من قولِ مُدين من قمحٍ، وعليه فلا يُعْتد بروايتِه.

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على ترجيحِ روايةِ هشام عن ابن سيرين، فقال البيهقي بعدما أخرج روايةَ هشام: محمد بن سيرين لم يسمع من ابنِ عباس شيئاً، إلا أنَّه يوافق حديثَ أبي رجاء العطاردي الموصولَ عن ابن عباس، فهو أولى أن يكون صحيحاً، وما شك فيه الراوي ولا شاهدَ له، فلا اعتدادَ به[٧]، وقال ابن عبدالبر: حديثُ ابن عباس الصحيحُ فيه صاعٌ لا نصف صاعٍ[٨].

---

(١) نقله ابن عدي في الكامل (٤/ ٣٠٦).

(٢) ينظر التاريخ الكبير (٤/ ١٣٣).

(٣) ينظر العلل لابن أبي حاتم (١/ ٦٤٣).

(٤) ينظر الثقات لابن حبان (١/ ٣٣٩).

(٥) ينظر الضعفاء (٤/ ٤١٦).

(٦) ينظر المصدر السابق (٤/ ٤١٦).

(٧) ينظر السنن الكبرى (٤/ ٢٨٤).

(٨) ينظر التمهيد (٤/ ١٣٦).

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ حميد معلولـةٌ بروايـةِ هـشام، وهـذا الاخـتلاف في ألفـاظ الحديث أبان عـن علـةٍ قادحـةٍ في روايـةِ حميـد، فقـد وَهِـم في قولِـه: (نـصف صـاعٍ مـن قمح)، وهذه العلةُ لم تؤثر على روايةِ أبي رجاء عـن ابـن عبـاس، إذ المـراد منهـا تـرجيحُ روايـةِ هـشام، والاسـتدلالُ بهـا لمـا تـرجم لـه النَّسَائيُّ، كـما أنَّهـا لم تـؤثر عـلى اسـتدلال النَّسَائيِّ في الباب، فقد احتجَّ له بروايةِ ابنِ سيرين المرسلةِ وأبي رجاء الـصحيحة، فقـد صرَّح بسماعِه من ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فروايتُه أصحُّ روايةٍ في الباب.

(١٦١)[٢٤٩٩]: حديثُ أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: (لَمْ نُخْرِجْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ إِلَّا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ دَقِيقٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ سُلْتٍ)، ثم شك سفيان: فقال: دقيق أو سلت.

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن تفردِ أحدِ رواتِه بزيادة حرفٍ فيه، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب الدقيق في زكاة الفطر**[١]، ثم أخرج حديثَ سفيان عن ابن عجلان عن عياض بن عبدالله عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **لا أعلم أحداً قال في هذا الحديث: دقيقاً غيرَ ابنِ عيينة.**

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بتفرُّد ابن عيينة بزيادة حرفٍ في الحديث.

ولم يظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ ترجيحٌ في ذلك.

وبعد تخريجِ الحديث والنظرِ في تصرفاتِ الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ ابن عيينة عن ابن عجلان قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٦١٨)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٢٥١٤)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٤٢٠)، والدارقطني في السنن (٢٠٩٩)، (٢١٠٠)، وقد رواها عنه محمد بن منصور.

وقد زاد النَّسَائيُّ في روايتِه: ثم شكَّ سفيان، فقال: دقيق أو سلت، وزاد أبو داود في روايتِه، قال حامد بن يحيى، يعني شيخَه: أنكروا على سفيان بن عيينه قولَه: (من دقيق)، فتركه سفيان[٢]، وهذا مشعر بأنَّ سفيان قد وَهِمَ فيه.

- روى هذا الحديث عن ابنِ عجلان جماعةٌ، منهم:

الحميدي، وهو ثقةٌ: رواها في المسند (٧٥٩).

---

(١) ينظر السنن الكبرى (٤/ ٥٠٠).

(٢) ينظر التحفة للمزِّيِّ (٣/ ٤٣٥).

الشافعي، وهو ثقةٌ: رواها في المسند (٣٨٠)، ومن طريقه أخرجها الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٤٢١).

حماد بن مسعدة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابنُ خزيمة في الصحيح (٢٤١٣).

يحيى بن القطان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه أبو يعلى في المسند (١٢٢٧)، وابن حبان في الصحيح (٣٣٠٧)، والبيهقي في الكبرى (٧٧٢٥).

عبدالجبار بن العلاء، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابنُ خزيمة في الصحيح (٢٤١٤).

سليمان بن حيان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠٣٥٦)، وأبو نعيم في المستخرج (٢٢١٩).

حاتم بن إسماعيل، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٩٨٥).

سبعتُهم لم يذكروا فيه (من دقيق)، فخالفوا فيه سفيان، فيظهر أنَّ الزيادةَ غيرُ محفوظةٍ، ويمكن أن يكونَ سفيان حدَّث به محمد بن منصور، ثم لما أُنكِر عليه عدَلَ عنه.

- روى هذا الحديثَ عن عياض بن عبدالله جماعةٌ، منهم:

داود بن قيس الفرَّاء، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٩٨٥)، وأبو داود في السنن (١٦١٦)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٢٥١٣)، (٢٥١٧)، والكبرى (٢٣٠٤)، (٢٣٠٨)، وابن ماجه في السنن (١٨٢٩)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٥٧٧٩)، وأحمد في المسند (١١١٨٢)، (١١٩٣٢)، (١١٩٣٣)، وابن الجارود في المنتقى (٣٥٧)، (٣٥٨)، والدارمي في السنن (١٧٠٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٠٧)، (٢٤٠٨)، (٢٤١٨)، وأبو عوانةَ في المستخرج (٢٦٣٧)، (٢٦٤٠)، (٢٦٤١)، (٢٦٤٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٤٠١)، (٣٤٠٢)، (٣٤٠٣)، وشرح معاني الآثار (٣١٠٣)، (٣١٠٤)، (٣١٠٥)، (٣١٠٦)، (٣١٠٧)، والدارقطني في السنن (٢٠٩٨)، وابن حبان في الصحيح (٣٣٠٥)، والبيهقي في

الصغرى (١٢٣١)، (١٢٣٢)، والكبرى (٧٦٧٢)، (٧٧٠١)، ومعرفة السنن والآثار (٨٤٥٣)، (٨٤٥٤)، (٨٤٥٥)، وأبو نعيم في المستخرج (٢٢١٤)، والبغوي في شرح السنة (١٥٩٦)، وهذا يدلُّ على صحتها.

زيد بن أسلم، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه البخاري في الصحيح (١٥٠٥)، (١٥٠٦)، (١٥١٠)، ومسلم في الصحيح (٩٨٥)، والترمذي في السنن (٦٧٣)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٢٥١٢)، والكبرى (٢٣٠٣)، ومالك في الموطأ (٢٩٦)، والشافعي في المسند (٦٧٨)، (٦٧٩)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٥٧٨٠)، والطيالسي في المسند (٢٣٤٠)، وأحمد في المسند (١١٦٩٨)، والدارمي في السنن (١٧٠٥)، (١٧٠٦)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٦٣٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٣٩٩)، (٣٤٠٠)، (٣٤٠٤)، وشرح معاني الآثار (٣١٠٢)، (٣١٠٣)، والبيهقي في الصغرى (١٢٣٠)، والكبرى (٧٦٩٨)، (٧٧٢٩)، (٧٧٣٠)، ومعرفة السنن والآثار (٨٤٣٢)، (٨٤٣٣)، وأبو نعيم في المستخرج (٢٢١٣)، والبغوي في شرح السنة (١٥٩٥)، وهذا يدلُّ على صحتها.

عبدالله بن عبدالله بن عثمان، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه النَّسَائيُّ في المجتبى (٢٥١٨)، والكبرى (٢٣٠٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٤١٩)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٦٣٨)، (٢٦٣٨)، (٢٦٣٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٤٠٥)، (٣٤٠٦)، وشرح معاني الآثار (٣١٠٨)، (٣١٠٩)، (٣١١٠)، والدارقطني في السنن (٢٠٩٦)، وابن حبان في الصحيح (٣٣٠٦)، والبيهقي في الصغرى (١٢٣٥)، (١٢٣٦)، والكبرى (٧٧٠٢).

إسماعيل بن أمية، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح (٩٨٥)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٥٧٨١)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٦٤٣)، وأبو نعيم في المستخرج (٢٢١٥)، (٢٢١٦)، وهذا يدلُّ على صحتها.

الحارث بن عبدالرحمن بن أبي ذباب، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه مسلم في الصحيح

(٩٨٥)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٢٥١١)، والكبرى (٢٣٠٢)، وعبدالرزَّاق في المصنف (٥٧٨٧)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٦٤٤)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٤١٩)، وأبو نعيم في المستخرج (٢٢١٧)، (٢٢١٨)، وهذا يدلُّ على صحتها.

خمستُهم لا يذكرون فيه (من دقيق)، وهذه رواياتٌ صحيحةٌ تشعر بخطأ ابنِ عيينة في زيادتِه، لا سيما وأنَّ أحدَ رواةِ الحديثِ عن زيد سفيانُ بن عيينة، وهذا يرجحُ أنَّه قد حدَّث به مرةً، ثم عدَلَ عنه.

ومن خلال التأمل في تصرفاتِ الأئمة تبيَّن لي ما يلي:

- أخرج أبو داود روايةَ سفيان عن ابنِ عجلان مع بيانِ وَهْمِ ابنِ عيينة فيها، وهذا إعلالٌ صريحٌ لها.

- اعتمد أصحابُ الكتبِ الستةِ روايةَ زيد بن أسلم وداود بن قيس، لأنَّها أصحُّ، وهذا يدلُّ على تضعيفِ الزيادة.

- أنَّ مسلماً خرَّج روايةَ ابن عجلان من طريق حاتم بن إسماعيل، وأعرض عن طريق ابنِ عيينة، على الرغم من أنَّ ابنَ عيينة أوثق وأجلُّ وأحفظ من حاتم، وهذا تضعيفٌ لزيادتِه.

- أنَّ ابنَ حبان وابنَ خزيمة خرَّجا رواياتِ يحيى القطان وحماد بن مسعدة وعبدالجبار بن العلاء عن ابنِ عجلان، وأعرضا عن روايةِ ابنِ عيينة على جلالتِه واتقانِه، وهذا تضعيفٌ لزيادتِه.

وقد وجدت بعضَ أئمةِ الحديث ينصون على وَهمِ ابن عيينة في قولِه: (من دقيقٍ)، فقال أبو داود: فهذه الزيادة وَهَمٌ من ابنِ عيينة[1]، وقال ابن عبدالهادي: هذا

---

(١) ينظر سنن أبي داود (٢/ ١١٣).

حديثٌ حسنٌ، لكنَّ ذكرَ الدقيق قد أُنْكِرَ على سفيان[1].

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ ابنِ عيينة معلولةٌ، وهذا التصرفُ من النَّسَائيِّ ببيان تفرد راوي الحديث بزيادة لفظةٍ فيه أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ ابن عيينة، فإنَّه وَهِمَ فيه، وهذه العلةُ أثرت على استدلال النَّسَائيِ، فالحديث لا يصلح للاحتجاج به لما ترجم له النَّسَائيُّ، والله أعلم.

---

(١) ينظر مقدمة تنقيح التحقيق (١٨٦).

(١٦٢) [٢٥٧٩،٢٥٧٨]: عبدالله بن مسعود ﷺ، قال: قال رَسُولُ الله ﷺ: (مَنْ سَأَلَ وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ جَاءَتْ خُمُوشًا[١] أَوْ كُدُوحًا فِي وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

هذا الحديثُ أخرجه الإمامُ النَّسَائيُّ في سننه، وأبان عن تفردِ أحدِ رواته، وضعفِ راوٍ آخر، ذلك أنه بوَّب بقوله **باب حد الغنى ما هو**[٢]، ثم أخرج حديثَ يحيى بن آدم عن سفيان الثوري عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبدالرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أخرج معلَّقاً: قال يحيى بن آدم: قال سفيان: وسمعت زبيداً يحدِّثه عن محمد بن عبدالرحمن بن يزيد[٣]، قال النَّسَائيُّ: **لا نعلم أحداً قال في هذا الحديث زبيد غيرَ يحيى بنِ آدم، ولا نعرف هذا الحديثَ إلا من حديثِ حكيم بن جبير، وحكيمٌ ضعيفٌ.**

وقد صرَّح النَّسَائيُّ بتفردِ يحيى بن آدم بروايةِ الحديثِ عن سفيان عن زبيد، كما صرَّح بضعْفِ حكيم بن جُبير.

ويظهر لي من صنيعِ النَّسَائيِّ أنَّه يعلُّ الروايتين، فإنَّه لـمَّا قال: لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث حكيم، دلَّ على أنَّه غير محفوظٍ من حديث زبيد، ولـمَّا صرَّح بضعفِ حكيم دلُّ على تضعيف روايتِه لا سيما وقد تفرَّد به.

وبعد تخريجِ الحديث والنظرِ في تصرفاتِ الأئمة وأقوالِهم تبين لي ما يلي:

- أنَّ روايةَ يحيى بن آدم عن سفيان عن حكيم عن محمد عن عبدالرحمن قد أخرجها: أبو داود في السنن (١٦٢٦)، الترمذي في السنن (٦٥١)، والنَّسَائيُّ في المجتبى (٢٥٩٢)، وابن ماجه في السنن (١٨٤٠)، والبزَّار في المسند (١٩١٣)،

---

(١) خموشاً: خُدُوشاً، ينظر النهاية في غريب الحديث (٢/ ٧٩).

(٢) ينظر السنن الكبرى (٤/ ٥٥٦).

(٣) قلت: لعلَّ غرضَ سفيان تقويةَ روايةِ حكيم، ويدلُّ لذلك، أنَّه جاء في بعض الروايات عنه، أنَّه قال: وما لحكيم لا يحدِّثُ عنه شعبة، ينظر العلل الصغير للترمذي (١/ ٧٥٦).

والـدارقطني في الـسنن (٢٠٠٣)، والطحـاوي في شرح مـشكل الآثـار (٤٨٩)، (٣٠٢٥)، (٧٣٦٢)، والطبراني في الكبير (١٤٧٩)، والحاكم في المستدرك (١٤٧٩)، والبيهقي في الكبرى (١٣٢٠٧).

- تابع يحيى على روايتِه جماعةٌ، منهم:

وكيع الجرَّاح، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه ابن أبي شيبة في المسند (٣٩١)، والمصنف (١٠٤٣٢)، وأحمد في المسند (٣٦٧٥)، (٤٢٠٧)، والشاشي في المسند (٤٧٩)، وأبو يعلى في المسند (٥٢١٧).

أبـو عاصـم النبيـل، وهـو ثقـةٌ: أخـرج روايتَـه الـدارمي في الـسنن (١٦٨١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٨٨)، (٣٠٢٣).

محمد بن يوسف الفريابي، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الدارمي في السنن (١٦٨١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٨٨)، (٣٠٢٤).

- روى هذا الحديث عن حكيم جماعةٌ، منهم:

شريك بن عبدالله بن أبي نمر، وهو صدوقٌ: أخرج روايتَه الترمذي في السنن (٦٥٠)، والطيالـسي في المـسند (٣٢٠)، والـشاشي في المـسند (٤٧٨)، (٤٨٠)، والدارمي في السنن (١٦٨٠)، والدارقطني في السنن (٢٠٠٤).

شعبة، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الطبراني في الأوسط (١٦٨٦).

- أنَّ روايةَ يحيى عن سفيان عن زبيد عن محمد بن عبدالرحمن قد أخرجها: الدارقطني في العلل (٥/ ٢١٥)، وقال بعدها: لم يجاوز به محمداً.

قلت: لم أقف على من تابع يحيى بن آدم على روايتِه.

قلت: هذه الروايةُ فيها متابعةٌ لحكيم من زبيد، إلا أنَّ النقادَ لم يعتدوا بتلك المتابعة، وأصروا على الحكم بتفردِ حكيمٍ بالحديث، وحكموا على هذه المتابعة بالخطأ والنكارة كما سيأتي في كلامهم.

قال البزَّار: زبيد لم يسند هذا الحديثَ عن عبدالله[1]، وقال يعقوب بن سفيان: هي حكايةٌ بعيدةٌ، ولو كان حديثُ حكيم بن جبير عن زبيد ما خَفِيَ على أهل العلم[2]، وقال ابن عبدالهادي: ليس في هذا حجةٌ، فإنَّ سفيانَ ما أسنده، إنَّما قال: حدثنا زبيد عن محمد بن عبدالرحمن فحسب، ولم يرفعه[3].

- أنَّه تابع زبيداً منصورُ بن المعتمر، وهو ثقةٌ: أخرج روايتَه الدارقطني في العلل (٥/ ٢١٥) وقال بعدها: لم يجاوز بهم محمداً.

قلت: وغايةُ ما فيهما أنَّهما موقوفتان، فلا تقوي روايةَ حكيم.

ويظهر أنَّ الحديثَ تفرَّد به حكيم بن جبير، وهو ضعيفٌ باتفاق النقاد، قال الإمام أحمد: ضعيف الحديثِ، مضطرب[4]، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديثِ، منكر الحديثِ[5]، وقال يعقوب بن شيبة: ضعيف الحديثِ[6]، وقال الدارقطني: متروك[7].

ومن خلال التأمل في مواضع تخريج الأئمة لهذا الحديث تبيَّن لي ما يلي:

- أنَّ الدارقطني خرَّجها في باب الغني الذي يُحْرَمُ السؤالُ من طريق سفيان وشريك، وأعلَّهما بضعفِ حكيم، وهذا يدلُّ على تضعيفِه الحديثَ.

- أنَّ البزَّار أخرج الحديثَ مع بيانِ ضعْفِ حكيمٍ فيه، وهذا يدلُّ على تضعِيفِه الحديثَ.

---

(١) ينظر مسند البزَّار (٥/ ٢٩٤).

(٢) ينظر تاريخ يعقوب بن سفيان (٣/ ٢٣٤).

(٣) ينظر تنقيح التحقيق (٣/ ١٥٧).

(٤) ينظر العلل (١/ ٣٩٦).

(٥) ينظر الجرح والتعديل (٣/ ٢٠٢).

(٦) ينظر تهذيب الكمال للمزِّيِّ (٧/ ١٦٨).

(٧) ينظر السنن (٢/ ١٢٢).

وقد وجدت بعضَ أئمة الحديث ينصون على ضعفِ روايةِ زبيد، فقال يحيى بن معين: يرويه يحيى بن آدم عن سفيان عن زبيد، ولا أعلم أحداً يرويه إلا يحيى بن آدم، وهذا وهمٌ، لو كان هذا كذا لحدَّث به الناسُ جميعاً عن سفيان، ولكنَّه حديثٌ منكرٌ[1]، وقال الأثرم: قلت لأحمد: حديث حكيم بن جبير في الصدقة، رواه زبيد أيضاً؟ فقال: كذا قال يحيى بن آدم...[2]، كأنَّه يضعَّفُه.

وبذلك يتبين أنَّ روايةَ يحيى بن آدم معلولةٌ، وهذا التصرفُ من النَّسَائيِّ ببيان تفردِ راوي الحديث بروايتِه بهذا الإسناد أبان عن علةٍ قادحةٍ في روايةِ يحيى بن آدم، فإنَّه وَهِمَ فيه، فقال: عن زبيد، وهو محفوظٌ عن حكيم، وحكيم ضعيفٌ، فالحديثُ لا يُحتج به على ما ترجم له النَّسَائيُّ، وكأنَّ النَّسَائيَّ لا يرى ما يثبت في الباب، والله أعلم.

---

(١) ينظر تاريخ ابن معين (٣/ ٣٤٦).

(٢) نقله عنه ابن عدي الكامل (٢/ ٦٣٦).

الخاتمة

الخاتمـــة

وبها أهمُّ النتائج والتوصيات.

أولاً: النتائج:

١- أنَّ كتابَ النَّسَائيِّ السننَ الكبرى كتابٌ صحيحٌ، فليس فيه حديثٌ فيه علةٌ إلا وأعلَّه: إما تصريحاً أو تلميحاً، وما سكت عنه فهو صحيحٌ مقبولٌ، فإنَّ سكوتَه عنه ينفي وجود علةٍ فيه.

٢- أنَّ الإمامَ النَّسَائيَّ قد أعلَّ كثيراً من الأحاديث في كتابِه تصريحاً.

٣- العلاقة بين كتاب المجتبى والسنن الكبرى: أنَّ المجتبى رواية مختصرةٌ من الكبرى، فيها بعضَ الزيادات اليسيرة، اشتملت على الأبواب الفقهية الأصلية، وتركت أغلبَ كتبِ العلم الأخرى، ولم يكن اختصارها بناءً على تجريد الصحيح من المعلول، وهي صحيحةُ النسبة إليه.

٤- العلماء الأوائل إذا ما قالوا: سنن النَّسَائيِّ، أو صحيح النَّسَائيِّ؛ فإنَّهم يعنون السنن الكبرى كاملاً وكذلك المجتبى، ويتعاملون مع رواية ابن السني ورواية ابن الأحمر وغيرِهما على أنَّها روايات لكتاب السنن للنَّسَائيِّ، ويثبتون الفروق بين تلك الروايات.

٥- اعتنى النَّسَائيُّ بأفراد الرواة، فقد أورد في كتابِه رواياتٍ تفرَّد بها رواتُها إسناداً ومتناً، وأعلَّ جملةً منها.

٦- تفرَّد النَّسَائيُّ بأحاديثَ عديدةٍ لم يخرِّجها أحدٌ من الأئمة، وأبان عن عللٍ فيها، وهذا يدلُّ على أنَّها معلولةٌ عند غيرِه.

٧- تكلم النَّسَائيُّ من خلال كتابِه السنن الكبرى في رجالٍ خرَّج لهما البخاري ومسلم، كإبراهيم السكسكي ومعقل بن عبيد الله، وهذا يدلُّ على شدة تحريه وانتقاءه للرواة، وأنَّ له شرطاً في الرجال أشدُّ من شرطِ البخاري ومسلم، كما قال سعد بن علي الزنجاني.

٨- اتضح أنَّ النَّسَائيَّ طالع كتبَ المتقدمين من الأئمة المصنفين، ومنهم أصحابُ الكتب الستةِ، فنهج منهجاً مختلفاً عنهم مع مراعاة تخريج الصحيح والعناية بفقه الرواياتِ، فاهتم في كتابه السنن الكبرى ببيان العلل والغرائب ونقد المتون.

٩- أعلَّ النَّسَائيُّ أحاديثَ خرَّجها مسلمٌ في صحيحه، كحديثِ ابنِ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: (رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى خَيْبَرَ).

١٠- تكلَّم النَّسَائيُّ كثيراً في الرجال من خلال كتابه السنن الكبرى، حتى إن الناظرَ فيه ليتبادر إلى ذهنه أنَّه كتابُ جرحٍ وتعديلٍ، وهو في ذلك من المعتدلين.

١١- يهتم النَّسَائيُّ كثيراً بطرق الرواياتِ والمتابعات والشواهد، فقد يخرِّج الحديثَ من عدةِ طرقٍ؛ حتى تتبيَّن علتَه، ومن ذلك أنَّه أخرج حديثَ أمِّ حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في باب: ثواب من ثابر على اثنتي عشرة ركعة في اليوم والليلة من اثنتين وعشرين طريقاً، وهذا يدلُّ على إمامتِه في العلل.

١٢- أبان النَّسَائيُّ في كتابه السنن الكبرى عن أنواعٍ عدَّةٍ من علوم الحديث، كالمصحَّف والمنكر والغريب والمرسل والموقوف والمدرج والمنقطع والمؤتلِف والمختلِف والمشتبه والكنى ونحوها.

١٣- أنَّ المرسل عند النَّسَائيِّ بالمعنى الاصطلاحي ما سقط من إسناده الصحابي.

١٤- حكم النَسَائيُّ بالنكارة على تفرد المجهول في حديث واحدٍ برقم (١٥٣٢) من السنن الكبرى، ورقم (١٢٤) في الدراسة.

١٥- حكم النَّسَائيُّ على الحديث بالغرابة لتفرد راوٍ في طبقةٍ واحدةٍ من طبقاتِ إسناده، وكان ذلك في حديث رقم (١٧٨٨) من السنن الكبرى، ورقم (١٤٤) في الدراسة.

١٦- أنَّ عبارة: ليس بذاك القوي، وعبارةَ: ليس بالقوي لاتعني إطراح روايةِ الراوي، بل يعتبر به.

١٧- أنَّ المخالفةَ والتفرد من علامات استخراج موطن العلةِ.

١٨- أنَّ مخالفةِ الثقة للضعيف لا تعني رجحان رواية الثقةِ، بل يرجع ذلك إلى جمع الطرق والنظر في القرائن المحتفة بها وتأمل أحكام الأئمة.

١٩- أنَّ الاختلافَ بين الرواة منه ما هو مؤثر في الحديث، ومنه ما ليس بمؤثر.

٢٠- إنَّ من قرائنَ الترجيح عند الإمامِ النَّسَائيِّ ترجيح روايةِ الاثنين فأكثر على رواية الواحد.

٢١- الكشفُ عن طرقِ الإمامِ النَّسَائيِّ في إعلالِ الأحاديث وتصنيفُها، وهي مذكورةٌ في فصول ومباحث الباب الأول من الدراسة النظرية.

٢٢- تباينتْ طرقُ النَّسَائيِّ في الإعلال الصريح، فمنها ماهو صريحٌ واضحٌ في القدح في الحديث، ومنها ماهو دون ذلك.

ثانياً: التوصيات:

١- الاهتمامُ بتاريخِ السنةِ النبويةِ وتدوينِها في جميعِ مراحلِها، وتصورُها تصوراً صحيحاً.

٢- الاعتناءُ بكتب العلل، وإدامةِ النظر فيها.

٣- الاهتمامُ بأحكامِ الأئمةِ الصريحةِ والضمنيةِ أيضاً من خلال تصرفاتِ الأئمة، ومناهجِهم في مصنفاتِهم.

٤- دراسةُ مناهجِ الكتبِ الأصولِ المهمةِ، ومعرفةُ شروطِ مصنفيها.

٥- العنايةُ بكتاب السنن الكبرى، تحقيقاً وتخريجاً وبحثاً وإبرازاً لأهميته من خلال دراسات عميقةٍ فيه.

٦- الاعتناءُ بكلام العقيلي وأبو زرعة والأثرم في العلل، ومحاولةُ جمع ما أمكن من كلامِ كل إمامٍ في دراسات بحثية مستقلةٍ.

٧- الاهتمامُ بتصرفاتِ الأئمة في انتقاء الرواياتِ.

٨- الاهتمامُ بالكتب الستة الأصول، إذ هي أهم كتب الحديث.

٩- جمعُ بعضِ الأحاديث التي اختلف فيها رواتُها كثيراً، كحديث صلاة الكسوف، وحديث ابن عباس في صلاتِه مع النَّبيِّ ﷺ عند خالتِه ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

١٠- تكوينُ المجامعِ العلميةِ من المتخصصين في علوم السنة لدراسةِ السنة النبوية، وإنتاج دراساتٍ علميةٍ متخصصةٍ.

والحمد لله كما ينبغي لجلاله وعظيم سلطانه، لا أحصي ثناءً عليه.

* وصلى الله على نبيّنا مُحمَّد وعلى آله وصحبه وسلم *



الفهارس والكشافات

الفهارس والكشافات

وفيهـــا :

- ۞ كشاف الآيات القرآنية.
- ۞ كشاف الأحاديث المدروسة.
- ۞ كشاف الرواة المترجمين.
- ۞ كشاف الألفاظ الغريبة.
- ۞ فهرس المصادر والمراجع.
- ۞ دليل الموضوعات التفصيلي.
- ۞ دليل الموضوعات الإجمالي.

كشاف الآيات القرآنية

الآيـــــــــــة	السورة ورقم الآية	رقم السورة	الصفحة
﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾	البقرة:٢٣٨	٢	٢١٦، ٢١٩، ٢٢١، ٢٢٤
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾	آل عمران:١٠٢	٣	٦
﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾	النساء:١	٤	٦
﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾	النساء:١٠١	٤	١٩٠
﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾	المائدة:٣٣	5	١٦١
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾	المائدة:٤٤	5	٤٧
﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾	الأعراف:٢٠٤	٧	٧٤، ٤٢٨
﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾	إبراهيم:٧	١٤	١٨
﴿إِنَّنِي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي﴾	طه:١٤	٢٠	٣١
﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ (١) الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾	المؤمنون:١-٢	٢٣	٧٦، ٩٤، ٥٨٤
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾	الأحزاب:٧٠-٧١	٣٣	٦



كشاف الأحاديث المدروسة

م	طرف الحديث	الصفحة
١	أَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَائِلٌ يَسْأَلُهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا، فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ بِالْفَجْرِ حِينَ انْشَقَّ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالظُّهْرِ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ	٦٢٨
٢	أَتَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَى مُوسَى عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ	٤٧٤
٣	أَخْرِجُوا زَكَاةَ صَوْمِكُمْ، فَنَظَرَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: مَنْ هَاهُنَا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ؟ قُومُوا فَعَلِّمُوا إِخْوَانَكُمْ، فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ هَذِهِ الزَّكَاةَ فَرَضَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى كُلِّ ذَكَرٍ وَأُنْثَى حُرٍّ وَمَمْلُوكٍ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ أَوْ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ قَمْحٍ	٧١٣
٤	أَدْلَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ عَرَّسَ فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، أَوْ بَعْضُهَا فَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى وَهِيَ صَلَاةُ الْوُسْطَى	٢١٦
٥	إِذَا دَخَلَتِ الْعَشْرُ أَحْيَا رَسُولُ اللهِ ﷺ اللَّيْلَ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ، وَشَدَّ الْمِئْزَرَ	٤٧٩
٦	إِذَا سَهَا أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلَا يَدْرِي زَادَ، أَوْ نَقَصَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ	٣٨٤
٧	إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُلْغِ الشَّكَّ، وَلْيَبْنِ عَلَى الْيَقِينِ، فَإِذَا اسْتَيْقَنَ بِالتَّمَامِ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ	٣٨٠
٨	إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى	٢٨٥
٩	إِذَا قَعَدَ بَيْنَ شُعَبِهَا الْأَرْبَعِ، ثُمَّ اجْتَهَدَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ	١٤٣
١٠	إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أولاهنَّ بالتراب	١٠٠
١١	أَفْضَلُ الصَّلَاةِ صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ	٤٥٦
١٢	أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ شَهْرُ اللهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ	٤٦٥

م	طرف الحديث	الصفحة
١٣	أقرأني رسول الله ﷺ، فبينا أنا في المسجد جالسٌ إذْ سَمِعْتُ رجلاً يقرؤُهَا يُخَالِفُ قراءتِي، فقلت له: منْ علَّمكَ هذه السورةَ؟، فقال: رسول الله ﷺ....	٤٤٥
١٤	إِنَّ الَّذِي لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مَالُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ، قَالَ: فَيَلْزَمُهُ أَوْ يُطَوِّقُهُ، قَالَ: يَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ أَنَا كَنْزُكَ	٦٩٣
١٥	إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْصَرِفُ، وَمَا كُتِبَ لَهُ إِلَّا عُشْرُ صَلَاتِهِ، تُسْعُهَا، ثُمْنُهَا، سُبْعُهَا، خُمُسُهَا، رُبْعُهَا، ثُلْثُهَا، نِصْفُهَا	٣٩٥
١٦	إِنَّ الْعَهْدَ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةَ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ	١٩٥
١٧	إِنَّ اللهَ يَقُولُ: ابْنَ آدَمَ ارْكَعْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَوَّلِ نَهَارِكَ أَكْفِكَ آخِرَهُ	٢٨٧
١٨	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: (الْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ)	٥٣٧
١٩	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَنَّ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ فَاسْتَنَّ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى سِتًّا، ثُمَّ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ	٤٨٥
٢٠	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان عند أضاة بني غفار، فأتاه جبريل، فقال: (إنَّ الله يأمرُك أنْ تقرئَ أمتك القرآنَ على حرفٍ)...	٤٤١
٢١	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدَعُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ	٥٨٧
٢٢	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ يُوتِرُ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ يُقْرَأُ، فِيهِمَا وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَرَكَعَ، ثُمَّ رَكَعَ بَعْدَ ذَلِكَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ	٢٥٩
٢٣	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْجَوْرَبَيْنِ وَالنَّعْلَيْنِ	١١٢
٢٤	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا	٤٢٤
٢٥	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ	٢٢٨
٢٦	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ	٥٩٠
٢٧	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُقَبِّلُ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ، ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ	١٢٠

م	طرف الحديث	الصفحة
٢٨	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُقْرَأُ فِي الْوِتْرِ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ فِي رَكْعَةٍ رَكْعَةٍ	٥٦٩
٢٩	أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَبِنْتٌ لَهَا، فِي يَدِ ابْنَتِهَا مَسَكَتَانِ غَلِيظَتَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: (أَتُؤَدِّينَ زَكَاةَ هَذَا؟)،قَالَتْ: لَا، قَالَ: (أَيَسُرُّكِ أَنْ يُسَوِّرَكِ اللهُ بِهِمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سِوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ؟)....	٦٩٠
٣٠	إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ الْعَبْدُ بِصَلَاتِهِ، فَإِنْ صَلَحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ	١٩٢
٣١	أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، لِيُعَلِّمَهُ مَوَاقِيتَ الصَّلَاةِ فَتَقَدَّمَ جِبْرِيلُ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ...	٦٢٨
٣٢	أن رجلاً دخل المسجد فصلَّى، ورسولُ الله ﷺ في ناحية المسجد، فجاء فسلَّم عليه، فقال له: (ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ)....	٤١٩
٣٣	أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ فَآمَنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: أُهَاجِرُ مَعَكَ فَأَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ بَعْضَ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا كَانَتْ غَزْوَةٌ، غَنِمَ النَّبِيُّ ﷺ سَبْيًا (فَقَسَمَ وَقَسَمَ لَهُ) فَأَعْطَى أَصْحَابَهُ مَا قَسَمَ لَهُ....	٦٧٩
٣٤	أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ نَاصِيَتَهُ وَعِمَامَتَهُ وَعَلَى الْخُفَّيْنِ	١٠٥
٣٥	أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَالُوا: أَقَصُرَتِ الصَّلَاةُ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ	٣٦٠
٣٦	أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى بِذِي قَرَدٍ فَصَفَّ النَّاسَ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ، صَفٌّ خَلْفَهُ، وَصَفٌّ مُصَافُّو الْعَدُوِّ....	٣٣٩
٣٧	أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى عِنْدَ كُسُوفٍ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ	٣٣٥
٣٨	أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أُحُدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: (أَيُّهُمَا أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ، وَقَالَ: أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُغَسَّلُوا)	٦٨١
٣٩	أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ	٣١٣

م	طرف الحديث	الصفحة
٤٠	أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُطِيلُ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ	٢٣١
٤١	إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ: كَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ وَالنَّاسُ فِي قَائِلَتِهِمْ، فَلَا يَكُونُ خَلْفَهُ إِلَّا الصَّفُّ وَالصَّفَّانِ	٢٢٤
٤٢	أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ خَمْسًا، فَقَالُوا: إِنَّكَ صَلَّيْتَ خَمْسًا، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، بَعْدَمَا سَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ	٣٧٢
٤٣	إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا	٣٥١
٤٤	إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَأَيُّكُمْ مَا نَسِيَ فِي صَلَاتِهِ شَيْئًا، فَلْيَتَحَرَّ الَّذِي يَرَى أَنَّهُ هُوَ صَوَابٌ، ثُمَّ يُسَلِّمُ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَي السَّهْوِ	٣٧٦
٤٥	إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا	٤٢٨
٤٦	إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلَاةَ، فَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكِ أَثَرَ الدَّمِ وَتَوَضَّئِي، فَإِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ، وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ	١٤٨، ١٥٦
٤٧	أَنَّه تَوَضَّأَ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ لَهُ: ضَعْ فَوَضَعَ الرَّكْوَةِ فَأَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى....	١٢٥
٤٨	أَنَّه تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ مُرَّةً وَاحِدَةً، وَقَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَعْلَمَ وَضُوءَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَهُوَ هَذَا	١٣٥
٤٩	أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكَادَ إِبْهَامَاهُ تُحَاذِي شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ	٤١٤
٥٠	أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَمْشُونَ أَمَامَ الْجِنَازَةِ	٦٧٣
٥١	أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ رَاكِبٌ إِلَى خَيْبَرَ، وَالْقِبْلَةُ خَلْفَهُ	٤١١
٥٢	أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: أَيُّكُمْ يُطِيقُ صَلَاةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالُوا: نُحِبُّ أَنْ نَعْلَمَهَا، قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، يَعْنِي: مِنْ مَطْلَعِهَا، قَدْرَ رُمْحٍ أَوْ رُمْحَيْنِ، كَقَدْرِ صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ مَغْرِبِهَا صَلَّى رَكْعَتَيْنِ...	٢٠٣

م	طرف الحديث	الصفحة
٥٣	أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ الله ﷺ؟ قَالَ: أَيُّكُمْ يُطِيقُ صَلَاةَ رَسُولِ الله ﷺ؟ قَالُوا: نُحِبُّ أَنْ نَعْلَمَهَا، قَالَ: (كَانَ نَبِيُّ الله ﷺ إِذَا صَلَّى الظُّهْرَ صَلَّى بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَقَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ)	٢٠٧
٥٤	أَنَّه سُألت عن قراءة النَّبِيِّ ﷺ، فقالت: مَا لَكُمْ وَصَلَاتِهِ، كَانَ يُصَلِّي، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى، ثُمَّ يُصَلِّي قَدْرَ مَا نَامَ، ثُمَّ يَنَامُ بِقَدْرِ مَا صَلَّى حَتَّى يُصْبِحَ ثُمَّ نَعَتَتْ لَهُ قِرَاءَتَهُ، فَإِذَا هِيَ تَنْعَتُ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا	٥٢٧
٥٥	أَنَّه سمع رسولَ الله ﷺ إذا أذن المؤذن فقال: الله أكبر الله أكبر كَبَّرَ اثنتين، وإذا قال: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ كَبَّرَ اثْنَتَيْنِ، وإذا قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ تَشَهَّدَ اثْنَتَيْنِ، وإذا قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله تَشَهَّدَ اثْنَتَيْنِ	٦٥٤
٥٦	أَنَّه صَلَّى مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَرَكَعَ فَقَالَ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمُ، مِثْلَ مَا كَانَ قَائِمًا، ثُمَّ سَجَدَ، فَقَالَ في سجوده: (سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى) مثل ما كان قائمًا....	٥٢٩
٥٧	أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، فَقَامَ فِي الشَّفْعِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَجْلِسَ فِيهِ، فَسَبَّحْنَا فَمَضَى ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ	٣٩٠
٥٨	أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ: النَّوْمِ عَلَى وِتْرٍ وَصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى	٥٣٥
٥٩	أولُ فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ	١٨٦
٦٠	بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ رَسُولُ الله ﷺ مِنَ اللَّيْلِ فَأَتَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ فَأَتَى الْقِرْبَةَ فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا...	٢٤٧
٦١	بِتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَصَلَّى رَسُولُ الله ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ، فَصَلَّى أَرْبَعًا، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ، -قَالَ: لَا أَحْفَظُ وُضُوءَهُ-، ثُمَّ قَامَ، فَصَلَّى، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ	٤٨١
٦٢	بَعَثَنِي رَسُولُ اللهَّ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ فَأَمَرَنِي أَنْ آخُذَ مِمَّا سَقَتِ السَّمَاءُ الْعُشْرَ، وَفِيمَا سُقِيَ بِالدَّوَالِي نِصْفَ الْعُشْرِ	٧٠٨
٦٣	بَيْنَا أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ إِذْ أَقْبَلَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ، فَأُتِيتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ....	١٧٤

م	طرف الحديث	الصفحة
٦٤	بَيْنَا أَنَا قَائِمٌ أُصَلِّي اعْتَرَضَ لِي الشَّيْطَانُ، فَأَخَذْتُ بِحَلْقِهِ فَخَنَقْتُه حَتَّى إِنِّي لأَجِدُ بَرْدَ لِسَانِهِ عَلَى إِبْهَامِي، فَرَحِمَ اللهُ سُلَيْمَانَ لَوْلَا دَعْوَتُهُ أَصْبَحَ مَرْبُوطًا تَنْظُرُونَ إِلَيْهِ	٣٥٥
٦٥	تَخَلَّفْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَبَرَزَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ وَمَعِي الْإِدَاوَةُ...	١٢٩
٦٦	ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللهُ: رَجُلٌ أَتَى قَوْمًا فَسَأَلَهُمْ بِاللهِ، وَلَمْ يَسْأَلْهُمْ بِقَرَابَةٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ فَمَنَعُوهُ، فَتَخَلَّفَهُمْ رَجُلٌ بِأَعْقَابِهِمْ فَأَعْطَاهُ سِرًّا لَا يُعَلِّمُ بِعَطِيَّتِهِ إِلَّا اللهُ وَالَّذِي أَعْطَاهُ....	٤٦٨
٦٧	ثِنْتَا عَشْرَةَ رَكْعَةً مَنْ صَلَّاهُنَّ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ، أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَانِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَانِ قَبْلَ الْعَصْرِ، وَرَكْعَتَانِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَانِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ	٦٠٩
٦٨	جاء رجل إلى النَّبِيِّ ﷺ فقال: إِنِّي لا أستطيعُ أن آخذَ شيئاً من القرآن، فعلِّمني شيئاً يُجزئني من القرآن، قال: (قُلْ سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ لِلهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ)	٤٣٩
٦٩	حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَشْرَ صَلَوَاتٍ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ	٢٣٩
٧٠	خرج رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى نَاسٍ وَهُمْ يُصَلُّونَ قُعُودًا مِنْ مَرَضٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ (صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى مِثْلِ نِصْفِ صَلَاةِ الْقَائِمِ)	٥٠٩
٧١	خسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: فَأَمَرَ فَنُودِيَ الصَّلَاةَ جَامِعَةً فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ وَسَجْدَةً، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَسَجْدَةً	٦٦٣
٧٢	خُسِفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَنُودِيَ الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ، فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ	٦٥٨،٣١٨
٧٣	رَآنِي النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ وَضَعْتُ شِمَالِي عَلَى يَمِينِي فِي الصَّلَاةِ، فَأَخَذَ بِيَمِينِي فَوَضَعَهَا عَلَى شِمَالِي	٤٢٢

م	طرف الحديث	الصفحة
٧٤	رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى خَيْبَرَ	٤٠٦
٧٥	رأيتُ رَسُولَ الله ﷺ يُصَلِّي مُتَرَبِّعًا	٥٠٥
٧٦	سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ أفي كل صلاة قراءة؟، قال: نعم، قال رجل من الأنصار: وجبت هذه، فالتفت رَسُولُ الله ﷺ إليَّ وكنتُ أقربُ القومِ منه، فَقَالَ: (مَا أَرَى الْإِمَامَ إِذَا أَمَّ الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَفَاهُمْ)	٤٣٥
٧٧	سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ الله ﷺ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ فَقَالَ: (صَلِّ مَعِي)، فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ حِينَ كَانَ فَيْءُ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ، وَالْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، قَالَ: (ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ حِينَ كَانَ فَيْءُ الْإِنْسَانِ مِثْلَهُ، وَالْعَصْرَ حِينَ كان فَيْءُ الْإِنْسَانِ مِثْلَيْهِ، وَالْمَغْرِبَ حِينَ كَانَ قَبْلَ غَيْبُوبَةِ الشَّفَقِ)	٦٣٢
٧٨	سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَنِ الِالْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: (اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الصَّلَاةِ)	٣٤٨
٧٩	صَلَاةُ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ، وَالْفِطْرُ رَكْعَتَانِ، وَالنَّحْرُ رَكْعَتَانِ، وَالسَّفَرُ رَكْعَتَانِ، تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرٍ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ ﷺ	٣٠٩
٨٠	صَلَاةُ الرَّجُلِ جَالِسًا عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ	٥١٣
٨١	صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ	٥٢٢،٥١٧
٨٢	صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى	٢٩٠
٨٣	صَلَاةُ الْمَغْرِبِ وِتْرُ صَلَاةِ النَّهَارِ، فَأَوْتِرُوا صَلَاةَ اللَّيْلِ	٥٣٢
٨٤	الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى تَشَهَّدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَتَضَرَّعُ وَتَخَشَّعُ، وَتَمَسْكَنُ وَتُقْنِعُ يَدَيْكَ	٤٠١
٨٥	عَرَّسَ رَسُولُ الله ﷺ بِأَوَّلَاتِ الْجَيْشِ وَمَعَهُ عَائِشَةُ، فَانْقَطَعَ عِقْدَهَا مِنْ جَزْعِ ظِفَارٍ فَحُبِسَ النَّاسُ ابْتِغَاءَ عِقْدِهَا...	١٦٣
٨٦	فِيمَا سَقَتِ الْأَنْهَارُ وَالْغَيْمُ الْعُشْرُ، وَفِيمَا سُقِيَ بِالسَّانِيَةِ نِصْفُ الْعُشْرِ	٧٠٥
٨٧	فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْأَنْهَارُ وَالْعُيُونُ أَوْ كَانَ بَعْلًا الْعُشْرُ وَفِيمَا سُقِيَ بِالسَّوَانِي أَوْ النَّضْحِ نِصْفُ الْعُشْرِ	٧٠١
٨٨	قال رَسُولُ الله ﷺ للأعرابي الذي بال في المسجد: (لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسِعًا)	٣٥٧

م	طرف الحديث	الصفحة
٨٩	قامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَقُمْتُ مَعَهُ عَلَى يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، حَزَرْتُ قَدْرَ قِيَامِهِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ	٥٦٥
٩٠	قَدِمَ أَعْرَابٌ مِنْ عُرَيْنَةَ إِلَى نَبِيِّ اللهِ ﷺ، فَأَسْلَمُوا فَاجْتَوَوَا	١٦٠
٩١	قَدِمَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَأَمَرَ بِسِتْرٍ فَسُتِرَ عَلَيْهِ، ثُمَّ سَبَّحَ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ	٣٠٣
٩٢	كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ يُوتِرُ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ، فَيَقْرَأُ وَيَرْكَعُ وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَيْنَ النِّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ	٢٨٠
٩٣	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ، إِلَّا فِي الِاسْتِسْقَاءِ	٥٨٢
٩٤	كَانَ النَّبِيَّ ﷺ يُوتِرُ بِسَبِّحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ فِي رَكْعَةٍ رَكْعَةٍ	٢٧٠
٩٥	كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، يُسْمَعُ عِنْدَهُ دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النَّحْلِ، فَمَكَثْنَا سَاعَةً، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَقَالَ: (اللهُمَّ زِدْنَا وَلَا تَنْقُصْنَا، وَأَكْرِمْنَا وَلَا تُهِنَّا، وَلَا تَحْرِمْنَا، وَآثِرْنَا وَلَا تُؤْثِرْ عَلَيْنَا، وَأَرْضِنَا وَارْضَ عَنَّا)...	٥٨٤
٩٦	كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللهُ	٢٩٧
٩٧	كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ، وَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي صَلَاةً أَشَدَّ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهَا...	٢٢١
٩٨	كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَتَمَةَ، ثُمَّ يُسَبِّحُ، ثُمَّ يُصَلِّي بَعْدَهَا مَا شَاءَ اللهُ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَرْقُدُ مِثْلَ مَا صَلَّى....	٤٧١
٩٩	كان رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا	٤٩٦
١٠٠	كان رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ وَيُوتِرُ بِثَلَاثٍ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ مِنْ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ	٤٨٨

م	طرف الحديث	الصفحة
١٠١	كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُقْرَأُ فِي الْوِتْرِ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ فِي رَكْعَةٍ رَكْعَةٍ	٥٦٥
١٠٢	كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُقْرَأُ فِي الْوِتْرِ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ، وَيَقْنُتُ قَبْلَ الرُّكُوعِ، فَإِذَا فَرَغَ قَالَ عِنْدَ فَرَاغِهِ: (سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ)	٥٧٥
١٠٣	كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يُوتِرُ بِتِسْعِ رَكَعَاتٍ يَقْعُدُ فِي الثَّامِنَةِ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَرْكَعُ رَكْعَةً	٥٥٧
١٠٤	كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يُوتِرُ بِخَمْسٍ أَوْ بِسَبْعٍ، لَا يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِسَلَامٍ وَلَا بِكَلَامٍ	٥٤٦
١٠٥	كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يُوتِرُ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَد	٢٧٧، ٥٧١
١٠٦	كَانَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ	١٩٩
١٠٧	كُنَّا فِي غَزْوَةٍ حَبَسَنَا الْمُشْرِكُونَ عَنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ الْمُشْرِكُونَ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُنَادِيًا فَأَقَامَ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ فَصَلَّيْنَا، وَأَقَامَ لِصَلَاةِ الْعَصْرِ فَصَلَّيْنَا، وَأَقَامَ لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ فَصَلَّيْنَا، وَأَقَامَ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ فَصَلَّيْنَا، ثُمَّ طَافَ عَلَيْنَا ثُمَّ قَالَ: (مَا عَلَى الْأَرْضِ عِصَابَةٌ يَذْكُرُونَ اللهَ غَيْرَكُمْ)	٦٥٢
١٠٨	كُنَّا نَحْزِرُ قِيَامَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصرِ، فَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الظُّهْرِ قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً، قَدْرَ سُورَةِ السَّجْدَةِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ...	٢١٣
١٠٩	كُنْتُ فِي شِعْبٍ مِنَ هَذِهِ الشِّعَابِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَنَمٍ لِي فَجَاءَنِي رَجُلَانِ عَلَى بَعِيرٍ، فَقَالَا: إِنَّا رَسُولَا رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَيْكَ لِتُؤَدِّيَ صَدَقَةَ غَنَمِكَ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا عَلَيَّ فِيهَا؟....	٦٨٧
١١٠	لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ	٤٦٢
١١١	لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمُ الْمَوْتَ إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزْدَادَ خَيْرًا، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتِبَ	٦٦٩

م	طرف الحديث	الصفحة
١١٢	لَمْ نُخْرِجْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَّا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ دَقِيقٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ سُلْتٍ	٧١٧
١١٣	لم يسجد رَسُولُ الله ﷺ يَوْمَئِذٍ قَبْلَ السَّلَامِ وَلَا بَعْدَهُ	٤٤٨
١١٤	لمَّا أسنَّ رَسُولُ الله ﷺ وَأَخَذَ اللَّحْمَ، صَلَّى سَبْعَ رَكَعَاتٍ، لَا يَقْعُدُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ بَعْدَمَا يُسَلِّمُ، فَتِلْكَ تِسْعٌ، وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهَا	٥٥٠
١١٥	لَـمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ تَوَضَّأَ، وَأَمَرَ فَنُودِيَ أَنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ فِي صَلَاتِهِ	٦٦٣
١١٦	لَوْ أَنَّ النَّاسَ يَعْلَمُونَ مَا فِي صَلَاةِ الْعَتَمَةِ، وَصَلَاةِ الصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا	٢٣٣
١١٧	لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي الْيَقَظَةِ فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ صَلَاةً أَوْ نَامَ عَنْهَا فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا	٦٤٧
١١٨	لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ مِنْ حَبٍّ وَتَمْرٍ صَدَقَةٌ	٦٩٦
١١٩	مَا أَلَوْتُ أَنْ أَضَعَ قَدَمَيَّ حَيْثُ وَضَعَ رَسُولُ الله ﷺ قَدَمَيْه، وَأَنْ أَقْرَأَ بِمَا قَرَأَ بِهِ رَسُولُ الله	٥٦٥
١٢٠	مَا كَانَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ، عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً	٢٤٢
١٢١	مَا كُنَّا نَشَاءُ أَنْ نَرَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْنَاهُ، وَمَا نَشَاءُ أَنْ نَرَاهُ نَائِمًا إِلَّا رَأَيْنَاهُ	٤٧١
١٢٢	مَا يَنْتَظِرُ هَذِهِ الصَّلَاةَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ غَيْرُكُمْ	٢٣٥
١٢٣	مَاتَ رَجُلٌ بِالْمَدِينَةِ مِمَّنْ وُلِدَ بِهَا فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ الله ﷺ، فَقَالَ: (يَا لَيْتَهُ مَاتَ بِغَيْرِ مَوْلِدِهِ)، فَقَالُوا: وَلِمَ ذَاكَ يَا رَسُولَ الله؟، قَالَ: (إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا مَاتَ بِغَيْرِ مَوْلِدِهِ قِيسَ لَهُ مِنْ مَوْلِدِهِ إِلَى مُنْقَطَعِ أَثَرِهِ فِي الْجَنَّةِ)	٦٧١
١٢٤	ماكان رَسُولُ الله ﷺ يَمْتَنِعُ مِنْ وَجْهِي وَهُوَ صَائِمٌ، وَمَا مَاتَ حَتَّى كَانَ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ قَاعِدًا	٥٠٠

م	طرف الحديث	الصفحة
١٢٥	مَنْ أَتَى فِرَاشَهُ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ يُصَلِّيَ مِنَ اللَّيْلِ فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ حَتَّى يُصْبِحَ، كُتِبَ لَهُ مَا نَوَى، وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ	٥٩٤
١٢٦	مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةٍ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَهَا	٦٤٣
١٢٧	مَنْ ثَابَرَ عَلَى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ دَخَلَ الْجَنَّةَ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ	٦٠٢
١٢٨	مَنْ رَكَعَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا، حَرَّمَ اللهُ لَحْمَهُ عَلَى النَّارِ	٦٢٥
١٢٩	مَنْ سَأَلَ وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ جَاءَتْ خُمُوشًا أَوْ كُدُوحًا فِي وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	٧٢٢
١٣٠	مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ	٦١٤، ٦١٩، ٦٢٢
١٣١	مَنْ كَانَ مُصَلِّيًا بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا	٣١٣
١٣٢	مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ	٥٩٧
١٣٣	مِنْكُمْ مَنْ يُصَلِّي الصَّلَاةَ كَامِلَةً، وَمِنْكُمْ مَنْ يُصَلِّي النِّصْفَ وَالثُّلُثَ وَالرُّبُعَ وَالْخُمُسَ حَتَّى بَلَغَ الْعُشْرَ	٣٩٩
١٣٤	هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ فَصَلَّى لَهُ الْعِشَاءَ حِينَ ذَهَبَ شَفَقُ اللَّيْلِ، ثُمَّ جَاءَهُ الْغَدَ فَصَلَّى...، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ	٦٣٦
١٣٥	الْوِتْرُ حَقٌّ فَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِخَمْسٍ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِوَاحِدَةٍ	٢٧٣، ٥٤٢
١٣٦	وَقْتُ صَلَاةِ الظُّهْرِ مَا لَمْ تَحْضُرِ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ	٦٢٨

م	طرف الحديث	الصفحة
١٣٧	يا رسولَ الله، السلامُ عليك قد عرفناه، فكيف الصلاة عليك؟، قال: قولوا: اللهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ	٤٥٢
١٣٨	يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُوتِرُ مِنْهَا بِخَمْسٍ، لَا يَجْلِسُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْخَمْسِ، إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يُسَلِّمُ	٥٥٩
١٣٩	يُوتِرُ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ فِي رَكْعَةٍ رَكْعَةٍ	٥٦٥



كشاف الرواة المترجمين

م	اســـم العلـــم	الصفحة
١٩	الربيع بن أنس	٣٣١
٢٠	زائدة بن قدامة	٣٤٨، ٦٥٣
٢١	زُهرة	٢٢٢
٢٢	زهير بن معاوية	٥١٣
٢٣	زيد ابن أبي أنيسة	٤٨٥
٢٤	سالم بن عمر	٢٩٠
٢٥	سعيد بن أبي أيوب	٢٨٠
٢٦	سعيد بن أبي عروبة	١٠٠
٢٧	سفيان الثوري	٤٦٨، ٤٨٥، ٥١٣، ٥٩٤
٢٨	سفيان بن حسين	٥٤٨
٢٩	سفيان بن عيينة	١٦٥، ٥٩٤
٣٠	سلَّام الطويل	٧١٥
٣١	سليمان الأحمر	٣٥١
٣٢	سليمان بن موسى	٢٨٨
٣٣	سيف بن محمد الثوري	٤٠٩
٣٤	شعبة	٣٠٩، ٣٩٣، ٤٦٨، ٥٠١، ٥٧٨
٣٥	شعيب بن إسحاق	٣٨٤
٣٦	شيبان النحوي	٢٣٣
٣٧	شيبان بن فروخ	١٣٩
٣٨	صالح بن كيسان	١٦٥
٣٩	طاوس بن كيسان	٢٢٩، ٢٩٠، ٣٣٥

م	اســـم العلـــم	الصفحة
٤٠	عاصمَ بنَ أبي النجود	٦١٩
٤١	عبدالأعلى بن عبدالأعلى	٢٣٥
٤٢	عبدالرحمن بن إسحاق	١٦٥
٤٣	عبدالرحمن بن ثروان	١١٦
٤٤	عبدالرحمن بن مهدي	٥٨٢
٤٥	عبدالرحمن بن هانئ	٢٧٠
٤٦	عبدالرزَّاق بن همام	٢٣٥
٤٧	عبدالعزيز بن خالد	٢٧٧
٤٨	عبدالعزيز بن عبدالصمد	٢٧٧
٤٩	عبدالله بن المبارك	٤٦٢، ٦٨٠
٥٠	عبدالله بن جعفر المخرمي	٥٠٩
٥١	عبدالله بن صالح	٤٣٦
٥٢	عبدالله بن عمر العُمريُّ	٢٩٢
٥٣	عبدالملك بن أبي سليمان	٣٢١، ٦٥٨
٥٤	عبدالملك بن جريج	٦٥٨
٥٥	عبيدالله بن عمر	٥٢٤
٥٦	عثمان بن عمر	٥٨٧
٥٧	عطاء بن يسار	٣٨٠
٥٨	عكرمة بن عمار	٣٨٦
٥٩	العلاء بن المسيب	٥٢٩
٦٠	عليّ الأزدي	٢٩٠

م	اسم العلم	الصفحة
٦١	عليّ بن حجر	٢٧٠
٦٢	عمر بن أبي زائدة	٥٠١
٦٣	عمران بن دوَّار	١٩٢
٦٤	عمرو بن حكيم	٢٢١
٦٥	عمرو بن دينار	١٦٥
٦٦	عياض بن هلال	٣٨٠
٦٧	الفضل بن دكين	٥١٧
٦٨	قتادة بن دعامة	١٧٧، ٣٢٢، ٦٥٨
٦٩	كريب مولى ابن عباس	٢٢٩
٧٠	مالك بن أنس	٥٩٠
٧١	محمد بن أبي ذئب	٢٢١
٧٢	محمد بن إسحاق	١٦٥
٧٣	محمد بن الوليد الزبيدي	٣٠٣، ٣٥٧
٧٤	محمد بن جعفر	٥٣٥، ٥٣٧، ٥٨٧
٧٥	محمد بن حمير	٦٦٣
٧٦	محمد بن سعيد الطائفي	٦٠٤
٧٧	محمد بن عجلان	٤٣٢
٧٨	محمد بن عليٍّ	٣٢٨
٧٩	محمد بن عمرو بن علقمة	٤٥٧
٨٠	محمد بن مسلم الزهري	١٧٧
٨١	محمد بن يحيى بن حِبان	٦٩٩

م	اسـم العلـم	الصفحة
١٠٣	يحيى القطان	٣١٩
١٠٤	يزيد بن أبي حبيب	٢٨٠
١٠٥	يزيد بن زياد	٣٠٩
١٠٦	يزيد بن هارون	٦١٤
١٠٧	يعلى بن عبيد	٦١٤
١٠٨	يعلى بن مملك	٥٢٧
١٠٩	يونس بن أبي إسحاق	٥٠١
١١٠	يونس بن إسحاق	٧١٠
١١١	يونس بن سليم	٥٨٥
١١٢	يونس بن عبيد	٣٣٩



كشاف الألفاظ الغريبة

م	الكلمـــــــــة	الصفحة
١	اجْتَوَوا	١٦٠
٢	أضاة	٤٤١
٣	أَلَوْت	٥٦٥
٤	أَوْسَاق	٦٩٦
٥	التَّفْرِيط	٦٤٧
٦	خُمُوش	٧٢٢
٧	سُبْحَة	١٩٥
٨	سَقَم	٦٣٦
٩	السَّوَانِي	٧٠١
١٠	شُعَبِهَا الْأَرْبَع	١٤٣
١١	طَسْت	١٧٤
١٢	عَرَّس	١٦٣
١٣	لِقَاح	١٦٠
١٤	مُخْتَصِر	٤٢٤
١٥	نحرز	٢١٣
١٦	الهَاجِرَة	٢١٦



ثبت المصادر والمراجع

* **القرآن الكريم** (جل منزله وعلا).

(١) **الإتقان في علوم القرآن**، عبدالرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى:٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤ م، عدد الأجزاء: ٤.

(٢) **الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما**، ضياء الدين أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد المقدسي (المتوفى: ٦٤٣هـ)، دراسة وتحقيق: معالي الأستاذ الدكتور عبدالملك بن عبدالله بن دهيش، الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، -بيروت- لبنان، الطبعة الثالثة١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ١٣.

(٣) **أحوال الرجال**، إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني، أبو إسحاق (المتوفى: ٢٥٩هـ)، تحقيق: عبدالعليم عبدالعظيم البَستوي، دار النشر: حديث اكادمي - فيصل آباد، باكستان، عدد الأجزاء: ١.

(٤) **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبدالله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (المتوفى: ٤٤٦هـ)، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، الناشر: مكتبة الرشد-الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ، عدد الأجزاء:٣.

(٥) **الأَسَامِي والكنى**، أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، تحقيق: عبدالله بن يوسف الجديع، الناشر: مكتبة دار الأقصى- الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٦-١٩٨٥، عدد الأجزاء: ١.

(٦) **الأسماء والصفات،** أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبدالله بن محمد الحاشدي، قدم له: فضيلة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي، الناشر: مكتبة السوادي، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، عدد الأجزاء: ٢.

(٧) **إطراف المُسْنِد المعتَلِي بأطراف المسنَد الحنبلي،** أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: دار ابن كثير - دمشق، دار الكلم الطيب - بيروت، عدد المجلدات: ٩.

(٨) **إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال،** مغلطاي بن قليج بن عبدالله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبدالله، علاء الدين (المتوفى: ٧٦٢هـ)، تحقيق: أبو عبدالرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ- ٢٠٠١ م، عدد الأجزاء: ١٢.

(٩) **الإلزامات والتتبع،** أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، دراسة وتحقيق: الشيخ أبو عبدالرحمن مقبل بن هادي الوداعي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م عدد الأجزاء: ١.

(١٠) **بداية المجتهد ونهاية المقتصد،** أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، الناشر: دار الحديث - القاهرة، تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٤.

(١١) **البداية والنهاية،** أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: علي شيري، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤٠٨، هـ - ١٩٨٨ م.

(١٢) **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام**، علي بن محمد بن عبدالملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان (المتوفى: ٦٢٨هـ)، المحقق: د. الحسين آيت سعيد، الناشر: دار طيبة - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، عدد الأجزاء: ٦ (٥ أجزاء، ومجلد فهارس).

(١٣) **تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام**، لشمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عوّاد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي الطبعة الأولى ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء:١٥.

(١٤) **التاريخ الأوسط**، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبدالله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي، مكتبة دار التراث-حلب، القاهرة، الطبعة الأولى ١٣٩٧ - ١٩٧٧، عدد الأجزاء: ٢.

(١٥) **التاريخ الكبير**، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، أبو عبدالله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، طبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد -الدكن-، طبع باشراف: محمد عبدالمعيد خان، عدد الأجزاء ٨.

(١٦) **تاريخ بغداد**، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي-بيروت-، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م، عددالأجزاء:١٦.

(١٧) **تاريخ دمشق**، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، (المتوفى: ٥٧١هـ)، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥ م، عدد الأجزاء: ٨٠ (٧٤ و ٦ مجلدات فهارس).

(١٨) **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**، أبو العلا محمد عبدالرحمن بن عبدالرحيم المباركفورى (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، عدد الأجزاء: ١٠

(١٩) **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**، جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبدالرحمن المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ)، تحقيق: عبدالصمد شرف الدين، طبعة المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، الطبعة الثانية: ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.

(٢٠) **تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل**، أحمد بن عبدالرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين ابن العراقي (المتوفى: ٨٢٦هـ)، تحقيق: عبدالله نوارة، الناشر: مكتبة الرشد -الرياض- عدد الأجزاء: ١.

(٢١) **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، عبدالرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار طيبة، عدد الأجزاء: ٢.

(٢٢) **تغليق التعليق على صحيح البخاري**، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: سعيد عبدالرحمن موسى القزقي، الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار- بيروت، عمان-الأردن، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ، عدد الأجزاء: ٥.

(٢٣) **تفسير القرآن العظيم**، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٨.

(٢٤) **تقريب التهذيب**، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة الناشر: دار الرشيد-سوريا-، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦م، عدد الأجزاء: ١.

(٢٥) **التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد**، محمد بن عبدالغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي، (المتوفى: ٦٢٩هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨ م، عدد الأجزاء: ١.

(٢٦) **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، الناشر: مؤسسة قرطبة -مصر- الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م، عدد الأجزاء: ٤.

(٢٧) **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبدالكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية -المغرب- عام النشر: ١٣٨٧هـ، عدد الأجزاء ٢٤.

(٢٨) **التمييز**: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: مكتبة الكوثر - المربع- السعودية، الطبعة الثالثة، ١٤١٠، عدد الأجزاء: ١.

(٢٩) **تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق**، المؤلف: شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: مصطفى أبو الغيط عبدالحي عجيب، الناشر: دار الوطن - الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠ م.

(٣٠) **تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق**، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبدالهادي الحنبلي (المتوفى: ٧٤٤هـ)، تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله وعبدالعزيز بن ناصر الخباني، دار النشر: أضواء السلف - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧، عدد الأجزاء: ٥.

(٣١) **تهذيب التهذيب**، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة الأولى ١٣٢٦هـ، عدد الأجزاء: ١٢

(٣٢) **تهذيب اللغة**، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م، عدد الأجزاء: ٨.

(٣٣) **الثقات**، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ التميمي، أبو حاتم الدارمي البُستي، (المتوفى: ٣٥٤هـ)، طبع بوزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، إشراف: الدكتور محمد عبدالمعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ- ١٩٧٣، عدد الأجزاء: ٩.

(٣٤) **جامع البيان في تأويل القرآن**، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م عدد الأجزاء: ٢٤.

(٣٥) **جامع التحصيل في أحكام المراسيل**، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبدالله الدمشقي العلائي (المتوفى: ٧٦١هـ)، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، الناشر: عالم الكتب -بيروت-، الطبعةالثانية ١٤٠٧ - ١٩٨٦م، عدد الأجزاء: ١.

(٣٦) **جامع المسانيد والسُّنَن الهادي لأقوم سَنَن**، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: د عبدالملك بن عبدالله الدهيش، الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان، طبع على نفقة المحقق ويطلب من مكتبة النهضة الحديثة - مكة المكرمة- الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨ م، عدد الأجزاء: ١٠.

(٣٧) **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله > وسننه وأيامه (صحيح البخاري)**، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي)، الطبعة الأولى١٤٢٢هـ، عدد الأجزاء: ٩.

(٣٨) **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه**، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، عدد الأجزاء:٩.

(٣٩) **الجرح والتعديل**، أبو محمد عبدالرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن- الهند، دار إحياء التراث العربي -بيروت- ، الطبعة الأولى ١٢٧١هـ ١٩٥٢ م.

(٤٠) **الجوهر النقي على سنن البيهقي**، علاء الدين علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني، أبو الحسن، الشهير بابن التركماني (المتوفى: ٧٥٠هـ)، الناشر: دار الفكر.

(٤١) **حاشية السندي على سنن النسائي**، محمد بن عبدالهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (المتوفى: ١١٣٨هـ)، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب- الطبعة الثانية ١٤٠٦ - ١٩٨٦.

(٤٢) **ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق**، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد شكور بن محمود الحاجي أمرير الميادينى، الناشر: مكتبة المنار - الزرقاء، الطبعة: الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، عدد الأجزاء: ١.

(٤٣) **الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة**، أبو عبدالله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي الشهير بـ الكتاني (المتوفى: ١٣٤٥هـ)، تحقيق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة السادسة ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ١.

(٤٤) **سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم**، أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ، تحقيق: د. زياد محمد منصور، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٤، عدد الأجزاء: ١.

(٤٥) **سؤالات البرقاني للدارقطني**، أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب، أبو بكر المعروف بالبرقاني (المتوفى: ٤٢٥هـ)، تحقيق: عبدالرحيم محمد أحمد القشقري، الناشر: كتب خانه جميلي -لاهور-، باكستان، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ، عدد الأجزاء: ١.

(٤٦) **سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني**، علي بن عبدالله بن جعفر السعدي بالولاء المديني، البصري، أبو الحسن (المتوفى: ٢٣٤هـ)، تحقيق: موفق عبدالله عبدالقادر، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٤، عدد الأجزاء: ١.

(٤٧) **سبل السلام**، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ)، الناشر: دار الحديث، عدد الأجزاء: ٢.

(٤٨) **سنن ابن ماجه**، ابن ماجة أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

(٤٩) **سنن أبي داود**، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)،المحقق: محمد محيي الدين عبدالحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، عدد الأجزاء: ٤.

(٥٠) **سنن الترمذي**، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبدالباقي (جـ ٣)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر -، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥ م، عدد الأجزاء: ٥ أجزاء.

(٥١) **سنن الدارقطني**، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبدالمنعم شلبي، عبداللطيف حرز الله، أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة -بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٥.

(٥٢) **السنن الكبرى**، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان -، الطبعة الثالثة ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م.

(٥٣) **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، عبدالحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: ١٠٨٩هـ)، حقَّقه: محمود الأرناؤوط، خرَّج أحاديثه: عبدالقادر الأرناؤوط، الناشر: دار ابن كثير -دمشق-، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ م، عدد الأجزاء: ١١.

(٥٤) **شرح معاني الآثار**، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبدالملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، حققه وقدم له: (محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق) من علماء الأزهر الشريف، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: د يوسف عبدالرحمن المرعشلي - الباحث بمركز خدمة السنة بالمدينة النبوية، الناشر: عالم الكتب، الطبعة الأولى - ١٤١٤هـ، ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ٤ (وجزء للفهارس).

(٥٥) **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٧ هـ- ١٩٨٧ م، عدد الأجزاء: ٦.

(٥٦) **صحيح ابن حبان**، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة -بيروت- الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، عدد الأجزاء: ١٨ (١٧ جزء ومجلد فهارس).

(٥٧) **الضعفاء الكبير**، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (المتوفى: ٣٢٢هـ)، تحقيق: عبدالمعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت-، الطبعةالأولى ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، عدد الأجزاء: ٤.

(٥٨) **الضعفاء والمتروكون**، أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي -حلب، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ، عدد الأجزاء: ١.

(٥٩) **طبقات الحفاظ**، عبدالرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية -بيروت-، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ، عدد الأجزاء: ١.

(٦٠) **طبقات الشافعية الكبرى**، تاج الدين عبدالوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)

(٦١) **الطبقات الكبرى**، أبو عبدالله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية -بيروت-، الطبعة: الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠ م، عدد الأجزاء: ٨.

(٦٢) **علل الترمذي الكبير**، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، رتبه على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، تحقيق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعيدي، الناشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ، عدد الأجزاء: ١.

(٦٣) **علل الحديث ومعرفة الرجال**، أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)،تحقيق: صبحي البدري السامرائي، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض- الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ، عدد الأجزاء: ١.

(٦٤) **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الناشر: دار طيبة -الرياض-، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ م، عدد الأجزاء ١٥.

(٦٥) **العلل ومعرفة الرجال**، علي بن عبدالله بن جعفر السعدي بالولاء المديني، البصري، أبو الحسن (المتوفى: ٢٣٤هـ)، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثانية ١٩٨٠م، عدد الأجزاء: ١.

(٦٦) **عوالي مالك رواية أبي أحمد الحاكم**، أبو أحمد محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق النيسابوري الكرابيسي المعروف بالحاكم الكبير (المتوفى: ٣٧٨هـ)، تحقيق: محمد الحاج الناصر، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الثانية ١٩٩٨ م، عدد الأجزاء: ٤.

(٦٧) **غريب الحديث**، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)، المحقق: عبدالكريم إبراهيم الغرباوي، وخرج أحاديثه: عبدالقيوم عبد رب النبي، الناشر: دار الفكر، الطبعة: ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، عدد الأجزاء: ٣.

(٦٨) **غريب الحديث**، أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبدالله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ)، المحقق: د. محمد عبدالمعيد خان، الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن، الطبعة: الأولى، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م، عدد الأجزاء: ٤.

(٦٩) **الفائق في غريب الحديث والأثر**، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي -محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار المعرفة - لبنان، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء: ٤.

(٧٠) **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي

(٧١) **فتح الباري**، زين الدين عبدالرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن السَلامي البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، تحقيق مجموعة محققين، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين - القاهرة-، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

(٧٢) **فهرسة ابن خير الإشبيلي**، أبو بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة اللمتوني الأموي الإشبيلي (المتوفى: ٥٧٥هـ)، تحقيق: محمد فؤاد منصور، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت- لبنان، الطبعة الطبعة الأولى ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ١.

(٧٣) **الكامل في ضعفاء الرجال،** أبو أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود، علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبدالفتاح أبو سنة، الناشر: الكتب العلمية - بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ١٩٩٧م.

(٧٤) **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون،** مصطفى بن عبدالله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (المتوفى: ١٠٦٧هـ)، الناشر: مكتبة المثنى - بغداد، عام ١٩٤١م.

(٧٥) **لسان العرب،** محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ ه، عدد الأجزاء: ١٥.

(٧٦) **المؤتلِف والمختلِف،** أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، تحقيق: موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، عدد الأجزاء:٥ (٤ ومجلد فهارس).

(٧٧) **المجتبى من السنن، السنن الصغرى للنسائي،** أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الثانية ١٤٠٦ - ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ٨.

(٧٨) **المجموع شرح المهذب،** أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ، الناشر: دار الفكر.

(٧٩) المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبدالفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤١٣ه، عدد الأجزاء: ١٠.

(٨٠) **مختصر قيام الليل،** أبو عبدالله محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي (المتوفى: ٢٩٤هـ)، اختصرها: العلامة أحمد بن علي المقريزي، الناشر: حديث أكادمي، فيصل اباد-باكستان، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م، عدد الأجزاء: ١.

(٨١) **المختلطين**، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبدالله الدمشقي العلائي (المتوفى: ٧٦١هـ)، المحقق: د. رفعت فوزي عبدالمطلب، علي عبدالباسط مزيد، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، عدد الأجزاء: ١.

(٨٢) **المراسيل**: أبو محمد عبدالرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم، تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني، الناشر: مؤسسة الرسالة -بيروت- الطبعة الأولى.

(٨٣) **المستدرك على الصحيحين**، أبو عبدالله الحاكم محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١ - ١٩٩٠، عدد الأجزاء: ٤.

(٨٤) **مسند أبي داود الطيالسي**، أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصرى (المتوفى: ٢٠٤هـ)، المحقق: الدكتور محمد بن عبدالمحسن التركي، الناشر: دار هجر - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م، عدد الأجزاء: ٤.

(٨٥) **مسند الإمام الشافعي**، الشافعي أبو عبدالله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبدالمطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، رتَّبه: سنجر بن عبدالله الجاولي، أبو سعيد، علم الدين (المتوفى: ٧٤٥هـ)، حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: ماهر ياسين فحل، الناشر: شركة غراس للنشر والتوزيع -الكويت- الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، عدد الأجزاء: ٤.

(٨٦) **مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار**، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبدالخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: ٢٩٢هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧)، وصبري عبدالخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة الأولى (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م)، عدد الأجزاء: ١٨.

(٨٧) **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم**، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبدالباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

(٨٨) **المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم**، أبو نعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م، عدد الأجزاء: ٤.

(٨٩) **معالم السنن**، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)، الناشر: المطبعة العلمية –حلب–، الطبعة الأولى ١٣٥١هـ – ١٩٣٢ م.

(٩٠) معجم الصحابة، أبو القاسم عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز بن المَرْزُبان بن سابور بن شاهنشاه البغوي (المتوفى: ٣١٧هـ)، تحقيق: محمد الأمين بن محمد الجكني، الناشر: مكتبة دار البيان – الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ٥.

(٩١) **المعجم الكبير**، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية –القاهرة– الطبعة الثانية، عدد الأجزاء:٢٥.

(٩٢) **المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة**، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد شكور المياديني، الناشر: مؤسسة الرسالة –بيروت–، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ–١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ١.

(٩٣) **معرفة السنن والآثار**، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبدالمعطي أمين قلعجي، الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق -بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ - ١٩٩١م، عدد الأجزاء: ١٥.

(٩٤) **معرفة الصحابة لابن منده**، أبو عبدالله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنْدَه العبدي (المتوفى: ٣٩٥هـ)، حققه وقدم له وعلق عليه: الأستاذ الدكتور/ عامر حسن صبري، الناشر: مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥ م، عدد الأجزاء: ١.

(٩٥) **معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح**، عثمان بن عبدالرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ) تحقيق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، سنة النشر: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، عدد الأجزاء: ١.

(٩٦) **المنتقى من السنن المسندة**، لأبي محمد عبدالله بن علي بن الجارود النيسابوري المجاور بمكة (المتوفى: ٣٠٧هـ)، تحقيق: عبدالله عمر البارودي، الناشر: مؤسسة الكتاب الثقافية -بيروت- الطبعة الأولى ١٤٠٨ - ١٩٨٨، عدد الأجزاء: ١.

(٩٧) **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٢، عدد الأجزاء: ١٨ (في ٩ مجلدات).

(٩٨) **الموضوعات**، جمال الدين عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، ضبط وتقديم وتحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبدالمحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، عدد الأجزاء ٣.

(٩٩) **الموطأ**، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)، المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، أبو ظبي- الإمارات، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٨.

(١٠٠) **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣ م، عدد الأجزاء: ٤.

(١٠١) **ناسخ الحديث ومنسوخه**، أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ هَانِئٍ الإِسْكَافِيُّ الأَثْرَم الطَّائِيُّ وَقِيْلَ: الكَلْبِيّ (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: عبدالله بن حمد المنصور، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزا: ١.

(١٠٢) الناشر: دار المعرفة - بيروت- ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبدالباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عدد الأجزاء ١٣.

(١٠٣) **نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي**، جمال الدين أبو محمد عبدالله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى: ٧٦٢هـ)، قدم للكتاب: محمد يوسف البَنُوري، صححه ووضع الحاشية: عبدالعزيز الديوبندي الفنجاني، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري، تحقيق: محمد عوامة، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت -لبنان- دار القبلة للثقافة الإسلامية -جدة- السعودية، الطبعة الأولى١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م، عدد الأجزاء: ٤.

(١٠٤) **النكت على كتاب ابن الصلاح**، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)،تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م، عدد المجلدات: ٢.

(١٠٥) **النهاية في غريب الحديث والأثر،** مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبدالكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي، عدد الأجزاء: ٥.

(١٠٦) **نيل الأوطار،** محمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، الناشر: دار الحديث - مصر، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، عدد الأجزاء: ٨.

(١٠٧) **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان،** أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر- بيروت، عدد الأجزاء: ٧.



فهرس الموضوعات

